

کتاب

كَلِيلٌ الْمُبَشِّرُ بِالْجُنُونِ

## لِطَرْقَنِيَاضِ الصلَاحِينَ

تألف

العلم العلامة مفسر كلام الله تعالى وخادم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم  
محمد بن علان الصديق الشافعى الأشعري المكى المتوفى سنة ٥٧٠ هـ رحمه الله تعالى  
«قد وضم»

بأعلى كل صفحة مایخصهان كتاب «رياض الصالحين» الإمام الربانى العارف  
بإله تعالى شيخ الإسلام وال المسلمين وملاذ الفقهاء والمحدثين ابن زكر يا يحيى حبي  
الدين النوى المتوفى سنة ٦٧٦ هـ تغمده الله تعالى برحمته

الجزء السابع

الناشر  
دار الكتاب العربي  
مكتبات - لابهان

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(باب تأكيد وجوب الزكوة وبيان فضلها وما يتعلّق بها)  
(قال الله تعالى) وأقيموا الصلاة وآتوا الزكوة (وقال تعالى) وما أمروا  
إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة وبيتونوا  
الزكوة وذللك دين القيمة (وقال تعالى) خذ من أموالهم صدقة تظاهرون  
ونزركمهم بها

## باب تأكيد وجوب الزكوة

هي لغة النماء والتطهير وشرعًا جزء مخصوص يخرج من مال مخصوص على وجه  
مخصوص (وبيان نضلهما) مأوف على تأكيد (وبيان) ما يتعلّق بها من بيان بعض  
ما يجب فيه الزكوة ومن يجب عليه (قال الله تعالى وأقيموا الصلاة) أي بأتمام أركانها  
وشرائطها من قوله أقمت العود أزلت عوجه (وآتوا) أي أعطوا (الزكوة) دلفرن  
اعطائهم باقامة الصلاة على عظم تأكيد ذلك (وقال تعالى وما أمروا إلا يعبدوا الله)  
أي ليتذلّلوا غاية التذلل له (محامه بين له الدين) بإن لا يشركوا معه فيه شركا جلياً بإن  
يعبدوا غيره معه كما يفعل المشركون أو شر كاخفيها بإن يرائي العامل بعمله أو يسمع  
بها فان الأول ينبع أصل الاعان والتالي ينبع ثواب الاعمال المفولة كذلك (حنفاء)  
مائتين عن كل دين باطل (ويقيموا الصلاة) عطف على يبعدوا (ويؤتونا) أي يعطوا  
(الزكوة وذلك) أي ماذ كر من الاعان حفاظاً باقامة الصلاة وإيتاً الزكوة  
(دين القيمة) أي دين الملة أو الشريعة المستقيمة وقيل هي جمع القيم أي الامة  
القائمين لله تعالى وتقديم تفسير هذه الآية أول باب الأخلاص (وقال تعالى خدم  
أموال المؤمنين) أي أموال المؤمنين (صدقة تظاهرون) عن الذنب ورذيلة البخل  
(ونزركمهم بها) أي ترفعهم بالصدقة إلى منازل المتصدقين الخالصين ففي الحديث

«وَعَنْ أَبْنَى عَمِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «بُنْيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ وَلِاقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَحِجَّ الْبَيْتِ وَصُومُ رَمَضَانَ» متفقٌ عَلَيْهِ » وَعَنْ طَالِمَةَ بْنِ عَيْدٍ اللَّهُ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرِ وَبْنِ كَبِيرٍ التَّيْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

والصدقة برهانه (وَعَنْ أَبْنَى عَمِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بُنْيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ أَنِّي مِنَ الْخَصَالِ) شهادة أن لا إله إلا الله (وَشَهادَةُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ) الشهادتان خصلة واحدة ويحوّل في شهادة وجوب الاعراب الثلاثة الجبر على الاتباع والآخران على القطع (وَقَامَ الصَّلَاةُ) بحذف التاء للتحفيظ (وَإِيتَاءِ) أي اعطاء (الزَّكَاةِ وَحِجَّ الْبَيْتِ وَصُومُ رَمَضَانَ) المصادر فيه مختتمة لـ (إِكْوَنَهَا مِبْنَةً لِلفَاعِلِ) دضافه للمفعول أي شهادة المكلف واقامته وإيتاؤه وحججه وضومه ولكونها مبنية للمفعول أي أن تشهد الشهادتان وتقام الصلاة الخ (متفقٌ عَلَيْهِ) وتقدم مشروحا في باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات (وَعَنْ طَالِمَةَ بْنِ عَيْدٍ اللَّامِ يَنْهَا) (أَبْنَى عَيْدَ اللَّهِ) بالتصغير (بْنَ عُثْمَانَ بْنَ عَمْرِ وَبْنَ كَبِيرٍ) بن سعد بن ثيم بن مرة القرشي (التَّيْمِيُّ) أي محمد المكي المدى أحد العشرة المبشرة بالجنة (١) وأحد الخمسة الذين أسلوا على يد أبي بكر رضي الله عنه وأحد ستة أصحاب (٢) الشورى الذين توفي رسول الله عليه صلي الله عليه وسلم وهو عنهم راض (رضي الله عنه) سماه رسول الله صلي الله عليه وسلم طالحة الخير وطاجحة الجود وهو من المهاجرين الأولين ولم يشهد بدرأ لكن ضرب له رسول الله صلي الله عليه وسلم بسمه وأجره كمن حضرها وشهدا أحدهما

(١) زاد الْكَرْمَانِيُّ وَأَحَدُ الْمُهَانِيَّةِ الَّذِينَ سَبَقُوا إِلَى الْإِسْلَامِ

(٢) أَيُّ الَّذِينَ تَرَكَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَرَأُ فِي الْخَلَقَةِ بَعْدَهُ عَ .

قَالَ «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ  
ثَانِيَ الرَّأْيِينَ نَسْعَ دَوِيًّا صَوْتَهُ وَلَا تَفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا مِنْ

ومابعدها من المشاهد وكان ابو بكر رضى الله عنه اذا ذكر يوم أحد قال ذلك يوم كله  
كان لطلاحة وفضائله اشهر من ان تذكر روى له عن رسول الله صلي الله عليه وسلم ثمانية  
وثلاثون حديثا اتفقا على حدوثيهن منها انفرد البخاري بحدوثين ومسلم بثلاثة وقتل يوم  
الخميس عشرة خلوة من جمادى الاولى سنة ست وثلاثين وهذا الاختلاف فيه واما الخلاف في  
قدر عمره فقيل أربع وستون وقيل مائة وخمسون وقيل اثنان وستون رقيل ستون  
وقيل ببالبصرة شهور يزدرو يتبرك به ومن فضائله عائشة رضى الله عنها قالت  
طائحة من تغنى نبأوا بذلك لا وثبت مع النبي صلي الله عليه وسلم يوم أحد ووفاه  
بيده ضربة أقصد بها اشتباهه فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم اوجب طائحة  
وآخر رسول الله صلي الله عليه وسلم بيته وبين سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه انتهى  
ملخصاً من التهذيب (قال جاء رجل إلى رسول الله صلي الله عليه وسلم من أهل نجد) قال  
الجلال البلقيني في مباهات البخاري قال القاضي عياض هو ضمام بن ثعلبة اخو بنى  
سعد بن بكر كذا قال ابن بطال وغيره وفيه نظر لأن ضماماً انا هو في حديث أنس  
اما حديث طائحة فلا فالظاهر أنما قضيتان تباين اللفاظ فيه عليه القرطي انه واده  
لهذا التباين قال السيوطي في التوضيح قيل هو ضمام (ثائر الرأس) أى منتشر ومنتشه  
وهو بالرفع صفة رجل وقيل يجوز نصبه على الحال (سمع دوى صوته ولا تفقة ما يقول)  
قال المصنف بالنون المفتوحة فيه او روى بالتحتية المضمومة فيه او الاواه وهو الاشهر  
الاكثر الاعرف ودوى الصوت بفتح الدال المهملة على المشهور وحكي صاحب  
المطالع ضمهما وخطأ الله ارضي عياض ضمهما وكسر الواو وتشديد الياء وهو بعده في  
الهواء ومعنى شدة صوت لا يفهم وقال الخطابي النوى صوت مرتفع متكرر لا يفهم وذلك  
لأنه نادى من بعد ( حتى دنا ) اي قرب غالية لقدر اى فسالي اقرب (من)

رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو بـأول عن الاسلام فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل على غيرها قال لا الا ان تطوع فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم وصیم شهر رمضان قال هل على غيره قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلی الله علیه وسلم الزكاة فقال هل على غيرها قال لا الا ان تطوع

رسول الله صلی الله علیه وسلم فاذا) فجایة (هو) مبتدا بخبره جملة (يسأل عن الاسلام) أى عن شرائعه وعند البخاري في الصوم فقال اخربن ماذا فرض الله على من الصلاة فقال الصلوات الخمس وكذا قال في الزكاة قال في التو شیح وبه يتبين مطابقة الجواب هنا للسؤال (قال رسول الله صلی الله علیه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة ) أى مفروض فيها على كل مكلف بها لا نحو حائض ونفساء ومحنوت (قال هل على غيرها) أى على فرض من الصلاة غير الخمس (قال لا الان تطوع) بتشدد الطام والواو وأصله تطوع فلادغمت التاء في الطاء ويحوّل تخفيف الطاء على حذف احدى التاءن والاستثناء منقطع أى لاشيء واجب عليك غيرها لكن يستحب أن تتطوع ومنه آخذ أصحابنا عدم وجوب الورق وأنه سنة وجعل بعض العلام متصلًا واستدل به على أن من شرع في نقل من صوم أو صلاة وجب عليه اتهامه ومنهنا أنه يستحب الاتهام ولا يجب قال المصنف (قال رسول الله صلی الله علیه وسلم وصیام شهر رمضان) عطف على خمس (قال هل على غيره قال لا الا ان تطوع) ولمراديان الواجب منه ما باصل الشرع والا فيجب في الصلاة زيادة على الخمس بنذر وفي الصوم بنذراً أو كفاررة (قال) أى الرأوى (وذ رله رسول الله صلی الله علیه وسلم الزكاة) أى المفروض منها (قال هل على غيرها قال لا الا ان تطوع) قال النمامي في المصايخ لا يخفى أن هذا الرجل ائماً وفدي بالمدينة وأقل ما قيل فيه أنه وفديته خمس وقد تقرر في ذلك الزمان النهي عن أمور كالقتل والرذى والعقوق والظلم والسرقة فثبت أن عليه وظائف

**فَادْبِرِ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ وَاللَّهُ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْلَحَ أَزْصَدُكَ**

آخر غير الصلاة والزكاة والصيام وأجاب ابن المير بأنه صلى الله عليه وسلم كان يحبب بما يقتضيه الحال وبالاً لهم فلامهم اذا لا يمكن بيان الشريعة دفعه لاسيما الحديث عهد بالاسلام أو أن الرواية اقتصرت على بعض ما ذكره صلى الله عليه وسلم كما سيأتي عن المصنف (قال فادبر الرجل وهو يقول) جملة حالية أو معطوفة (والله لا أزيد على هذا ولا أنقص) أحسن ما يقال فيه أن المعنى أبلغها قومي على ما سمعتها من غير زيادة ولا نقص لانه كان وافداً لهم ليتعلم ويعليم قاله ابن المير قال العامي ولا ينافي ما في كتاب الصوم من البخاري من قوله والذى أكرمه بالحق لا أطوع شيئاً ولا أنقص مما فرض الله على شيئاً لأن ما في الصوم من حديث أنس وما فيه قضية غير القضية التي في حديث طلحة كما تقدم عن القرطبي (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح ان صدق) معناه ظاهر باعتبار ما تقدم وقال ابن العربي في كتابه القبس انتا قال له النبي صلى الله عليه وسلم بذلك لأنك مأول ما أسلم فاراد أن يطمئن قواه وبعد ذلك يفعل ما سواها بما يظهر له من ترغيب بالاسلام وقال المصنف أثبت لما لل فلاحة لأنها في بعاليه ومن أنى بما عليه كان مفعلاً وليس فيما أنا أنى براة لا يكون مفعلاً فانه اذا أفلح بالواجب فلان يفلح بالواجب والمندوب أولى فان قيل ليف قال لا أزيد على هذا وليس في الحديث جميع الواجبات ولا المنهيات الشرعية ولا السنن المندوبات فالجواب أنه جاء في روایة البخاری في آخر هذا الحديث زيادة توضح المقصود قال فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام فادبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد ولا أنقص مما فرض الله على شيئاً فعلى عموم قوله بشرائع الاسلام وعموم قوله بما فرض على يزول الاشكال في الفرائض وأما النوافل فقبل يتحمل أنه كان قبل شرعاها

متفق عليه وعنه ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم  
بعث معاذارضي الله عنه إلى اليمن فقال أدعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله  
وأنى رسول الله فلأنهم أطاعوا بذلك فأعلمهم أن الله تعالى افترض  
عليهم خمس صلوات في كل يوم وكيله فإنهم أطاعوا بذلك فأعلمهم  
أن الله افترض عليهم

ويحتمل أنه أراد لا أزيد على الفرصة بصلة النافلة مع عدم الالتحام بشيء من  
الفراش وهذا مفلح بلاشك وإن كانت مواظبه على ترك السنن مذمومة وترد بها  
الشهادة لأنه ليس بعاص بل مفلح ناجاه وتقدم في كلام الدمامين من الاستدلال  
بما في رواية البخاري المذكورة لما في هذا الحديث لاختلاف قضيتهما (متفق  
عليه) أخرجه البخاري في الإيمان وفي الصوم وفي الشهادات وفي ترك  
الخيل وأخرجه مسلم في الإيمان ورواه أبو داود في الصلاة من سننه والنسان في  
الصلوة وفي الصوم وفي الإيمان من سننه كذا في الأطراف للمرتضى ملخصاً (وعن  
بن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذراً) هو ابن جبل  
الأنصارى (رضي الله عنه إلى العنف) عملاً على بعض منها (قال) أي في أنه  
الحديث تقدم بجملته في باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات وكذا  
حديث ابن عمر المذكور ربعة (ادعهم) حنف العاطف وهو الغاء المذكور قبله  
لعدم تعلق غرض ما أورد له الحديث بهأى ادع أهل الكتاب الذين تقدم عليهم  
(إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله) بدأ بالدعاء اليهم لأنها الأسلس  
للاعتداد بالطاعات (فإنهم أطاعوا بذلك) بالإذعان له والإقرار به (فأعلمهم أن  
الله افترض) أي فرض والعنوان إلى صيغة الافتراض إيهما إلى الاهتمام بالفرض  
(عليهم خمس صلوات في كل يوم وكيله) ظرف لامدة المقدار قبل خس (فإنهم  
أطاعوا بذلك) بالتصديق بوجوبها والتزام فعلها (فأعلمهم أن الله افترض عليهم

صدقه تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم » متفق عليه « وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا وأن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيسو الصلاة ويؤتوا الزكوة »

صدقه ) أن قيل توقف الصلاة على الشهادتين ظاهر لأن الصلاة لا تصح إلا بعد الإسلام فما ووجه توقف الزكوة على الصلاة مع استثنائهما في كونهما دكين من الإسلام فالجواب أن المعنى فإن أطاعوا باعتقاد الصلاة فرضاً فإذا ذكر لهم الزكوة والغرض بذلك التدريج حتى لا ينفروا من كثرة الوجوب وتقديم الصلاة لشرفها ولأنهما كونها بدنية أسهل من الزكاة ككونها مالية وبذلك الماء المشق (تؤخذ من أغنيائهم) يشمل الصغير فتجب الزكوة في الماء المدين غنى باعتبار الحال الحاضر فلذا لم يمنع الدين وجوب الزكوة على ميع الاصح (وترد على فقرائهم) اقتصر عليهم مع أن مستحقها أصناف مذكورة في آية إنما الصدقات لمقابلة الفقراء بالاغنياء ولأن الفقراء هم الأغلب والاضافة تقتضي منع صرف الزكوة لكافر وإنما لم يذكر في الحديث الصوم والمحج لانهما الشرع بالصلاحة والزكوة أكثر وللتذكرة في القرآن كثير وأيضاً فإن الصوم قد يسقط بالفدية والمحج بفعل الغير في المضوب قال البرماوى أو أن المحج لم يكن شرع وفيه نظر لا يخفى لأن نارساله إلى اليمن كان قبيل موته صلى الله عليه وسلم وقد استقر وجوب المحج حينئذ بلا خلاف (متفق عليه) وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت (بصيغة المجهول علم يذكر الفاعل وهو الله تعالى للعلم به) (أن أقاتل الناس) أي الكفارة غير الكتاين ومن الحق بهم (حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيسو الصلاة ويؤتوا الزكوة) فيه أن تارك الصلاة كسلًا ومانع الزكوة لا يحيى ثم قال لهم وهو مذهب ما من الشافعى فيقتل باخراج الصلاة عن

فَادْفَلُوا ذَلِكَ عَصْمَهُ وَأَمَّى دَرَاءَهُ وَأَمْوَالَهُ الْأَبْحَقُ الْإِسْلَامُ وَحْدَهُ بِهِمْ  
عَلَى اللَّهِ «مَنْقُ عَلَيْهِ» وَمِنْ أَبِيهِ رَبِّرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِمَا تُوفِّ دُسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَفَرَ مِنْ  
كَفَرَ مِنِ الْعَرَبِ

وقت الضرورة ان لم يتب (١) ويقاتل الامام تارك الزكاة اذا توقيف اخذه منها عليه  
(فاذفعوا ذلك) اى ما ذكر من الشهادتين وما يبعدهما وفيه تغليب الفعل على القول  
(عصموا) اى منعوا (من دمامهم) فلا يجوز قتلهم الا بسبب خاص من قصاص او زنى  
مع احسان او ارتداد (وأموالهم) فلا يجوز رأخذها الا بطريقه من كفارة او بدلها اتفوه  
(وحساهم على الله) يعني أن الشريعة الشريرة اذما تجرى على الظواهر ولا تقر (٢) عاصي  
القلب فمن اى بالشهادتين والتزم أحكام الاسلام جرت عليه أحكامهم سواه كان في  
الباطن كذلك املاما الكتاكي وما أطلق به من المحسوس فيقاتل حتى يسلم أو يؤودي الجزية  
(متفق عليه) ورواه أصحاب السنن الاربع قال السيوطي في الجامع الصغير وهو متواتره  
(وعن ابو هريرة رضي الله عنه قال لما توفى ) بصيغة المجهول ونائب فاعله (رسول  
الله صلي الله عليه وسلم) وسكت عن ذكر الفاعل للعلم به (وكان أبو بكر  
رضي الله عنه) اى خليفة او القدير وكانت خلاقة اى بكر اى وجدت خذف  
المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه وذكر العامل لتذكير مرفوعه (وكفر) اى ارتداد  
(من كفر من العرب) وما يبقى على الایمان سوى أهل الحرمين ومن جوهرهما  
واناس قليل وقيل المراد منه ترك الزكاة من ترك واطلاق الكفر على مانع الزكوة  
تفليطا او أن الذين أرادوا الصدقة قاتلهم كان بعضهم مرتدا كاصحاب مسيمة  
وبعضهم بغاة بمنع الزكوة واطلاق على الجميع الكفر لانه كان أعظم خطبا وصار

(١) وانما نعمت التوبة هنا بخلاف سائر الحدود لأن القتل ليس على الارجاع عن الوقت  
قطط بل مع الامتناع من القضاء وبصلاته يزول ذلك اهـ حج في شرح المنهاج

(٢) التقرير البحث . ع

قالَ عُبْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ تَقْتَلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَتُ أَنْ أَفَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَاتَلَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنْ مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ قَالَ أَبُو بَكْرٌ وَاللَّهُ

مبدأً قالَ أَهْلُ الْبَغْيِ مُؤْرِخًا بِزَمَانِ عَلَى أَذْكَانِهِ مُنْفَرِدِينَ فِي عَصْرِهِ لَمْ يَخْتَلِطُوا بِأَهْلِ الشَّرِكِ وَلَا مَنَافِعَ بَيْنِ أَيْمَانِهِمْ مَعَ انْكَارِهِمُ الزَّكَاءَ الَّذِي يَكْفِرُ بِهِ غَيْرُ الْمَعْنُورِ لَأَنَّ التَّكْفِيرَ بِنَلْكِ أَنَّهَا هُوَ فِي زَمَانِ التَّقْرِيرِ الْأَرْكَانَ وَحَصْولَ الْإِجَاعَ عَلَيْهَا وَكَوْنِهَا مَعْلُومَةً مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ وَأَمَّا أَوْلُكِ فَلَمْ يَكْفِرُو بِنَلْكِ لِكَوْنِهِمْ كَانُوا قَرِيبِيَ عَبْدِ بِرْ زَمَانِ الشَّرِيعَةِ الَّذِي كَانَ يَقْعُمُ فِيهِ تَبْدِيلُ الْأَحْكَامِ بِالنَّسْخِ وَبِوُقُوعِ الْفَتْرَةِ بِمُوتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانُوا جَهَالًا بِأَمْوَالِ الْدِينِ فَدَخَلُوهُمُ الشَّبَهَةُ فَقَدْرَهُ وَأَفْسَوْهُ بِذَلِكَ بَعْنَةً وَذَلِكَ لَأَنَّ الْمَنَاظِرَةَ بَيْنَ الصَّحَّاحَةِ أَنَّهَا هِيَ فِي قَتْلِ مَانِعِ الزَّكَاءِ (فَقَالَ عُبْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ تَقْتَلُ النَّاسَ) بِالْفَوْقِيَّةِ انْكَارِ عَلَى أَيْ بَحْكَرِ أَمْرِهِ بِهِ أَوْ بِالْتَّوْنِ أَيْ تَلْبِسُ بِهِ وَالْفَلَّهُ عَاطِفَةً عَلَى مَحْذُوفِ دَلِيلِهِ السِّيَاقِ أَيْ فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٌ قَاتَلَهُمْ وَأَمْرَهُ بِهِ فَقَالَ عُبْرٌ أَخْ (وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَتُ أَنْ أَفَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَاتَلَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنْ مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ) أَيْ مَعَ قَرِيْبَتِهِ وَهِيَ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ وَظَاهِرُهُ هَذِهِ الرَّوَايَةُ إِلَّا كَتْفَاءً فِي رُفْعِ الْقَتْلِ بِقَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ لَمْ يَأْتِ قَبْلَهُ بِقَوْلِهِ أَشْهَدُوا رَلْ وَإِيْقَبْلَهُ تَقْتَضِي اعْتِيَارَنَلْكِ وَالصَّحِيحَ الْأَكْتَفَاءَ بِهِ مِنْ غَيْرِ لِفْظِ أَشْهَدِ (فَمَنْ قَاتَلَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنْ مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ) (١) عَوْمَهْ مَتَّا وَلِ الصَّادِقِ فِي أَمَانَهُ وَالْمَنَاقِفِ فِيهِ فَنَلْكِ مِنْهُ عَاصِمٌ لِمَا مَنَهُ وَيَدِلُ لَهُ قَوْلُهُ (وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ) أَيْ فَإِنَّ كَانَ صَادِقًا فَنَعَمَ فِي الْآخِرَةِ وَالْأَفْلَى وَهَذَا مِنْ سَنَدِ الصَّدِيقِ فَإِنَّمَنْ حَقَ الْمَالِ إِلَّا فَلَا تَعْصِمُ الشَّهَادَةُ مِنْ أَخْذِهَا (فَقَالَ) أَيْ أَبُو بَكْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (وَاللهُ

(١) الضمير عائد إلى القول المفهوم من «قالها» .

لَا قاتلَنَّ مِنْ فَرْقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ وَاللهُ أَوْ مَنْعُونِي عَقَالاً كَانُوا يَؤْدُونَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَاتَلَتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلقتالِ فَعْرَفَتُ أَنَّهُ الْحَقُّ

لَا قاتلَنَّ مِنْ فَرْقَ (بالتشديد والتخفيف) (بين الصلاة والزكوة) أَى بَأنْ قالَ احْدَاهُما واجْبَةً دونَ الْآخْرِي أوْ امْتَنَعَ منْ احْدَاهُما (فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ) أَى وَالشَّهَادَتَانِ لَا يَعْصِيَانِ مِنْ الْمَالِ<sup>(١)</sup> فَهُنَّ دَاخِلَةٌ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِعْجَنَّهُ (وَاللهُ أَوْ مَنْعُونِي عَقَالاً) بِكَسْرِ الْمَهْمَلَةِ وَبِالْفَلَافَ قَالَ فِي النَّهَايَةِ أَرَادَ بِهِ الْحِيلَ النَّى يَعْقُلُ بِهِ الْبَعِيرَ النَّى كَانَ يَؤْخُذُ فِي الصَّدَقَةِ لَاَنْ عَلَى صَاحِبِهِ التَّسْلِيمُ وَإِنَّمَا يَقْعُدُ التَّبْيَضُ بِالْبَاطِلِ وَقَيلَ أَرَادَ مَا يَسَاوِي عَقَالاً مِنْ حُوقُوقِ الصَّدَقَةِ وَقَيلَ أَنَّهُ أَخْذَ الْمَصْنَقَ أَعْيَانَ الْأَبْلِ قَيلَ أَخْذَ عَقَالاً وَإِذَا أَخْذَ أَثْنَانَهَا قَيلَ أَخْذَ نَدَاقِيلَ أَرَادَ بِالْعَقَالِ صَدَقَةَ الْعَامِ يَقْالُ أَخْذَ الْمَصْنَقَ عَقَالَهَا الْعَامِ إِذَا أَخْذَ مِنْهُمْ صَدَقَةً وَأَخْتَارَهُ أَبُو عَيْدٍ وَقَالَ هُوَ أَشَبُهُ عَنْدِي بِالْمَعْنَى وَقَالَ الْحَاطِبُ أَنَّهُ يَضْرِبُ الْمَثَلَ فِي هَذَا بِالْأَقْلَ الْأَكْثَرُ وَلَيْسَ بِسَائِرِ فِي لِسَانِهِمْ أَنَّ الْعَقَالَ صَدَقَةَ عَامٍ وَفِي أَكْثَرِ الرَّوَايَاتِ عَنَّا فَوِي أَخْرِي جَدِيَا هُهُ (كَانُوا يَؤْدُونَهُ) أَى يَدْفَعُونَهُ (إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَاتَلَتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ) أَى لِأَجْلِ مَنْعِهِمْ أَيَّاهُ (قَالَ عُمَرٌ فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلقتالِ فَعْرَفَتُ أَنَّهُ الْحَقُّ) أَى اجْتَهَدَ فَطَابَنِ اجْتِهَادِهِ قَالَ الرَّبْمَانِ أَنَّ عُمَرَ أَخْذَ بِظَاهِرِهِ أَوْلَى الْحَدِيثِ قَبْلَ أَنْ يَنْظُرَ فِي آخِرِهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٌ أَنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ فَدَخَلَتْ فِي قَوْلِهِ الْإِعْجَنَّهُ وَقَاسَهُ عَلَى الْمُمْتَنَعِ مِنَ الصَّلَاةِ لَاَنَّهَا كَانَتْ بِالْأَجَاعِ فَرَدَ الْمُخْتَلَفَ فِيهِ إِلَى الْمُتَفَقِّ عَلَيْهِ وَالْعُوَمُ يَخْصُ بِالْقِيَاسِ عَلَى أَنَّهُذِهِ الرَّوَايَةُ مُخْتَصَرَةٌ مِنَ الرَّوَايَةِ الْمُصْرَحُ فِيهَا بِالْزَّكَاةِ وَهُوَ حَدِيثُ أَبِنِ عُمَرَ السَّابِقِ قَبْلَهُ وَسَبَبَ الْإِخْتَصَارَ أَنَّهُ حَكِيَ مَا جَرِيَ بَيْنَ الشَّيْخَيْنِ

(١) أَى مِنْ أَخْذِ حَقِّ الْمَالِ مِنْ الْمَالِ

متفق عليه وعن أبي أبوبَ رضيَ الله عنه دأنْ رجلًا قال للنبي صلَى الله عليه وسلم أخْبِرْنِي بعملٍ يدخلني الجنةَ قال تَبَدُّلُ أَهْلَهُ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئاً وَتُقْسِمُ الصَّلَاةَ وَتَؤْتِي الزَّكَاةَ

لاجع القصة اعتماداً على علم المخاطبين بها أو اكتفى بما هو الغرض حينئذ وقال الخطاب الخطاب في الكتب ثلاثة اضرب عام نحوها أقسم الى الصلاة وخاصة بالرسول صلَى الله عليه وسلم نحو قوله حيث قيد بذلك خطابه بوجهه بالرسول صلَى الله عليه وسلم وهو والامة فيه سواه كآية خذ من أموالهم صدقة فعل القائم بعده بأمر الامة أن يختتنى حذوه في الخذهم منهم وأما التطهير والتزكية والدعاء من الإمام لصاحبه فلن الفاعل فيها قد ينزل ذلك كله بطاعة الله ورسوله فيها وكل ثواب موعد على عمل كان في زمانه صلَى الله عليه وسلم فهو باقٍ فيستحب للإمام أن يدعى للمصدق ويرجى أن يستجيب للسمنه ولا يخفيه (متفق عليه و عن أبي أبوبَ) خالد بن زيد الأنصاري (رضي الله عنهان رجلًا ) نقل عن الصريفيين (١) أنه روى الحديث من طريق أبي أبوبَ وقال فيه انه وافق بين المتفق قاله الدمامي في المصابيح وقال البرماوي حكى ابن قتيبة في غريب الحديث انه أبو أبوبَ نفسه وتقديم شرح الحديث في باب بر الوالدين وصلة الارحام ( قال للنبي صلَى الله عليه وسلم أخْبِرْ بعمل يدخلني الجنةَ ) بالرفع جملة في محل الصفة لما قبله واسناد الادخال اليه بمحاجز من الاسناد للسبب ( فقال ) اي ( النبي صلَى الله عليه وسلم تعبد الله ) هؤمن حذف ان قبل المصادر او تزيل الفعل منزلة المصدر كما في تسمع بالمعيدى خير من أن تراه وكذا المعطوفات ( ولا تشرك به شيئاً ) جملة خبر ية حالية من فاعل الفعل قبله رابطا الواء والضمير ( وتقسم الصلاة ) اي تأدى بها جامدة الاركان والشرائط وتؤتي الزكاة ) اي تؤديها للفقراء وباقى مستحقيها وسكت عن الصوم

(١) نسبة لصريفيين مكان بالعراق

وَتَهْلِيلُ الرِّحْمَمْ » متفق عليه وَدِنْ أَنْ هِرَبَرَةَ رَفِيْ اللَّهِ عَنْهُ وَأَنْ أَعْرَابِيَا  
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَارَسُولَ اللَّهِ دُلْنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتَهُ  
 دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَالَ تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُ بِهِ شَيْئاً وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ وَتَوْتِي  
 الزَّكَاةَ الْمُفْرُوضَةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيْدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَى  
 هَذِهِ فَلِمَا وَلَى قَالَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مُتَرَّهٌ أَنْ يَنْظَرَ إِلَى رَجُلٍ  
 مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلَيَنْظَرْ إِلَى هَذَا»

وَالْحِجَاجُ أَنْ كَانَ أَقْدَمُ جَبَأِ إِمَامًا كَتَفَاهُ بَلْمُ الْخَاطِبِ إِنْهُمَا كَالَّذِينَ قَبَاهُمَا فِي سَيِّدِهِ  
 دَخْولُهَا أَوْ لَأَنَّ الْحَاجَةَ إِلَى مَا ذَكَرَهُ فِي الْحَدِيثِ أَهْمَّ لَهُ صِيرَالسَّائِلِ فِي تَلْكَ الْأَمْرِ  
 لَا فِي نَحْوِ الصَّوْمِ وَالْحِجَاجِ فَبَيْنَ لَهُ شَأْنُهُمَا تَحْرِيْضُهُمَا أَوْ ذَكْرُهُمَا وَسَقْطَالْمِ الرَّاوِي  
 (وَتَصْلِي الْأَرْحَامَ مُتَفْقِيْعَلَيْهِ) وَعَنْ أَنْ هِرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ أَعْرَابِيَا (أَنَّ)  
 سَاكِنَ الْبَادِيَةِ وَهَذَا الْأَعْرَابِيُّ أَعْلَمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَحْزَمَ قَالَهُ الْبَلْقَنِيُّ فِي الْإِفَهَامِ (أَنَّ)  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَارَسُولَ اللَّهِ دُلْنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتَهُ (عَبْرَ بِهَا ثُقَّهَ  
 بِتَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ فَكَانَهُ مَقْطُوعَ بِحَصْوَلَهُ) (دَخَلَتِ الْجَنَّةَ قَالَ تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُ  
 بِهِ شَيْئاً) مِنَ الشَّرِكِ أَوْ مِنَ الْمَعْوِدَاتِ وَالْجَلَّةِ حَالَ رَابِطَهَا الصَّمِيرُ (وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ  
 الْمَكْتُوبَةَ وَتَوْتِي الزَّكَاةَ الْمُفْرُوضَةَ) احْتَرازَمِنَ صَدَقَةِ التَّطْوِعِ (وَتَصُومُ رَمَضَانَ  
 سَكَتَ عَنِ الْحِجَاجِ وَالْمَجَاهِدِ أَمَا لِعَدْمِ طَلْبِهِمَا مِنَ السَّائِلِ أَوْ لِعَلْمِهِ بِأَنَّهُ يَعْلَمُ شَوَّاهِهِمَا وَعَلَوْ  
 مَكَانِهِمَا (قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيْدِهِ) أَنِّي بِقَدْرِهِ (لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا) زَادَ مُسْلِمٌ وَلَا  
 أَفْقَصَ مِنْهُ قَالَ الطَّبَرَانِيُّ هَذَا الْحَدِيثُ وَنَحْوُهُ خَوْطَبَ بِهِ اعْرَابٌ حَدِيثُ عَهْدِ الْإِسْلَامِ  
 فَإِكْتَفَى مِنْهُمْ بِفَعْلِ الْوَاجِبِ فِي ذَلِكَ الْحَالِ لِلْإِثْقَالِ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَيَمْلَوْا حَتَّى أَذَا  
 اتَّشَرَ حَتَّى صُدُورُهُمْ لِلْفَهْمِ عَنْهُ وَالْمَرْصَدُ عَلَى تَصْبِيلِ شَوَّابِ الْمَنْدُوبَاتِ سَهَّاتِ عَلَيْهِمْ  
 كَذَنِيَّ التَّوْشِيحِ (فَلِمَا وَلَى) أَنِّي أَدِيرُ (قَالَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مِرْهَهِ أَنْ  
 يَنْظَرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلَيَنْظَرْ إِلَى هَذَا) قَالَ الْبَرْمَاءُوِيُّ فِيهَا الْمُبَشِّرُ بِهَا كُثُرٌ  
 مِنَ الْعَشَرَةِ كَمَا رَدَ النَّصِيفُ الْمُحْسِنُ وَالْمُحْسِنُوْنَ وَأَمْهَمُهُمَا وَجَدْتُهُمَا وَازْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

متفق عليه و عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال «بابت النبي صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة والتصح ل بكل مسلم» متفق عليه و عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «امان صاحب ذهب ولا نفقة لا يُؤدي منها حرقاً لا اذا كسر يوم القيمة صُفت له صفاتٍ من نار فاجئ عليه اف نار جهنم

و سلم فحمل شارة العشرة على انهم بثروا دفعه واحدة او باهظ بشره بالجنة وأن العدل لا ينفي الرائد ( متفق عليه و عن جرير بن عبد الله ) بالجيم والراءين بوزن قتيل وهو الجلي ( رضي الله عنه ) قال يا يعت النبي صلى الله عليه وسلم ) من مبادعة الجندي الامير وهو التزام ما يلزم ( على اقام للصلاه ) صدر اقام بعذف النائم اما زيدة عوضا عن اف الاقفال تخفيفاً بذلك خاص بحال اضافته ( وايتاء الزكاة والتصح ) بكل مسلم ) ذي اسلام من ذكر أواثي ( دنة علىهم ) وقد نقدم في باب النصيحة ( وعن ابو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذر ) زرية اما كيد استغراق قوله ( صاحب ذهب ولا نفقة ) أي مما تجنب فيه الزكاة منه ما فالوعيد مخصوص بذلك وقول ابن حجر في شرح المشكك في ذلك الوعيد لا يستثنى منه أحدراته ومن وجد عنده أحد النقدين الواجبة زكاتها فلم يؤدتها ( لا يؤدي منها حرقاً ) أي الحق الواجب فها وهو الزكاة والاضافات الالاملاسة و اثر اداه ضمير املار جاءه الى النصية لاما اقرب والذهب يعلم ما ذكر فيها بالاول اول اثما الاغلب او لانها في معنى الدنانير والدراءه و هذا على منوال قوله تعالى والذين يكتنون الذهب والفضة ولا ينفقونها ( الا ) استثنى من اعم الاحوال اي لا يحصل لها الحال من الاحوال الاحالة واحدة هي أنه ( اذا كان يوم القيمة صفت له صفات ) بالرفع ويصح النصب على انه المفعول الثاني والاول ضمير الذهب والفضة و افردهما مروي مطابقة الثاني قال التور بشقي تصريح الشيء جعله عريضاً والصفائح ماطبع من الحديد وغيره عريضاً ( من نار ) ( ١ ) فاجئ عليه اف نار جهنم ( بيان لمعنى

١ قوله من نار من لا بد ابداً الغاية و كانها الشدة كونها محاطة ب النار جهنم جعلت كلها مأخوذة من نار

**فَيَكُوْسِيْ بِهَا بَنْبَهُ وَجَبَيْنَهُ وَظَهَرَهُ كَمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ**

كونها من نار لأن حقيقتها من غيرها لكن لهذا الاحماء الذي يصيرها كالنار في رأى العين سميت ناراً والا يتوم يسمى عابراً في نار جهنم الخ ظاهرة فهذا وذكر احى هن ويسمى في الآية لاستناده إلى الظرف والأصل أحىت النار عليها أى صارت ذات تو قد وحر شديد ثم حول الاستناد إلى الظرف وبالناء لأن كونها يسمى عليها الباء من كونها حماة لأشعار الاول بزيد بلاج واعتناء اتم ومن ثم كان المراد ان تلك الصفائح تعاد الى النار عوداً تكرراً الى أن تبلغ في مزيد حرها وهبها واستهداه احرها الغاية وانا كان الاصل ذلك لانه لا يقال أحىت على الحديد بل أحىت الحديد وحيته (١) كما في فتح الاله وبه يندفع من التوربى من جهة الدراية لا من جهة الرواية لرفع الصفائح زاعماً تعين نفسها لأن على الرفع تعين كون من نار لبيان الجنس ولا يستقيم بذلك لأن الاموال هي التي جعلت صفائح ليذهب بها أصحابها ولو كانت الصفائح متعددة من نار لم يكن لهوا يسمى عابراً وجهه ووجه الاندفاع انه لا منافاة بين كون التعذيب بنفس الاموال وبين كونها من النار لأن الاول حقيقة والثاني بجاز لانه لشدة التهابها بالنار صارت كأنها عينها وقوله لم يكن له ولهمي عابراً وجهه من نوع بل له وجه وهو المبالغة في ذلك العذاب والله اعلم بالصواب (فَيَكُوْسِيْ بِهَا بَنْبَهُ وَجَبَيْنَهُ وَظَهَرَهُ كَمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ وجئنه وظاهره) خصت هذه الثلاثة لأن امساك ملال عن اداء الواجب لاجل الوجاهة ومل الطبع من الاطعمه وستر الظاهر باللباس او لانه اعرض بوجهه عن الفقير واذور عنه بجانبه وولاه ظهره أولانها أشرف الاعضاء الظاهرة لاشتراكها على الاعضا الرئيسية الدماغ والقلب والكبد أو المراد منها جهات البدن الاربع امامه ووراؤه ميمنة ويساره (كلما بردت) عن الموردت الى النار بزيادة حموها وشدتها (أعيدت له) اخر وأشد ما كانت قال القرطبي معناه دوام التعذيب واستمرار شدة

(١) في الصحاح أحىت الحديد في النار ولا يقال حيته .

في يومٍ كان مقداره خمسةٌ إلى ألفَ سنةٍ حتى ينضي بين العباد فيرى سببها  
اما الى الجنة واما الى النار فقيل يا رسول الله فالابل قال ولا صاحب ابل  
لا يؤودي منها حتى لا من حقها حلها يوم ورده الا اذا كان يوم القيمة  
اطح

حرارة في تلك الصفائح كاستمرارها في حديقة محة ترد الى الكير وتخرج منها ساعة  
ساعة (في يوم كان مقداره خمسين سنة) على الكافرين ونحوهم من الفسقة  
المتدرجين الى السماوات حق الله تعالى وحق عباده اما المؤمنون فهو على بعضهم  
كركع الفجر وعلى باقיהם كنصف يوم من ایام الدنيا كما أشير اليه بقوله تعالى واحسن  
مقيلا ولا يزال تهذيبه مستمرا في هذه المدة الطويلة (حتى ينضي بين العباد فيرى  
سيله) قال الطايجي ر ويناد بضم الياء وفتح الواو بفتح سيله ونصبه اه وعلى ضم التحتية  
فسيله اما نائب فاعل او معه قول به ودلليتها نوومه قول به فقط والسديل كالطريق  
وزنا ومهني بذلك ويوث (اما الى الجنة) اي ان كان مؤمنا والطرف في محل الحال  
(اما الى النار) بأن كان كافرا ومنه مستحل ترك الزكاة (قيل يا رسول الله فالابل)  
أى عرفناكم التقدين فاحكم الابل (قال) عطفا على قوله ما من صاحب ذهب الخ (ولا  
صاحب ابل) بكسر تين وبكسر سكون اى وما من صاحب ابل (لا يؤودي منها حقها)  
الواجب (ومن) اى بعض (حقها) المندوب ذكر استطرادا وبيانا لما ينبعى أن يعني به من  
لم يروه وإن لم يكن فيه عذاب لأن العذاب لا يكون إلا بترك واجب وفعل حرام (حلها) يفتح  
المهمة واللام على الاشهر واسكانها غريب لكنه القيس (يوم وردها) اى وردها  
الماه بان تحلى بحبتها ويسقى من البانها للماردة والواردين للهـ ونظير ذلك الامر  
بالصرام (١) نهارا ليحضر الحاج وتهى عنه ليلـ (الا اذا كان يوم القيمة بطبع اى طرح  
على وجهه قال المصنف وقال القاضي تدجـا في رواية البخاري تحيط وجهه بالخفافها وهذا

(١) ويقال بالصرام كما في الصحاح والمراد به قنافذ الماء بعد نضجها وفالها . ع

لما بقى قرقر أو فر ما كانت لا يفقد منها فصيلاً واحداً تطؤه  
بأخفافها وتنضه بأواها كلما مر عليه أولاها رد عليه آخرها في  
يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيري  
سبيله إمامي

يقتضى أنه ليس من شرط البطح كونه على الوجه وإنما هو في اللغة بمعنى المد والبسط فقد يكون على وجهه وقد يكون على ظهره ومنه سنت بطحه مكة لانبساطها (ها)وف نسخة له ولا يصح رواية بل معنى خلافا للطبي كالتوربشي لأن الضمير لها ذكر باعتبار الجنس (بقاع) اي في صحراء واسعة مستوية (قرقر) بقايين وراين اى مستوفه صفة كاشفة كذا في فتح الاله والظاهر أنها صفة مؤكدة قال التوربشي القرقر في معنى القلع وعبر عنه بلغظين مختلفين للمبالغة في استواء ذلك المكان قال وروى بقاع قرق وهو مثله (أو فر) اي اسمن (ما كانت) اي اوقات اكونها واحتياتها لزداد تقلها عليه عند وطتها له ولكن اضافة أفعل غير مخصنة لم تمنع وقوعه حالاً كذا في فتح الاله وهو وهم فان الصفة التي تكون اضافتها الفظية هي اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة كاف التوضيح ونصبه في الحديث على الظرفية اى وقت او فر اكونها والله اعلم (لا يفقد منها) جملة حالية من فاعل كان التامة العائد للابل (فصيلاً واحداً تطؤه بأخفافها) حال ايضاً متداخلة او استئناف يائى جواب لسؤال مقدر تقديره لم يطبع لها وقت كونها او فر (وتنضه بأواها كلما) ظرف لقوله ردت (مر عليه أولاها رد عليه آخرها) قيل الانسب واية مسلم لهم مر عليه اخرها هار عليه أولاها بل قال المصنف انه الا صوب وان به يستقيم الكلام ولذا قال التوربشي في شرح المصايح لكن قال في فتح القدير وفيه ما فيه بل المقصود من العبارتين تابعاها عليه واحداً بعد واحد (في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيري سبيلهما الى

الجنة واما الى النار قبل يارسول الله فالبَسْرُ والغنم قال ولا صاحب بقر ولا غنم لا يُؤْذى منها حقها الا اذا كان يوم القيمة بظاهر لها بقاع قرقف لا يُفْقِدُ منها شيئاً ليس في باعقصها ولا جاجها ولا عضها تناهها يقرؤنها وتطاوه باطلافها كلما مررت عليه اولاها رد عليه اخرها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قيل يارسول الله فالخليل

الجنة واما الى النار قيل يارسول الله فالبَسْرُ (اسم جنس شامل لذكرا والاثني من الحيوان المروف سمي به لانه يقر الارض لحرث اى يشقها) والغنم قال ولا صاحب بقر ولا غنم اي ما تجحب فيه الزكاة بان يكون صاحبا بدليل قوله (لا يُؤْذى منها حقها) اي الزكاة الواجبة فيها (الا اذا كان يوم القيمة بظاهر لها بقاع قرقف لا يفقد) بكسر القاف اي لا ي عدم (منها شيئا ليس فيها عصا) بالمعنىين يعني قلف هي ماتویة القرنيين (ولا جاجها) بالجيم والهمزة اي لا قرن لها (ولا عضها) بالمهملة والمجمعة هي المكسورة القرن استفيد من هذه ان قرونها في غاية السلامه والقوه ليكون اوجع المطواوح (تطحه) بكسر الطاء وفتح الفتن ذكرها الجوهرى وغير موقل المصصف الكسر انصه وهو المعروف فالرواية (بقر ونها وتطاوه باطلافها) هي للبقر والغنم والظباء بمنزلة المخف للابل فالظلف المنشق من القواصم والخف للبعير والقدم للادمى والمخاف للفرس والbulbul والحار (كلها مر عليه اولاها رد عليه اخرها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد ) والفعل فيه وفيما قبله مبني للمجهول وسكت عن ذكر الفاعل للعلم به لتعينه (في裡 سبیلہ اما الى الجنة واما الى النار قيل يارسول الله فالخليل) قال في المصاحف معروفة وهى مؤثثة لا واحد لها من لفظها سمعت خيلا لا اختيالها وهو اعجمىها بنفسها مرحا و منه يقال اختال الرجل

قال النبیل نَلَمْتُهُ هی ارَجَلٍ وَزْرٌ وَهی ارَجَلٍ سِرْتٌ وَهی ارَجَلٍ أَجْرٌ فَأَمَا  
الَّتِی هی لَهُ وَزْرٌ فَرَجَلٌ دَبَطَهَا رِيَاهُ وَنَخْرًا وَنَوَاهٌ عَلَیْ أَهْلِ الْاسْلَامِ  
فَهیَ لَهُ وَزْرٌ وَأَمَا الَّتِی هی لَهُ سِرْتٌ فَرَجَلٌ دَبَطَهَا فی سَبِيلِ اللَّهِ تَمَّ لَمْ يَنْسِ  
حَقَّ اللَّهِ فی ظَهُورِهَا وَلَا رَقابَهَا

وبه خيلاء اى كبر واعجاب والمسئول عنه وجوب الزكاة فيها ( قال النبیل نَلَمْتُهُ )  
اى لها احكام غير مامر فلا زكاة فيها هنا مادل عليه السياق وبويدم حديث «ليس  
على المسلم في عبده ولا فرسه زكوة» وقال الطبی خواص بين اراد جواب هذا  
واجوبة الاتمام فا هنا وارد على اسلوب الحکیم فالتفہیر علی مذهب الشافعی دع  
السؤال عن الوجوب فليس فيها حق واجب ولكن سلل عن اقتاتها وعما يرجع الى  
صاحبها من النفع او المضر (هي لرجل وزر) بکسر الواو ای سیبه ( وهي  
فالرجل ستر ) اى للحالة التي هو فيها من الفقر او الضيق ( وهي لرجل اخر  
وما التي ) قال المصنف كذلك في أكثر النسخ اى من مسلم ووقع في بعضها الذي  
هو أوضح واظبور ( هي له ) وفي المثلثة اى لرجل بالاسم الظاهر محل المضر  
( وزر فرجل ربطة رياه ونخراً ) حال او علة ( ونوا ) بکسر التون وتحقيق الواو  
بالمد المعادة ( لا اهل الاسلام هي له وزر ) جملة مؤكدة مشعرة بهام  
عنایته صلی الله علیه وسلم بهام هذا الامر و التحذير منه و يأتي هذا في نظيره الآتي  
( واما التي هي لستر ) اى من اظهار الحاجة ( فرجل ربطة رياه سیبل الله ) اى طاعته  
لأشخاص الجهاد لثلاثة يخدم ما بعده و من ثم عبر بذلك في رواية بقوله فرجل  
ربطها تغريا وتعففها اى استغناه بنتائجها وتعففها عن سؤال الناس عند حاجته الى  
الركوب وهذا اشبه بصنيع ذوى الهیئات و اخلاق اهل الكرم والمروة ( ثم لم يناس  
حق اهل في ظمروها ) بان يركب للطاعيات و عند الحاجات تدباثرة ووجو باخري ( ولارقامها )

فهي له ستر وأما التي هي له أجر فرجل رب طهاف سبيل الله لاهل الاسلام  
في مرج أو روضة فما أكلت من ذلك المرج أو الروضة من شيء الا كتب  
له عدد ما أكلت حسنات وكتب له عدد أرواحها وأبوالها حسنات ولا  
قطع طولها فاستنث شرقاً أو شرقين الا كتب الله له عدد آثارها  
وأرواحها

بأن يتعهد بها يصالحها ويدفع ضررها (في الستر) أي حجاب يمنعه عن الحاجة  
للناس (وأما التي هي له أجر فرجل رب طهاف سيل الله) أي بقصد الجهاد عليها والاعانة  
بها (لأهل الاسلام في مرج) بالليم والرائحة والجحيم بوزن فلس أي أرض ذات بذات ومرعى  
والظرف متعدد بربط (أو روضة) عطف خاص على عام (فا أكلت من ذلك المرج  
او الروضة من شيء) من مزيدة مؤكدة لعموم بعورها اذ هونكرة في سياق النفي  
(الا كتب له عدد ما) اي الذي (أكلت) العائد محنوف (حسنات) نائب فاعل  
كتب (وكتب له عدد) بالاصب فهو مطلقاً (ارواها وأبوالها) باعتبار ان بذلك  
يقام حياتها مع كون اصلها قبل الاستهلاك مالا لا يكها وفي ذكرهما غایة المبالغة  
لأنهما اذا كتبا مع استئنارهما فغيرها اولى (حسنات ولا قطع طولها) بكسر المهملة  
وفتح الواو الخقيقة ويقال طيل بوزن ما ذكر وقلب الواو يامل انكسار ما قبلها  
قال الحصنو كذا جاء في الموطأ وهو جبل طويلاً يشد طرفه في نحو وتد وطرفه  
الآخر في الفرس (١) او رجل التدور فيه وترعى من جوانبه او تذهب لوجهها (فاستنث)  
اي عدد في مرجه التور شاطئها (شرقاً او شرقين) اي طلقاً (٢) او طلقين قال التور بشقي  
لأنها تندو حتى تبلغ شرقاً من الأرض وهو ما يعلو منها فتفقد عند ذلك وقفته ثم تندو  
مابداها فمبعراً عن الطلاق بالشرف أو ما زاد تندو إلى طرف المرج ثم تعود إلى محلها (الاكتبه  
انقله) أي بصيغة المعلوم تهتتا في التعبير (عدد آثارها) لخطاها (أرواحها) اراد بها هنا ما

(١) الفرس يقع على الذكر والاثني ولا يقال للاثني فرسه (٢) الطلاق بفتح اللام الشوطة ع

حسناتٍ ولا مِرْ بِهَا صاحبُهَا عَلَى نَهْرٍ فَشَرِبَتْ مَسْنَهُ وَلَا يُرِيدُ أَذْيَاقَهَا  
إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَدْدًا مَا شَرِبَتْ حَسَنَاتٍ قَيْلَ يَارَسُولَ اللَّهِ فَالْحَمْرُ قَالَ  
مَا أَنْزَلَ عَلَى فِي الْحَمْرِ شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَادِهُ الْجَامِعَهُ فَمَنْ يَعْمَلْ مُثْقَلًا  
ذَرَّهُ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مُثْقَلًا ذَرَّهُ شَرًّا يَرَهُ مُتَفَقٌ عَلَيْهِ

---

يشمل البول وأسقط للعلم به من (حسنات ولا مير بها صاحبها) يتحمل أن يراد به مالكها وأن يراد من صاحبها وإن كان غيره وإذا أثيب بالمساواة فللملك أولى بالثواب (على نهر) بسكونه وفتحها (شربت منه) ما أفادته الفائدة من التعقيب هو باعتبار الغالب والإفراط في مرتبت الشرب منه ولو مع مهلة (ولا يريد أن يسفها) بفتح التحتية على الأصح وضمنها لغة والجملة حالية من صاحب (إلا كتب الله له عدد ما شرب حسنات) وكتب له ذلك لأنه نشأ عن فعله الذي هو اطعامها حتى احتاجت للشرب وإذا أثيب بما ذكر من غير قصد السقى فمع قصده أولى (قيل يارسول الله فالحر) بضمتين أي أهي كالاتمام في وجوب الزكاة أو كالمخيل فيها ذكر (قال ما أنزل) بالفعل المبني للمجهول وفي نسخة مصححة ما أنزل الله (على في الحرشي) أي من الأحكام (الاهذه الآية) بالرفع ويجوز فيه النصب (القادمة) بالمعجمة المشددة أي المترددة في معناها (الجامعة) لا بواب البر لاطلاق اسم الخير على سائر الطاعات يقال فـذ الرجل عن أصحابه إذا شد عليهم فبقى منفرد أو عطف عليها عطف يان قوله (فـذ يـعمل مـثـقـلـ ذـرـةـ) أي زنة لـة صـغـيرـةـ او جـزـءـ من أجزاء الماء (خيراً يـرهـ) فـانـ كانـ مـؤـمـنـاـ رـأـيـ جـزـاءـ فـيـ الدـارـينـ وـانـ كانـ كـافـرـ أـقـضـيـ الدـنـيـاـ وقد يـخفـفـ عـنـهـ مـنـ عـذـابـ الـآـخـرـةـ (وـمـنـ يـعـمـلـ مـثـقـلـ ذـرـةـ شـرـاـيـرـ مـتـقـلـ عليهـ) أي باعتبار أصل الوعيد في ترك الزكاة لأن حديث البخاري ليس فيه ذكر

## وَهَذَا الْفَظُّ مُسْلِمٌ

**(باب وجوب صوم رمضان وبيان فضل الصيام وما يتعلق به)**

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى  
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ

وَعِدَ النَّبِيُّنَ وَالْأَمَافِيلَ وَالْمُحْرِمَ (وَهَذَا) أَيُّ الْمَذْكُورُ (لفظ مسلم) فِي كِتَابِ  
الزَّكَاةِ وَسُكِّتَ فِيهِ عَمَّا تَجَبَّ فِيهِ الرَّكَاهُ مِنَ الْأَقْوَاتِ وَعِرْوَضِ التِّجَارَةِ وَ  
**(باب وجوب صوم رمضان وبيان فضل الصيام)**

عَبَرَ بِهِ ثَانِيَاً بَعْدَ التَّعْبِيرِ أَوْ لِبِالصَّوْمِ تَفَتَّا فِي التَّعْبِيرِ وَأَصْلُهُ صَوْمُ قَلْبِ الْأَوَّلِيَّةِ  
لَا كَسَارٌ مَاقِبِلَهَا (وَمَا يَتَعَلَّلُ بِهِ) أَيُّ بِرَمَضَانِ مِنَ الاعْتِكَافِ وَالْأَكْثَارُ مِنْ عَمَلِ  
الْبَرِّ ثُمَّ الصَّوْمُ وَالصِّيَامُ مُصْدَرُانِ لِصَامٍ بِعْنَى أَمْسَكٍ وَمِنْهُ قَوْلُ مُرِيمَ أَنِّي نَذَرْتُ  
لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا أَيِّ إِيمَانًا كَمَا سَكُوتَاهُ عَنِ الْكَلَامِ وَشَرَعَ الْأَمْسَكَ عَنِ الْمَفَطَرَاتِ  
فِي زَمْنٍ مُخْصُوصٍ عَلَى وَجْهِ مُخْصُوصٍ وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ  
وَالْأَجَاعِيْغِ مَعْلُومٍ مِنَ الَّذِينَ بِالضَّرُورَةِ فَيَكْفُرُ جَاحِدُهُ مَالٍ يَكْنُونُهُ أَبَانِيَا  
يُكَوِّنُ قَرِيبَ عَهْدِ الْإِسْلَامِ أَوْ نَشَأْ بِيَادِيْهِ بَعِيدَةً عَنِ الْعِلْمِ (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا  
الَّذِينَ آمَنُوا) نَهَا هُنْ باشْرَفُ أَوْصَافِهِمْ وَفِيهِ تَشْرِيفٌ بَعْدَ تَشْرِيفِهِمْ بِالْخُطَابِ  
(كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ) قِيلُوهُ صَوْمُ رَمَضَانَ وَقِيلُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ  
وَعَاشُورَاهُ ثُمَّ نَسْخَهُ (كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ) فِي حَلِّ لِثَقْلِهِ عَلَى النَّفَوسِ  
لَانَ الْأَمْرُ الشَّاقُ إِذَا عَمِ سَهْلٌ تَعَاطِيْهِ وَأَخْتَلَفَ عَلَى الْأَوَّلِ هُلْ التَّشْيِيْهُ فِي أَصْلِ  
الصَّوْمِ أَوْ فِي خَصْرَصِ رَمَضَانِ الْأَصْلُ الْأَوَّلُ وَإِنَّ رَمَضَانَ مِنْ خَصَائِصِ هَذِهِ  
الْأَمْمَةِ تَشْرِيفًا لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَعَلَّكُمْ تَتَفَوَّنُونَ) الْمَعَاصِيُّ فَإِنَّ الصَّوْمَ  
يُضِيقُ مَسَالِكَ الشَّيْطَانِ (أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ) تَقْدِرُهُ صَوْمُوا أَيَّامًا وَلَيْسَ مَعْمُولُ  
الصِّيَامِ تَحْلِيَتِهِ بِأَلٍ وَأَعْمَالَهُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ شَاذًا وَالْتَّعْبِيرُ بِجَمْعِ الْقَلَةِ لِلتَّنْشِيطِ عَلَىِ

**هُدُّى للناس وَيَنِّاتٍ مِّنَ الْمُهْدُى وَالْفَرْ قَان فَنَ شَهَدَ مِنْكُمُ الشَّهْرُ فَلِيَصْمَهُ  
وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَذَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أَخْرَى الْآيَة**

ملابسته والدخول فيه ثم بعد التمرن بهون الامر (فن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام آخر) أي فعله أو فواجهه او فيجب عليه صوم عدة أيام المرض أو السفر من أيام آخر ان افطر خذف الشرط والمضاف للقرينة (وعلى الذين يطيقونه) اي الاصحاء المقيمين (فدية) اي ان افطروا (طعم مسكون) كان في بدء الاسلام الخيار بين الصوم والاطعام عن كل يوم مسكونا فنسخ (١) أو الآية غير منسوخة والمراد الشیخ الكبير الهرم والمرأة الكبيرة اللذان لا يستطيعان الصوم ومعنى يطقونه يصومونه طاقتهم وجهدهم ويريدونه قراءة يطقونه بشدید الاوأى يتكلفو نهولا يطقونه (فن تطوع خيرا) بان أطعم أكثر من مسكون عن كل يوم فهو خير لعون تصوموا اي صومكم (خير لكم) ايها المطيقون (ان كنتم تعلمون) فضائل الصوم (شهر رمضان) مبتداً خبره مابعنه او ذلك شهر رمضان (الذى أزل فيه القرآن) جلة ليلة القدر الى السماء الدنيا ثم زُل منجعما الى الارض وهو خبر شهر او صفته (هدى للناس) اي هاديها (وينات) اي آيات واضحات (من المدى) ما يهدى الى الحق من الاحکام (والفرقان) وما يفرق بين الحق والباطل (فن شهد) حضر ولم يكن مسافرا (منكم الشهر) اي فيه (فليصمه) اي فيه (ومن كان مريضا) اي مرض ايشق او يضر معه الصوم (أو على سفر فعدة من أيام آخر) الآية الا لتخير المريض والمسافر والمقيم هذه لمادون المقيم فلا تذكر ابل علم من هذه نسخ الاولى (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) فلذا أباح الفطر للسفر والمرض (ولتكموا العدة) عطف على اليسر مثل يريدون ليطقوها (٢) او تقدير مشرع

(١) قوله فنسخ اي بتعيين الصوم بقوله تعالى فن شهد منكم الشهر فليصمه كافى بالجلالين

(٢) المتألقون حيث دخول الامر على معمول يريد الله اذا عطف على اليسر صار التقدير

ويريد لتكملا العدة . ع

وأما الأحاديث فقد تقدمت في الباب الذي قبله (ومن) أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فانه مل

لهم ذلك أى جلة أحکام الصوم لتكملوا عدد أيام الشهرين بغضانه ما أضطرتم في  
المرض والسفر (ولتکبروا الله) لتعظموه (علي ماهدكم) أرشدكم اليه من  
وجوب الصوم ورخصة الفطر بالعذر والمراد تكبيرات ليلة الفطر (ولعلكم تشكرون الله)  
على نعمته أو رخصة الفطر انتهى من جامع البيان وهذا المفسر مراد المصنف بقوله  
من أيام آخر الآية وهي بالرفع مبتدأ خبره مذنوف أى معروفة وبالنصب أى  
أثناها وجوز المخض على حذف الجار لكنه ضعيف لأن حذف الجار وابقاء عمله سماعي  
في غير آن توكي المصادرات (وأما الاحاديث) أى الدالة على وجوبه (فقد تقدمت  
في الباب الذي قبله) في جلة ما يدل على وجوب الزكاة (و) معاذها بيان فضله مائتب  
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز  
وجل) هو من الاحاديث القدسية (كل عمل ابن آدم له) قال الخطابي أى له فيه حظ  
ومدخل وذلك لاطلاع الناس عليه فهو يتوجه به ثوابا من الناس ويحوز به حظا  
من الدنيا جاهها وتعظيمها ونحوها (الا الصيام فانه لـ) أى خالص لـ لا يطلع عليه  
أحد غيري ولا يلاحظ فيه للنفس وفيه كسرها وتعريض البدن للتقصص والصبر على  
حرارة العطش ومغضض المجموع وقال الخطابي معناه الصوم عبادة خالصة لا يستولى  
عليها الرغبة والسمعة لانه عمل بلا يطلع عليه الا الله وهذا كاروئية المؤمنين خير من  
عمله وذلك لأن عملها القلب فلا يطلع عليها غير الله تعالى أى أن النية المنفردة عن  
العمل خير من عمل خال عن النية كافية ليلة القدر خير من الف شهر أى الف شهر  
ليس فيها ليلة قدر وقيل معناه أن الاستغناء عن الطعام والشراب من صفات الله تعالى

وأنا أجزي بعو الصيام جنة فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرُفْت ولا يصَبَّق فان ساهم أحداً أو قاتله فليقل أني صائم والذى نفس محمد بيده مخلوف

فإنه يطعم ولا يطعم فكانه قال الصائم يتقرب إلى بامر هو متعلق بصفة من صفاتي وإن كانت صفات الله تعالى لا يشبهها شيء وقيل هو اضافة تشريف كيّت الله وقيل غير ذلك مما يأتي بعضه (وأنا أجزي به) معناه مضايقة الجزاء من غير عدد ولا حساب لأن تولى الكريم للعطا يدل على سنته (والصيام جنة) بضم الجيم اي ترس أى فيكون مانعا من النار أو من المعاصي كما يمنع الترس من اصابة السهم لانه يكسر الشهوة ويضعف القوة زاد احد وحسن حسين من النار والناس أكجهة أحدكم من القتال زاد احمد بن ووجه آخر مالم يخرقها قال ابن العربي إنما كان جنة من النار لانه امساك عن الشهوات والنار حفوقة بها (فإذا كان) اي وجد (يوم صوم أحدكم فلا يرُفْت) بضم الفاء وكسرها على ان ما ضمه رفت بالفتح وأما على انه بكسرها فالمضارع يرفث بالفتح رثا بالسكون في المصدر وبالفتح في اسمه اي لا يتكلم بالكلام الفاحش (ولا يصَبَّق) بفتح الخاء اي لا يكثر لفظه (فإن ساهم أحد) اي سبه والمفاعة للمبالغة او على بابها لأن من شأن من سب أن يسب (أو قاتله) اي نازعه او خاصمه (فليقل) بقلبه (ليزجر) (أني صائم) (٢) وقيل بلسانه ليزجر خصمه عنه اي ان من نحو زياد عليه قليل يمحى بيهما ليزجر بلسانه خصمه وبقبلي نفسه ويكون من حل اللقط على حقيقته ومجازه وذلك جائز عند الشافعى وهذا وإن لم يخص الصائم إلا انه فيه أكد (والذى نفس محمد بيده) اي بقدرته أى به للتأكيد قفيه ندب القسم لتأكيد الامر عند السامع (مخلوف) بضم الخاء والميم وسكون الواو وبالفاء قال عياض مكنا الرواية الصحيحة وبعض الشيوخ يقوله بفتح الخاء قال الخطاطي وهو خطأ

(١) اي يحدث بها نفسه ليمنعها من مشاهدته (٢) الذي في نسخة صحيحة من صحيح البخاري انى امر وصائم . ع

## فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك

---

وحكى عن القابسي الوجهين وبالغ المصنف فقال في مجموعه لا يجوز فتح الماء واحتاج غيره لذلك بان المصادر التي جاءت على فحول ففتح اوله قليلة ذكرها سيوبيه وغيره وليس هذا منها (فم الصائم) فيه دليل على ايات الميم ففي حال اضافته لظاهر خلافاً لمن منهو المراد تغير فيه الناشئ عن الصوم وهو مطلق مقيد بحديث أعطيت امتى في رمضان خمسا الى آن قال والثانية أنهم يسون وخلوف أفرادهم أطيب عند الله من ريح المسك وبه أيضا استدل على أن ذلك في الدنيا كما قاله ابن الصلاح والجمهور خلافاً لأن عبد السلام في قوله ان ذلك في الآخرة كدم الشهيد (أطيب عند الله من ريح المسك) قال المازري هو بجاز عن تقرير الصوم منه تعالى لأن مجرد عادتنا بتقرير الروائع الطيبة منا فاستغير ذلك للصوم لتقريره من الله تعالى أى أنه أطيب عند الله من ريح المسك عندكم أى يقرب إليه تعالى أكثر من تقرب المسك إليكم وإله أشار ابن عبد البر وقيل المعنى أن حكم الخلوف والمسك عند الله على ضد ما هو عندكم وهذا قرير من الأول وقيل أن المراد أن الله يجزيه في الآخرة تكون نكهة فيها أطيب من ريح المسك كيأن الكلمة وريح جرحه يفوح مسكا وقيل المراد أن صاحبه ينال من التواب ما هو أفضل من ريح المسك لأسماه بالإضافة إلى الخلوف حكمها عياض وقال الداودي وجاءة المراد أن الخلوف أكثر ثواباً من المسك المندوب إليه في الجمع ومحاسن الذكر ورجح المصنف هذا وحاصله حل معنى الطيب لاستحالة قيام حقيقته بذاته تعالى على القبول والرضى وقد نقل القاضي حسين في تعليقه أن للطاعات يوم القيمة ربحاً يفوح فرائحة الصوم بين العبادات المسك وقال البيضاوى هو تفضيل لما يستكره من الصائم على أطيب ما يستلذ من جنسه وهو المسك ليقاس به مافوقه من آثار الصوم وقيل انه من بجاز الحنف أى عند ملائكة الله أى انهم يستطيعون ريح الخلوف أكثر مما

للسائم فـ حـ تـ ان يـ فـ رـ حـ ماـ اـ ذـ اـ فـ طـ رـ فـ رـ حـ وـ اـ ذـ اـ لـ قـيـ دـ بـ فـ رـ حـ بـ صـوـ مـهـ مـ تـ فـ قـ عـ لـ يـ  
وـ هـ ذـ اـ فـ نـ ظـ روـ اـ يـ اـ ئـ يـ الـ بـ خـ اـ دـ اـ رـ وـ فيـ روـ اـ يـ اـ ئـ يـ لـهـ دـ يـ تـ رـ كـ طـ عـ اـ مـهـ وـ شـ رـ اـ بـهـ وـ شـ هـ وـ تـ هـ مـ اـ جـ اـ لـ يـ  
الـ صـيـامـ اـ لـ يـ وـ اـ نـ اـ اـ جـ اـ زـ يـ بـهـ وـ اـ لـ حـ سـ تـ بـهـ شـرـ ا~مـا~لـهـ » وـ فيـ روـ اـ يـ اـ ئـ يـ لـ مـ لـ سـ لـ يـ كـلـ عـ لـ يـ  
ابـنـ آـ دـ مـ يـ ضـ اـعـ فـ اـ حـ سـ تـ عـ شـرـ ا~م~ا~ل~ه~

ستطيون ريح المسك (لسائم فـ حـ تـ ان يـ فـ رـ حـ) فيه توسيع بحذف الماء  
والاصل يـ فـ رـ حـ بـهـ ماـ كـافـ فيـ قولـهـ تـ عـالـيـ « فـ لـ يـصـمـهـ » اـىـ فـ لـ يـصـمـ فـ يـهـ اوـهـ مـفـعـولـ  
بـطـلـقـ اـىـ يـ فـ رـ حـ الـ فـرـ حـ تـينـ بـجـعلـ الصـمـيرـ بـدـلـهـ نـحـوـ عـبـدـ اللـهـ اـظـهـ منـظـلـقـاـ (اـذـ اـ فـ طـ)  
فـ رـ حـ بـفـطـرـهـ ) اـىـ لـاتـامـ الصـومـ وـخـلوـهـ مـنـ الـمـسـدـاتـ اوـلـتـاـوـاهـ الـطـعـامـ ( وـاـذـ لـقـيـ  
رـ بـهـ فـ رـ حـ بـصـوـمـهـ ) اـىـ بـلـقاـهـ رـبـهـ اوـبـرـ وـيـهـ ثـوـابـهـ وـعـلـىـ الـاحـتـالـيـنـ فـهـ مـسـرـورـ  
يـقـبـلـ صـوـمـهـ ( مـتـفـقـ عـلـيـهـ ) اـخـرـجـاهـ فـيـ الصـومـ وـكـذـاـ روـاهـ فـيـ النـسـائـ فـيـ سـنـةـ  
( وـهـذـاـ ) اـىـ الـلـفـظـ المـذـكـورـ ( لـفـظـ روـاـيـةـ الـبـخـارـيـ ) فـيـ بـابـ هـلـ يـقـولـ اـنـ صـائـمـ  
لـذـشـمـ ( وـفـ روـاـيـةـ لـهـ ) اـىـ لـلـبـخـارـيـ فـيـ بـابـ فـضـلـ الصـومـ مـنـ حـدـيـثـ اـنـ هـرـيـةـ  
مـرـفـوـعـاـ لـفـظـاـ قـدـسـيـاـ مـعـنـيـ لـقـولـهـ ( يـتـرـكـ طـعـامـهـ وـشـرـاـبـهـ وـشـهـوـتـهـ ) مـنـ الـجـمـاعـ وـمـقـدـمـاهـ  
( مـنـ اـجـلـ ) مـنـ فـيـ تـعـلـيـلـيـ ( الصـيـامـ لـ ) اـىـ لـمـ يـتـبـعـ بـهـ لـاحـدـ غـيـرـيـ وـانـ كـانـ  
الـعـبـادـاتـ كـلـهـ اللـهـ تـعـالـيـ وـكـانـ الـكـفـارـ يـعـظـمـونـ مـعـبـوـتـاـهـمـ بـسـجـوـ وـصـدـقـةـ اـمـاـ بـالـصـيـامـ  
فـلاـ ( وـاـنـ اـجـزـيـ بـهـ ) بـفـتـحـ الـهـمـزـةـ اـىـ اـتـوـلـ جـزـاءـهـ وـذـلـكـ دـالـ عـلـىـ شـرـفـهـ وـعـظـمـ  
جـزـاءـهـ ( وـاـلـحـسـتـ بـشـرـ ا~م~ا~ل~ه~ ) هـوـ اـقـلـ مـرـاتـبـ التـضـعـيفـ ( وـفـ روـاـيـةـ لـمـسـلـيـ ) لـهـذـاـ الـحـدـيـثـ  
عـنـ اـبـ هـرـيـةـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـهـوـ باـعـتـارـأـوـلـهـ حـدـيـثـ مـرـفـوعـ لـاقـسـيـ ( كـلـ  
عـلـمـ اـبـنـ آـ دـ مـ يـ ضـ اـعـ فـ ) ظـاهـرـهـ اـنـقـسـ الـعـلـمـ يـضـاعـفـ وـيـوـيـدـقـولـهـ « وـاـنـ تـكـ حـسـنـةـ  
يـضـاعـفـهـ » وـقـيلـ المـرـادـ ثـوـابـهـ قـولـهـ تـعـالـيـ مـنـ جـاءـ بـالـحـسـنـةـ فـلـهـ عـشـرـ ا~م~ا~ل~ه~ وـقـولـهـ هـنـاـ  
يـضـاعـفـ بـالـتـحـتـيـةـ خـبـرـ كـلـ وـفـيـ نـسـخـةـ بـالـفـوـقـ يـقـسـنـدـاـلـيـ قـولـهـ ( الـحـسـنـةـ عـشـرـ ا~م~ا~ل~ه~ ) وـعـشـرـ

إلى سبعة ضعف قال الله تعالى إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزى به دع شهوره  
وطعامه من أجل الصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه  
وخلوف فيه أطيب عند الله من ريح المسك (وعنه) أن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال من أفق زوجين

بالنصب ثان مفعول يضاعف لتضمنه معنى يجعل والجملة الخبرية رابطها  
ضمير مخنوف والاصل تضاعف الحسنة فيموعلي أنه بالتحتية بجملة الحسنة عشر  
أمثالها مرتبة من مبدأ وخبر متألفة استئنافاً بياناً كأنه قيل كيف تلك المضاعفة  
قال الحسنة الخ وقد تضاعف (إلى سبعة ضعف) قال تعالى «مثل الذين ينفقون  
أموالهم في سبيل الله مثل حبة أنبتت سبع سبايل في كل سبعة مائة حبة» (قال الله  
تعالى إلا الصوم) بالنصب مستثنى من حصر المضاعفة في عدد مخصوص قوله  
(فإنه لي وأنا أجزى به) جملة متألفة أقى بها كالتعليل للاستثناء المذكور وذلك  
أن تولي الله سبحانه لجزائه يدل على عظمه وأنه لا يحصره عد فهو كالصر الذي  
قال الله تعالى فيه وإنما يوفي الصابرون أجراً غير حساب (يدع شهوره) أي  
ما تستحق النفس إليه (وطعامه) أراد به ما يطعم فشمل الشراب (من أجل)  
أي بسيبي (للصائم فرحتان فرحة عند فطره) ل تمام عبادته وسوغ الابتداء بالنكرة  
كونه مسوقاً للتفصيل فهو كقوله في يوم لنا ويوم علينا (وفرحة عند لقاء ربها)  
بلقائه ورؤيه جزيل ثوابه (والخلوف) بفتح اللام ألام جواب القسم أكد  
به دفعاً لما يستبعد من الحكم باطريقته مع كونه مستقدراً عند الناس أي لغير (فيه)  
الناشئ عن الصوم الكائن من بعد الزوال لأن التغير قبله قد يحال على ما أكله وقت  
السحر بخلافه بعده فيتحقق كونه أثراً أطيب عند الله من ريح المسك) وهذه  
الجملة مسوقة لبيان شرف الصوم عند الله تعالى وز يادة مكاتنه كما تقدم (وعنه)  
أي أبي هريرة (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أفق زوجين) في بعض

فَسَبِيلُ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَا عِبَادَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ فَنَ كَانَ مِنْ  
أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ وَمِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ  
الْجِهَادِ وَمِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّبَّانِ وَمِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ  
الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ

طرق الحديث قيل وما زوجان قال فرسان أو عجلان أو بعيان وقال ابن عرقه كل شيء قرن بصاحبه فهو زوج وقيل يحتمل أن يكون هنا الحديث في جميع أعمال البر من صلاتين أو صيام يومين أو شفع صدقة بأخرى وبدل عليه قوله في باقية الحديث فمن كان من أهل الصلاة ومن كان من أهل الصيام والزوج الصنف أيضاً وكمستم أزواجا لالة (في سيل الله) هو عام في جميع وجوه الخير وقيل خاص بالجهاد والآول أصح وأظہر قاله المصنف (نودي من أبواب الجنة يعبد الله هذا خير) قيل هو لاسم أي ثواب وغبطة وقيل افعل تفضيل اي هنا فيما نعتقد خير لك من غيره من الأبواب لكثرة ثوابه ونعيمه فتعال فادخل منه قال المصنف ولا بد من تقدير ما ذكرناه ان كل منا يعتقد ان ذلك الباب أفضل من غيره وقال الحافظ في فتح الباري هو بمعنى فاضل لا لأفضل وإن كان الله لفظ قد يوهنه وفائدة زيادة ترغيب السامع في طلب الدخول من ذلك الباب ( فمن كان من أهل الصلاة ) أي بأن أكثر من التطوع منها بحيث كان الغالب عليه في عمله ذلك وليس المراد الواجبات لاستواء الناس فيها قاله القرطبي وظاهر جريانه في الصوم والصدقة ( دعى من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعى من باب الجهاد ومن كان من أهل الصيام دعى من باب الريان ) سمي به على جهة مقابلة الطشان الذي هو الصائم وأشار إلى أنه يمحازى على عطشه بارى الدائم في الجنة التي يدخل إليها من ذلك الباب ( ومن كان من أهل الصدقة دعى من باب الصدقة ) بقى من أركان الإسلام الحج ولا شك ان

قال أبو بكر رضي الله عنه: أباً أنت وأمي يا رسول الله ما على من دعى من ذلك

له بابا وأما الثلاثة الباقية من الشهانة فعنها باب الكاظم بين الغيط والعاشرين عن الناس روى أحد ابن حببل عن الحسن در ملائكة الله بباب الجنة لا يدخلها إلا من دعاها عن هذلة ومنها الباب الآرين وهو باب المتكاين الذي يدخل منه من لا حساب عليه ولا عتاب وأما الثالث فلعله باب الذكر فلن عند التر مذى ما يومي عليه ويحتمل أن يكون باب العلم ويحتمل أن يراد بالآبوب التي يدعى منها أبواب من داخل أبواب الجنة الأصلية لأن الاعمال أصل الحسنة أكثر حدا من ثانية أه من فتح الباري وقول السريطي في الدرر الج ذلة إحدى عشرة وتد جام ذكر بقية الابواب في أحاديث أخرى باب التوبة وباب الكاظم بين الغيط والعاشرين عن الناس وباب الراءض بين والباب الآرين الذي يدخل منه وزلا حساب عليه قوله تعالى في الافتتاح الانفاق في الصدقة والجهاد والعلم والمجاهد ظاهر وأما في غيرها فشكل ويمكن أن يراد بالاتفاق في الصلة الانفاق في تحصيل لاتها من ما طهارة وثوب ونحو ذلك وفي الصيام الانفاق فيما يقويه عليه من سحور ونطهر والانفاق في العفة عن الناس ان يترك ماله عليهم من حق والانفاق في التوكيل ما ينفقه على نفسه في مرضه المانع له من التعرف في طلب المعاش وم الصبر على المصيبة أو ينفقه على من أصابه مثل ذلك طلبا للثواب والاتفاق في الذكر على نحو من ذلك ويحتمل أن المراد من الانفاق في الصلة والصيام بذلك النفس فيما فان العرب تسمى ما يبذلها الإنسان من نفسه في ذلك نفقة يقول أحدهم فيما تعلم من الصنعة اتفقت فيها عمرى فاتناب الجسم في الصوم والصلة اتفاق أه مانعها ( قال أبو بكر رضي الله عنه بأه أنت وأمي ) أى مقدى بهما ( يا رسول الله ما على من دعى من تلك

الابواب من ضرورة فهل يدعى أحد من تلك الابواب كلها قال نعم وأرجو أن تكون منهم متفق عليه وعنه سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن في الجنة باباً يقال له الرّيآن

(ابواب) أي من أحدها (در. ضرورة) (١) أي نقض ولا خسارة (فهل يدعى أحد من تلك الابواب كلها) فيه اشعار بقلة من يدعى من كلها ودعا من تجتمع له تلك الاعمال من كلها تشيريف لها لا فائدة يدخل من باب واحد ولعله باب العمل الذي يكون أغلب عليه ولا يشكل على ذلك خبر مسلم من توْضاً فاحسن الوضوء ثم قل أشهد أن لا إله إلا الله الحديث وفيه فتحت له أبواب الجنة الثانية بدخول من ثمها شاء لانه يحصل على أنها فتح لها أكراماً له ولا يدخل إلا من باب العمل الذي يكون أغلب عليه قوله الزركشي ويحتمل أن الجنة كفاعة لها أسوار يحيط بعضها ببعض وعلى كل سور باب فمهـ من يدعى من الباب الأول فقط ومنهم من يتجاوز عنه إلى الباب الداخـل وهم جرا (قال نعم وأرجو أن تكون منهم) قال العلـيـ الرـجـاءـ من الله تعالى ونـيـهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـافـقـ (متفق عليه) قال المصنـفـ فـيـ الحـدـيـثـ مـنـقـبةـ لـابـيـ بـكـرـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ وـفـيـ جـواـزـ الثـنـاءـ عـلـىـ الـإـنـسـانـ فـيـ وـجـهـهـ إـذـاـ لـمـ يـحـفـ عـلـيـهـ فـيـتـهـ مـنـهـ باـعـجـابـ أوـغـيـرـهـ (وعـنـ سـهـلـ بـنـ سـعـدـ السـادـيـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ) ذـيـ النـبـيـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ انـ فـيـ الجـنـةـ) فـيـ بـعـدـيـ رـوـاـيـةـ أـخـرـىـ كـذـاـ فـيـ التـوـشـيـحـ وـقـالـ ابنـ المـنـيرـ أـنـ بـقـىـ دونـ الـلامـ اـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ فـيـ الـبـابـ مـنـ النـعـمـ وـالـرـاحـةـ مـاـقـيـ الجـنـةـ فـيـكـونـ أـلـيـغـ فـيـ التـشـوـيقـ (بابـ يـقالـ لـهـ الرـيـانـ) بـفتحـ الرـاءـ وـتـشـدـيـدـ الـيـاءـ التـحتـيـةـ فـعـلـانـ مـنـ الرـىـ وـهـ مـنـاسـبـ الـجـزـاءـ الصـائـمـينـ كـاـ تـقـدـمـ وـاـكـتـفـ بـذـكـرـ الرـىـ عـنـ الشـيـعـ لـاـنـ يـدـلـ عـلـيـهـ مـنـ حـيـثـ اللهـ

(١) قال الكرماناني لاعن ابن بطال معنى معلى من دعى من ذلك الخ ان من لم يكن الامن أهل خصلته واحدة ودعى لها من باب الاضرار عليه لان العافية المطلوبة بدخول الجنة . اهـ

يدخل منه العادون يوم القيمة لا يدخل منه أحد غيرهم يقال أين الصائمون فيقومون لا يدخل منه أحد غيرهم فإذا دخلوا أغلق فلم يدخل منه أحد متفق عليه وعنه أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم وجهه

يستلزم (يدخل منه الصائمون يوم القيمة) لبيان الواقع اذا دخولها اما يكون يومئذ ويحتمل أن يكون احترازا عن دخول أرواح الشهداء والمؤمنين لها مدة هذا العالم فلا يتقييد بالصائمين (لا يدخل منه أحد غيرهم) أى في ذلك اليوم (يقال أين الصائمون فيقومون لا يدخل منه أحد غيرهم فإذا دخلوا) مسلم فإذا دخل آخرهم وفي بعض نسخه فإذا دخل أولهم إلى آخره قال عياض وغيره وهو وهم والصواب آخرهم (أغاق فلم يدخل منه أحد) كررتني دخول غيرهم منه تأكيدا وأما قوله فلم يدخل فهو معطوف على أغاق أى لم يدخل منه غير من دخل وجاء الحديث بلفظ مسلم الاول عند ابن أبي شيبة في مسنده وابن نعيم في مستخرججه وابن خزيمة والنمسائي وزاد من دخله لم يظما أبدا وروايه النمسائي من طريق آخر موقوفا على أبي حازم الراوى عن سهل قال الحافظ في الفتح وهو مرفوع قطعا<sup>(١)</sup> لأن مثل لا مجال للرأى فيه (متفق عليه) آخر جانبي الصوم (واعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد لاستغرق النفي (عبد) أى مكافف والجارية كالعبد فيما يأتي والاقتصار عليه جرى على الغالب أو لشرفه ويوضحه انه جاء في رواية مسلم من صام يوما

(١) قوله وهو مرفوع قطعاً في هذا الحكم انما قراره عليه المصطلح في الموقف على الصحابي وما نحن فيه موقف على التابع فالحكم بكل منه مرفوعا يحتاج الى نظر . ع

عن الناس سيفينَ خريفاً» متفقٌ عليه وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قالَ (من صامَ رمضانَ أيامَه وأحتسَابَه فغُفرَ له ما تَهْدِمَ من ذنبِه) متفقٌ عليه وعَنْ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (إذا حَمَدَ رَبَّهُ فَتُؤْتَهُ الْجَنَّةَ)

ف سيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا (صوم يوم في سيل الله) قيل المراد به المجاهد للكفار وقيل المراد منه طاعة الله (الاباعد الله تعالى وجهه) أى ابعده وصيغة المفاعة للمبالغة (عن النار سبعين خريفا ) أى مدة سير سبعين سنة و كفى عنها بالخريف لانه الطف (١) فضولها لما فيه من اعتدال البرودة والحرارة ولا نهيجى في الماء في الاغصان (متفق عليه) وعن أى هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ايمانا (أى حوال كونه مصدقاما ورد فيه من الثواب أو منصوب على العلة (و احتسابا) اى محسبا اقادرا به وجه الله تعالى (غفرله ما تقدم من ذنبه) زاد النسائي واحمد وغيرهما بسندهحسن «وما تأخر» والمغفور من الذنوب بالطاعات الصغار المتعلقة بحق الله سبحانه (متفق عليه) هو آخر حديث أورده البخاري في باب من صام رمضان ايمانا واحتسابا ولفظه من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن صام رمضان فقد كره فكان على المصنف أن ياتي بالعاطف لينبه على أنه بعض حديثه (وعنهان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء رمضان فتحت بخفيف التاء الفوقية وتشديدها بنيا للمفعول وسكت عن ذكر الفاعل للعلم به (أبواب الجنة) الا ظهر ان المراد فتح بالحقيقة لمن مات (٢) فيه

ان السجح حفيهي ماسيد اره عن الطبي من ان المقصود توقيف الملازمه الخ

٣ - دليل سابع

وغلقت أبواب النار وصعدت الشياطين<sup>١</sup>) متفق عليه • وعن أنس رضي الله عنه قال صوموا الرؤية وأنظروا الرؤية فان غبى عليكم فا كملوا عدة شعبان ثلاثة

أو عمل عملا لا يمس عليه وقيل مجاز أى العمل فيه يعود إلى ذلك أو عن كثرة الرحمة والمغفرة بدليل رواية لمسلم فتح أبواب الرحمة إلا أن يقال الرحمة من اسمها الجنة (وغلقت أبواب النار) فيه مامر فيما قبله ويحتمل أنه كانية عن تزهه النفس الصوم عن رجس الفواحش والتخلص من البواءث على المعاصي بقمع الشهوات قال الطيبى فائدة ذلك (١) توقف الملائكة على استجهاض فعل الصائمين وأنهم من الله تعالى مكان عظيم وأن المكلفين إذا علم ذلك بأخبار الصادق زاد نشاطه (وصفت) بضم أوله وتشديد الفاء أى غلت (الشياطين) يحتمل ما مر قبله من الحقيقة ومز انه مجاز عن منهم فيهم كثرة اذنا المؤمنين والتهويش عليهم فيصيره نكال المسلمين أو عن كف المكلفين عما ينكفون عنه فيه من الخالفات (متفق عليه) وعن أنس رضي الله عنه قال صل الله عليه وسلم قال صوموا الرؤية أى هلال رمضان كاليوم علىه المقام ولو كان الرأى واحدا هو عدل شهادة لا رواية (وافظروا الرؤية) أى هلال شوال واللام فيه ماحتلة لكونها بمعنى عند كقوله تعالى أقم الصلاة لدلك الشمس ولكونها للتعليل (فإن غبى) بفتح المعجمة وكسر الموحدة مخففة وفي نسخة مشددة مينا للمفعول وفي أخرى من البخارى بلغاظغم عليكم أى حال ينكم وبينه غيم يقال غم وأغنى وغنى وغنى بتشديد الميم وتحقيقها والغين مضمومة فيها ويقال غي بفتح المعجمة وبالموحدة وكلها صحيحة قاله المصنف (فا كملوا عدة شعبان ثلاثة) ومنه أخذ أصحابنا عدم استعجال الخروج من خلاف من أوجب صوم ثلاثة شعبان اذا منع الغيم من رؤية الهلال لأن الخلاف

(١) أى الفتح والغلق على أنها حقيقة.

ستنقُّ عليه . وهذا لفظ البخاري وفي رواية مسلم «فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا  
ثَلَاثِينَ يَوْمًا »

**(باب الجود و فعل المعرف والاكتثار من الخير في شهر رمضان)**

**والزيادة من ذلك في العشر الاواخر منه )**

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ  
النَّاسَ وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ »

اما يخرج منه مالم يعارض ستصحیحة ولم يستدضفه ولم يوقع الخروج منه في  
خلاف اخر ( متفق عليه وهذا لفظ البخاري وفي رواية مسلم ) هي احدى روایات  
(فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ) اي هلال شوال (فصوموا ثلثين يوما ) ومنه يؤخذناه اذا اكملت عدة  
الثلاثين ولم ير الهلال وجب الفطر سواء كان رؤية رمضان من واحد او من  
اكثر من هو كذلك لا كمال العدة بمحنة شرعيه ما يلزم عليه من ثبوت شوال الواحد  
يمحاب عنه بـان الشيء يثبت حضورنا بما لا يثبت به مستقلأ  
**(باب ندب الجود )**

هولنفة الكرم وشرع ااعطا ما ينبعى من بنبغي وهو أعم من الصدق ( وفعل المعرف )  
أى ما يعرف شرعا من واجب ومندوب ( والاكتثار من الخير ) لينمو ثوابه بشرف  
زمانه ( في شهر رمضان ) خبر عن الجميع اى ندب ذلك اى تأكيد كائن في شهر  
رمضان لانه اشرف الشهور فذب احياوه بذلك لينمو ثواب العمل ( والزيادة  
من ذلك ) اى المذكور ( في العشر الاواخر منه ) ابتدأوه من ليلة الحادي  
والعشرين وانتهاؤه بخروج رمضان تماما كان او ناقصا وعليه فاطلاق العشر عليه  
بظرف التغليب لاما لا صالحه ( عن ابن عباس رضي الله عنها قال كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أجود الناس ) اكثراهم جودا وقد نقل عنه صلى الله عليه وسلم  
عالي ينقل مثله عن غيره ( وكان أجود ما يكون في رمضان ) برفع أجود اما على

أنه اسم كان مضافاً إلى المصدر المنسوب من ما يكون أى أجوداً لوانه وفي رمضان الخبر أو على أنه بدل اشتغال من اسم كان الضمير المستكمل فيها وهو العائد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بحسبه على أنه خبر كان وأسمها الضمير المستكمل وما حيتنه مصدرية ظرفية أى كان متصفاً بالإجودية مدة كونه في رمضان مع أنه أجود الناس مطلقاً وإنما التفضيل بين حالتيه في رمضان وغيره قال الدماميني ولكل مع نصبه ان تجعل ما نكرة موصولة يكون وفي رمضان متعلقاً بكل سلى القول بدلاتها على الحديث وهو الصحيح وأسم كان ضمير يعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم أولى جوده الفهوم مما سبق أى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان أجود شيء يكون أو كان جوده في رمضان أجود شيء يكون بجعل الجود متصفاً بالإجودية بجازاً كقولهم شعر شاعر له وقال الحافظ في الفتح أجود بالرفع في أكثر الروايات على أنها اسم كان وخبرها مخدوف نحو أخطب ما يكون الامير في يوم الجمعة أو انه مرفوع على أنه مبتدأ مضاف للصدر المنسوب والخبر في رمضان والتقدير أجود ما يكون (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان وإلى هذا جنح البخاري في كتاب الصوم اذا قال باب أجود ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يكون في رمضان قلت وعلى الثاني من اعراف الحافظ فالجملة خبر كان وقال لمنصف الرفع أشهر وأصح والنصب جائز وذكر أنه سأل ابن مالك عنه فخرج الرفع من ثلاثة أوجه والنصب من وجهين قال في الفتح ويرجح الرفع وروده بدون كان عند البخاري في الصوم وعليه اقتصر ابن الحاج في اماميه وقال هو الوجه قال لأنك اذا جعلت في كان ضميراً يعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن أجود بمجرد خبراً لانه مضاف إلى ما يكون فوجب أن يكون هو الكون ولا ينتهي الخبر بالكون عماليساً يكون الا ترى انك لا تقول زيد أجود مما يكون فوجب أن يكون إما مبتدأً وذكر الثاني من وجهي الحافظ وزاد فيكون الخبر الجملة بما لها كذا وذلك زيد كان أحسن ما يكون في يوم الجمعة وإنما بدل

(١) الانسب أن يتول وانتقدير كل أجوداً كوانه حاصلاً إذا كان في رمضان بع

حين يلقاه جبريل وكان يلقاه جبريل في كل ليلة من رمضان في درسه  
القرآن فلرسوا الله صلى الله عليه وسلم حين يلقاه جبريل أجوه بالغير  
من الرّيح المرسلة

اشتمال من ضمير كان وذكر ما تقدم قال وإن جعلت الضمير للشأن  
تعين رفع أجوه على الابداء والخبر وإن لم تجعل في كان ضميراً تعين الرفع على أي  
اسمها والخبر مخدوف قامت الحال مقامة على ما تقرر في أخطب ما يكون الامير قاتما  
وان شئت جعلت في رمضان الخبر كقولهم طرب زيداً في الدار لأن المعنى  
الكون الذي هو وجود الا كون حاصل في هذا الوقت فلا يتغير أن يكون من  
باب أخطب ما يكون الامير قاتما اه ملخصا وقولي وعلى اقتصر ابن الحاجب  
أى على الرفع فإنه لم يخرج على النصب لا على الوجه المذكور للرفع فقد ذكر له  
خمسة أوجه تولى دفع ابن مالك في وجهين وزاد ثلاثة كا في الفتح ( حين يلقاه  
جبريل ) أي وقت لقائه ايام ونحوه ( وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان )  
محظوظة على الجملة الفعلية السابقة أو مستأنفة ليان تواصل لقائه له فيه ( في درسه  
القرآن ) قيل الحكمة فيه ( ١ ) أن مدارسة القرآن تحدد له العهد بمزيد  
غنى النفس والمعنى سبب الجود وأيضا فرم رمضان موسم الحشرات لأن نعم الله  
فيه على عباده زائدة على غيره فكان النبي صلى الله عليه وسلم يوثر متابعة سنة  
الله تعالى في عباده فمجرد عذاؤه من لوقت والنازل عليه والمأزول به والمذاكرة  
محصل من يد الجود والله أعلم ( فرسول الله صلى الله عليه وسلم )  
الفاء للسيبة واللام للإباء زدت تأكيداً وهي جواب قسم مقدر ( حين يلقاه  
جبريل أجرد بالخبر من الرّيح المرسلة ) أي المطلقة يعني انه في الامساع بالجود أسرع من  
الرّيح وعبر بالمرسلة اشارة الى دوام هبوتها بالرّحمة والى عموم النفع بمحوه كما تعم

( ١ ) ( فيه ) أي في زيادة جوده عند لقاء جبريل بع

متفق عليه و عن عائشة رضي الله عنها قالت ( كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل المشرأ أحياناً قبل و أيقظ آهله و شد المأذن ) متفق عليه  
 ( باب النهي عن تقديم رمضان بصوم بعد نصف شعبان  
 الامن و صلبه بما قبله أو وافق عادة له بأن كان عادته  
 صوم الاثنين والخميس فوافقة )

الريح المرسلة كل ما هي عليه وقع عندما حدث في آخر هذا الحديث لا يسأل شيئاً إلا  
 أعطاه ( متفق عليه ) قال المصنف في هذا الحديث فوائد منها الحث على الجبرود  
 في كل وقت والزباده منه في رمضان و عند الاجتماع بأهل الصلاح وفي زيارة  
 الصالحة وأهل الفضل وتكرار ذلك اذا كان المزور لا يكره واستجواب الاكثار  
 من القراءة في رمضان وكونها أفضل من سائر الاذكار اذ لو كان الذكر أفضل  
 أو مساواً لها لفعله ( ۱ ) وكون المتصود تجويد القرآن يحاب عنه  
 بأن الحفظ كان حاصلاً لا والزباد عليه تحصل بيمض هذه المجالس ( وعن  
 عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر )  
 ال فيه للعهد النهي والمراد الاخير ( أحيا الليل ) بالقيام فيه ( وأيقظ أهله ) دلالة  
 لهم على محل الخير واعاته لهم على تحصيله ( وشد المأذن ) مبالغة في الجهد و عمل  
 الخير والحديث سبق مشر وحا فريا وأورد المصنف هنا شاهدأقوله والزيادة من  
 ذلك في العشر الاواخر ( متفق عليه )

### باب النهي

على سبيل التحرير ( عن تقديم رمضان بصوم ) قل أو كثر ( بعد نصف شعبان )  
 وذلك من سادس عشره ( الامن و صلبه بما قبله ) أي بالخامس عشر ( أو ) من  
 ( وافق عادة له بأن ذلك عادته صوم الاثنين أو الخميس ) أو صوم يوم  
 وفطر يوم ( فوافقه ) أي النصف الاخير من شعبان فيصوم عادته

( ۱ ) اي دائمآ او في اوقات معم تكرر اجتماعهما

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدم من أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكونَ رجُلًا يصوم صومه فليصم ذلك اليوم» متفق عليه «وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا قبل رمضان صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فان حالت دونه غاية فاكموا

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدم من أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين (أى من النصف الثاني بدليل حديث الترمذى بعده وذكر اليوهين لفادة تحرير يوم مازاد على اليوم كحرمة صوم اليوم من ذلك دفعاً لتوهم أن بالاضمام ترتفع الحرمة كارتفاع كراهة صوم كل من الجمعة والسبت والحادي بضم غيره منها إليه (الإ) استثناء من أعم الاحوال أى لا تصوم في في حال من الاحوال الا حال (أن يكون رجل كان) أى اليوم المقدم على رمضان (يوم صومه) أى اليوم الذي يعتاد صومه وهو عند البخارى في أول الصوم بل فقط إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم ولم أرم ذكره المصنف فيهما (فليصم ذلك اليوم) وإن كان فيه تقدم على رمضان به لانه لا يعاد له لا يقال فيه عرفاً أنه متقدم به رمضان ومثله في ذلك من عليه قضاء رمضان ولم يقصد تأخيره ليوقعه فيه قياساً على قضاء الصلوات في الأوقات التي تكره فيها الصلاة (متفق عليه وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا قبل رمضان) هو وإن تناول شعبان بحملته المراد به من نصفه الاخير للحديث بعده (صوم الرؤية) أى عند رؤية هلال رمضان (وأفطروا الرؤية) أى هلال شوال واعتمد في مرجع الضمير على السياق ويجوز ارجاع الضمير الاول لشهر رمضان أى لرؤية هلاله فيكون على تقدير مضارف (فإن حالت دونه غاية) فنعت رؤيتها (فما كلوا

عَمَلَتِينِ يَوْمًا» رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح (الغایة) بالغین المجمدة  
و بالياء المثناء من تحت المكررة وهي السجابة و عن أبي هريرة رضي الله عنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بقي نصف من شعبان فلاتصوموا رواه  
الترمذى وقال حديث حسن صحيح و عن أبي اليقظان عماد بن ياسر رضي  
له عنهم قال من صام اليوم الذى يشك فيه فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم

ثلاثين يوماً أى فلاتصوموا حتى تكمل عدة شعبان كذلك واظظرروا إذا كملت عدة  
رمضان كذلك (رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح) قال السيوطى فى  
الجامع الكبير ورواه النسائى والطبرانى فى الكتبة وابن حبان فى صحيحه (الغایة)  
بالغين المجمدة وبالإمتنانة من تحت المكررة وهي السجابة أى معنى ولذا  
وزنا قال العراقى هنا هو المشهور فى ضبط هذا الحديث وقال ابن العرى يجوز  
أن يجعل بدل إيماء الأخيرة باء موحدة لانه من الغيب تقديره ماخفى عليكم واستتر  
أونون من الذين وهو الحجاجب (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم إذا بقي نصف من شعبان فلاتصوموا) خص منه ما تقدم لما  
ورد فيه وبقى ماعداه على المزم لأن أصل النهى للتجريم والإصل فى العبادات إذا  
لم تطلب عدم الانعقاد (رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح و عن أبي  
اليقظان) بفتح التجنيد وبالظاء المجمدة كذبة (عمار) باشديد الميم (ابن ياسر)  
الصحابى ابن الصحادى (رضي الله عنهم) ونقدت ترجمته فى باب الوعظ (قال)  
أى وقفوا عليه لكنه رفوع حكمه اذ لا مجال للرأى فيه (من صام اليوم الذى  
يشك فيه) فهو من شعبان أى من رمضان وهو يوم ثلثي شعبان إذا تحدث  
الناس برأيه أو شهد بها من لا ثبت به من عبد أو فاسق أو صبية رشداً (فقد  
عصى أبا القاسم (١) صلى الله عليه وسلم) فيه تحرير صومه كغيره من باقى النصف

(١) قوله (أبا القاسم) فلنذكر هذه الكلمة الاشاراتى انه هو الذي يقسم  
بين عباد الله أحکام الله زماناً ومكاناً وغیرها اهـ كمانى

رواہ أبو داود والترمذی و قال شذیث حسن صحيح

(باب ما يقال عند رؤية الهلال)

عن طنحة بن عبید الله رضي الله عنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى الهلال قال

الأخير من شعبان سواه كان في ليلة غم اولا وخصه الامام احمد بغير ما في ليلة غيم فاختار صوم ما كان كذلك احتياطا (رواه ابو داود والترمذی وقال) أى الترمذی حديث عمار (حديث حسن صحيح) قال العراقي جمع الصاغانى في تصنيف له الاحاديث الموضوعة فذكر فيه حديث عمار المذكور وما ادرى ما وجده الحكم عليه بالوضع وليس في اسناده من يتهم بالكذب وكلهم ثقات قال وقد كتبت على الكتاب المذكور كراسة في الرد عليه في أحاديث منها هنا الحديث قال نعم في اتصاله نظر فقد ذكر المزري في الاطراف انه روى عن ابن اسحاق السبعي أنه قال حدثت عن صلة ابن زفر لكن جزم البخاري بصحته الى صلة فقال في صحيحه وقال صلة وهذا يقتضي صحته عنده وقال البيهقي في المعرفة انه مسناد صحيح اه

باب ما يقال عند رؤية الهلال

أى من الاذكار والدعوات في المصباح الهلال الاكثر أنه القمر في حالة مخصوصة قال الازھرى يسمى القمر هلالا للبيتين من أول الشهرين في ليلة ست وعشرين وما بعدهما وما بين ذلك قرأ و قال الفارابى وبعه الجوهري الهلال ثلاثة ليال من أوله ثم هو قر بعد ذلك والجمع أهلة كسلاح وأسلحة (عن طلحة بن عبيد الله ) التي هي أحد عشرة المبشرة بالجنة (رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى الهلال قال ) أى مستقبلا للقبلة كما هو شأنه حال الدعاء ولأنها أشرف

اللهم أهله علينا بالأمن والياعان والسلامة والاسلام ربى وربك الله  
 اهلاً رشد وخير رواه الترمذى وقال حديث حسن  
 (باب فضل السحور وتأخير مالم يخش طلوع الفجر)  
 عن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا

الجهات (اللهم) أى يا الله (أهله علينا بالامن) أى من المخاوف الدينية والدنيوية  
 (والإيام) أى بدوامهوناته مدفوع ما يزيف عنه (والسلامة) عطف عام على خاص  
 لشموله للأمراض والاعراض البدنية وقد الإحياء (والاسلام) وفيه جناس  
 الاشتقاد أولاً وثانياً خاطب القمر بقوله (ربى وربك الله) أى كلانا من ببيان  
 لمنافذ فيما أمره لدفع توهّم أن البلايل بناه له احداث نفع أوضر بل هو تحت  
 جرى الاتهار كغيره من المكرفات (هلال رشد) بالرغم أى هناء هلال رشد والرشد  
 بهم فسكون وبفتحين ضد النفي (وخير) مصدر كالمعطوف عليه (رواوه الترمذى  
 وقال حديث حسن) قال ابن حجر الهيثمى في الامداد ويزيد بعد قوله وربك الله  
 قوله ولا حول ولا قوّة بالله اللهم أى أسألك خير هذا الشهر وأعوذ بك من شر  
 القدر ومن شر الحشر هلال رشد وخير ثلاثة آمنت بالذى خلقك ثلاث مرات ثم  
 يقول الحمد لله الذى أذهب شهر كنا وجاه شهر كذا للابتعاث فى كل ذلك اه وقد  
 ذكر مخرجيه ابن همام فى السلاح وابن الجزرى فى المحسن

### (باب فضل السحور)

فتح السين ما يتناول فى السحر وبالضم التناول له حيثنى (وتأخيره) ان اريد  
 الاول فهى الكلام مضاد أى وتأخير تناوله (ما لم يخش طلوع الفجر) ما فيه  
 مصدرية ظرفية قيد للتأخير (عن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم تسحروا) أمر نسب ويحصل أصل السنة بقليل الطعام لوجرعة ما فقى حديث

فَانْ فِي السُّحُورِ بُرْكَةً » متفق عليه « وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَسْرِحْ نَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَمَنَا إِلَى الصَّلَاةِ قَبْلَ كُمْ كَلَانَ يَنْهَا

عبد الله بن سراقة مر فو عاتس حرو اولو بجرعة من ماء رواه ابن عساكر وبكتيره (فان في السحور بركة ) قال في النهاية قيل الصواب هنا الضم لأن البركة والاجر والثواب في الفعل الذي هو تناول السحور لافي نفسه وان قيل ان اكثرا الروايات بالفتح اه وفي كون الفتح خلاف الصواب مالا يخفى خصوصا وهو صحيح اما على تقدير مضار او على سبيل المجاز من وصف الشيء بوصف ملابسه وقال الحافظ هو بفتح السين وضمها لأن المراد بالبركة اما الاجر والثواب فيناسب الضم لأن مصدر بمعنى التسحر او كونه يقوى على الصوم وينشط له وخفف المشقة فيه فيناسب الفتح وقيل البركة كما يتضمنه من الاستيقاظ والدعاء في السحر الاولى ان يقال ان البركة تحصل بجهات متعددة اتباع السنة ومخالفة أهل الكتاب والتقوى به على العبادة والتنسب للذكر والدعاء وقت مظنة الاجابة ودارك ذمة الصوم لمن اغفلها قبل ان ينام اه ( متفق عليه ) ورواه احمد والترمذى والنمسائى وابن ماجه من حديث أنس ورواه النسائى أيضا من حديث أبي هريرة وابن مسعود ورواه احمد من حديث ابن مسعود كذا في الجامع الصغير ( وعن زيد بن ثابت ) بالثلثة وبعد الالف موحدة فشلة تقدمت ترجمته ( رضي الله عنه ) في باب استحباب جعل التوافق في البيت ( قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ) فيه حسن الأدب في العبارة اذ انى باللفظ المشعر بالتبعية ولم يقل نحن ورسول الله صلى الله عليه وسلم لاما يدل على ذلك ( ثم قمنا إلى الصلاة ) اى صلاة الصبح ( قبل كم كان ينهما ) السائل هو أنس ففي البخارى عنه قلت كم ينهما وقد سأله قتادة فاسأعن ذلك ايضا

**قالَ خَمْسُونَ آيَةً** متفقٌ عَلَيْهِ . وَعَنْ أَبْنَعْمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «كَانَ  
لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْذِنًا

رواه احمد وفيه أن انسا قال لزيد (قال خمسون آية ) اي متوسطة لا طويلة ولا قصيرة لاسريعة ولا بطيئة وقد روى بالرفع على أنه خبر لم يبدأ محنوف ويحوز النصب على أنه خبر كان المقدرة في جواب زيد لا في سؤال انس لثلا تصير كان وأسمها من قائل والخبر من آخر وفيه تقدير الأوقات بأعمال البدن وكانت العرب تقدر بالأعمال كقولهم حلب شاة وعدل عنه زيد إلى التقدير بالقرأة اشارة إلى ان ذلك وقت عبادة بالثلاثة ولو قدر بغیر العمل لقليل مثلاً ثلاثة درجات او اربع قال ابن أبي جمرة فيه أيام الى استغراق اوقاتهم بالعبادة وفي الحديث تأخير السحور لكونه بالبلغ في المقصود فكان عليه السلام ينظر الى ما هو الارفق بأمهه في فعله لأنه لو لم يتسرع لشق ذلك على بعضهم وكذا لو تسحر جوف الليل لشق على من يغلب عليه النوم فقد يفضي الى ترك السحور أو الى المجاهدة بالسحور (متفق عليه وعنه ابن عمر رضي الله عنهما قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنًا) لا ينافيه مارواه البهقي عن عائشة رضي الله عنها من قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة مؤذنين بلال وابو محنورة وابن أم مكتوم والخبر صحيح كما قال محمد بن اسحاق الصبوي قال العراقي في شرح التقريب من قال مؤذنًا أراد الذين كانوا يؤذنون بالمدينة ومن قال ثلاثة أراد أبا محنورة الذي كان يؤذن بمكة وله مؤذن رابع وهو سعد القرظ أذن النبي صلى الله عليه وسلم بقاء ثم صار بعد النبي صلى الله عليه وسلم مؤذنا بالمدينة لما ترك بلالاً لاثنان وأذن له زيد بن الحارث الصدائي أيضاً وقال أن أخا صداء أذن ومن أذن فهو يقسم رواه ابو داود وغيره لكنهم يكن راتبا ولنا عد مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة قال الشافعى وأرجح ان اقتصر في المؤذنين على اثنين لاما نا حفظنا أنه أذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان ولا يتحقق اذ

بلال وابن أم مكتوم نقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بلا  
يؤذن بليل فكلاوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم قال ولم يكن بينهما  
إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا منفق عليه وعن عمرو بن العاص

اذن أكثر من اثنين (بلال وابن أم مكتوم) الاعمى فيه جواز كونه مؤذنا  
اذا كان له معرفة بالاوقيات ولو بالتعريف ( فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ان بلا يؤذن بليل ) فيه ندب الاذان للصبح قبل دخول وقته  
ليستعد للصلوة بالغسل من الجنابة ونحو ذلك وذلك من الصف الاخير ( فكلوا  
واشربوا لبقاء الليل المباح فيه الا كل (حتى يؤذن ابن أم مكتوم) فيه جواز نسبة  
الانسان الى امه (قال) أى ابن عمر (ولم يكن بينهما) أى بين اذنهما (الأن ينزل هذا  
ويرقى هنا) قال العلامة المعنى أن بلا كان يؤذن قبل الفجر ويتر بص بعد اذانه  
للدعاة ونحوه ثم يرقب الفجر فإذا قارب طلوعه نزل فأخبر ابن مكتوم فتأهب بالطهارة  
وغيرها ثم يرقى وبشرع في الاذان مع أول طلوع الفجر ثم قدحه عند ابن حبان في  
صحيحة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن أم مكتوم يؤذن  
ليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلا وعند النسائي من حدث أئية بنت حبيب اذا  
اذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا وادا اذن بلا فلا تأكلوا ولا اشربوا قال العراقي  
هاتان الروايتان معارضتان للرواية المشهورة قال ابن عبد البر المحفوظ الصواب هو  
الاول وقال ابن خزيمة بجوزان يكون بينهما نوب وجزم به ابن حبان في الجمع  
بينهما (متفق عليه وعن عمرو بن العاص) كذا في النسخ بحذف الياء وتقديم ما فيه  
عند ذكر ولده عبد الله في باب تحريم الظلم وتقديم في ترجمته في باب بيان كثرة طرق  
الخير نسب عمرو هذا قال المصنف في التهذيب لسلم عام خير او لسنة سبع وقيل  
في صفر سنة ثمان قبل الفتح بستة أشهر وقيل غير ذلك وقدم على النبي صلى الله

رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فصل ما ينـ صيامـ  
وـ صيامـ أـهـلـ الـكـيـابـ أـكـلـ السـحـرـ وـاهـ مـسـلمـ

---

عليه وسلم هو و خالد بن الوليد و عثمان بن طلحة فاسلموا ثم أمره صلى الله عليه وسلم في سريذات السلسل وهي السرية السابعة عشر على جيوشهم ثلاثة ثم أمره بجيشهم أبو بكر و عمر و أميرهم أبو عبيدة ابن الجراح وقال له لا تختلف فكان عمرو يصلى حتى رجموا واستعمله صلى الله عليه وسلم على عمان فلم يزل عليها حتى توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أرسله أبو بكر أميراً إلى الشام فشهد قتوفها ول فلسطين لعمر ثم أرسله عرف جيش إلى مصر ففتحها ولم يزل والياً عليها حتى توفي عمر ثم أقره عثمان عليها أربع سنين ثم عزله فأعززه عمرو بفلسطين فكان يأتى المدينة أحياناً ثم استعمله معاوية على مصر فبقى والياً عليها حتى توفي و دفن بها وكانت وفاته ليلة عيد الفطر سنة ثلاث وأربعين على الأصح و عمره سبعون سنة و صلى عليه ابنه عبد الله وكان من أبطال العرب و دها تمـ كان فصلاً وذا رأي و لما حضرته الوفاة قال اللهم امرتنى فلم يأمر و نهيتـ فلم ينجزـ و لـستـ قـويـاـ فـانـصـرـ وـلاـ بـرـئـاـ فـاعـزـرـ وـلاـ مـسـتـكـبـرـ أـلـهـالـاـ أـنـتـ فـلـمـ يـزـلـ يـرـدـهـاـ جـنـيـ تـوـفـيـ وـفـاهـ حـدـيـثـ مـلـيـعـ فـ كـتـابـ الـإـيمـانـ مـنـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ روـيـ لـهـ عنـ رـسـولـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ثـلـاثـةـ وـبـعـونـ حـدـيـثـ الـنـفـاعـ عـلـىـ ثـلـاثـةـ وـلـسـمـ إـثـانـانـ وـلـلـبـخـارـىـ بـعـضـ حـدـيـثـ أـهـلـ مـلـخـصـاـ (رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فصل) بالجملة أـيـ فـاصـلـ (ماـ) مـوـصـلـةـ وـالـاـصـلـ الـفـاـصـلـ الـذـىـ (بـيـنـ صـيـامـ أـهـلـ الـكـيـابـ) أـيـ الـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ (أـكـلـ السـحـرـ) بـفتحـ الـهـمـزةـ وـهـيـ الـرـةـ وـاضـافـةـ الـكـيـابـ) أـيـ الـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ (وـاهـ مـسـلمـ) وـفـيـهـ التـصـرـيـحـ بـاـنـ السـحـورـ فـصـلـ الـأـمـانـ اـضـافـةـ الـمـوـصـفـ فـ لـصـفـتـهـ (وـاهـ مـسـلمـ) وـفـيـهـ التـصـرـيـحـ بـاـنـ السـحـورـ مـنـ بـخـاصـنـاـوـاـنـ اللهـ تـعـالـىـ تـفـضـلـ بـهـ وـمـيـزـهـ مـنـ الـرـجـلـ عـلـىـ هـنـهـ الـأـمـةـ مـالـمـ

(بابُ فضل تعجيل الفطر وما يُفطر عليه وما يَقُولهُ بعْد افطاره)  
 عن سهل بن سعدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَرِزَّ الْأَنْاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا النَّفَرَ»

يتفضل به على غيرها من الأئمَّةِ.

### (بابُ فضل تعجيل الفطر)

أى عند تيقن الغروب وبمحوز عند ظنه باجتہاد صحيح والافضل تأخیره حينئذ  
 ليقنه (ومما يفطر عليه وما يقوله بعد افطاره) أى يإن كل منها فهو معطوف على  
 فضل لا على مدخله (عن سهل بن سعد رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَرِزَّ الْأَنْاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا النَّفَرَ) جامع رواية لا يزال الدين ظاهراً وظهور الدين مستلزم  
 نهوض الحبر (ما عجلوا الفطر) زاد احد في حديثه عن أبي ذر وأخرروا السحور  
 ومما مصدرية ظرفية أى مدة فعلهم ذلك امثالاً للسنة وافقين عند حدتها غير  
 مستبطنين بعقولهم ما يغير وابه قواعدهما زاد أبو هريرة في حديثه لأن اليهود  
 والنصارى يؤخرنون أخر جهه أبو داود وابن خزيمة وغيرهما وتأخير أهل الكتاب  
 له أمد وهو إلى ظهور النجم وجاء من حديث سبل أيضاً بلفظ لا تزال أمتى على  
 سنتي مالم تتضرر بفطرها التجوم رواه ابن حبان والحاكم وفيه بيان الغاية في ذلك  
 قال المهلب والحكمة فيه أنه لا زاد في التهار من الليل ولأنه أرق بالصائم وأقوى  
 له على العبادة واتفق العلماء على أن محل ذلك إذا تحقق غروب الشمس بالرؤبة أو  
 بأخبار عدلين وكنا عدل واحد في الارجع قال الشافعى في الام تعجيل الفطر  
 مستحب ولا يكره تأخيره الا من تعمده ورأى الفضل فيه قال الحافظ في الفتح  
 ومن البدع المكرونة ايقاع الآذان الثاني قبل الفجر نحو ثلث ساعة في رمضان  
 يفعلونه ل الاحتياط في العبادة ولا يعلم بذلك الا أحاديث الناس وجزهم في ذلك الى أن

متفق عليه . وعن أبي عطية قال دخلت أنا ومسروق على عائشة رضي الله عنها فقال لها مسروق وجلان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كلها لا يأتو عن الخير أحد هما يجعل المقرب والافتقار والآخر يؤخر المزب والافتقار

صاروا لا يؤذنون المغرب إلا بعد الغروب بدرجة لمكين الوقت فيما زعموا فاخر والفتر وعجلوا السحور خالفوا السنة فلذا قل فيهم الخبر وكثير الشر والقائمتان (متفق عليه وعن أبي عطية) الواحدى الهمدانى يروى عن ابن مسعود وابى موسى عنه أبو سحق والأعمش ثقة من كبار التابعين قال الحافظ فى التقريب اسمه مالك ابن عامر أو ابن أبي عامر أو ابن عوف أو ابن حمزة أو ابن أبي حمزة مات فى حدود السبعين روى له البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنمسائى (قال دخلت أنا ومسروق) بن الأجدع بن مالك الهمدانى الواحدى أبو عائشة الكوفى ثقة فقيه عابد مخضرم روى عنه أصحاب السنن (على عائشة رضى الله عنها فقال لها مسروق رجلان ) مبتدأ سوغر الابداء بهو صفة بقوله (من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كلها ) مبتدأ ثان ولا يجوز على مذهب البصرىين كونه تأكيد رجلان لشكارته وهم يعنون فيها (لأيلو) فرد الخبر باعتبار لفظ لهملا هو الاصح ومنه قوله تعالى كلنا الجتتين أنت أكلها ويجوز الشنية باعتبار المعنى وقد اجتمعوا فى قول الشاعر

كلها حين جد السير بينها قد أفلعا وكلها افيها رابى  
 (عن الخبر احدهما يجعل المغرب أى صلاة (والافتقار) أى عند تحقق الغروب  
 والآخر يؤخر المغرب والافتقار) أى بالظاهر محل الضمير زيادة في الاستفسار

فَقَالَتْ مِنْ يَعْجِلُ الْمَغْرِبَ وَالْأَفْطَارَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي أَبْنَ مُسْعُودَ فَقَالَتْ هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ قَوْلَهُ لَا يَأْلُوْا إِلَّا يَقْصُرُ فِي الْخَيْرِ وَعَنْ أَبِي هِرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ أَعْزَّ وَجْلَ أَحَبُّ عِبَادِي إِلَيْهِ يَعْجِلُهُ فِطْرًا رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ

(فقالت من يجعل المغرب والافطار) سالت عنه دون الثاني لانه اتي بما يثنى عليه فاحبت معرفته لثنى عليه بذلك ومحصل مقصود يسان فعل الثاني من النداء على ضنه (قال عبد الله) وقوله (يعنى ابن مسعود) محتمل أن يكون من انى عطيه أو من دونه وذلك لأن المسمين بعد الله من الصحابة عدد كثير جداً لكنه اذا اطلق في حديث الكوفيين فالمراد منه ابن مسعود واذا اطلق في حديث الحجازيين فالمراد منه ابن عمر (قالت هكذا) اي كفعل ابن مسعود (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع في التعبيه دون يفعل إيماء الى الاهتمام بذلك لأن الصنع من عمل الانسان ما صدر منه بعد تدرب فيه وترو وتحري اجادته (رواه مسلم) وفيه وزاد ابو كريب والآخر ابو موسى (قوله لا يألو أى لاقصر في الخير) في مطاف المطول الا لو التقصير وقد استعمل معدى لاثنين في قوله لا آلوك جهداً أى لا أمنعك جهداً اه ومقتضاه أن أصله التقصير كما استعمل في الحديث وان نصب المفعولين بذلك منه معنى منع (ومن أبى هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل أحب عبادي إلى أى رضاهم عندي وادناهم من جنابه ادناء المحب من حبيبه ولا يخفى ما في اضافة العباد من الأيماء إلى التشيريف (اعجلهم فطرا) وذلك لما فيه من متابعة السنة (رواه الترمذى وقال حديث حسن) وأخرجه الحافظ العلائى في الاحاديث القدسية بأسانيد متعددة تنتهي إلى أى عاصم النبي وباسناد ينتهي إلى (٤ - دليل سابع)

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَفْبَلَ اللَّيلُ مِنْ هَاهُنَا وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا وَغَرَبَتِ النَّسْمُ هَذِهِ أَفْطَرَ الصَّاَمِ مُتَقْرِنًا عَلَيْهِ . وَعَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَرَّنَا مَمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ فَلَا غَرَبَتِ النَّسْمُ قَالَ لِبَعْضِ الْقَوْمِ يَا فَلَانَ

الضحاك بن مخلد بسندها إلى أن هريرة ثم أورده الحديث وقال لفظهم واحد رواه الترمذى من طريق أبي عاصم النيل قال الغوقة لنابدلا عاليا (وعن عربين الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقبل الليل من هاهنا) أى من جهة الشرق (وادر النهار من هاهنا) أى من جهة المغرب والجمع بينهما للتأكيد والافتادها يستلزم الثاني وكذا يستلزم قوله (وغربت الشمس) بان غالب جميع قرصها ولا يضر بعد تتحققه بقاء الشعاع قال المصنف وإنما جمعها لانعداد تكون في واد ونحوه بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيعتمد أقبال الفلام وادبار الضيا (فقد أفتر الصائم) أى صار مفترًا شر عا وان لم يتناول شيئاً خروج وقت الصوم وهو النهار بذلك فالأسماك بعد الغروب تعبداً كصوم يوم العيد قاله بعض العلماء وقيل معناه دخل وقت افطاره قال ابن ملك وهذا أولى لما نجا في الحديث من أراد أن يواصل فليواصل إلى السحر (متفق عليه) رواه أبو داود والترمذى (وعن أبي إبراهيم) كنية (عبد الله بن أبي أوفى) بالفأ واسمها علقة بن خالد بن الحارث الأسلى الصحابي تقدمت ترجته في باب الصبر ومنها نهر وأبوه صحابيان (رضي الله عنهما) قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم لعله كان في فتح مكة فإنه صلى الله عليه وسلم خرج لذلك في رمضان من ستة مئتين (فلما غربت الشمس) أى تكامل مغيب قرصها (قال لبعض القوم يافلان) قيل هو بلال أخوه أبو داود عن مسند الشيخ البخارى في الحديث وفيه فقال

ازل فاجدح لنا قال يا رسول الله لو أسميت قال ازل فاجدح لنا  
 قال از عليك نهاراً قال ازل فاجدح لنا فنزل فجده لم  
 فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذا رأيتم الليل قد أقبل  
 من هامنا

بابل وأخرجه الاسماعيلي وابونعيم من طريق عبد الواحد وهو ابن زيد شيخ  
 مسند بلغت يافلان فانفقت روایتهم على قوله صلى الله عليه وسلم يافلان قال  
 الحافظ في الفتح ولعلها تصحيف وجاء عند ابن خزيمة عن عمر رضي الله عنه  
 قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذا أقبل الليل الغ فتحمل أن المخاطب بذلك عمر  
 قال الحديث واحد فلما رأى المقول له اذا أقبل الليل عمر احتمل أن يكون  
 هو المقول له او لا اجرح لكن يزيد كونه بلا قرله في رواية شعبة عند  
 احمد فدعا صاحب شرابه قال بلا هو المعروف بخدمته صلى الله عليه وسلم اه  
 ملخصاً ( ازل فاجدح لنا ) اي حرك السويف ونحوه بالباء بعد يقال له  
 المجدح بمنح الرأس ( فقال يا رسول الله لو أسميت) ان كانت للمعنى فلا حذف  
 وان كانت للشرط فالجواب عنوف مدلول عليه بقرينة الحال اي لكن أحسن  
 ( قال ازل فاجدح لنا قال ابن عليكم نهاراً ) يحتمل أن يكون المذكور كان  
 يرى شدة الضوء من شدة الصحو فظن ان الشمس لم تغرب وانها قد غطتها جبل  
 أو نحوه او ان هناك عبها فلا يتحقق غروبها واما قول الر او ق قد غربت الشمس  
 فاخبار عما في نفس الأمر والا فلو تحقق الصحان حكم المسئلة لما توقف ( قال ازل  
 فاجدح لنا قال اي الر اوى للحديث وهو ابن ابي او في ) فنزل فجده لم فشرب  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اي وشربنا وسكت عنه لوضوحه ( ثم قال اذا  
 رأيتم اي اذا علمتم ( الليل قد أقبل من هامنا ) فالليل مفعول اول وجملة قد أقبل  
 سد مسد المفعول الثاني وذلك ان تجعل رأى بصرية تكون الجملة حالية من

فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ وَأَشَارَ بِيَدِهِ قَبْلَ الْمَشْرِقِ » مُتَفَقٌ عَلَيْهِ . قَوْلُهُ أَجْدَحُ  
بِجَمِّ نَمَّ دَالٍ ثُمَّ حَاءٍ مِهْمَلَتِينَ أَى اخْلَطَ السُّوْبِقَ بِالْمَاءِ . وَعَنْ سَلَامَانَ  
ابْنِ عَامِرٍ الْفَيِّ الصَّحَافِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَفْطُرْ عَلَى تَمْرٍ

المفعول ( فقد افطر الصائم ) قال ابن ابي اوقي ( وأشار ) أى النبي صلى الله عليه وسلم ( بيده قبل المشرق ) مبيناً للمكان المشار اليه بقوله هاهنا ( متفق عليه قوله اجدح بجم ثم دال ثم حاء مهملتين ) بوزن اascal ( اي اخلط السوبق ) قال في المصباح هو ما يعمل من الخطة او الشعير اه زاد في الفتح بعد قوله السوبق أو نحوه ( بالماء ) بعده يقال لها الجدر سكر الميم مجفف الرأس تسلط به الاشر به وقد تكون له ثلاثة شعبو زعم الداودي أن معنى اجدح احلب وغاطوه في ذلك ( وعن سلامان ) يسكنون اللام ( ابن عامر ) بالمهملة ابن اوس بن حجر بن عثمان بن عمرو بن الحارث ( الضبي ) بالمعجمة وتشديد المودحة نسبة الى ضبة بن داود بن طائحة بن الباس بن مضر قاله ابن الاتير في الانساب ( الصحافي ) سكن البصرة ( رضي الله عنه ) خرج عنه البخاري وأصحاب السنن الاربعة رووا له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كاف مختصر التلقيح وغيره ثلاثة عشر حديثاً آخر له البخاري حديثاً واحداً ولم يخرج له مسلم شيئاً قال في أسد الغابة قال مسلم بن الحجاج لم يكن في ضبة صحابي غيره ( عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا افطر أحدكم ) أى أراد الفطر ( فليفطر على تمر ) زاد الترمذى في رواية فانه بركة أى ان لم يجد رطباً والا فهو المقدم عليه لما يأتي في الخبر بعده وأخذ من الحديث حصول السنة ولو بوحدة لكن الحديث بعده يومئذ الى أنها بثلاثة والحكمة فيه أنه ان وجد في المدة فضلها أاما والا كان غذاً وأنه يجمع ما تفرق من ضوء البصر بسبب الصوم وقول الإطيا ، انه مضعف للبصر محول على الاكتار منه ورب شى كثيرة مضر

خانٌ لم يجد فليفطر على ما في فانه طهورٌ رواه أبو داود والترمذى وقال  
حديث حسن صحيحٌ . وعن أنسٍ رضي الله عنه قال «كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يفطر قبل أن يصلى على رطباتٍ فان لم تكن رطباتٍ  
فتimirاتٍ فان لم تكن تimirاتٍ حساحساتٍ من ماء» رواه أبو داود  
والترمذى وقال حديث حسنٌ

وقيله نافع كالسمونيا (فان لم يجد) التمر بأن لم يسهل تحصيله (فليفطر على ما)  
دخل فيه ماء زرم فلا يعدل اليه الا عند فقد التمر خلافاً لمن قال بتقديمه على  
التمر وان جمع بينهما خسن فانه مردود أما الاول فتصادمه السنن وأما الثاني فللاستدراك  
عليها وقد صام صلى الله عليه وسلم بمكة أيامه عام الفتح وما نقل عنه انه خالف  
عادته من تقديم التمر ولو فعل لنقل (فانه طهور) أى مزيل للعبايات المعنية  
والحسية وما هو كذلك ينبغي ايثاره على غيره (رواه أبو داود والترمذى وقال  
حديث حسن صحيح) ورواه احمد وابن ماجه والدارمى ونحوه خبر الترمذى  
وغيره وصححوه اذا كان أحذكم صائمًا فليفطر على التمر فان لم يجد التمر فعلى  
الماء فانه طهور وهذا الترتيب لكمال السنة لا لأن صلتها كها هو واضح فن أضرر على  
ما مع وجود التمر حصل له أصل سنة الافتقار على الماء الطهور (وعن أنس)  
رضي الله عنه (قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر قبل أن يصلى) أى صلاة  
المغرب (على رطبات فان لم تكن) أى توجد (رطبات) بأن عزت أى لم يسهل  
تحصيلها (تميرات) بالتصغير أى قلات لانه أقل الجماع (فان لم تكن تميرات) أى  
أى توجد كما ذكر (حسا) أى شرب (حسوات) بفتح أوليه المهملين جم  
حسوة بالفتح وهي المرة من الشرب وأما الحسوة بالضم فهو لغو الفم مما يحسى ويجمع  
على حسوات وحسى كمديه ومدى و مدیات قاله في الصباح (من ما) اهـ تعالى بحسب  
او مستقر صفة لحسوات (رواه ابو داود والترمذى وقال حديث حسن) وصححه

(بابُ أَمْرِ الصَّائِمِ بِحَفْظِ لِسَانِهِ وَجَوَارِحِهِ عَنِ الْمُخَالَفَاتِ  
وَالْمُشَاهَةِ وَنَحْوِهَا)

منْ أَبْيَ هُرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِذَا كَانَ يَوْمُ صَومٍ أَحَدُكُمْ فَلَا يَرْفَثُ وَلَا يَصْبَغُ فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ  
فَلَيَقُولَ إِنِّي صَائمٌ»

الدارقطني والحاكم وقال على شرط مسلم قال . في فتح الاله ومنه أخذ أئمته أنه يسر  
أن يكون الفطر على ثلاثة رطبات فلن عز قلات نمرات فلن عز قلات غرفات  
من ماء سواً كان ذلك في الصيف والشتاء وقيل يقدم التمر في الشتاء والماء في الصيف  
لرواية به ولما في ذلك من المناسب وما ذكر من التثليل والترتيب هو لكمال  
السنة والافتراض يحصل بوحدة وتقديم المؤخر نظير مامر «تبليغ عقد المصنف  
الترجمة لفضل التعجيل وما يفترط عليه وما يقوله عند الفطر وترك ما يتعلق بالثالث  
نساناً فجاء عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أفترط  
قال ذهب الظمآن وأابتلت العروق وثبت الإجر أن شهادة الله تعالى رواه أبو داود عن  
معاذ بن زهرة قال إن النبي صلى الله عليه وسلم كلف إذا أفترط قال اللهم لك  
صمت وعلى رزقك أفترط رواه أبو داود مرسلًا

(باب في أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه من المخالفات)

وجو با في الحرم ونببا في المكروره فلا يقول الحنا ولا يفعل الحمرمات (وال مشاهة  
ونحوها) كالغيبة والنميمة وتقول الزور وهذه الامور وان كان يومها كل من  
المفتر والصائم الا أنها في الصائم أولى (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اذا كان) أي وجد (يوم) فاعلما (صوم أحدكم فلا يرث  
ولا يصبغ) لمنافتها للطلوب منه من قمع النفس بالسكون والسكوت (فلن  
سماه أحد أو) للتزويع (قاتلها) أي ضاربه أو طاعنه (فليقل إني صائم) ويكتفى عن خصمته

متفق عليه • وعنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَهُ  
الزُّورِ وَالْعَمَلِ بِهِ فَلَيْسَ اللَّهُ حَاجَةً فِي أَنْ يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ .

ويكن عبدالله المظلوم ولا يكن الطالم (متفق عليه) وتقدم بأسطتيه أول الصوم (وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع) أى يترك (قول الزور) بضم الراوى أى الكذب (والعمل به فليس الله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه) قال ابن بطال ليس معناه أنه يؤمر بالأكل والشرب وإنما معناه التحذير من قول الزور وما معه وهو كقوله صلى الله عليه وسلم من ياع الحز فليشخص الخذارى أى يذهبها ولم يأمره بذبها ولكن على التحذير والتعظيم لأنهم ياتوا بذب الحز وقوله حاجة أى ارادة (١) في حديث إدريس الله تعالى لا حاجته في شيء وقيل هو كافية عن عدم القبول كايقول من غضب على من أهدى له شيئاً لاحاجة لف هديتك أى هي مردودة عليك وقال ابن العربي ان مقتضى هذا الحديث ان من فعل ما ذكر لا يثاب على صومه قلت ونص عليه الشافعى والاصحاب وأقر لهم المصنف في جموعه وقال الاذرعى يبطل صومه وهو قيل من هب احمد في بطلان الصلاة في المغصوب وخبر خمس يفطرن الصائم الغيبة والنسمة والكذب والقبلة واليمين الفاجرة باطل كما في الجموع وبفرض صحته فالمراد بطلان أجر الصوم لا الصوم نفسه قال الدمامى ولو أبطل الصوم لا وجوب الشارع قضاء وإنما المراد به التخويف من الاحتياط بطرق المواربة هنا وقد ضمن هذا الحديث أبو بكر غالب بن عبد الرحمن بن عطيه المخارقى فقال أذلم يكن في السمع من تصاون وفي بصرى غضوى منطقى صمت خطى اذن من صومي الجوع والظماء وان قلت ان صمت يوما فاصمت

(١) قوله أى ارادة هذا مشكل سواء أريده بالارادة معناها أم أريدها الرضفان ترك الطعام والشراب حاصل فهو مراد الله تعالى وهو أيضاً مرضى عنه فإذااته فلعل المراد بالارادة الرضفان هنا الترك من حيث ما يصاحبـه من الزور ونحوهـ ع

## رواہ البخاری

### «باب في مسائل من الصوم»

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نسيت أحدكم فاكمل أذ شرب فليتم صومه فاما اطعمه الله وسقاها

(رواه البخاري) ورواه أحمد وابو داود والترمذى كذا في الجامع الصغير وزاد في الكبير رقم زابن ماجه وابن حبان وفي متن الحديث بعد قوله به قوله والجهم

### «باب في مسائل من الصوم»

أى في ذكر أحاديثها (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نسي أحدكم) عبر بآدائه إلى غبة النسيان على الإنسان لكونه طبعاً وفي نسخة أى الصائم وعلى الأول فالمفعول محنوف أى الصوم مدلول عليه بالسياق إلى الصوم قال الحافظ وجاء عند ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والدارقطنى من حديث أبي هريرة معمور بالفظ من انظر (١) في شهر رمضان ناساً فلما قضاه عليه ولا كفارة قال فيه تعين رمضان ونصر يحيى بأن لا فضاء ثم نقل الكلام في حال الحديث بما فيه طول وحاصله قوله (فأكل أو شرب فليتم صومه) وعند الترمذى فلما يغطر والاقتصار على الأكل والشرب لأنهما الأغلب ولا ذكر المفطرات حكها كذلك ولا فرق بين قابل ما ذكر وكثيراً حديثه وفارق بطلان الصلاة بالأكل ناساً كثيراً بأن لها هيبة تذكر به ولا كذلك الصوم (فاما اطعمه الله وسقاها) وفي رواية الترمذى فاما هور زرق الله وهي الدارقطنى فاما هور زرق ساقه الله تعالى اليه قال القاضى ذكر ياف شرح الاعلام ومقتضى الحديث ان لا تضاع عليه وقد زاد الدارقطنى في روايته، لا ضاء عليه «لطيفة» روى عبد الرحمن بن عيسى وبن ديناران انساناً جاء بأهدرة فقال أصبحت صائمًا فدخلت على رجل فقسست فطعنته فقال لا يأس قال ثم دخلت

(١) أى بهذا الحديث للرد على من يحمل الحديث الأول على صوم الطوع

متفق علیه و عن القیطر بن صہبہ رضی اللہ عنہ قال قلت یا رسول اللہ اخربنی  
عن الوضو قال اسبیغ الوضو و تخلیل بین الاصحاب وبالغ ف الاستئناق

علی آخر فنسیت فطعمت و شربت فقال لا بأس أطعمرك آلة و سقاك قال نعم  
دخلت على آخر فنسیت فطعمت قال ابو هریرة أنت انسان لم تسعود الصیام  
(متفق علیه و عن القیطر) بفتح اللام وكسر القاف آخره طامہلة (ابن صبرة)  
بفتح المهمة وكسر الموحدة قال الحافظ في التقریب ويقال انه جده واسم ایه  
عمر صحابی مشهور خرج عنه البخاری في التاریخ واصحاب السنن الاربعة  
وقال المصنف في التہذیب قال ابن عبد البر يقال فيه لقیط بن صبرة ولقیط بن عمر  
ولقیط بن المشفق قال الترمذی وقال أكثر أهل الحديث لقیط بن صبرة هو لقیط  
ابن عامر وجعلهما مسلم في كتاب الطبقات اثنين كاسلاک ذلك الدارمی روی  
عن ابن اخيه وکیع بن عدس وقال ابن بغدادی وعاصم بن لقیط وعمرو بن  
اوسم وغیرهم قالوا وکان یکرہ السائل فإذا سأله ابو رزین اعججه مسألته اه  
وقوله (رضی اللہ عنہ) جملة خبر به لفظا دعائیة معنی (قال قلت یا رسول اللہ اخربنی  
عن الوضو) ای عن سنہ ومکملاته بدلیل قوله (قال اسبیغ الوضو) ای  
آئمه بفضل ما زاد على الفرائض من الغرة والتحجیل (وخلل بین الاصحاب)  
وذلك بالتشییک بین اصحاب الیمن وفي الرجلین بای کیفیة کانت قال ابن حجر  
فی شرح المنهاج والفضل بختصر الیسری من یدیه ومن اسفل مبتدیا بختصر  
یمنی رجلیه مختتما بختصر یسراها للامر بتخلیل الیمن والرجلین فی حدیث وردانہ  
صلی اللہ علیہ وسلم کان یدللک اصحاب رجلیه بختصر وخلل کونه من السنن مالم یتوقف  
وصول الماء علیہ والا کا لاصبایع المتفقة فیجب اذالم يصل الماء باطنها الابه کتحر یک  
خاتم كذلك وحرم فتن ملتحمة ( وبالغ ف الاستئناق) ای یاصال الماء الی  
الخیشوم وجذبه بالنفس مع ادخال خنصر یسراه وازاله ما فی أنفه من افی

لأن تكون صائماً، رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح  
ومن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذر كه  
الله يجز وهو جنب من أهل نعم يغسل ويصوم متفق عليه وعنه عائشة  
وأم سلمة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصيغ  
جياماً من غير احتلام

ولا يستقصى فيه فإنه يصير سعوطاً لا استئنافاً أى كاملاً والا فيحصل به اصل السنة  
وكان يبالغ غير الصائم في المضمضة تدليان يبلغ بالماء إلى أقصى الحنك ووجهى  
الإنسان والثلاثة وبين أمراء الأصبع اليسرى عليها ومع الماء (الآن تكون  
صائماً) أى فلا يبالغ فلن ثم كرهت له خشية السبق إلى حلقة أو دماغه فيفطر وإنما  
حرمت القبلة المحركة للشهوة لأن أصلها غير مندوب مع أن قليلها يدعى لكتيرها  
والارتفاع المتولد منها لاحيلة في دفعه وهذا مع الماء (رواية أبو داود والترمذى)  
وقال حديث صحيح (وفي نسخة مصححة بزيادة حسن) (١) (ومن عائشة وأم سلمة  
رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصيغ جيناً) وقولهما (من جماع  
غير احتلام) (٢) وصف تقيدى (٣) (إذ جنابه صلى الله عليه وسلم لا تكون بالاحتلام إذ  
هو من تلاعب الشيطان ولا وصلة لما يحصل الشعريه وسلم أو تخصيصي بنا على أن  
الاحتلام نوعان عن امتنان الدين وهو لكونه من العوارض البشرية حائز في  
حقه وعن تلاعب الشيطان وهو الممتنع عليه كسائر الآنيات صلى الله عليه وسلم

(١) هنا حديث في المتن عن عائشة وليس في نسخة الشرح وهو في صحيح  
البخارى من وجب على عائشة وأم سلمة معاً وكتاباً في عمدة الأحكام والجامع الصغير

(٢) قوله (من جماع غير احتلام) كتاباً في نسخ الشرح وكتاباً أيضاً في صحيح  
البخارى ومسلم وللتذكرة في بعض نسخ المتن يصبح جيناً من غير حرام

(٣) المراد أنه صفة كائنة كما في قوله تعالى ويقتلون الذين بغیر الحق

نَمْ يَصُومُ، مُتَفَقٌ عَلَيْهِ

(بابُ يَانِ فَضْل صَوْم الْمُرْم وشَمَبَانُ وَالأشْهُرُ الْمُرْم)

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
«أفضل الصائمين بمنزلة شهير الله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة  
صلوة الليل» رواه مسلم

( ثم يصوم ) وقد أومأ إلى صحة صوم من أصبح جنبا قوله تعالى أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم أذ يلزم من حله آخر أجزاء الليل طلوع الفجر عليه وهو جنب فيدل حلهم على صحة صومه ذكره الأصوليون في دلالة الشارة ( متفق عليه )

سمى بذلك دون باقى الاشهر الحرم تشير يافا وقيل لغير ذلك كلياتته في مؤلفي في  
عشوراً المسمى بفتح الكنى القادر في متعلقات عاشوراء من الاعمال والماآثر  
(وشعبانو الاشهر الحرم) لعل حكمة فصله بشعبان بن الحرم وباقى الاشهر الحرام مع فضل  
صومها على صومه اكثار صومه صلى الله عليه وسلم له كما سيأتي دونها والا فهو بعد صومها  
الفضل خلافاً لبعض منهم ابن رجب في اللطائف كما يبيته في المؤلف المذكور مع  
رده (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل  
الصومات أى من النافلة المطلقة (بعد) صيام (شهر رمضان شهر الله الحرم) أى  
صيامه وأضفافه الشهرين كاضافة البيت والنافلة إليه تعالى في قولنا الكعبة بيت الله  
وقوله تعالى ناداه الله للتشريف والتفحيم (وأفضل الصلاة) أى من النافلة المطلقة  
(بعد الفريضة صلاة الدليل) أى التبرجد وذلك لأنه أبعد عن الرياه واقرب إلى  
الاخلاص مع حصول الحضور حيث تلعدم وجود ما يصدعه ولا تهونت التجليات  
الإلهية والفيوض الربانية (رواه مسلم) وتقديم مشروحاً في باب فضل قيام لليل

وعن عائشة رضي الله عنها قالت «لم يُكِن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من شهر أكثر من شعبان فانه كان يصوم شعبان كاملاً وفي رواية كان يصوم شعبان إلا قليلاً» متفق عليه

(وعن عائشة رضي الله عنها قالت لم يُكِن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم) أي صوم فقل مطلق (من شهر) أي فيه أو بعده (أكثراً من شعبان) و فعله صلى الله عليه وسلم لذلك مع الحديث قوله الدال علىفضلية صوم الحرم على صومه ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم من قوله انه شهر ترفع فيه الأعمال فاحب ان يرفع عملك وأنا صائم وفي حديث آخر انه شهر تكتب فيه الآجال فاحب أن يكتب أجلي وأنا صائم وفي حديث آخر انه شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان فأحب احياءه او لانه لم يطلع على فضل صوم الحرم الا في اواخر عمره الشريف او لم يتمكن من صومه لكونه اول السنة فكان يتوجه فيها للحروب ويخرج لجهاد اعداء الدين وعلى كل فلا دليل في كثارة صومه دون الحرم على فضله على الحرم مع ما ذكر (فانه كان يصوم شعبان كله) قيل المراد انه كان يصوم معظمه بدليل قوله (وفي رواية) مسلم (كان يصوم شعبان لا قليلاً) وعند البخاري مارأته أكثراً صيامه في شعبان فلذا قال المصنف (متفق عليه) قال المصنف في شرح مسام قوله كان يصوم شعبان لا قليلاً هنا نفسير للأول ويبيان ان قوله كله اي غالبه وقيل كان يصومه كله في وقت وبعده في وقت آخر وهذا اقرب باللفظ قال المصنف قال العلماء ادانا لم يستكمل غير رمضان ثلاثة يظن وجوبه وقيل في قوله كله اي يصوم في اوله وفي وسطه وفي آخره ولا يخص شيئاً منه بل يعمه بصيامه ذكر هذه الاجوبة المصنف في شرح مسلم وقيل غير ذلك وقد تعقب العمامي في المصايح كلامه «اما الاول» فان اطلاق الكل على الاكثر من الایران به توكيداً غير معهود وتعقبه الحافظ زين الدين العراقي بان في حديث ام سلامة عند الترمذى

مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين لرمضان وشعبان ففطنه على رمضان يبعدان برادبه أكثره فإذا جازان برادمن رمضان بعده والطف يقتضي المشاركة فيما عطف عليه وإن مشى ذلك فأنما مشى على رأى من يقول إن اللفظ الواحد يحمل على حقيقته وبمحاربه خلاف لأهل الأصول قال في عددة القاري ولا يمشى على ذلك الرأى أيضا لأن من قال ذلك قاله في اللفظ الواحد وما لفظان رمضان وشعبان لكن نقل الترمذى عن ابن المبارك أن العرب يتجزون بذلك فيقولون إذا صام أكثرا شهر وقام أكثرا شهر كاء وقام أيله أجمع ولعله قد تبعشى واستغل بعض أمره «واما الثاني» فقال النعami إن قوله كان يصوم شعبان يقتضى تكرار ذلك الفعل له عادة على ما هو المعروف في مثل هذه العبارة أه أو بناء على افادتها له والنوى اختياره المصنف وعراة ملأ كثرين والمحققين أنها تقتضي عرفا «واما الثالث» فقال النعami إن أسماء الشهور إذا ذكرت غير صاف إليها لفظ شهر كان العمل عاماً بطيئها فلا تقول سرت الحرم وقد سرت بعضه فإن أضفت الشهور إليه لم يلزم التعليم هذا مذهب سيبويه وتبعد عليه غير واحد ولم يخالفه إلا الزجاج وأما قوله في رواية وما رأيته أكثر صياما منه في شعبان فلا ينافي صيامه بطيئها فإن المراد أنه صلى الله عليه وسلم أكثرا الصيام فيه على غيره من الشهور التي لم يفرض فيها الصيام وذلك صادق بصومه كاء لأنه إذا صام بطيئه صدق عليه أن الصوم الذي أوقعه فيه أكثر من الصوم الذي أوقعه في غيره ضرورة أنه لم يصم غيره مما عدا رمضان كاملا وأما قوله لم يستكمل إلا رمضان فيحمل على المذهب أى وشعبان بدليل الطريق الآخر كان يصوم شعبان كله وحذف المطوف والعاطف جميعا ليس بعزيز في كلامهم ويمكن الجمع بطريق أخرى وهي أن قوله كان يصوم شعبان كله محول على مخدوف أداء الاستثناء والمستثنى أى إلا قليلا منه بدليل رواية عبد الرزاق بالفظ ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثرا منه صياما في شعبان فإنه كان يصومه كله إلا

وَعَنْ مُجِيَّبَةِ الْبَاهِلِيَّةِ عَنْ أَيِّهَا أَوْ عَمَّا أَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ انْطَلَقَ فَأَتَاهُ بَعْدَ سَبْتَةٍ وَقَدْ تَغَيَّرَتْ حَالَهُ وَهِيَ شَهِيدَهُ فَقَالَ يَارَسُولَ اللَّهِ أَمَا تَعْرِفُنِي قَالَ أَنَا الْبَاهِلِيُّ الَّذِي جَئْتُكَ عَامَ الْأَوَّلِ قَالَ فَإِنَّكَ غَيْرُكَ وَقَدْ كُنْتَ حَسَنَ الْمَيْتَةَ قَالَ مَا أَكَلْتُ طَعَاماً مَمْنَدَ فَأَرْقَتُكَ إِلَّا بَلِيلَ

قليلاً ملخصاً من القسطلاني على البخاري (وعن مجيبة) بضم أوله لسر الجيم بعدها تحذية ثم موحدة امرأة من الصحابة كذا في تقريب المخاطب (الباهرية) قال ابن الأثير (١) (عن أيها) وفي أطراف المزى اسم ابن مجيبة عبدالله بن الحارث الباهرى صحابي (أو عمها) قال أبو موسى ذكر فيمن لم يسم وقال أبو عمر لا أعرفه وأخرجه أبو عمر وأبو موسى مختصراً فيمن روى عن أيها (أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى أنه وافق عليه (ثم انطلق) إلى أهله (فأتاهم بعد ستة) الفاً فيه مستعارة لوضع ثم وجلة (وقد تغيرت حاله) أى صفتة والحال يذكر ويؤنسن في محل الحال من الفاعل (وهيته) هي الحال الظاهرة فتطفوها على الحال من عطف المخاص على العام (فقال) عطف على مقدر أى فلم يعرفه فقال (يا رسول الله أنا ماما) بتحريف الميم أداة استفهام (تعرفني قال ومن أنت قال أنا الباهرى الذي جئتك عام الأول) من اضافة الموصوف لصفته وهو مؤول عند البصر بين على تقدير علم الوقت الأول ليمنع ذلك اتحاد المتصايفين وأجازه الكوفيون من غير تأويل (قال فما غيرك وقد كنت حسن الميته) جلة حالية من فاعل غير (قال ما أكلت طعاماً منه) ظرف لدخولها على الجملة الفعلية وهي (فارقتك إلا بليل) أى لم أزل صائمًا ومراده ما عدا أيام العيد والشريق ويحمل أنه أراد ما يعمها وكان لم يعلم تحرير صومها ويؤيد الأول أنه لم ينه عن صومها ولم يبين له تحريرها

(١) كنا بالأصول ع

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عذبت نفسك ثم قال ثم شهر الصبر ويوما من كل شهر قال زدني فاز في قوته قال صم يومين قال زدني قال صم ثلاثة أيام قال زدني قال صم من الحرم واترك صم من الحرم واترك صم من الحرم واترك وقال بأصابعه الثلاث فضة هام أرسلها رواه أبو داود (شهر الصبر) رمضان

(فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عذبت نفسك) أي منها من مألفاتها وقطعتها عن معتداتها بما يضر بالنفس التي مطيبة العبد للوصول إلى ساحة الفضل (ثم قال صم) المراد من الامر فيه مطلق الطلب الشامل للرجوب والندب (شهر الصبر) أي الصوم وهو رمضان (ويوما من كل شهر) (نفلا) قال زدني فان لي قدرة على أكثر منه (قال صم يومين) أي من كل شهر (قال زدن قال صم ثلاثة أيام) وذلك كصيام الدهر كله لأن الحسنة بعشر أمثالها (قال زدني قال صم من الحرم) بضمتين جمع حرام أي من الاشهر الحرم خذف الموصوف لاختصاص الصفة به وهي رجب وذوالقعدة وذوالحجوة والحرم (واترك) أي به لعله أنه يشق عليه صومها كلها تابعا (صم من الحرم واترك صم من الحرم واترك) كرهه تأكيداً لطلبه وتنبيها على شرفه ولأنه يشق عليه صوم كلها (وقال) أي أشار (بأصابعه الثلاث فضها ثم أرسلها) أي صم ثلاثة منها ثم اترك وهكذا وذلك لأن في صم الثالث من القوته ما يجب الضعف المخالل من صوم اليومين لأن المرء اذا اعتاد عمل بر الفتة النفس وارتفعت مشقتها ولذا أشار الى الالطاف بعد هاتلا يصير الصوم معتدلا له فلا يجد كلفة بخلاف ما اذا أفتر ثم عاد له فيكون فيه مشقة فينمو توابه (روايه أبو داود) قال المزى في الاطراف وروايه النسائي (شهر الصبر) قال الخطابي (رمضان) قال وأصل الصبر الحبس وسي الصوم صبرا لما فيه من حبس النفس عن الطعام ومنعها عن وطه النساء في نهار الشهر

﴿بابُ فضل الصوم وغيره في العشر الأول من ذي الحجة﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام يعني أيام العشر قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء

﴿بابُ فضل الصوم وغيره﴾

من عمل البر (في العشر الأذن من ذي الحجة) وآخره يوم النحر ومعلوم أن صومه لا ينعقد فالمراد صوم ما عداه من باقي العشر وعرفة أمّا يسن صومه لغير حاج وقف نهاراً لما سيأتي في الباب بعده فيستثنى أيضاً (عن ابن عباس رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن) مزيدة لاستغراق النفي (أيام العمل الصالحة) مبتداً (فيها) ظرف مستتر في محل الوصف أو الحال مما قبله لانه محل بالجنسية أو لغو متعلق بالخبر وهو (أحب إلى الله من العمل الصالحة في هذه الأيام) ولا يضر تعدد المتعلق لاختلاف اللفظ (يعني) أي النبي صلى الله عليه وسلم بال أيام المشار إليها (أيام العشر) أي من ذي الحجة (قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله) أي المفهول في غيرها أفضل من غيره من عمل البر فيها (قال ولا الجهاد في سبيل الله) أي فلا يفوق عمل البر فيها (إلا رجل) أي إلا عمل رجل فالاستثناء متصل والرفع على البدل وقيل منقطع أي لكن رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء أفضل من غيره وقال المعاميني أنها يستقيم هذا على اللغة التمييزية والا فالمقطوع عند أهل المجاز واجب النصب (خرج يخاطر بنفسه وماله) أي خرج يقصد قبر عدوه ولو أدى ذلك إلى قتل نفسه وذهاب ماله (فلم يرجع من ذلك بشيء) أي بأن رزقه الله الشهادة

## رواہ البخاری

### (باب فضل صوم يوم عرفة وعشوراء وتسوعاء)

عن أبي قتادة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم عرفة قال يكفر السنة الماضية والباقية

ولابي عوانة الامن لايرجع بنفسه ولا ماله من طريق آخر الا ان لايرجع له أيضا الامن عقر جواده واهري قد دمه زاد ابو عوانة في رواية عن ابن عرفة كثروا فيهن من التهليل والتکبير فان صيام يوم منها يعدل صيام سنة والعمل فيها بسبعينه ضعف وللتترمذى عن أبي هريرة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر «قلت» وبهذه الروايات يتخصص حديث أفضـل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم (رواہ البخاری) ورواه أبو داود والتترمذى وقال حسن صحيح غريب وابن ماجه

### (باب فضل صوم يوم عرفة وعشوراء وتسوعاء)

ممدودان على وزن فاعولاً وال الصحيح أن عشوراء هو اليوم العاشر من المحرم وتسوعاء اليوم الذي قبله كما يتبين في كتابي في فضل عشوراء وبيان اعماله (عن أبي قتادة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم عرفة) أى ما له من الفضل بدليل قوله (قال يكفر السنة الماضية) أى التي آخرها سلخ ذى الحجة (والباقية) أى الآتية وأولها المحرم حلا على المعنى المتعارف في السنة والمکفر صفات النزوب المتعلقة بحق الله والمراد بغير انما مسيائى اما العصمة عن ملابسته أو وقوعه مغفورة ان وقع ثم صومه اى يندب لغير الحاج الواقع بعرفة نهارا اما هو فالافضل له الفطر اتباع الفعله صلى الله عليه وسلم وهل صومه له مکروه أو خلاف الاولى قولان مبنيان على ان حديث النهي عن صومه للحاج

( ٥ - دليل سبع)

رواہ مسلم و عن ابن عبّاس رضی اللہ عنہما اُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ حَامِیوْمَ عَاشُورَاءِ وَأَمْرَ بِصِيَامِهِ مُتَقَوْلِیه . وَعَنْ أَبِی قَاتِدَةَ رضی اللہ عنہُ اُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ سُئَلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءِ فَقَالَ يُكَفَّرُ الْمَنَّةَ الْمَاضِيَةَ . رواہ مسلم و عن ابن عباس رضی اللہ عنہما ما قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ لِمَنْ بَقِيَتْ إِلَى قَابِلٍ لِاَصْوْمَانِ النَّاسِ . رواہ مسلم

هل هو ثابت أولاً (رواہ مسلم و عن ابن عباس رضی اللہ عنہما اُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ حَامِیوْمَ عَاشُورَاءِ) وفي نسخة بزيادة يوم (وَأَمْرَ بِصِيَامِهِ) وهل كان الأمر به قبل فرضية رمضان على سبيل الوجوب أو الندب الصحيح عند الجمهور أنه على سبيل الندب المؤكد أكمل التأكيد وأنه بعدها بقي أصل التأكيد لأنه صلی اللہ علیه وسلم مازال يصومه وعزم أن يضم إليه الناسم في العام المقبل وقد بيته ثمة (متفق عليه و عن أبي قاتدة رضی اللہ عنہما اُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ سُئَلَ عَنْ صوم يَوْمِ عَاشُورَاءِ) أى عما فيه من الفضل (فقال يكفر السنة الماضية) يبنى أن يكون هو آخرها لا آخر ذي الحجة لثلا يلزم الفصل بين المكفر والمكفر و والله أعلم وإنما فضل يوم عرفة فكفر ستين لانه يوم مُحَمَّدِي وعاشره يوم موسوي ولأنه يوم عرفة سيد الأيام فاقتضى فضل العمل فيه على باقيها (رواہ مسلم و عن ابن عباس رضی اللہ عنہما قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم) لما أمر بمخالفة أهل الكتاب وأخبر ائمهم بصومون عاشوراء (لمن بقيت إلی قابل) بالتنوين اي عام قابل (لاصومون الناسم) أى مخالفة لهم لأنهم يفردونه بالصوم ولا يضمون إليه غيره ومن هذا الحديث وأمثاله أخذ العلامة ندب صوم تاسوعاء كعاشراء وفي الحديث خالفوا أهل الكتاب وصوموا يوما قبله ويوما بعده (رواہ مسلم)

(باب استحباب صوم ستة أيام من شوال)

هن أبى أبوب رضى الله عنه أذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آن  
صام رمضان ثم أتبه ستة من شوال كان كصيام الدهر . رواه مسلم

(باب استحباب صوم الاثنين والخميس)

عن أبي قتادة رضى الله عنه أذ رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل  
عن صوم يوم الاثنين فقال ذلك يوم ولدت فيه ويوم بعثت

(باب استحباب صوم ستة أيام من شوال)

ما خود من شالت الإبل أذنها إذا رفعتها لأن العرب كانوا يرفعون في آلات الحرب  
القرب الاشهر الحرم (عن أبي أبوب رضى الله عنه أن رسول صلى الله عليه  
 وسلم قال من صام رمضان ثم أتبه ستة من شوال ) أى ستة أيام وحذفت التاء  
لحذف المدود وفي التعبير به إيماء إلى حصول الفضل بصوم ست منه ولو في أثناءه  
(كان الصيام الدهر) أى فرضاً والا فلا يظهر وجيه التخصيص إذ كل حسنة  
بعشر أمثالها وظاهره أن من لم يصوم رمضان أو بعضه فقضاه في شوال لا يحصل له  
ذلك الفضل (رواية مسلم) ورواه أبو حماد وأصحاب السنن الاربعة كافي الجامع  
الصغرى وفيه من صام رمضان وشوالا والأربعاء والخميس دخل الجنة رواه أحد  
عن رجل وفي الجامع الكبير رواه البغوي والبيهقي في الشعب عن عكرمة  
ابن خالد عن عريف من عرقه قريش عن أبيه

باب استحباب صوم يوم الاثنين والخميس

سيما بذلك بناء على أن أول الأسبوع الأحد (عن أبي قتادة رضى الله عنه أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم الاثنين) أى عن حكمة ايثاره بالصوم  
عن باقي الأيام (فقال ذلك) عبر عنه بذلك تنوها بشأنه كاف في قوله تعالى ذلك الكتاب  
والتنون في قوله (يوم) للتنظيم كما يشير إليه وصفه بقوله (ولدت فيه ويوم بعثت)

أو أُنزل على فيه . رواه مسلم • وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فأحب أن يعرض مملى وأنا صائم • رواه الترمذى وقال حديث حسن • ورواه مسلم بغير ذكر صوم

أى فيه أفاد به أن شرفها ظهر فيه ولا ينبو عنه (أو) شك من الرواى هل قال بمثت فيه أو قال (أنزل على فيه) أى الوحي فنائب الفاعل مستتر أو هو الطرف أى وجد الارتفاع على فيه (رواه مسلم) في الصوم وأنا لم يطلب في يوم مولده صلى الله عليه وسلم من الاعمال ما طلب في يوم الجمعة لزيادة شرفه صلى الله عليه وسلم فخفف عن أنته بيركته «(وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعرض الاعمال) أى تعرضها الملائكة لحفظة أو غيرهم (يوم الاثنين والخميس) يتحمل عرض بجموع عمل الأسبوع في الآخر منها بعد عرض عمل ما قبل الاثنين مع عمله فيه ويتحمل أن المعرض في الثاني ما عمل بعد الأول وما قبل ذلك ففي الأول فقط منها (فأحب أن يعرض على وأنا صائم) جملة في محل الحال من الصاف إليه لكون المضاف بعض المضاف إليه فهو كقوله تعالى أن أتبع ملة إبراهيم حنيفا (رواه الترمذى وقال حديث حسن ورواه مسلم بغير ذكر الصوم) ولفظه تعرض أعمال الناس في كل جمعة من تين ويوم الاثنين و يوم الخميس فيغفر لكل عبد وهو من لا عبد بينه وبين أخيه شهناه فيقال إنركوا هذين حتى يغفينا رواه الطبراني عن أسامة بن زيد سرفاً بافظ تعرض الاعمال على الله تعالى يوم الاثنين والخميس فيغفر الله إلا ما كان من منشأتين أو قاطع رحم ورواه الحاكم عز . والله عبد العزير بافظ تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس على الله وتعرض على الآنية وعلى الآباء والأمهات يوم الجمعة

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى  
صَوْمَ الْأَتْنَى وَالْخَمِيسِ . رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثُ حَسْنٍ  
(بَابُ اسْتِعْبَابِ صَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِّنْ كُلِّ شَهْرٍ )

وَالْأَفْضَلُ صَوْمَهَايِّ أَيَّامِ الْبَيْضِ وَهِيَ الْثَالِثُ عَشَرُ وَالرَّابِعُ عَشَرُ وَالْخَامِسُ  
عَشَرُ وَقَبْلَ الْثَانِي عَشَرُ وَالْثَالِثُ عَشَرُ وَالرَّابِعُ عَشَرُ . وَالصَّحِيفُ الشَّهُورُ  
هُوَ الْأَوَّلُ هُوَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَيُفْرِحُونَ بِحَسْنَاتِهِمْ وَزِدَادِ وِجْهِهِمْ يَاضًا وَشَرَاقًا فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَؤْذُوا مُوتَاهُمْ  
(وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى) أَيْ  
يَتُوْسِيُّ (صَوْمَ الْأَتْنَى وَالْخَمِيسِ) أَيْ لِعَظَمِ فَضْلِهِمَا (رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثُ  
حَسْنٍ) رَوَاهُ النَّسَانِيُّ

**بَابُ اسْتِعْبَابِ صَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِّنْ كُلِّ شَهْرٍ**  
سواءً كَانَتِ الْبَيْضُ أَوِ السُّودُ أَوِ الْغَيْرُهَا (وَالْأَفْضَلُ صَوْمَهَا فِي أَيَّامِ الْبَيْضِ) بَكْسِرُ  
الْمُوَحَّدةُ وَسُكُونُ التَّحْتَيْةِ مِنْ اضَافَةِ الْمُوْصَفِ لِصَفَتِهِ وَسُعْيُتْ بِذَلِكَ لِيَاضِنَهَارِهَا  
بِالشَّمْسِ وَلِيلِهَا بِالْقَمَرِ (وَهِيَ الْثَالِثُ عَشَرُ ) بَيْنَمَا الْجَزَأِيْنِ كَما قَالَهُ الدَّعَامِيُّ وَكَذَا  
الْمَرْكَبَاتِ بَعْدَهُ (وَالرَّابِعُ عَشَرُ وَالْخَامِسُ عَشَرُ ) يَسْتَنِيُّ مِنْ ذَلِكَ دُوَالِحَجَةَ فَصَوْمُ  
الثَّالِثِ عَشَرِ مِنْهُ حَرَامٌ قَالَ النَّاشرِيُّ فِي الْإِيَاضَاحِ وَهُلْ يَمْوَضُ عَنْهُ السَّادِسِ عَشَرَ  
أَوْ يَوْمَ مِنَ التَّسْعَةِ الْأَوَّلِ فِيهِ احْتِمَالٌ «قَلْتُ» فِي الْعِبَابِ عَنْ أَبِي عَبْدِ السَّلَامِ يَصُومُ  
السَّادِسِ عَشَرَ عَوْضًا عَنِ الْثَالِثِ عَشَرَ (وَقَبْلَ الْثَانِي عَشَرُ وَالْثَالِثِ عَشَرُ وَالرَّابِعِ عَشَرَ  
وَالصَّحِيفُ الشَّهُورُ هُوَ الْأَوَّلُ) وَفِي الرَّوْضَةِ أَنَّ الْثَانِي وَجْهٌ غَرِيبٌ حَكَاهُ الصَّيْمَرِيُّ  
الْمَأْوَرِيُّ وَالْبَغْوَيُّ وَصَاحِبُ الْيَانِ فَلَا احْتِيَاطٌ صَوْمَهَا إِهٰ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الْخَلَةُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَلَا يَنْسَفُ

ثلاثٍ صيام ثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ وركعتُ الضحىً وأنْ أوترَ قبل أنْ  
أنامَ متفقٌ عليهِ وعنهِ أبي الدرداء رضي الله عنه قال أوصاني  
حبيبي صلى الله عليه وسلم بثلاثٍ إن أدعهنَ ما عاشرتُ بصيام ثلاثة أيامٍ  
من كل شهرٍ وصلاةً الضحى وبالآخرة أنا نائمٌ حتى أوتر رواه مسلم وعن عبد  
الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم صوم ثلاثة أيامٍ من كل شهر صوم الدهر

لو كنت متخدنا خليلاً غير وفي لاختدلت أبا بكر خليلاً الحديث (ثلاث) أي من  
المحصل (صيام ثلاثة أيام من كل شهر) أي سواء كانت البيض أو السود أو غيرها  
أو ذلك ليحصل مثل ثواب الشهر كله (وركعاتي الضحا) هنا أقل صلاة الضحا  
وتقدم أن أكملها وهو أكثراها على الصبح ثمان (وأن أوتر قبل أن أنام)  
احتياطاً لثلا يغله النوم فيفوت عليه الوزر وهو محول على من لم يعتد الاستيقاظ  
آخر الليل والآخر فيه أفضل الحديث اجملوا آخر صلاتكم بالليل وترا  
(متفق عليه) وقد سبق مشروحاً في باب فضل صلاة الضحا لكن بهنفظ أرقد  
بدل أنام (وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال أوصاني حبيبي) في تعبير أبي هريرة بالخطة  
إنهاء إلى شدة ملائمة ومرابطته وهذا دونه فيها (صلى الله عليه وسلم بثلاثٍ إن  
أدعهنَ ما عاشرتُ) أي مدة عيشي أي حياتي وهو كنابة عن المداومة  
على ذلك وعدم ترك السنة لانه اذا تمت الحياة خرج عن تكليف الاعمال وأبدل  
من ثلاث بعادة حرف الجر قوله (بصيام ثلاثة أيام من كل شهر) وأوصانها  
للبنيان كاسبق أناها (وصلاة الضحى) هو شامل لأقاموا ولا كثروا وبالآخرة أوتر  
رواه مسلم وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى  
له عليه وسلم صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر) تشييه بلغ أي كصومه

كُلُّهُ متفقٌ عَلَيْهِ . وَعَنْ مُعَاذَةَ الْمَذَوِيَةِ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَبَلَّمَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَالَ نَعَمْ فَقَلَتْ مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ قَاتَ لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ يَصُومُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ أَبِي ذَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَصْنَمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ فَصَمْ ثَلَاثَ شَهْرًا وَأَرْبَعَ عَشَرَةَ وَخَمْسَ عَشَرَةَ

(كله) لأن الحسنة بعشر أمثالها (متفق عليه) ورواه أحمد ومسلم أيضاً عن أبي هيردة بزيادة ولفظه صوم شهر الصبر ثلاثة أيام من كل شهر وصوم الدهر (وعن معاذة) بنت عبد الله (العنوية) قال في التقريب تكفي أم الصهباء بصرية فقة من أواسط التابعين خرج حديثها أصحاب السنة (انها) بكسر المهمزة على اضمار القول وبفتحها بدل من معاذة بدل اشتغال (سألت عائشة رضي الله عنها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من) أي بعض أو في (كل شهر ثلاثة أيام قالت نعم فقلت من أي الشهر كان يصوم قالت لم يكن يبالى من أي الشهر يصوم) كناية عن عدم التخصيص لثلاث مخصوصة منه ففيه إيمانه إلى أن المراد حصول مثل ثواب صوم الشهر باعتبار تضاعف الحسنة عشرة وذلك حاصل بأي ثلاثة كانت (روايه مسلم) في الصوم ورواه فيه أبو داود والترمذى وقال حسن صحيح وابن ماجه و(وعن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صمت من الشهرين ثلاثة) أي إذا أردت صوم ثلاثة منها وحنف التاء لحنف المدحود في الآيات بأنذا إيمانه لشدة حرص المخاطب على ذلك وملازمته إيمانه ( فصَمْ ثَلَاثَ شَهْرَهُ وَرَابِعَهُ وَخَامِسَهُ شَهْرَهُ ) وأورد في الجامع الصغير بلفظ ثلاثة عشره وأربع عشره وخمس عشره وكذا هو في بعض نسخ أرياضن والمجاز مبنيان على الفتح على كلام

رواه الترمذى وقال حديث حسن و عن قتادة بن ملحان رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام أيام البيض ثلاثة عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة . رواه أبو داود و عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر أيام البيض في حضر ولا سفر . رواه النسائي باسناد حسن

أ روایتين ( رواه الترمذى وقال حديث حسن ) و رواه احمد والنمساني و ابن حبان كا في الجامع الصغير و ( وعن قتادة بن ملحان ) يكسر الميم و سكون اللام بعدها مهملة القيسى بالفاف المفتوحة فالتحتية الساكنة فالمهملة ابن قيس بن ثعلبة مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه وجهه قاله في أسد الغابة روى له ( رضي الله عنه ) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا كذا ذكره ابن الأحزم في سيرته وغيره ( قال كذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام أيام البيض ) أبدل منها بذلك فضل من بجمل قوله ( ثلاثة عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة ) ببناء الجزأين لفظاً نجرها مخلا ( رواه أبو داود ) في الصوم و رواه فيه النسائي و ابن ماجه و به يعلم شذوذ أقوال تسعه أو عشرة حكاماً الفزالي في تعين أيام البيض في غير ما ذكر فلا يعود على شيء منها ( وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر أيام البيض في حضر ولا سفر ) أى أنه لازم عليها فيما فضلهها ستة مؤكدة و حكمته أن في هذه الأيام تناهى القمر وهو يوم ثر زبادة الرطوبة فأمر بالصوم فيها ولا زمه لمصوّل ذهاب أثر تلك الرطوبة المضرة وقيل الحكمة في جومها أنه لساع النور لياليها ناسب أن تسم العبادة نهارها وقيل الحكمة فيها أن الكسوف يكون فيها غالباً لا في غيرها وقد أمرنا بالتقرب إلى الله تعالى بأعمال البر عند الكسوف والله أعلم ( رواه النسائي باسناد حسن )

**(بابُ فضلٍ من فطر صائمٍ وفضل الصائم الذي يُؤكَلُ عنده ودُعاءُ  
الآكلِ لِلْأَكْوَلِ عِنْدَهُ)**

عن زيد بن خالد الجهنمي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من فطر صائماً كان له مثل أجره غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيء . رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح

**سُورَةُ بَابِ فَضْلِ مِنْ فَطْرِ صَائِمٍ**

أى ولو بالملأ (وفضل الصائم الذي يُؤكَلُ عنده ودُعاءُ الآكل) بصيغة اسم الفاعل  
أى ولو غير صائم (للأكول عنده) أى لصاحب الطعام ويحتمل أن يكون المراد دُعاءُ الآكل عند الصائم للصائم والأول أنساب بالحديث آخر الباب (عن زيد بن خالد الجهنمي) بضم الجيم وفتح الماء نسبة إلى جهة القيمة المعروفة تقدمت ترجمته (رضي الله عنه) في بات التعاون على البر والتقوى (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من فطر صائماً كان له مثل أجره) بالرفع اسم كأن والظرف خبر مقدم ويحوز أن يكون بالنصب خبراً واسمهما ضمير يعود على التقطير المفهوم من فطر على حد قوله تعالى « اعدلوا هو أقرب للتقوى » والظرف حال (غير أنه لا ينقص من أجر الصائم) شيء استدرك لما قد يتوجه من أن اثابته كذلك تنقص ثواب الصائم وإنما لم تنقص اثابته بذلك اثابة الصائم لاختلاف جهة ثوابهما لا لا ينقص ثواب النبال على المدى ثواب فاعله كما تقدم أول الكتاب (روايه الترمذى وقال حديث حسن صحيح) قال المنذري في الترغيب والترهيب رواه النسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان صحيح بهما ولفظ ابن خزيمة والنمساني من جهز غازيا او جهز حاجا او خلفه في أهلها او فظر صائماً كان له مثل اجرورهم من غير أن ينقص من أجر رهم شيء وقال في الحديث

وَعَنْ أُمِّ عِمَارَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَدِّمَتْ إِلَيْهِ طَعَامًا

سلمان الذي رواه ابن خزيمة في صحيحه ومن فطر فيه صائمًا يعني في رمضان كان مغفرة لذنبه وعتق رقبته من النار وإن له مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيء قالوا ليس كلنا يجد ما يفطر به الصائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى الله تعالى هنا التواب من فطر صائمًا على تمرة أو شربة منه أو مزقة لبن الحديث (وَعَنْ أُمِّ عِمَارَةَ) بضم المهمة وتخفيف الميم (الأنصارية رضي الله عنها) المكتنى بهذه الكتبة اثنان من الانصار احدهما نسية بنت كعب بن عمرو بن عوف بن مندول بن عمرو بن مازن بن النجار الانصارية المازنية والثانية غير مسمى كما ذكرها ابن الأثير في أسد النابة وقال المزري وهي جدة حبيب بن زيد ويقال اسمها نسية بنت كعب بن عمرو وذكر النسب إلى النجار وقد ذكر الترمذى نسبتها فقال عن أم عماراة بنت كعب الانصارية ومقتضاه أنها الأولى كما صرحت به المزري وقد وقع في كلام ابن عبد البر ما يقتضى أنها واحدة وحكاه عن ابن الأثير وقال إن ابن منه وأبا نعيم جعلها اثنين وذكرها الكل ترجمة وفي التقريب للحافظ أنها واحدة كما في كلام ابن عبد البر ومثله في الأطراف للمزري وهو ظاهر صنيع المؤلف أذ لو كان يرى تعددتها لأنّي بما يميز الرواية عن الثانية وقد صرحت العبرى بأنها نسية رقالشهدت العقبة مع السبعين وشهدت أحداً وأبليت يومئذ بلا محسناً هي وللها عبد الله بن زيد وزوجها زيد بن عاصم وشهدت بيعة الرضوان وشهدت بيعة الرضوان وجرحت يومئذ أحد عشر جرحاً وقطعت يدها وهي لما أصحاب السنن ثلاثة أحاديث هنا أحدها والله أعلم (أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها) أي زائر فيه زيارة أهل الفضل أتباعهم (فقدمت إليه طعاماً)

فقال كلي فقلت أني صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماذا الصائم  
تصلى عايها الملائكة إذا كل عندك حتى يفرغوا وربما قال حتى يشعروا وراءه  
الترمذى وقال حديث حسن وعن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى  
الله عليه وسلم جاء الى سعد بن عبادة رضى الله عنه فجاء بخبر وزير  
فاكل ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم أفتر عنكم الصائمون وأكل

فيه اكوان الضيف بأحضار الطعام (فقال كلي) فيه ايمان الى استحبب بدبر  
المنزل بالأكل قبل الضيف لينشط لذلك (فقلت أني صائم فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أنا صائم) اي لا يصوم كان من فرض بتنوعه او نفل  
(تصلى عليه الملائكة) اي تستغفر له (اذا اكل عنده حتى يفرغوا اي الاكلون  
المدلول على تعدده بالجملة الشرطية (وربما قال) حتى (يشبعوا) وضمير تلك  
الاقرب عوده الى النبي صلى الله عليه وسلم ويعوذه انه اوردته في المشككة بهذا اللفظ  
مقصر عليه والمراد منه الاشارة الى اختلاف الفاظه صلى الله عليه وسلم ويكتمل  
على بعد عوده الى أحد الرواية وهذه الجملة مسوقة للشك في اللفظ النبوى على هذا  
وعلى الاول لبيان صدور كل منهما منه صلى الله عليه وسلم الاول كثيرا والثانى  
قليلا (رواه الترمذى وقال حديث حسن) ورواه أبو حمود وابن ماجه والدارمى وانهى  
حديث ابن ماجه الى تصلى عليه الملائكة ورواه النسائي ايضا في الاطراف للمرزى  
(ومن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم جامع على سعد بن عبادة)  
سيد الخزرج رضى الله عنه (فجاء بخبر وزير) فيه احضار مسهل وأنه لا ينافي  
الجود فقد جاء سعد كايم من أجواد العرب (فأكل) اي النبي صلى الله عليه وسلم  
(ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم) اي بعد تمام الأكل (انظر عندهم الصائمون)  
اي اثابكم الله اثابة من فطر صائمها في خبرية لفظا دعائية معنى الجملة (وأكـ)

**طعامكمُ الْأَبْرَارُ وصلتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ، رواهُ أَبُو دَاوُدَ بِاسْنَادٍ صَحِيفٍ  
(كتابُ الاعتكافِ)**

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان متفق عليه وعنه عائشة رضي الله عنها أرجى النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر

طعامكم الابرار جمع برو هو التقى (وصلت عليكم الملائكة) أى استغرت لكم (رواہ أبو داود بسناد صحيح) ورواہ أحمد والبهقی في السنن وابن النبی من حديث أنس وواه ابن ماجه وابن حبان والطبرانی من حديث ابن الزبير ولفظ ابن السنی كان صلى الله عليه وسلم اذا افطر عند قوم دعا لهم فقال افطر عندکم الخ وروى ابن ماجه عن ابن الزبير قال افطر صلى الله عليه وسلم عند سعد ابن معاذ فقال افطر عندکم الى آخره ورواہ ابن ماجه في صحیحه عنه لكن قال ابن عبادة بدل ابن معاذ قال القاری في الحرز ويمكن الجم بتعدد القضية

### **كتاب الاعتكاف**

هو لغة لزوم الشئ ولو شرا وشرعها مكث مخصوص على وجه مخصوص والاصل فيه الكتاب والسنة والاجماع وهو من الشرائع القديمة وسكت المصنف عن ذكر ما يتعلّق به من الكتاب كقوله تعالى «وطهر بيته للطائفين والعاكفين» الآية نسیانا (عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان) بالنصب على الظرفية أى يوضع فيها (متفق عليه وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر

من رمضان حتى تفاهه الله تعالى ثم اعتكف أزواجه بعده «وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال «كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان عشرة أيام فما كان العام الذي قضى فيه اعتكف عشرين يوما رواه البخاري

### ﴿كتاب الحج﴾

من رمضان) اسم لما بعد العشرين منه ولو كان ناقصا فطلاق العشر عليه تغليب (حتى تفاه الله) غاية مسالت عليه كان من الدوام قيل لغهوقيل عرفا (ثم اعتكف أزواجه بعده) أى في العشر المذكور (متفق عليه وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان عشرة أيام) وكان أولاً يعتكف العشر الأوسط طلباً لليلة العذر ثم علم أنها في العشر الأخير فصار يعتكف كما يومئه حديث سعيد المذكور في باب الاعتكاف من البخاري (فلا كان العام) بالنصب على الظرفية خبراً لكان وبالرفع على أنها تامة (الذى قضى فيه اعتكف عشرين يوما) زيادة اجتهاد في الطاعة لدنو الأجل ولعله أخذه أى دنو الأجل كما صرخ به في خطابه لبنته السيدة فاطمة رضي الله عنها من مدارسته جبريل معه ذلك العام القرآن مرتين ففي الحديث الحض على الاجتهاد في التعب والاعتراض عن الاعراض الدنيا به عند خواتيم العمر وسن الكبر (رواوه البخاري) وما أودعه إليه أحاديث الباب من كون المعتكف صائمًا والمدة مطلولة هو الأفضل والأفضل عند إمامنا الشافعى ما يسمى لثا إذا افترن بالنية ولا يشترط فيه صوم خلافاً لبعض الأئمة

### ﴿كتاب الحج﴾

هو بفتح الحاء وكسرها لغة النصراني أو كثره إلى من يعظم وشرعاً قصد الكعبة لا لأن أعمال مخصوصة والоснов في الكتاب والسنة والاجماع وهو من الشرائع

قالَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجْرُ الْبَيْتِ مِنْ إِسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ  
كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ

القديمة روى أن آدم عليه الصلاة والسلام حج أربعين سنة من الهند ماشيا  
وأن جبريل قال له إن الملائكة كانوا يطوفون قبلك بهذا البيت سبعة آلاف  
سنة وقال ابن اسحاق لم يبعث الله نبأ بعد ابراهيم لا حج والذى صرخ به غيره  
أن مامن بي الاحج خلافاً من استثنى هو واصحاحاً صلى الله على نبأنا وعليهم وسلم  
وفي وجوبه على من قبلنا خلافاً قيل الصحيح انه لم يجب الا علينا واستغرب  
والصحيح انه من أفضل العبادات خلافاً للقاضى حسين في قوله انه أحصل لما اشتغاله  
على المال والبدن (قال الله تعالى والله على الناس) قيل دخل فيه الجن بناء على  
انه من نوس اذ اتدرك وبه صرخ في عباب اللغة فيجب الحج على مستطاعه وبه  
صرخ التقى السبكى (حج البيت) علم بالغلبة على الكعبة (من استطاع  
إليه سبيلاً) بأن وجد الزاد والراحة كائنة تفسيره بذلك مرفوعاً في حديث  
رواه الحاكم في المستدرك ومن فيه قائل المصادر المضاد لمعنى قوله أى والله على الناس  
أن يجب البيت المستطاع منهم فإن لم يجب المستطاع ثم الناس اجمع او بدل بعض  
من الناس والرابط مقدر أى منهم وعليه اقتصر الحقق اليضاؤى او في موضع  
رفع بالابتداء على انها موصولة ضمنت معنى الشرط أو شرطية وحذف الخبر  
والجراب أى من استطاع فالحج ويؤيد الابتداء قوله ( ومن كفر فإن الله غنى  
عن العالمين ) قال اليضاؤى وضع من كفر موضع من لم يجب تأكيداً لوجوبه  
وتغليظاً على تاركه ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم من مات ولم يجب فليست  
ان شاء يهودياً أو نصراياً وقد ادعا كذا امر الحج في هذه الآية من وجوب الدلال على  
وجوبه بصيغة الخبر وايراده في الصورة الاسمية وايراده على وجه يفيد انه حق  
واجوب الله في رقبة الناس وتعيم الحكم أولاً وتحصيشه ثانياً فإنه كايضاً بعد

وَعَنْ أَبْنَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 بَنِيَ الْإِسْلَامِ عَلَى خَمْسٍ شَهادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ  
 اللَّهِ الْحَدِيثَ «وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَطَبَتِنَا رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ فَرِضَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ  
 فَحُجُّوا فَقَالَ رَجُلٌ

ابهام وتنبيه وتكرير للمراد وتسمية ترك الحج كفرا من حيث انه فعل الكفرة  
 وذكر الاستغناه فإنه في هذا الموضع مما يدل على المقت والمخذلان وقوله عن العالمين  
 يدل عنه لما فيه من مبالغة التعميم والدلالة على الاستغناه عنه بالبرهان والاشعار  
 بعظيم السخط لانه تكليف شاق جامع بين كسر النفس واتعب البدن وصرف  
 المال والتجرد عن الشهوات والاقبال على الله عز وجل روى انه لما نزل صدر  
 الآية جمع رسول الله صلي الله عليه وسلم أرباب الملل خطبهم وقال ان الله كتب عليكم  
 الحج فجوافقت به ملقو واحدة وكفرت به خمس الملل (١) فنزل ومن كفر فان الله  
 غنى عن العالمين ( وعنه بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ) وفي نسخة رسول الله  
 ( صلي الله عليه وسلم قال بني الإسلام على خمس شهادة ) بالجر على الاوجه كما  
 تقدم يانه في شرح هنا الحديث المتكرر غير مرقة في أبواب كالزكاة والصيام ( ان  
 لا إله إلا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وابتاع الزكاة ) أول فها وفيما قبلها للعهد  
 اي المفروض منها ( وجح البيت ) لى من استطاع اليه سيلانك جاء كذلك في  
 احاديث اخر والمطلق يحمل على المقيد ( وصوم رمضان متفق عليه وعن ابي  
 هريرة رضي الله عنه قال خطبنا ) يتعدى بنفسه وبعلى كاف المصباح ( رسول الله  
 صلي الله عليه وسلم فقال ) عطف تفسير ( يا أيها الناس ان الله قد فرض عليكم  
 الحج فجروا ) اي ادوا ذلك الواجب ( فقال رجل ) قال ابن حجر البشبي  
 (١) في نسخه جميع الملل وعلى الاولى قيل لهم اليهود والنصارى والصابئون والمجوس  
 والذين اشركوا . ع

أَكْلَ عَامٍ يَارَسُولَ اللَّهِ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثَةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوْفِيقًا لَنِمَ لَوْجَبَتْ وَلَا إِسْطَعْمَتْ ثُمَّ قَالَ ذَرْوْنِي مَاتِرْكَتْكُمْ

---

هو الاقرع ابن حابس اتهى وقد جاء تعينه في حديث رواه أحد والنسائي  
والدارمي وسنده حسن (أكل عام) بالتنبض ظرف لفرض مقدراً (يارسول الله  
الله فسكت) صلى الله عليه وسلم عن جوابه (حتى قالها) أى المقالة  
المذكورة (ثلاثة) منصوب على المصدرية وسكته عنه ليزجر  
عن سؤاله الواقع في غير محله لوجوه منها أن مدلول الامر مدة وما زاد عليها لا  
يبدلها من دليل خارجي ومع ملاحظة ذلك فلا وجه لسؤاله فكان فيه نوع عننت  
وسؤال عملاً بحتاج اليه ومنها أنه صلى الله عليه وسلم أرسل لتبلیغ الأحكام  
بغاية الإيضاح والبيان فلو وجہ التکرار لافتاده صريحاً وان لم يسأل عنه  
فالسؤال حينذاك ضائع ولما علم صلى الله عليه وسلم من تكريره أنه لا يزجر بذلك  
ولا يقنع إلا بجواب صريح أجاب بما فيه نوع توبيخ له (فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم لو قلت نعم) أى فرض عليكم كل عام (لوجبت) أى الحجة  
كذلك (ولما استطعتم) ذلك لأن فيهم المشقة مالا يطاق تحمله فأفادت لوالداته  
على اتفاقه الثاني لاتفاقه المقدم الذي لم يختلفه غيره أنه لا يجب كل عام أى باعتبار  
الاصل فلا يرد وجو به بنحو قضاه أو تذرر وأفاد ثالثها أن الامر للوجوب اذا لا  
يجب الحج كل ستة بقوله حجوا كل ستة الا اذا كان الامر للوجوب وما بعده انه  
أنما لم يتذكر لما فيه من الحرج الذي لا يطاق وان الامر على السهولة واليسر  
لا على الصعوبة والسرور كما توهمه السائل وان العاقل لا ينبغي له أن يستقبل  
الكلف الخارجة عن وسعه وان لا يسأل عما يسوءه لو ابدى قال تعالى لاتسالوا عن  
أشياء ان تبدلكم تسؤكم (لم قال) زجر الثالث السائل أيضاً (ذروني ماتركتم)

فَإِنَّمَا هَلَكَ مِنْ كُلِّ أَهْلِكَ بِكَثِيرَةِ سُؤَالٍ وَأَخْتِلَافِ رَأْيٍ عَلَى أَنْبِيَاءِهِمْ فَإِذَا  
أَمْرُكُمْ شَيْءٌ فَأَتُوا مِنْهُ مَا سُمِّيَّتْهُمْ وَإِذَا نَيَّشْكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَمَدَّوْهُ رُواهُ  
مُسْلِمٌ وَعَنْهُ قَالَ جِيلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلٍ أَفْضَلُ قَالَ  
جِيلَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَبْلَ نَمَاءَ مَا ذَا قَالَ الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

أى لائني لا أنطق الا بما شرعه الله لكم ولا أحتاج الى تنبئ لآخلي بشىء مما يحتاج الى البيان عند الحاجة اليه (فاما هلاك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم) اى من غير حاجة بل لقصد التعتن المؤدى لللإيذاء أوالتكتذيب (وانخلافهم على آرائهم) فيقولون عليهم مالم يقولوه ويحرفون ما قالوه ايشارا لما ينالهم من ضعفائهم وأتباعهم على رضالله تعالى وتابع آرائهم ورسله (فذا أمرتكم بشىء فاذوا منه ما تستطعتم) كالعجز عن بعض أعمال الطهارة أو الصلاة دون ركن او شرط يانى بالمستطاع له دون ماعجز عنه (و اذا نهيت عن شىء فدعوه) وفيه أن الاولى مقيدة بالاستطاعة دون النواهى لأن الأولى من باب جلب المصالح والثانية من باب درء المفاسد ودرؤها مقدم على جلب تلك فلذا سومح في هذه مالم يسامح في تلك (رواه مسلم) وهذا الحديث من أجل قواعد الاسلام ومن جوامع الكلم لانه يدخل فيه من الاحكام مالا يخصى والحديث من قوله ذروني الى آخره تقدم في باب الامر بالمحافظة على السنة (وعنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم) (السائل أبوذر كاف التوضيح (أى العمل أفضل) أى اكثر ثوابا عند الله تعالى (قال ايمان بالله ورسوله) هو عمل القلب لانه التصديق بكل ما علم بمحى الرسول به ضرورة والاقرار للسان بذلك شرط لاجراء الاحكام (قيل ثم ماذا قال الجihad في سبيل الله) قال السيوطي في التوضيح في مسند بن أبي اسامة جهاد وهو موافق لقوله (٦ دليل - سابع)

قيل ثم ماذا قل حجّ مبرور؟ متفق عليه (المبرور) هو الذي لا يرتكب  
صاحب فيه معصية وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من  
حجّ قام برفث ولم يفسق ربع كيوم ولدته أمه

إيمانه وقوله قال حج قال المأذن فالتعريف في رواية الصحيح من تصرف الرواية  
ـ لم أعمل هذا بالنسبة لحال المتكلم بذلك لقوة سلطان الكفار حيث إن فلان القائم بما فيه  
ـ من تأسيس الإسلام أفضل حتى من الصلاة فلابد أن الحديث خير أعمالكم الصلاة  
ـ ولا الحديث ابن مسعود سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم أى العمل أفضل قال  
ـ الصلاة على ميقاتها قلت ثم أى قال ثم برا الوالدين قلت ثم أى قال المجاهد في سبيل  
ـ الله الحديث رواه الشیخان وقال المصنف ذكر هنا بعد الإيمان الجهاد والحج وفي  
ـ الحديث أبى زريل الحج العتق وفي الحديث أبى موسى السلام من اليد واللسان وفي  
ـ الحديث ابن مسعود الصلاة ثم البر ثم الجهاد وقال العلماء واختلفوا في الأجروبة  
ـ لاختلاف الأحوال واحتياج المخاطبين وذكر مالا يعلمه السائل وترك ما عليه  
ـ (قيل ثم ماذا قال حج مبرور متفق عليه) رواه البخاري ومسلم في الإيمان  
ـ وكذا رواه في النساء (المبرور) اسم مفعول من البر وهو الطاعة (هو الذي  
ـ لا يرتكب صاحبه فيه معصية) ولو صغيرة وإن تاب منها من إحرامه به إلى تحله  
ـ الثاني هذا أحد القولين فيه وقيل هو المقبول وعلامة القبول أن يرجع خيراً ما  
ـ كان عليه بإن يصير عابداً بعد أن كان غافلاً (وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله  
ـ عليه وسلم يقول من حج (أى آتى بالحج) فلم يرث (فلما يرث) بضم الفاء معطوف على  
ـ جملة حج أى لم يلغ (ولم يفسق) أى بارتكاب كبيرة أو اصرار على صغيرة (رجع)  
ـ أى انتقلب من نسكه معري عن الذنب بالغفو (كيوم ولدته أمه) بفتح يوم لأنه  
ـ أضيف إلى جملة مصدر هامبي والمراد يكفر بالحج عنه صغائر الذنوب المتعلقة بحق الله

متفق عليه وعنه أنس رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبرة إلى العبرة كفارة لما ينتمي والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة متفق عليه وعن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله نرى الجهاد أفضل العمل أفلأ نجاهد فقال لكن أفضل الجهاد حجج مبرور

تعالى كما قدمنا التبيه عليه ( متفق عليه ) ورواه أحمد والترمذى وابن ماجه وعند الترمذى بلفظ غفرله ما قدم من ذنبه ( وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبرة بضم فاسكان وبضمتين وبفتح فاسكان لغات أفسحها أولها ( إلى العبرة كفارة ) أي مكفرتان وافردة لانه مصدر ( لما ينتمي ) من صفات الذنوب المتعلقة بالله تعالى وعليه يحمل قوله في رواية من الذنوب والخطايا ( والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة ) يتحمل أن يكون من جزاءه الهشام صاحبه التوبة من كل ذنب وتوقيته لذالك وحفظه من المخالفه باقي عمره فيدخل الجنة مع الفائزين والله أعلم ( متفق عليه ) ورواه مالك وأحمد والاربعة كذا في الجامع الصغير ( وعن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله نرى ) أي نعتقد ( الجهاد أفضل العمل أفلأ نجاهد ) لخوز ثوابه ( فقال لكن ) باللام الجارة لضمير خطاب النسوة وهو حال ( أفضل الجهاد حجج مبرور ) وأفضل متدا خبره حج و قال العامي في المصايح متراضا الزر شى في أعرابه أفضل متبا خبره حج بأنه على ظن ان لكن ظرف لغو متعلق بأفضل والمانع موجود فالصواب أن الخبر قوله لكن وحج بدل أو خبر لم يذوق تقديره هو حجج مبرور والضمير عائد إلى أفضل الجهاد اه ثم هنا الضبط هو الذي عند أبي ذر وعند غيره لكن بكسر الكاف وزيادة الف قبلها وبتسكين التون فعلها أفضل متدا خبره حج مبرور ويشددها فأفضل اسمها وحج خبرها ولا بد عليها من تقدير مستدرك

رواہ البخاری و عنہا از رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال مامن بوم  
 اکر مین ان یعنی اللہ فیہ عبداً من النار مین بوم عرفہ رواہ مسلم  
 و عن ابن عباس رضی اللہ عنہما لذ النبي صلی اللہ علیہ وسلم قال عمرۃ فی  
 رمضان تهـ دل حجۃ او حجۃ میں متفق علیہ

علیہ وظرف بعد الاستدراک الدل علیہ المقام ای لیس لکن الجہاد افضل ولکن افضل  
 منه لکن حج مبرور قل الملہب وهذا بین علی ان قوله تعالی وقرن فی یوتکن  
 لیس علی الفرض ملازمة الیوت (رواہ البخاری) فی الحج والجهاد فی دروایہ  
 همَا عنہما فات استافت النبي صلی اللہ علیہ وسلم فی الجہاد فقال جہد کن الحج ورواه  
 النسائی وابن ماجہ ولفظ النسائی قلت یارسول اللہ افلا خرج فتجہد معک وفی  
 العیر عنہ بالجہاد ایماء الی عظیم فضل ومحض علیہ النساء فكيف بالرجال (وعنہا  
 ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال مامن) صلة لتأکید استغراق النھی فی قوله  
 (يوم أكثر) بالنصب خیر ما الحجازیة (من ان یعتق اللہ فیہ عبدا من النار)  
 متعلق یعتق (من يوم عرقہ) متعلق باکثر وهذا صدر حدیث آخره والله لیدن  
 یم ویاما الملائكة فی قول ماؤراد ہؤلام (رواہ مسلم و عن ابن عباس رضی اللہ  
 عنہما ان النبي صلی اللہ علیہ وسلم قال عمرۃ فی رمضان) ای بان یتبع تحرمها فی  
 جزءہ وان ای باعماها فی شوال (تعديل) ای تماطل (حجۃ او شک من للراوی  
 ای هل انتصر علی ذلك أو قال (حجۃ معی متفق علیہ) ورواه احمد وابو داود  
 وابن ماجہ من حدیث ابن عباس ورواه من حدیث جابر احمد والبخاری وابو  
 داود ورواه ابی داود والترمذی وابن ماجہ عن ام معقل وابن ماجہ عن وہب ابن  
 حنیف والطبرانی فی الكبير عن ابن الزیر ویمیونہ عن انس بلطف عمرۃ فی رمضان  
 کعبۃ معی کذا فی الجامع تصغر وظاهر و اللافقین من احرم بھا من نھی

لوعنه أَن امْرَأَهُ قَاتَلَ يَارْسُوْلَ اللَّهِ لَئِنْ فَرِيْضَةَ اللَّهِ دَلِيْلَ عِبَادَهِ فِي الْحَجَّ  
أَدْرَكَتْ أَنِّي

ال الخليفة و من أحقر بها من التعمّ مثلاً ولا تختص بنكوتة واردا في امرأة تختلف عن الحج معه صلى الله عليه وسلم فقال لها اعتمرى أن سهرة الخ و ذلك لأن العبرة بعذوم اللفظ لا يخصوص السبب والظاهر أن المراد بالعدل هنا ما القوه في نحو خبر أن قرامة الاخلاص تعذر ثلث القرآن من أن في القليل مثل ثواب الكثير من غير مضاعفة لثلا يلزم تساوى القليل والكثير فيكون حاملا للناس على الاعراض عن الكثير وهذا أولى من قول الطيبي انه من باب المبالغة والحقائق الناقص بالكامل ترغيباً وحثا عليه اه و ذلك لأن الله امتن على ضعفه عباده العاجزين عن الآيات بذلك الكثير بأن جعل لهم ما يصلون به الى مراتب الاقويا القادرین على الكثير ولا يلزم منه الرغبة عن الكثير لما تقرر من الفرق بينهما في الحديث ان ثواب العمل القليل يزيد بن يادة شرف الوقت كما يزيد ثواب الكثير بزيد الحضور و دوام الشهود الذين يبلغ الشخص بما يبلغه لا يحصل له بدون ذلك وما اقتضاه الحديث من تحذيقها في رمضان عليها ولو في ذي القعدة هومذهبنا وأجابوا عن تكريير عمر نهضلي الله عليه وسلم في ذي القعدة دونه بأنه كان لمصلحة هي رد ما كان عليه الجاهلية من اعتقاد أنها في أشهر الحج من أبغض الفجور فكررها صلى الله عليه وسلم فيه مبالغة في اخراج مارسخ في قلوبهم من ذلك وعدم يقاعه طاف في رمضان في عام الفتح يتحمل أن يكون لكتيرة اشتغاله بصالح أهل مكة ثم بتجهيز تلك الجيوش لحنين والطائف على ان ظاهر سبب حديث الباب انه لم ينطق صلى الله عليه وسلم به إلا بعد حجة الوداع فيتحمل انه صلى الله عليه وسلم لم يبلغه ذلك الاحتياط (وعنه ان امرأة) هي من نشممت كافية الحديث نفسه في الصحيح (قالت يارسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت اني ) فيه مجاز عقلي من

شيخاً كيراً لا يثبتُ على الراحلةِ أفالِحَجَّ عنه تقال نعم متفق عليه وعن  
لقبيطِ بن عاصِمٍ (رضي الله عنه)

الابناد للسبب وهو قوله تعالى والله على الناس حج البيت (شيخاً كيراً  
لا يثبت على الراحلة ) جملة في محل الصفة أو الحال والمراد لا يثبت عليها ولو في نحو  
محارة كاليوم إاليه اطلاقها(أفالِحَجَّ عنه) أي ايمح عليه فاحج عنه زيارة (قالنعم)  
فقيه الحج عن المغضوب (متفق عليه) أخرجه البخاري في الحج وفي المغاري  
وفي الاستذان وسلم في الحج ورواه فيه أبو داود والنسائي في سنتهما كذا في  
الأطراف وتعقب بأن حديث النسائي بطرقه حديث آخر لا يطابق هذا الحديث  
للفظ ولا معنى وسيأتي هكذا ان امرأة سالت سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عن امهات ماتت ولم تنجي قال حجي عن امك قال أحد الرواة عن النسائي هنا  
حديث غريب تفرد به علي بن حكيم انه ورواه التباز عن ابن عباس عن  
أخيه الفضل ورواه أيضاً عن سليمان ابن يسار الروا عن ابن عباس عن الفضل  
من غير واسطة عبد الله انه وعلى الاول فهو مرسل صححه والله أعلم (وعن لقيط)  
فتح اللام وكسر القاف وسكون التحتية ثم طه مهملة (ابن عاصِم) ابن صبرة  
ابن عبد الله بن المتفق بن عاصِم بن عقيل بن كعب بن عاصِم بن صعصعه  
ابو رزين العقيلي (رضي الله عنه) لصبرة ووفادة على رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ويقال له لقيط بن صبرة قاله ابن مندة وقال ابو عمرو لقيط بن عاصِم العقيلي كنيته ابو  
رزين وهو من غلب عليه كنيته ويقال لقيط بن صبرة ويقال له أيضاً لقيط بن المتفق  
فن قال ابن صبرة نسب الى جده صبرة بن عبد الله بن المتفق وهو وافق بني المتفق الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قيل ان لقيط بن عاصِم غير لقيط بن صبرة وليس  
 بشيء موردي عنه ابنه عاصِم لقيط وابن أخيه وكيع بن عدس وعمرو بن أوس

أَنَّهُ أَقِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ أَبِي شِعْبَ كَبِيرًا لَا يُسْتَطِعُ  
الْحَجَّ وَلَا الْعُمْرَةَ وَلَا الظُّنُنَ قَالَ حُجُّ عَنْ أَيِّكَ وَاعْتَمَرَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ  
وَالْتَّرْمذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِحٌ وَعَنْ السَّابِقِ بْنِ يَزِيدٍ يَدْرُسِيِّ اللَّهِ عَنْهُ  
قَالَ حُجُّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

---

وَغَيْرَهُمْ وَقَالَ التَّرْمذِيُّ فِي الْعَلَلِ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ أَبُورِزَيْنِ الْعَقِيلِ هُوَ  
لَقِيطُ بْنُ عَامِرٍ وَهُوَ عَنِي لَقِيطُ بْنُ صَبْرَةِ قَلَّاتِ أَبُو رَزِينِ هُوَ لَقِيطُ بْنُ صَبْرَةِ قَالَ نَعَمْ  
قَالَ التَّرْمذِيُّ وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَنَّ أَبِنَ صَبْرَةَ هُوَ أَبُونِ عَامِرٍ وَسَأَلْتُ عَنِ ذَلِكَ عَبْدَ  
اللهِ بْنَ عَبْدِ الْحَنْفَيْنِ يَعْنِي الدَّارِمِيَّ فَأَنْكَرَ كَوْنَ أَبِنِ صَبْرَةِ بْنَ عَامِرٍ وَجَعَلَهُمَا مَلِمَ بْنَ حَاجَاجَ  
فِي الْطَّبَقَاتِ اثْنَيْنِ إِهْ مَنْقُولًا بِتَلْخِيصِ مِنْ أَسْدِ الْغَافِلِ وَجَرِيِّ الْمَزِيِّ فِي الْأَطْرَافِ  
عَلَى أَنْهَا ثَنَانٌ وَجَعَلَ لِكُلِّ تَرْجِةٍ وَلَقِيطُ بْنُ صَبْرَةَ تَقَدَّمَتْ تَرْجِيْتَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي  
بَابِ مَسَائِلِ مِنَ الصُّومِ (أَنَّهُ أَقِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ أَبِي شِعْبَ كَبِيرًا  
لَا يُسْتَطِعُ الْحَجَّ وَلَا الْعُمْرَةَ) أَيْ مَبَشِّرُهُمَا بِالْمُشْتَىِ (وَلَا الظُّنُنَ) بِفَتْحِ الْمِهْلَةِ وَالْمَعْجَمَةِ  
أَيْ الْأَرْتَحَالُهُمَا أَيْ أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى السِّيرِ لِهَا عَلَى قَدْمِيهِ وَلَا عَلَى الرُّكُوبِ لَادَا هُمَا  
(قَالَ حُجُّ) وَفَسَرَحَ أَنِي دَادَوْ دَخْنَطُ الشَّارِحَابِنِ رَسْلَانَ حَاجَاجَ (عَنْ أَيِّكَ وَاعْتَمَرَ) فِيهِ  
دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ التَّيَابَةِ عَنِ الْمَعْصَوْبِ فِيهِمَا لَكِنْ لَا يَنْبَغِي عَنْهُ إِلَّا فِي النَّسْكِ  
الْمَفْرُوضِ (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ وَالْتَّرْمذِيُّ) وَالنَّسَائِيُّ كَلِمَ فِي كِتَابِ الْحَجَّ (وَقَالَ) أَيْ  
الْتَّرْمذِيُّ (حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِحٌ وَعَنْ السَّابِقِ) بِالْمَهْمَزَةِ بِعْدَ الْأَلْفِ فَوْحَدَةً (أَبِنِ يَزِيدِ)  
بِفَتْحِ التَّحْتِيَةِ مَنْقُولٌ مِنْ مَضَارِعِ الزِّيَادَةِ هُوَ أَبُونِ اخْتِ نَمْرِ الْكَنْدِيِّ تَقَدَّمَتْ تَرْجِيْتَهُ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فِي بَابِ اسْتِعْجَابِ جَعْلِ التَّوَاقْلِ فِي الْبَيْتِ (قَالَ حُجُّ) بِالْبَنَاءِ لِلْمَفْعُولِهِ  
وَنَثْبَقُ فَاعِلَهُ (بِ) كَذَا فِي الْأَصْوَلِ الْمَصْحَحِهِ مِنَ الْرِّيَاضِ وَكَذَا هُوَ فِي الْبَخَارِيِّ  
عَنِ التَّرْمذِيِّ قَالَ حَجَبَنِي أَنِي بِالْبَنَاءِ لِلْفَاعِلِ وَيَانَ أَنِهِ بَوْهُ (مِمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسام . في حجّة الوداع وأنا ابن سهم . سنتين رواه البخاري وعنه  
ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم ألقى ركاباً وحاء  
فقال من القوم قالوا المسلمون قالوا ممن أنت قلل رسول الله فراغت  
امرأة صديقاً فقالت لها هذا برج قال نعم ولد أخر

(عليه وسلم في حجة الوداع) بـكسر الواو مصدر رداع لداعته فيها الناس وبفتحها  
اسم مصدر دنه (وانا ابن سبع سنين) ففيه جوازاً حجاج الصبي قبل البلوغ  
أو مباشرةً النبي أى إذا كان مميزاً بذلك ليتمرن على العبادة في أنها به دال بلوغ (رواية  
البخاري والترمذى وفرايميز باده قوله في حجة الوداع ولیست عند البخارى فقوله رواه  
البخارى أى أصل الحديث لا يجمع إلا لفاظ المذكور قوله أعلم (وعن ابن عباس رضى  
الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم لقى ركباً) جمع راكب أو اسم جمعه كصاحب وصاحب  
ويجمع راكب على ركبان أيضاً (بالروحاء) ظرف لغور متعلق بلقى والواعمال  
في التهذيب هي بفتح اللول والخاء المهملة وسكون الواو بينهما ممدودة موضع من  
عمل الفرع ضم فسكون بينها وبين المدينة ستة وثلاثون ميلاً كار ودى ذلك مسلم  
في صحيحه في الأذان عن أبي سفيان وحكي صاحب المطالع أن بينها أربعين ميلاً  
وأن في كتاب ابن أبي شيبة بينها ثلاثون ميلاً اه ملخصاً (فقال من القوم فقالوا  
المسلون) أى نحن المسلمين (قالوا من أنت قال) وعنده أى داود قالوا من أنت  
قالوا (رسول الله) فرفع امرأة صياً عند أبي داود ففرغت أمرأة فأخذت بعند  
صي وأخر جته من محفظتها (فقالت يا رسول الله هنا حج) أى أصبح الاحرام عنه  
بالحج ويثاب عليه وإن كان غير مميز كايدل لذلك أخذه الله بعند موافقه كذلك من  
المحففة أذ من كان كذلك لا تميز له (قال نعم وللثاجر) أى بسبب العمل وتجنيه ما يحرم  
على الحرم أو بسبب احرامها عنه ان كانت وصيته من جهة الاب او اذن لها الوصي

رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ أَنْسٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ فَصَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ وَكَانَتْ زَامِلَةً رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَعَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ عَكَاظُ

اذلا يصح الاحرام به الاولى المال من أب أو جداً و ما ذكره قال اصحابنا يكتب الصبي ثواب جميع ما يعمله من الحسنات ولا يكتب عليه معصية بالاجاع و لذا يكتب للاصل مثل ثواب عمل الفرع من الصالحات دون اثمه ما يحيط به من السينات (رواه مسلم) و رواه ابو داود (وعن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج) اى في عام حجة الوداع اذ لم يحج بعد الهجرة غيرها (على رحل) بفتح فسكون كل ما يعدل للرحيل من وعاء المتأخر و مركب البعير اي حج على قرب الراحلة من غير محمل ولا محاره (وكانت) اى الراحلة التي تركها وان لم يحرر لها ذكر لكن دل عليه ذكر الرحيل (زاملته) والزاملة البغي الذي يحمل عليه الطعام والمتأخر من الزمل وهو الحمل والمراد انه لم يكن معه زاملة تحمل طعامه و متأخره بل كان ذلك محولاً معه على راحله وكانت هي الراحلة والزاملة توري سعيد بن منصور من طريق هشام بن عروة قال كان الناس يحجون وتحمّهم ازوادتهم و كانوا أول من حج و ليس تحتمشى عثمان بن عفان رضي الله عنه (روايه البخاري) و رواها بن ماجه بلفظ اخر وهو حج النبي صلى الله عليه وسلم على رحل رث وقطيفة خلقة تسوي اربعه دراهم ولا تسوي ثم قال اللهم اجعله حجاً لا رباء فيه ولا سمعة (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت عكاظ) قال في المصباح بوزن غراب سوق من اعظم اسواق الجاهلية و راء قرن المنازل بمرحلة من عمل الطائف على طريق اليمن وقال ابو عبيد هي صحراء مستوية لا جبل بها لا عالم وهي بين نجد والطائف و كان يقام بها السوق في ذى القعده نحو من نصف شهر ثم يأتون موضعها دونه الى مكة يقال له سوق جنة فيقام فيه السوق

وَمِنْهُمْ وَذُو الْجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَتَمُوا أَنْ يَتَبَرَّجُوا فِي الْمَوَالِيمِ  
فَزَرَّكُلْتُ لِيْسَ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فِي مَوَالِيمِ  
الْحَيْثُ دَوَاهُ الْبَخَارِيُّ

كتاب الجماد

**قالَ اللَّهُ تَعَالَى وَقَاتَلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَةً كَمَا يَقْاتِلُونَكُمْ كَافَةً**

الآخر الشهرين يأتون معاً في أيامه يقال لهما الحجاز فيقام فيه السوق إلى يوم التروي  
ثم يصدرون إلى منى والثانية لمنطقة الحجاز والتذكرة لمنطقة عيم أهـ (وبحة) بكسر  
الميم والجيم المفتوحة والنون المشددة (وذ والجاز) بفتح الميم وبالجيم والزاي  
اسوأها في الحالية هي ما قبل الإسلام من به الكثرة الجهالات الواقعة فيه (فتأنموا)  
أى تحرجوها وخالفوا من الحرج (ان يتغروا في المواسم) على تقدير اى بسباب تجارة هم  
فيها (فنزلت ليس عليكم جناح) اى حرج (ان يتغروا) اى في ان يتغروا (فضلاً من  
ربكم) اى بالتجارة (في مواسم الحج) ذكره الرواوى تفسيراً للآلية ومكناً كان  
يقرأ ابن عباس وهي قراءة شاذة (رواوه البخارى) فيه ان التجارة في الحج لاتنافي  
محنه وإن كان السكال خلويات الحاج منها لأنها تشغل عن تمام التوجه إلى الله تعالى  
والصحيح انه يثاب على قصد الدين وان قبل اخذها من عموم قوله تعالى ومن يعمل مثقال  
ذرة خيراً يره وهذا جاز في كل عمل شرك فيه قصد ديني وقد دينيوى

## كتاب الجهاد

أى مقاتلة الكفرة لاعزاز الدين (قال الله تعالى وقاتلوا المشركين كافة) اي جيما  
لما يقاتلونكم كافة (هو محول على ماعدا اهل الذمة من اهل الكتاب بدليل قوله تعالى  
في الآية الاخرى قاتلو الذين لا يؤمنون بالله الى قوله من الذين أتو الكتاب حتى  
يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون والآية فيها الاماء الى تقدير داعم، قاتل

واعلموا أنَّ اللَّهَ مِنَ الْمُتَقِينَ وَقَالَ تَعَالَى كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْقَتْلُ وَهُوَ كُرْهٌ لِكُمْ  
وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لِكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ  
لِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَطْمَئِنُونَ وَقَالَ تَعَالَى إِنَّفُرُوا إِنْفَافًاً وَثَقَالًاً  
وَمَا هِدُوا بِأُمُوْرِ الْكَمْ وَأَنْفَسُكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالَ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى  
مِنْ

الكافر على داعي الطبع من ترك قال نحو قریب وخليل وصاحب كفار أى  
لأنهم اذا لم يراعوا لكم ذلك وجادهم في سبيل الكفر فاتهم أحق بان لا يرعاوه  
منهم ( واعلموا أن الله مع المتقيين) الشرك بالنصر والاعانة وهو تشجيع على الأقدام  
عليهم وان كثرت جوعهم فن ينصره الله لا يغلب ( وقال تعالى كتب ) أى فرض  
( عليكم القتال ) أى قتال الكفارة ( وهو كره لكم ) جملة في محل الحال من  
نائب الفاعل أى وهو مكروه لكم بحسب الطبع لما فيه من تعرية النفس  
للقتل ( وعسى ) للترجحى ( أن تكرهوا شيئاً ) هو أو غيره ( وهو ) أى المكروره  
( خير لكم ) في نفس الأمر ( وعسى ) للاشفاق ( أن تحبوا شيئاً ) بحسب الطبع  
( وهو شر لكم ) في نفس الأمر ( والله يعلم ) النافع لكم من الضار ( وأنتم  
لاتعلمون ) ذلك جملة ايسية معطوفة على الايسية قبلها أو حاليتقو في الآية بما هي الوجه وب  
التفويض في كل الامور لله عز وجل والرضى بما جرى به قدره وان لم يكن ملائما  
للطبع ولا مشتهى للنفس فالخيرية في الواقع ( وقال تعالى انفروا ) أى اخرجوا  
( خفافاً وثقالاً ) شباباً وشيوخاً أو نشاطاً وغير نشاطاً أو ركباناً ومثابة أو فقراء  
وأغنياء أو قليل العيال وغير قليل أو خفافاً من السلاح وثقالاً منه أو أصحاب مرضى  
أو مريعين بعد الاستعداد ( وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ) بشراً  
إلات الحرب وبدل النفس أعزاز الدين الله ( وقال تعالى إن الله اشتري من

الْمُؤْمِنُينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِلَا رَحْمَةٍ لِّهُمُ الْجَنَّةَ يَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُوْا  
وَيُقْتَلُوْنَ وَعَذَّاً عَلَيْهِ حَقًا فِي التَّوْرَاةِ وَالْأَنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَ  
بِعَهْدِهِ مِنَ النَّاسِ فَإِنَّمَا يُبَيِّنُكُمُ الدِّيْنَ بِالْأَيْمَانِ هُوَ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ  
الظَّمِيمُ وَتَلَّ تَمَالِي لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أَوْلَى الضرَرِ

المؤمنين أنفسهم ) التي هو خلقها ( وأموالهم ) التي هو رزقها ( بأن لهم الجنة )  
قيل هو (١) تمثيل لاستابة الله من بذل نفسه وما له في سبيله على هذا البذل بالجنة  
( يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ) الاعداء ( ويقتلون ) في ميدان الحرب  
والجملة مستأنفة ليان ملاjkhe الشراء ( وعدا عليه حقا ) مصدران مؤكدان فان  
الاشراء بالجنة مستلزم الوعد بها ( في التوراة ) حقا ( والأنجيل والقرآن ) أي  
هذا الوعد الموعود به المجاهد ثابت فيما يجاوز ثابت في القرآن قال بعضهم  
الأمر بالجهاد ثابت في جميع الشرائع وقال بعض بين فيها انه اشتري من امة  
محمد أنفسهم وأموالهم بالجنة كايين في القرآن ( ومن أوفي بعهد من الله ) أي لا أحد  
أوفي بعهده منه فهو كقوله تعالى ومن أصدق من الله قيلا ( فاستبشر وايعلم  
الذى بايتم به ) أي افروا به غاية الفرح فانه موجب للفرح الا بد ( وذلك  
هو الفوز العظيم ) نزلت حين قال عبد الله بن رواحة وأصحابه ليلة العقبة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترط لربك ولنفسك ما شئت فقال اشترط لربني  
أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا ولنفسي أن تمنعني مما تمنعون منه نفسكم وأموالكم  
قالوا فانا قال الجنة قالوا ربح اليك لانقيل ولا تستقيل ( وقال تعالى لا يسْتَوِي  
الْقَاعِدُوْنَ ) عن jihad ( من المؤمنين غير أولى الضرر ) بالرفع صفة القاعدون  
فانه مأراد به قوما معينا فهو كالنكرة او بدل ومن قرأ منصوبا فهو حال او استثناء  
وبالجملة صفة المؤمنين او بدل منه كما مر فالرفع نزلت اولا لا يسْتَوِي

(١) هو أي البيع والشراء المدلول عليهما باشتري . ع

وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ  
وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرْجَةً وَكَلَّا وَهَدَ اللَّهُ الْحَسْنِي وَفَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ  
عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا نُوْرٌ جَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً

القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله على آخر الآية فجاء ابن أم مكتوم وهو أعمى فقال يا رسول الله فكيف من لا يستطيع الجهاد  
غشى على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلسه ثم سرى عنه فقرأ لا يstoى  
القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر (والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم  
وأنفسهم) أي لامساواة بينهم وبين من قعد عن الحرب غير أولى الضرر (فضل  
الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعددين) غير أولى العذر صرخ به ابن  
عباس (١) والحديث الصحيح بذلك عليه (درجة) الجملة موضحة لما نفي الأستواء فيه  
ونصب درجة بنزع المخاض أي بدرجة عظيمة تدرج تحتها للدرجات أو على  
المصدر لأنها تضمن معنى التفضيل (وكلا) أي من القاعددين لغير عذر والمجاهدين  
(وعده الله الحسني) الجنة والجزاء الجزيل (وفضل الله المجاهدين على القاعددين) بلا  
عذر (أجر أعظيمها) ثم أبدل منه قوله (درجات منه ومحفورة ورحمة وكل وأحد منها  
بدل من أجر أو كرتفضيل المجاهدين وبالغ فيه اجمالاً وتفصيلاً تعظيم المجاهدوبرغيا  
فيه وقيل الأول ما خوطبه في الدنيا من الغنيمة والظفر وجميل الذكر والثاني ما جعل  
لهם في الآخرة وقيل المراد بالدرجة ارتفاع منزلتهم عند الله وبالدرجات منازلهم  
في الجنة وقال بعض المفسرين القاعدون الأول هم الأضراء أي هم أولوا الضرر  
فإن المجاهدين أفضل منهم بدرجة واحدة لأن لهم نية بلا عمل وللمجاهدين نية وعمل  
والقاعدون الثاني هم غير أولى الضرر فان بين المجاهدين وبينهم درجات كثيرة

(١) لعله يرى أنها قراءة لابن عباس . ع

وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب  
 أليم تومنون بالتورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنتم  
 ذلِّكم خير لكم إن كنتم تعلمون يغفر لكم ذنبكم ويدخلكم جنات  
 تجري من تحتها الانهار وما كان طيبة في جنات عدن ذلك الفوز  
 العظيم وأخرى تحبونها نصر من الله وفتح قريب وبشر المؤمنين  
 والآيات في الباب كثيرة مشهورة وأما الاحديث في فضل الجهاد  
 فاكثر من

وهذا خلاف عقديناه (وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم  
 من عذاب أليم) المراد به عذاب الله مطلقا (تومنون بالتورسوله وتجاهدون  
 في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم) استثناف مبين للتجارة كأنهم قالوا دلنا ياربنا فقال  
 تومنون الخ (ذلِّم) أى المذكور من الإيمان والجهاد (خير لكم إن كنتم  
 تعلمون) أى ان كنتم غير جاهلين (يغفر لكم ذنبكم ويدخلكم جنات تجري  
 من تحتها الانهار وما كان طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم) جواب  
 الشرط مقدر لكونه جوابا للأمر المذكور بلفظ الخبر للبالغة أى آمنو وجاهدوا فان  
 تومنوا وتجاهدوا يغفر لكم وسيت جنة عدن لخلود المؤمن فيها يقال عدن بالمكان  
 لذا أقلم فيه (وأخرى) أى ولكم نعمة أخرى (تحبونها) فان الأمر العاجل  
 محظوظ للنفوس (نصر من الله) بدل أو يان (فتح قريب) عاجل (وبشر  
 المؤمنين) يامد بشوال الدارين عطف على تومنون فإنه يعني آمنوا وبكون  
 جوابا للسؤال وزيادة كأنهم قالوا دلنا ياربنا قيل آمنوا يكن لكم كذا وبشرهم  
 يامدينبوته وقل عطف على محنوف أى قيل يا أيها الذين آمنوا وبشر (والآيات  
 في فضل الجهاد في الكتاب) أى القرآن (كثيرة) يودى استيعابها الى طول زائد  
 (مشهورة) واضحة (وأما الأحاديث) النبوية (في فضل الجهاد) فاكثر من

أَن تَحْصُرَ فَمِنْ ذَلِكَ عَنْ أَيِّ هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيِّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ قِيلَ نَمَّ مَاذَا قَالَ الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قِيلَ نَمَّ مَاذَا قَالَ حَجَّ مَبْرُورٌ مُتَفَقٌ عَلَيْهِ وَعَنْ أَبْنَى مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيِّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيْهِ اللَّهُ قَالَ الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهِ قَلْتُ نَمَّ أَيِّ قَالَ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ قَلْتُ نَمَّ أَيِّ قَالَ الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ »

أَن تَحْصُرَ (أَكْبَرُهُمَا) (فَمِنْ ذَلِكَ) أَيِّ فَعْضِ الْمَذْكُورِ مَائِتَةً (عَنْ أَيِّ هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيِّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ) أَيِّ اكْثَرِ ثُوابًا أَوْ أَنْفَسِ عِنْدِ اللَّهِ لِيُعْمَلُ بِهِ (قَالَ إِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) التَّوْبَةُ فِي هِلْلَعِظِيمِ وَهُوَ الْإِيمَانُ الصَّادِقُ لَا كَايْمَانُ الْمَنَافِقِ وَالْمَعَانِدِ مِنَ الْأَقْرَارِ بِدُونِ عَمَلِ الْقَلْبِ (قِيلَ نَمَّ مَاذَا) أَيِّ شَيْءٍ أَفْضَلُ بَعْدَ ذَلِكَ فَالْخَبَرُ حَنْوَفُ (قَالَ الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قِيلَ نَمَّ مَاذَا قَالَ حَجَّ مَبْرُورٌ) تَقْدِيمُ قَرِيبِيَا مُشَروِّحًا فِي كِتَابِ الْحَجَّ (مُتَفَقٌ عَلَيْهِ وَعَنْ أَبْنَى مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيِّ الْعَمَلِ) أَيِّ الطَّاعَاتِ (أَحَبُّ إِلَيْهِ اللَّهُ) كَنْيَةً عَنِ الرَّضِيِّ بِهِ وَالثَّنَاءُ عَلَى فَاعِلِهِ أَوْ كَثْرَةِ اثْبَتِهِ (قَالَ الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهِ) أَيِّ فِيهِ قَالَ (قَلْتُ نَمَّ أَيِّ) بِالْتَّوْبَةِ وَقِيلَ بِحَذْفِهِ لِلْوَقْفِ عَلَيْهِ مِبْدَا حَذْفِ الْخَبَرِ أَوْ خَبَرٌ لَمْ يُحْذَفْ أَيِّ أَفْضَلُ أَوْ شَمَائِلُ أَفْضَلِ (قَالَ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ) وَمُثَلِّهِمَا كُلُّ أَصْلٍ وَلَوْمَةٍ وَجُودَةٍ مِنْ دُونِهِ (قَلْتُ نَمَّ أَيِّ قَالَ الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) قَالَ الْقَرْطَبِيُّ خَصَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هَذِهِ الْثَّلَاثَةُ بِالذِّكْرِ لَا نَهَا عَنْوَانٍ عَلَى مَاسِوَاهَا مِنَ الطَّاعَاتِ وَأَنَّ مِنْ ضَيْعِ الصَّلَاةِ الْمُفْرُوضَةِ حَتَّى خُروجِ وَقْتِهِ مِنْ غَيْرِ عَذْرٍ مَعْ خَفَةِ مَؤْتَهَا وَعَظَمِ فَضْلِهَا فَهُوَ لِمَا سَوَاهَا أَضَيْعُ وَمَنْ لَمْ يَرِدْ وَالْوَالِدِيهِ مَعَ وَفَرِحَهُمَا عَلَيْهِ كَانَ لَغِيرِهِمَا أَقْلَى بِرَا وَمَنْ تَرَكَ جَهَادَ الْكُفَّارِ مَعْ شَدَّةِ

متفق عليه وعن أبي ذر رضي الله عنه قال قاتل يارسول الله أى العمل أفضل  
 قال الایمان باقته وللجهاد في سبيله متفق عليه وعنه أنس رضي الله عنه  
 أذرسول الله صلى الله عليه وسلم قال أندوحة في سبيل الله أو روجة  
 خير من الدنيا وما فيها

عداوتهم للدين كان لجهاد غيرهم من الفساق اتركاه (متفق عليه) وتقدم شروحات  
 باب بر الوالدين (وعن أبي ذر رضي الله عنه قال قاتل يارسول الله أى الاعمال أفضل )  
 هو كالعمل في اللئن قبله لأن آل الجنسية تبطل معنى الجمعية وتصيره كالواحد يدل عليه  
 قوله (قال الایمان باقه) أى رسوله فـ كـتـفـيـ بـلـاذـ كـرـعـنـ قـرـيـتـهـ لـلـازـ مـهـماـ  
 شـرـعـاـ وـ جـعـاـ يـهـ اـضـيـرـ فـ قـوـلـهـ (والجهاد في سبيله) وـذـلـكـ لـانـ وـلـوـ كـانـ باـقـيـاـ عـلـىـ معـنـىـ  
 الجـمعـيـةـ لـاجـابـ بـثـلـاثـ فـأـفـوـقـهـ وـلـاـ يـلـزـمـ مـنـ كـوـنـ المـذـكـورـيـنـ فـيـ اـخـلـالـ الـاعـمـالـ  
 تـاسـوـيـهـاـ فـإـفـلـاـ يـخـالـفـ مـاـقـلـهـ يـقـلـ أـفـضـلـ عـلـيـاـ الـبـلـيزـيـدـ وـعـرـ وـ وـاـنـ تـفـاوـتـاـ فـيـهاـ يـنـهـاـ  
 (متفق عليه) وتقدم أن اختلاف الأفضل في الاخبار أما باعتبار حال السائل أو  
 باعتبار زمان الجواب أو نحو ذلك (وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال لغدوة) بفتح المعجمة وسكون المهملة قال في النهاية الغدوة المرة من  
 الغدو وهو سير أول النهار نقىض الرواح أه واللام مؤذنة بالقسم المقدر في بها  
 لـأـ كـيـدـ الـأـمـرـعـنـدـ السـامـعـ وـقـالـ العـيـنـيـ هـيـ لـامـ التـاـ كـيـدـ لـالـلامـ القـسـمـ (فيـ سـيـلـ  
 اللهـ) ظـرفـ لـغـوـ مـتـلـقـ بـغـدوـةـ أـوـ مـسـتـقـرـ صـفـةـ لـهـ (أـوـ) لـتـوـيـعـ لـلـشـكـ قـالـهـ العـيـنـيـ  
 (روـجـةـ) بـفـتـحـ الـهـمـلـتـيـنـ وـسـكـونـ الـوـاـوـ يـنـهـاـ المـرـةـ مـنـ الـرـوـاحـ (خـيرـ مـنـ الدـنـيـاـ)  
 وـمـاـ فـيـهـ) وـذـلـكـ لـلـثـوـابـ الـرـتـبـ عـلـىـ كـلـ مـنـهـ وـقـدـ وـرـدـانـ أـقـلـ اـهـلـ الـجـنـةـ مـنـ لـقـمـ يـعـطـيـ  
 تـدرـ الدـنـيـاـ عـشـرـ مـرـاتـ فـاـ بـالـلـكـ بـأـوـسـاطـهـمـ فـضـلـاـ عـنـ اـعـلـاـهـ وـالتـفـضـيلـ يـبـيـهـ وـبـيـنـ  
 الدـنـيـاـ باـعـتـارـ مـاـسـتـقـرـ فـيـ النـفـوسـ مـنـ حـبـ الدـنـيـاـ وـرـوـيـاـ خـيرـهـ وـالـأـفـلـامـنـاسـيـةـ بـيـنـ

مُتَفَقٌ عَلَيْهِ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ قَالَ مَوْمَنٌ بْنُ يَحَادٍ بْنُ فَهْرٍ وَمَا لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ قَالَ ثُمَّ مُؤْمِنٌ فِي شَعْبِيِّ مِنَ الشَّهَابِ يَعْبُدُ اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ نَارٍ

دين عظيم ثوابه باق وبين ذنوب مخدج فان اكثنه صلى الله عليه وسلم خططينا باتفاقه ويحتمل ان يكون المراد ان هذا القدر من الثواب خير من الثواب الذي يحصل له من حصلت له الدنيا وانفقها في طاعة الله غير الجهاد (متفق عليه وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال أتى رجل قال الحافظ في الفحش لم اتف على اسمه وقد سبق ان اباذر سأله عن مثل ذلك ( الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أى الناس افضل اى اكثرا ثوابا ( قال مؤمن يحاصد ) الكفار ( بنفسه وماله) (بأن يذللهم الله تعالى طلب المرضاة ) ( فرسيل الله ) قال العيني في شرح البخاري اى افضل الناس مؤمن من مجاهد قالوا هذاعالم مخصوص والتقدير من افضل الناس والافالعلماء افضل وكذا الصديقون كما تدل عليه الاحاديث ويدل له ان في بعض طرق النسائى لحديث ابي سعيد ان من خير الناس رجل اعمل في رسيل الله على ظهر فرسه اه ( قال ثم من قال مؤمن في شعب من الشعاب ) ابتدأ بالسورة فيها الكونه اللتنويع فهو كقوله في يومنا ويوم علينا الشعب بكسر المعجمة وسكون المهملة قيل هو الطريق وقيل الطريق في الجبل وجمعه شعب وذكره جرى على الغائب من تيسير المخلوقة فيه عن الناس فلمراد هي لا هو مخصوصه قوله (يعبد الله ويدع الناس من شره ) خبر بجملة بعد خبر بمفرد او جملة حالية من الضمير المستقر في الظرف او متألفة جواب عن سؤال تقديره ماذا يعمل فيه والحديث تقدم مشروحا في باب العزلة وتقديره بلفظ رجل يعتزل في شعب ( - دليل سابع )

متفقٌ عليه « وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا وَمَوْضِعُ سُوْطِ أَحَدِكُمْ مِّنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِّنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا وَالرُّوحَةُ يَرُوحُهَا الْبَعْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ الْفَدَوَةِ خَيْرٌ مِّنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا

(١) قوله يوم فيه دلالة على صدق الرباط على يوم واحد خلافاً لمالك في قوله ألهأر بعون يوماً (٢) السبيل يضاف كثيراً إلى الله والمراد به كل عمل خالص يتقرب به إليه لكن غلب اطلاقه على الجهاد حتى صار حقيقة شرعية فيه في كثير من المواطن . ع

متفق عليه وعن سليمان رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم وليلة خبر من صيام شهر وقيامه وإن مات فيه أجرى عليه عمله الذي كان يعمل

فيها وتصغيرا لها دترغينا في الجهاد اذ بهذا القليل يعطيه الله في الآخرة أفضل من الدنيا وما فيها فاظنك من أتعب نفسه وانفق ماله وقال القرطبي أى الثواب الحاصل على مشيئة واحدة في الجهاد خير لصاحبها من الدنيا وما فيها لو جمعت له بمحاذيرها والظاهر انه لا يختص ذلك بالغدو والروح من بلدته بل يحصل هنا الثواب بكل غدوة أو روحه في طريقه الى الغزو قال المصنف وكذا غدوة او روحه في موضع القتال لأن الجميع يسمى غدوة وروحه في سبيل الله ( متفق عليه ) ورواه أحمد والترمذى وقال حديث حسن صحيح ثم هذا الحديث فيه فضل الرباط وهو ملازمة المكان الذى بين المسلمين والكافار لحراسة المسلمين منهم وقال العيني الرباط هو المراطة وهي ملازمة شعر الحدود قال ابن قتيبة أصل الرباط أن يربط هو لأخيو لهم وهو لأخيو لهم فى الشغر كل بعد لصاحبها واشترط ابن التين أن يكون غير وطنه ونقله عن ابن حبيب عن مالك ونظر فيه العيني بأنه قد يكون بوطنه وينوى بالإقامة فيه دفع العدو ويقال الرباط المراطة فى تحور العدو وحفظ ثغور الاسلام وصيانتها عن دخول الأعداء الى حدود بلاد المسلمين ( وعن سليمان ) هو الفارسي ( رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم وليلة ) هو ظاهر فيما ذهب اليه ابن مالك في آخرين من بعده الأضافة على معنى في أيضا كما تقدم ومن منع ذلك قال هي فيه على معنى اللام والأضافة لادنى ملائكة ( خير من صيام شهر وقيامه ) وذلك لأن نفع الرباط متعدد وعام ونفعها قاصر خاص ( وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل )

وأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ وَأُمِّنَ الْفَتَانَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أى أجر ما كان يعمله حال رباطه وأجر رباطه قاله القرطبي (وأجرى عليه رزقه)  
أى يرزق من الجنة ما ترزق الشهداء الذين تكون ارواحهم في حواصل الطير  
تماً كل من ثغر الجنة ذكر المصنف نحوه ( وأؤمن ) هو وما قبله بالبناء للمفعول  
وضبط أمن بالبناء الفاعل أيضاً بلا واو حكاه العاقشي عن السيوطي ( الفتان )  
بفتح الفاء وتشديد الفوقية أى ثنان القبر ذقى روایة لأبي داود في سنته وأمن من  
ثنان القبر بصيغة المثنى وهو مراده من روایة مسلم لأن المفرد المحتلى بالجنسية  
يصدق بالواحد والمتعدد وضبط أيضاً بعض الفاء جم فتن قل القرطبي وتكون  
أول للجنس أى كل ذي فتنه وقال العاقشي المراد ثنان القبر من اطلاق الجمع على اثنين  
أو على اثنين أكثر من اثنين فقد ورد أن ثنان القبر ثلاثة أو أربعة وقد استدل غير  
واحد بهذا الحديث على أن المراقب لا يسأل في تبره كالشيد وقال الشيخ ولد الدين  
العربي المراد به مسألة منكر ونفي قال ويحتمل أن يراد أنها لا يحيثان اليه ولا  
يمحتر أه بالكلية ريكشى؛ وته مراقباً سيل الله شاهداً على صحة ايمانه ويحتمل  
أنها يحيثان اليه لكنه يأنس بها بحيث انهما لا يحضرانه ولا يرون عانه ولا يحصل  
له بسبب مجنيهما فتنه أه ( رواه مسلم وعنه نصالة ) بفتح الفاء وتحقيق الصاد  
المعجمة واللام ( ابن عبيد ) بصيغة مصغر عبد ابن نافذ بن قيس الانصارى  
الاوسي ( رضى الله عنه ) أول ماشهد احداً وشهاد ما بعدها من المشاهد  
ومنها بيعة الرطوان وشهاد فتح مصر ثم نزل دمشق وولي قضاها  
لمعاوية ومات ستة ثمان وخمسين وقيل قبلها كذا في التقويم للحافظ وفيه خرج له  
البخاري في التاريخ ومسلم والاربعة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسون

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ مَيْتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمَرَابطُ  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يُشَ�َّ لِهِ عَمَلُهُ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُؤْتَ مِنْ فِتْنَةَ الْقَبْرِ دَوَاهُ  
أَبُو دَاوُدُ وَالترْمذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَعَنْ عَثَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ رِبَاطُ يَوْمِ فِي سَبِيلِ  
اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيهَا سَوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ

احديثاً روى مسلم منها حديثين اهـ ودفن بباب الصغير من دمشق سنة ثلاثة وخمسين  
وقيل تسع وستين وال الصحيح الاول فقد نقله ابن معاوية حمل نعشها وقال لابنه اعني يابني  
فانك لا تحمل بعده مثله وتوفي ساعديه سنة متنين تالم المصطفى في التهذيب (ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال كل ميت يختتم على عمله) فلا يزداد ثواباً ولا عتاباً (المرابط)  
بالنصب على الاستثناء (فسيل الله) ثم بين وجه الاستثناء بقوله (فانه ينسى) بفتح  
أوله وسكون النون وتحقيق الميم المكسورة وبالباء (١) قال السيوطى في قوت  
المغتنى قال العراق لذا وقف في رواية الترمذى يهـ في آخره وفي رواية أبى داود ينمو  
بالواو والافصح ما هنا وهو الذى ذكره ثعلب في الفصيح اهـ اي يزداد (له عمله  
إلى يوم القيمة) بتسمية ثوابه والزيادة فيه (ويؤمن من فتن القبر) فلا يسأله  
الملكان عن إيمانه بل موته مرابطاً آية إيمانه هاتقدم (رواها أبو داود والترمذى وقال  
حديث حسن صحيح) ورواه الطبرانى في الكبير وأبو نعيم في الحلية من حديث  
العرباض بن ساره بلفظ كل عمل منقطع عن صاحبه إذا مات إلا المرابطى سيل الله  
فانه ينسى له عمله ويجرى عليه رزقه إلى يوم القيمة او رده في الجامع الصغير (وعن  
عثمان رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول رباط يوم في  
سييل الله خير من ألف يوم فيها سواه من المنازل) قال الحافظ في الفتح نقلاً عن ابن

(١) وفي الصحاح قال السكاكى لم أسمه بالواو الا من آخرين من بنى سالم ثم  
سألت عنه بنى سالم فلم يعرفوه بالواو وحلى أبو عبيدة بما ينمو وينمى اهـ بعـ

رواه الترمذى وقال حديث صحيح \* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قيل  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرج  
 إلا جهاد في سبيل إيمان بي وتصديق بر سلى فهو ضامن أن أدخله  
 الجنة أو أزوجه إلى منزلة الذي خرج منه بما نال من أجر أو غنيمة

بريرية لاتفاق ينته وبين حديث خير من صيام شهر لاته تحمل على الاعلام بالزيادة  
 في الثواب على الاول او باختلاف العاملين اه قال العلقمي او باختلاف العمل قوله  
 و كثرة قال البيهقي في الشعب القصد من هذا و نحوه الاخبار بتضييف اجر المرابط  
 على غيره ويختلف ذلك بحسب اختلاف حال الناس نية و اخلاصا و باختلاف  
 الاوقات (رواه الترمذى وقال حديث حسن) وقال الحافظ في الفتح و رواه احمد  
 و ابن حبان وفي الجامع الصغير و رواه النسائي والحاكم في المستدرك (و عن ابى هريرة  
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تضمن الله اى التزم فضلا  
 و احسانا (من خرج في سبيله) لا يخرج الا جهاد (٢) في سبيل و إيمان بي اى بوعدى  
 و تصديق بر سلى (أى بأخبارهم و بنبوتهم و رسالتهم) و جملة لا يخرج الخ في محل الحال  
 من فاعل خرج ( فهو ) اى اهله تعالى (ضامن) اى متزمن فضلا و كرما من كان كذلك  
 (ان ادخله الجنة) ابتداء من غير سابقة عذاب اى ان قتل في الحرب ( او ارجعه )  
 بفتح المهمزة من رجع المتعدى ومنه قوله تعالى فان رجلك الله الى طائفه منهم  
 الآية ( الى منزلة الذي خرج منه ) للجهاد مصحوبا ( بما نال ) اى بالذى ناله ( من  
 اجر ) اخروى ( او غنيمة ) اصاها من مال الكفار و صحان يكون ضامن بمعنى  
 مضمون كلام دافق اى مدفوق او بمعنى ذو ضمان اى حفظ ورعاية كلابن وتلمزو عليهم  
 فضمير هو راجح الى الغازى هنا و اختلف في معنى او فقيل للتقسيم اى باجر فقط

(١) يمكن ان يقال ان في الكلام حذفا تقديره بقوله ان على عهدا من خرج  
 في سبيل لا يخرج (٢) وفي كثير من النسخ جهاد او ايمان او تصديق بالنصب فيكون على أنه  
 مفعول له اى لا يخرج المخرج الا الجهاد الخ و قوله فهو ضامن الاولى ان تكون من

## وَالَّذِي نَسْأَلُهُ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ مَامِنْ كَلَمٌ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

---

وهو من لم يغنم وتأتى بغيره فقط قال العينى وليس كذلك بل هو راجع بالاجر كانت غنيمة او لا قاله ابن بطال ويدل لاجرها مطلقاً حديث ابن عمرو ابن العاص مرفوعاً مامن غازية تنزو في سبيل الله فيصيرون الغنيمة الا تعجلوا ثلثاً اجرهم من الآخرة وبقى لهم الثالث فان لم يصيروا غنيمة تم لهم اجرهم فهذا يدل على انه لا يرجى بدون اجر لكن ينقص اجر من أصل الغنيمة وتضييف هذا الحديث بمحميد ابن هانى وهو غير مشهور رد بأنه غير ملتفت اليه فهو ثقة يحتاج به عند مسلم ووثقه النسائي وابن يونس وغيرهما ولا يعرف فيه تحرير لأحد وفي رواية البخارى من حديث أبي هريرة وتوكل الله للمجاهد في سبيله بأن يتوفاه أن يدخله الجنة أو يرجعه سالماً مـ أـ جـ رـهـ أـ وـ غـ نـيمـهـ قال العينى أي ضمن الله بملائسة التوفى أـ دـخـالـ الجـنـةـ وـ بـمـلـائـسـهـ عدمـ التـوـفـ الرـجـوعـ يـالـأـجـرـ أـ وـ غـ نـيمـهـ قالـ الـكـرـمـانـىـ يـعـنىـ لـاـ يـخـلـوـ مـنـ الشـهـادـةـ أـوـ إـسـلامـهـ فـعـلـ الـأـولـ يـدـخـلـ الجـنـةـ بـعـدـ الشـهـادـةـ فـعـلـ مـانـعـةـ خـلـوـ لـاـ ثـانـىـ لـاـ يـنـفـكـ عـنـ أـجـرـ أـ وـ غـ نـيمـهـ معـ جـرـاجـعـ يـنـهـماـ فـقـضـيـةـ مـانـعـةـ خـلـوـ لـاـ مـانـعـةـ جـمـ جـعـ قـالـ وـلـفـظـ الضـمانـ وـالـتـكـفـلـ وـالـتـوـكـيلـ وـالـاتـدـابـ الـوـاقـعـةـ فـيـ الـأـحـادـيـثـ كـلـهـاـ بـعـنىـ تـحـقـيقـ الـوـعـدـ عـلـيـ وـجـهـ الـفـضـلـ مـنـهـ وـعـبـرـ عـلـيـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ عـنـ تـفـضـلـ اللـهـ بـسـبـانـهـ وـتـعـالـىـ بـالـثـوابـ بـلـفـظـ الضـمانـ وـنـحـوهـ مـاـ جـرـتـ بـهـ العـادـةـ بـيـنـ النـاسـ لـتـطـمـنـ بـهـ التـفـوسـ وـتـرـكـنـ إـلـيـهـ الـقـلـوبـ (ـوـالـذـىـ نـسـأـلـهـ مـحـمـدـ)ـ أـظـهـرـ مـكـانـ الـأـضـهـارـ لـفـخـامـهـ هـذـاـ الـأـسـمـ فـهـوـ كـفـوـلـ الـخـلـيـفـةـ الـخـلـيـفـةـ فـعـلـ كـنـاـ دـونـ فـعـلـتـ (ـيـدـهـ)ـ أـيـ بـقـدرـهـ وـفـيهـ نـدـبـ الـقـسـمـ لـتـأـكـيدـ الـأـمـرـ عـنـ السـاعـمـ (ـمـامـنـ كـلـمـ)ـ أـيـ جـرـحـ وـالـتـكـيـرـ لـلـاشـاعـةـ فـيـ صـدـقـ بـالـقـلـيلـ مـنـهـ وـالـكـثـيرـ (ـيـكـلـمـ)ـ بـالـبـناـ لـلـفـعـولـ (ـفـيـ سـبـيلـ اللـهـ)ـ الـظـرفـ مـسـتـقـرـ فـيـ حـلـ الـحـالـ وـلـرـادـ بـهـ الـجـهـادـ وـمـثـلـهـ كـلـ مـنـ جـرـحـ فـيـ ذـاتـ اللـهـ وـكـلـ

---

كـلـامـ اللـهـ تـعـالـىـ جـوـابـاـ عـنـ شـرـطـ قـدـرـ تـقـدـيرـهـ مـنـ كـذـلـكـ فـهـوـ عـلـيـ ضـامـنـيـ أـنـ  
أـدـخـلـ الـخـافـيـ فـيـ الـعـدـمـهـ وـنـسـخـهـ قـدـيـمـهـ مـنـ شـرـحـ مـسـلـمـ

لَا جَاهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كُبْرَيْهِ يَوْمَ كَلَمَ لَوْنَهُ لَوْنُ دِهِ وَرِبْحَهُ دِيعَ مِسْكٍ  
وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ يَدُوِّ أَوْلًا أَنْ يَشْقَى عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدَتْ خَلَافَةُ  
سُرْبَيْهِ تَفْزُّ وَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبْدَأَ وَلَكُنْ لَا أَجْدُ سَعَةً

مادا فرض في المرء بحق فاصيب فهو مجاهد ( إلا جاء يوم القيمة كبرى ) أي بما حال  
كونه مما ثالثته ( يوم كلام ) أي في الدنيا وبين وجه الشبه على طريقة  
الاستئناف الياني بقوله ( لونه لون دم وربحه ديع مسك ) وروى البخاري  
هذه الجملة القسمية من حديث أي هريرة أيضاً بلفظ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسي يده لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بن يكلم في  
سبيله إلا جاء يوم القيمة واللون لون دم والربح ريح المسك وجملة لونه لون  
دم حالياً وفي الحديث أن الشهيد يبعث في حالته التي قبض عليها والحكمة فيه  
أن يكون معه شاهد قضيته يذلل نفسه في طاعة ربها ويشهده على ظلمه بفعله  
وفائدة رائحته الطيبة أن ينشر في أهل الموقف اظهاراً لفضله ( والذى نفس محمد  
يده ) اعاد جملة القسم لأن المقسم عليه ثانياً غير المقسم عليه أولاً ( لو لان اشق على  
المسلمين ) اي العاجزين عن الخروج للجهاد ( ما قعدهت خلف سرية ) منصوب  
على الظرفية بدليل رواية مسلم الأخرى ما قعدهت خلف سرية وبه فسر المصنف  
هذا الحديث في شرح مسلم أو على الحال اي مخالف سرية بان يخالف فعلها  
فتذهب وأقيم والسرية القطعة من الجيش يبلغ اقصاها أربع مائة تبعث الى العدو  
وجمعها سرايا اسموا بذلك لأنهم خلاصة العسكر وخيارهم من السرى وهو الشيء  
التفيس وجملة ( تفزو في سبيل الله ) في محل الصفة لسرية ( ابداً ) اي في زمان من  
الازمة الآتية ( ولكن ) استدرك من حاصل الكلام السابق بيان المانع عن  
خروجهم مع كل ( لا أجد سعة ) بفتح اوليه المهمان اي ما يسع سائر المسلمين

فَاحْلِمُوهُمْ وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً وَيَشْقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوْعَنِيْ وَالذِّي نَفْسُ مُحَمَّدٍ  
بِيْدِهِ لَوَدِدْتُ أَنْ أُنْزَوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ ثُمَّ أُغْزُوْ فَأُقْتَلَ ثُمَّ  
أُغْزُوْ فَأُقْتَلَ» دَوَاهُ مُسْلِمٌ وَرَوَى الْبَخْرَى بِعَضِهِ

(فاحلمهم) بالنصب في جواب النفي (ولايجدون سعة) فيخرجوا بأنفسهم  
(ويشق عليهم أن يتخلفو عنى) ما فيه من قدمهم الاجتماع عليه صلى الله عليه وسلم  
تلك المدة مع فوات أجر الغزو الذي تخلفوا عن شهوده (والذى نفس محمد يده ملوددت)  
بكسر الدال الاولى (ان أغزو في سبيل الله فقتل) بالنصب عطفاً على المتصوب  
قبله (ثم أغزو فقتل ثم أغزو فقتل) ولفظ البخارى من طريق الزهرى عن  
ابن المسبى عن أبي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول والذى نفسى  
يده لو لا أن رجالاً من المؤمنين لاتطيب أنفسهم أن يتخلفو عنى ولا أجed ما  
أحل لهم عليه ما تخلفت عن سريمة تغروا في سبيل الله والذى نفسى يده لوددت انى  
أقتل في سبيل الله ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل قال العينى  
استشكل بعضهم صدور هذا اليمين من النبي صلى الله عليه وسلم مع عليه بأنه لا  
يقتل وأجاب ابن المنير بأنه لعله كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس  
واعترض بأن نزولها كان أوائل قدومه المدينة وقد صرخ أبو هريرة بسماعه من  
النبي صلى الله عليه وسلم وهو إنما قدم أوائل سنة سبع وأجاب بعضهم بأن تمنى  
الفضل والخير لا يستلزم الواقع قال العينى أوورد على المبالغة في فضل الجهاد  
والقتل فيه وجاء عن أنس مرفوعا في الشهيد أنه يتمى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل  
عشر مرات لما يرى من الكرامة رواه مسلم وسيأتي وروى الحاكم بمند صحيح  
عن جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا ذكر أصحابه الذين استشهدوا في أحد  
قال والله لوددت أنني غوررت مع أصحابي بفحص الجبل وفحص الجبل ما بسط  
منه وكشف من نواحيه اهـ (رواه مسلم) في الجهاد (وروى البخارى بعضاً)

(الكلم) الجرح وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكلوم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيمة وكلمه يدمي اللون لون دم والريح ريح مسك متفق عليه وعنه معاذ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قاتل في سبيل من رجل مسلم فوق ناقة وجبت له الجنة ومن جرح جرحا في سبيل الله

بل كله بنحوه لكن مفرقا كما علمت (الكلم) بفتح فسكون (الجرح) كذلك (وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكلوم) أى مجروح (يكلم) بالبناء للفعول فيعم ما كان الكلم من الكفار وما كان من غيرهم كذلك حجر أو شجر أو عود (في سبيل الله إلا جاء يوم القيمة وكلمه يدمي) جملة حالية مصدرة بواو الحال وقوله (اللون لون دم والريح ريح مسك) جملة حالية أيضا من فاعل يدmi أو مستأنة استنادا يابانا جواب سؤال تقديره كيف صفة ذلك (متفق عليه) اقتصر السيوطى في الجامع الكبير على عزوه للبخارى ولم أر هنا اللفظ في باب من يخرج في سبيل الله من البخارى ولا في فضل الجهاد من صحيح مسلم والله أعلم (وعن معاذ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم) من فيه يابانا للأبهام الذى في من (فواق ناقة) بضم الفاء وتخفيف الواو وآخره قاف وسيأتي معناه وهو كنایة عن قليل الجهاد (وجبت له الجنة) فقيه بشارة لم يجاهد في سبيل الله طلبا للمرضاة الله بالموت على الاسلام اذا لا تجحب الجنة لغيره (ومن جرح) بالبناء للجهول (جرحا في سبيل الله) ظرف لغو متعلق بجرح أو مستقر في محل الوصف لل مصدر والأول أولى قال في الكشاف في قوله تعالى ثم اذا دعاك دعوة من الارض انقلت الظرف متعلق بالفعل أو بالمصدر قلت بالفعل ولذا جاء نهر الله بطل نهر معقل

أو نكب نكبة فانها تجىء يوم القيمة كاغز ما كانت لونها  
الز عفران وريحها كالمسك رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن

(أو نكب نكبة) بضم النون وسكون الكاف ثم موحدهنف الطرف المعتبر فيها أيضا اكتفاء بدلالة ذكره في قوله تعالى ذلك وهي كما قال ابن الأثير ما يصيب الإنسان من الحوادث وقال الجوهري النكبة واحدة نكبات الدهر يقال أصابته نكبة او واعطفها على المجرح من عطف العام على الخاص وقد ترجم البخاري في صحيحه لكل منها بابا فقال باب من ينكب في سبيل الله ثم باب من يخرج في سيل الله (فانها) أي المرة من المجرح أو النكبة أو فان النكبة واعيد الضمير اليها القراءة ولأنها تعم ما قبلها (تجىء يوم القيمة كاغز ما كانت لونها لون الزعفران) والكاف في كاغز مزينة وما مصدرية أي تجىء ودمها أغزر ما كانت في غير ذلك الوقت فالوقت مقدر قاله العاقد (وريحها كالمسك) وهذا محول على ما كان منها ذا مادة كيهرح ونحوه ولا يخالف ما ورد من ان لونها لون الدم لجوانحه لـ كل من المحرقة الصفرة او لأن الامر فيهما تقربي وأغزر افضل تفضيل من الغزار بالذين والزائرين المعجمتين وهي الكثرة يقال غر رالماء بالضم غزرا او غزاره فهو غزير كذا في المصباح (رواه أبو داود والترمذى وقال حديث صحيح) وفي نسخة حسن صحيح وأورده في الجامع الكبير وزاد بعد قوله من قاتل في سبيل الله فوائق ناقفة وجبت له الجنة ومن سأله القتل من نفسه صادقا ثم مات أو قتل فان له أجر شهيد وقال في آخره وريحها ريح المسك وزاد ومن خرج به خراج في سبيل الله كان عليه طاب الشهداء أخرجه احمد وأبو داود والترمذى وقال صحيح والنسائي وابن حبان والطبراني والبيهقى عن معاذ بن جبل وروا ابن ماجه والحاكم في المستدرك الى قوله أجر شهيد وروى احمد وابن زنجويه عن عمرو بن عنبة

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَمْبٍ فِي عَيْدِنَهُ مِنْ مَا مِنْ عَذْبَةً فَأَعْجَبَتْهُ فَقَالَ لَوْ اعْتَزَلَ النَّاسَ فَأَنْتَ فِي مَاذا الشَّعْبُ وَلَنْ أَفْعَلْ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَقُلْ لَّا تَهْمِلْ فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدٍ كَمْ

مَرْفُوعًا مِنْ قَاتِلٍ فِي سِيلِ اللَّهِ فَوَاقَ نَاقَةٌ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَجْهَهُ النَّازِلُونَ (وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لَمْ أَرْ مِنْ سَاهَ (بِشَمْبٍ) بَكْسِرْ فَكُونُ الطَّرِيقِ فِي الْجَبَلِ (فِي عَيْدِنَهُ) بِضمِّ الْمُهَمَّلَةِ وَتَكْسِرُ اِبْيَاعًا لِلِّيَاءِ تَصْغِيرِ عَيْنٍ وَكَانَهُ لِقَلْةِ مَا تَهَاوَهِي مَؤْتَهَةً تَأْيِيدًا مَعْنَوِيَّا فَلَنَا ظَاهِرُ التَّاءِ حَالٌ تَصْغِيرِهِ (مِنْ مَا) صَفَةٌ عَيْنِيَّةٌ وَكَذَا قَوْلُهُ (عَذْبَةً) بِفتحِ فَاسْكَنَ أَى سَائِعَةِ الشَّرَابِ قَالَ الْعَاقُولُ حَسِيْبٌ بِهَا لِيَلْتَدِ السَّامِعُ وَيَسْتَرُوحُ إِلَى ذَكْرِهِ فَكَيْفَ بِالْكَوْنِ عَنْهَا (فَأَعْجَبَهُ) أَى الْعَيْنِ (فَقَالَ لَوْ) لِلتَّمْنَى وَلَذَا لَمْ يَؤْتِهِ الْجَوَابَ وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا لِلشَّرْطِ وَالْجَوَابِ مَحْذُوفٌ أَى لَوْ (اعْتَزَلَ النَّاسُ) أَى تَرَكَ الْخَلْطَةَ مَعْهُمْ (فَأَقْتَلَ فِي هَذَا الشَّعْبِ) مَنْفَرًا أَتَبْعَدُ لِكَانَ أَوْلَى وَأَفْضَلُ وَجْهَةً فَأَقْتَلَ مَعْطُوفَةً عَلَى جَمَلَةِ اعْتَزَلَتْ (وَلَنْ أَفْعَلْ) شَيْئًا مِنِ الْاعْتَزَالِ وَالْإِقَامَةِ (حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) غَايَةً لِلْفَعْلِ لِنَفْيِ وَجْهَةٍ وَلَنْ أَفْعَلْ مَعْطُوفَةً عَلَى لَوْ وَمَدْخُولَهَا وَفِيهِ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ لَزُومِ الْأَدْبُرِ مَعَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّهُ كَانَ لَا يَدِينُ (١) أَحَدٌ مِنْهُمْ أَمْرًا وَلَوْ فِي خَاصَتِهِ حَتَّى يُعْرَضُ ذَلِكُ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قَدْ كَرَ) عَطْفٌ عَلَى مَقْدَرِ أَى فَرْجَعٍ مِنِ الشَّعْبِ فَذَكَرَ (ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَفْعَلْ) هُوَ هُنْيَ تَنْزِيهٌ عَنِ الْمُفْضُولِ وَتَحْرِيصٌ عَلَى ضَدِّهِ وَلَذَا قَالَ (فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدٍ كَمْ) مَصْدَرٌ مَيْمَى أَى قِيَامٍ (١) يَسْتَبْضُمُ إِلَيْهِ أَى لَا يَقْطَعُ وَتَقَالُ بِالْكَسْرِ شَذْوَذًا لِأَنَّ الْمُضْعَفَ الْمُكْسُورَ لَمْ يَتَعَدَّ الْأَقْلِيلًا

فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضُلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَعِينَ عَلَمَا إِلَّا تَحْبُونَ أَذْيَقْرَ  
اللَّهُ أَسْكُمْ وَيُدْخِلُكُمْ الْجَنَّةَ أَغْزَوْا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ قَاتِلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
فَوَاقَ نَافَّةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ رَوَاهُ التَّرمذِيُّ وَقَالَ حَدِيثُ حَسْنٍ وَالْفَوَاقُ  
مَا بَيْنَ الْحَلْبَتَيْنِ وَعَنْهُ قَالَ قَيْلَ يَارَسُولَ

أَحدكم (في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته سبعين عاما) هذا كان في ابتداء  
الأمر ومثله ما اذا أخطأ الامر للجهاد بأن هجم الكفار على بلاد المسلمين وخشى  
إسلاقوهم عابها فالاشغال بالجهاد حيث إنما فيهم انقاد المسلمين افضل من صلاة  
النازلة وذلك لانه فعم متعدد وأما إذا لم ينته الامر لذلك فأفضل العبادات البدنية  
الصلوة كما قاله الجبور (ألا) بتخفيف اللام أداة عرض (تحبون أن يغفر الله  
لكم) حذف المفعول ايها للتعميم (ويدخلكم الجنة) زيادة في الكرامة فانيا  
دار الاجاء (أغزوا في سبيل الله) أمر بالجهاد بعد أن حرض عليه بذكر ثوابه،  
وعرض للعباد بالدعوة إليه وعال ذلك زيادة في الترغيب يقوله على سبيل الاستئثار  
النحوى والبيانى (من قاتل في سبيل الله فواق نافة) بالنصب على الظرفية أى قدر  
زمن ذلك (وجبت له الجنة) فلا بد من موته على الاسلام ودخوله لها اما مع  
الناجين أو ولو بعد حين والوعد بالمحبوب محبوب

عديني بوصل وامطل بنجاهه فعندي اذا صاح الموى حسن المطل  
(رواه الترمذى وقال حديث حسن) (والفواق) بضبطه السابق  
في حديث معاذ (ما) أى الزمن الذى (بين الحلبتين) بفتح المهمة  
واسكتان اللام وقال ابن فارس فوق النافة رجوع اللbn فـ ضرعهما  
بعد الخاب كذا في المصباح (وعنه قال قيل) أى قال جماعة النبي صلى الله عليه  
 وسلم وأنف على اسم أحد منهم ولم يتعرض له المصنف ولا غيره فهـرأيت (يارسول

الله ما يعدلُ المجاهدَ فِي سَبِيلِ اللهِ قَالَ لَا تَسْتَطِعُونَهُ فَأَعْلَمُوا عَلَيْهِ مِنْ تَيْنٍ أَوْ ثَلَاثَةٍ<sup>١</sup>  
 كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ لَا تَسْتَطِعُونَهُ ثُمَّ قَالَ مِثْلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمِثْلِ الصَّائِمِ  
 الْقَائِمِ الْقَاتِ بِآيَاتِ اللهِ لَا يَفْتَرُ مِنْ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ حَتَّى يُرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي  
 سَبِيلِ اللهِ مُتَفْقِّيْ عَلَيْهِ وَهَذَا الْفَظْ مُسْلِمٌ وَفِي رِوَايَةِ الْبَخَارِيِّ أَنَّ رَجُلًا

---

الله ما يعدل المجاهد في سبيل الله (أى يساويه ويماثله) (قال لا تستطيعونه)  
 كذلك في بعض نسخ مسلم وفي معظم نسخه بحذف النون قال المصنف وهذا أى  
 إثبات النون جاز على اللغة المشهورة والثانية صحيح أيضاً وهي لغة فصيحة حذف  
 النون من غير ناصب ولا جازم (قال) أى الرأوى (فأعلموا عليه) أى  
 السؤال المذكور (مرتين أو ثلاثة) منصور على الظرفية (كل ذلك) بالرفع  
 مبتداً أو بالنصب على الظرفية أى في كل مرة (يقول لا تستطيعونه ثم) بعد أن  
 أبهم عظيم فضله وأجل عدل (قال) أى النبي صلى الله عليه وسلم (في الثالثة) أى  
 في جوابها مبيناً بذلك (مثل المجاهد في سبيل الله) بفتحين أى صفة العظيمة  
 الشان التي كادت أن تكون كالمثل (كمثل الصائم القائم) أى المجتهد (القانت)  
 أى المطيع (آيات الله) الباء فيه للسيبة علة الآخرين العام معناه لكل ما قبله  
 ويصح كونها للتعميدية متعلقة على سبيل التنازع بالقائم أو بالقانت ويراد به القاريء ومنه  
 حديث أفضل الصلة طول الفتوى أى الغراءة على أحد قولين فيه أو يراد به المطيل  
 للقيام قال العاقول يطلق الفتوى على القيام وعلى طوله وقوله (لا يفتر) بضم الفوقيه أى  
 لا يغفل (من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد في سبيل الله) أى بالطرف اطئاباً  
 (متفق عليه وهذا الفظ مسلم) فما أخر المجاهد من صحيحه (وفي رواية البخاري) أى  
 هـ اللفظ في روايته بنحو رواية مسلم وهو قوله (أن رجلاً) قال الحافظ في الفتح الماقف

قال يا رسول الله دلني على عمل يعدل الجهاد قال لا أجد له ثم قال هل تستطيع اذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر وتصوم ولا تغطر فقال ومن يستطيع ذلك عنه أنس رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من خير معاش الناس لهم رجل ممسك بعنان فرسه

على اسمه (قال يا رسول الله دلني على عمل) التنوين فيه للتعظيم باعتبار ثوابه (يعدل الجهاد) بفتح التحتية (قال لا أجد له) اي لا أجد عملاً يعدله من حيث الثواب وهنا جواب السؤال (ثم قال) اي النبي صلى الله عليه وسلم مستأنفاً مخاطباً للسائل عن ذلك (هل تستطيع) اي تقدر (اذا خرج المجاهد) اي للحرب (ان تدخل مسجدك فتقوم بالنصب عطفاً على الفعل قبله لـنا الافعال التي بعده) (ولا تفتر) اي تسكن عن حدتك قال في المصبح فتر عن العمل فتوراً من باب قدسـكـنـعـنـحدـتهـوـلـانـبعـدـشـدـتـهـ (وتصوم ولا تفتر) اي تداوم على الصلاة والصوم مدة غيره عن أهله (فقال) اي ذلك الرجل (ومن يستطيع ذلك) استفهام انكارى اي لامـطاـقـهـ بـذـكـرـهـ وهذا باعتبار العادة البشرية المألوفة والا فذلك داخل تحت الامكان لاسـهـالـارـبابـ المـجـاهـدـاتـ قال السيوطي في التوضيح ان قيل تقدم حديث مالعمل في أيام أفضل منها في هذه الأيام يعني أيام العشر عشر ذي الحجة قالوا لا المجاهد في سيل الله قال ولا المجاهد في سيل الله أجيـبـأـنـهـ يـحـتـمـلـ أـنـ يـخـصـ بـهـ ذـهـنـهـ الحديث حديث الباب او يحمل على ما في تتمة الحديث الارجل خرج بخاطر بهالـوـنـفـسـفـلـمـ يـرـجـمـ مـنـ ذـكـرـهـ (وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من خير معاش) اي ما يعيش به (الناس لهم) الظرف الاول في محل الخبر لقوله (رجل ممسك بعنان فرسه) على تقدير مضارف اي معاش رجل والعنان بكسر المهملة وتحقيق التنوين يعنيها الف اللجام قال في المصبح سمي بذلك لـهـ يـعـنـ اـنـ يـعـتـرـضـ القـمـ فلاـ يـلـجـهـ وـالـظـرـفـ الثـانـ فيـ محلـ الحالـ منـ

فِي سَيْلِ اللَّهِ يَطِيرُ عَلَى مَتَنِهِ كَلَامِسَمَ هِيمَةً أَوْ فَزْعَةً طَارَ عَلَى مَتَنِهِ يَبْتَغِي  
 الْقَتْلَ أَوْ الْمَوْتَ مَظَانَهُ أَوْ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ أَوْ شَمَفَةٍ مِنْ هَذَا الشَّعْفِ أَوْ  
 بَطْنِ رَوَادِهِ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ يَقِيمُ الصَّلَاةَ وَيَؤْتُ الزَّكَاةَ وَيَبْدُرُ بِهِ  
 حَتَّى يَأْتِيهِ الْيَقِينُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ

الاستقرار في الأول (في سيل الله) حال من ضمير ممسك (يطير) بفتح التحتية الأولى وسكون الثانية أي يسرع (على متنه) بفتح فسكون للفوقة وبعدها نون أي ظهره (كلا سمع هيمة) بنصب كل على الظرفية لطار المذكور بعد والهيبة بفتح فسكون التحتية بعدها نون مهملاً هي الصوت للحرب (أو) للشك من الرواوى (فرعية) قال المصنف فيما تقدم هي نحو الهيبة (طار على متنه) قوله (يتبغى) أي يطلب باسراعه لذلك (القتل أو الموت) شك من الرواوى أي في اللعنتين الواردتين وعلى الثاني قفيه أي المفضل الموت في الحرب ولو بغير القتل فيه أولى (مظانه) بفتح الميم والظاء المعجمة وتشديد التون منصوب على الظرفية أي يطلب في المثل الذي يظن وجوده فيه طلباً لم رضاه للسبحانه تعالى (ورجل) معطوف على المبتدأ بقدر المضاف (في غنيمة) صفة لما قبله أو متعلق بمعاش المقدرات جعل مصدرأ وهو تصغير غنم وهي مؤنث معنو فلنا بترت التاء في التصغير (فردان شفعة) بفتح الشين المعجمة والعين المهملة وبالفاء فالماء (من هذه الشفعة) في محل الصفة لل مجرور قبله أي في أعلاجل من هذه الجبال (أو) للتتويع في (بطن رواه من هذه الأودية) وذلك لتيس الخلوة فيما غالباً قوله (يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويبعد ربه) هو من عطف العام على الخاص (حتى يأتيه اليقين) أي الموت جمل في محل الحال من الاستقرار في الطرف الوصفى (ليس من الناس) أي، من أحواهم في حال من الأحوال (إلا في) حال (خير) فهو استثناء متصل

رواه مسام وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاز في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض رواه البخاري وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رضي بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسول لا وجيه له الجنة فوجب لها أبو سعيد فقال أعد لها على يارسول الله فاء أدتها عليه ثم قال وأخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة

ما قبله باعتبار المضاف المقدر (رواه مسلم) وتقدم مشروحافي باب استجواب العزلة عند فساد الزمان (وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ) الجملة الفعلية محتملة لكونها خبراً بعد الخبر الظرف ولكونها حالاً من الاستقرار في الخبر فتكون على تقدير قد تكونها مستأنفة وفيه عظيم فضل المجاهد وعظم عنابة الله به وأنى بلحظة الجلالة أخرى والمقام للأضمار اظهاراً لتفخيم الجهاد إذا أضيف إلى الأسم العلم الأعظم (ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض) ما فيها موصول اسمى وصلته في كل منها الظرف والمراد بذلك بيان علو منزلتهم في الجنة ورقة مقامهم فيها (رواه البخاري وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رضي بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسول لا وجيه الجنة) أي دخولها أما ابتداء مع الناجين أو بعد مكث في النار فقيه أيام الموت على الإسلام (فعجب لها أبو سعيد) اللام فيه للتعليل (فقال أعد لها على يارسول الله) استثناؤها بذلك المحبوب (فأعادها عليه ثم قال) أي النبي صلى الله عليه وسلم (وأخرى) أي خصلة أخرى من البر (يرفع الله بها العبد مائة درجة في الجنة)

(٨ - دليل سابق)

ما بين كل درجتين كاين السماء والارض قال وماهى يارسول الله  
 قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله رواه مسلم وعن  
 أبي بكر بن

ظرفا لمفو متعلق بيرفع (ما بين كل درجتين) من المائة (كما بين السماء والارض)  
 جملة اسمية مسوقة لبيان عظم رفعة المجاهد وعظم رتبته قال السيوطي في الديباخ  
 قال القاضى عياض يحتمل أن هنا على ظاهره وإن الدرجات هناك المنازل التي  
 بعضها أرفع من بعض في الظاهر وهذه صفة منازل الجنة كما جاء في أهل الغرف  
 وأنهم يتراون كالكوكب الدرى قال ويحتمل أن يكون المراد بالرفعة الرفعة فى المعنى  
 من كثرة تعدد النعم وعظيم الإحسان ما لا يخطر على قلب البشر ولا يصفه مخلوق  
 وإن أنواع ماأنتم الله به عليهم من البر والكرامة تتفاصل تفاصلاً كثيراً ويكون  
 تبعدها في الفضل كما بين السماء والارض في البعد قال القاضى والأول أظهر قال  
 المصنف وهو قال والله أعلم وقال القرطبي الدرجة المنزلة الرفيعة ويراد بها غرف  
 الجنة ومراتبها التي أعلاها الفردوس قال ولا يظن من هذا أن درجات الجنة  
 محصورة بهذا العدد بل هي أكثر من ذلك ولا يعلم حصرها إلا الله تعالى إلا  
 ترى أن في الحديث الآخر يقال لصاحب القرآن أقرأ وارق فان منزلتك عند  
 آخر آية تقرؤها فهذا يدل على أن في الجنة درجات عدد آى القرآن وهي تتوافق على  
 ستة آلاف فإذا اجتمع للإنسان فضيلة الجهاد مع فضيلة القرآن جمعة له تلك الدرجات  
 كلها وهكذا مازدت أعماله (قال) أى أبو سعيد (وماهى) أى الخصلة المشار إليها  
 بما ذكر (يارسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله) كره تعظيم الله وتحري بضا  
 عليه وهو بالرغم خبر محتوف أى هوا كتفاً بدل لالتجوز في السؤال (روايه مسلم) في  
 الجهاد من صحيحه ورواه في النساء وكذا في عمل اليوم والليلة له (وعن أبي بكر بن

أبي موسى الاشعري قال سمعت أبي رضي الله عنه وهو بحضور العدو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أبواب الجنة تحت ظلال السيف فقام رجل رث المريء فقال يا أبا موسى أنت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا

أبي موسى الاشعري ) قال الحافظ التقريب اسمه عمرو أو عامر ثقة من أواسط التابعين مات سنة ست و مائة وكان أنس من أخيه ابن بردة خرج من حدبه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى ( قال سمعت ابن رضى الله عنه وهو بحضور العدو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أبواب الجنة تحت ظلال السيف ) قال القرطبي هذا من الكلام النفيض البديع فان استفید منه الحض على الجهد والأخبار بالثواب عليه والمحن على مقاربة العدو واستعمال السيف والاعتماد عليها واجتئاع المتقانين حين الزحف بعضهم بعض حتى تكون سيفهم ببعضها تقع على العدو وببعضها ترتفع عليهم حتى كان السيف أظلل الصاريين به او المراد أن الصارب بالسيف في سبيل الله يدخله الله الجنة بذلك انه ملخصا وتقديم سوقه بلفظه في آخر باب الصبر ( فقام رجل رث المريء ) بفتح الرا وتشديد المثلثة اي خلق الشياب وهذا الرجل لم اقف على اسمه لافي شرح مسلم للمصنف ولا في شرح غيره ( فقال يا أبا موسى أنت ) بتخفيف الهمزةتين ويحوز تسهيل الثانية بقلبيها الفا كا هو كذلك في أصل مصحح من الرياض وفي أخرى بالف واحدة بلا مد وهو على نية حذف همزة الاستفهام ( سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هنا ) أراد بهذا الاستفهام المبالغة في تحقيق الخبر وقلة الوسائل بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن كثيراً يخاطنه الغلط والسوء والأفرسال الصحابي حجة كما سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم ولا عبرة من خالق فيه فالحقه برسول

قالَ نعم فرجحَ إلِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَفْرَا عَلَيْكُمُ السَّلامَ ثُمَّ كَسَرَ جَفَنَ سِيفَهِ  
فَأَلْقَاهُ ثُمَّ مَشَى بِسِيفِهِ إِلَى الْمَدُوْ فَضَرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْهُ  
أَبْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ جَبَّيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَغْبَرَتْ قُدْمَاءُ بَعْدِهِ فِي سَيِّلِ اللَّهِ فَتْمَسِهِ النَّارُ رَوَاهُ البَخارِيُّ

غيره (قال نعم فرجح إلى أصحابه) وكانه ليوصيهم بما عليه الوضية به ويودعهم ولذا قال (فقال أفرأ عليكم السلام) أي موعدكم (ثم كسر جفن سيفه) بفتح الجيم وسلون الفاء وبالتون أي غلافه وجفون وقد يجمع على جفان (فالقاءه) وإنما فعل ذلك قطعاً أطعم نفسه من الحياة وایثساً لها من العود (ثم مشى بسيفه إلى العدو) لکفرة المقاتلين (فضرب به حتى قتل) بالبناء للمجهول وحتى غاية لا استمرار مقدر (رواه مسلم) قال المذري في الترغيب ور واد مسلم والترمذى وغيرهما (وعن أبي عيسى) بفتح المهملة وسكن الموحدة فيهن مهملة كنية (عبد الرحمن بن أبي جبر) بفتح الجيم وسكن الموحدة بن ريد بن جشم الانصارى (رضي الله عنه) وقيل اسمه عبد الله وقيل معد حكاء المحافظ في التقريب وفيه انه صحاف شهد بدرًا وما بعدها ومات سنة اربع وثلاثين عن سبعين سنة خرج حدثه البخارى والترمذى والنمساني انه روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدث باب (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أغبرت تدما عبد في سيل الله فتمسه النار) بالنصب بان في جواب النفي وفيه بشاره للمجاهدين بالنجاة من النار وأن عم سيل الله فحمل على كل طاعة كان زبادة في البشرى (رواه البخارى) في الصلاة (١) والترمذى

(١) هكذا في جميع النسخ التي معنا ولعله من تحرير الساخن وصوابه في الجواب فإنه في باب من أغبرت قدمه في سيل الله في صحيح البخارى .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأْلِجُ  
النارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ الْبَلْنَ فِي الْفَرْعَعِ وَلَا يَجْتَمِعُ  
عَلَى عَبْدٍ غَيْرِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ  
حَسْنٌ صَحِيحٌ وَعَنْ أَبْنَاءِ عَبَاسٍ رضي الله عنهمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَيْنَانٌ لَا تَسْمَهَا النَّارُ عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ

في الجهاد وقال حديث حسن صحيح والنمساني فيه أيضا وفي حديث طو يل لمعاذن جبل  
عند احمد والترمذى وصححه والنمساني وأبن ماجه ولا اغبرت قدم في عمل  
يتغى به درجات الآخرة بعد الصلاة المفروضة كجهاد سبيل الله الحديث رواه  
أحمد أيضاً والبزار كاف الترغيب المتندرى (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَأْلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ) يحتمل أن يكون تقليلاً صل الولوج  
إذاً يكون بشرى بالنجاة منها ويؤيد هذه أنف حديث السبعة الذين يظلهم الله تحت  
العرش يوم القيمة رجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه وفي رواية ورجل ذكر  
الله ففاضت عيناه وفي رواية وعن بكت من خشية الله والرواية الأولى في  
الصحيحين والثانية لأبي عاصم والثالثة لابن يهقى في الأسماء ويحتمل أن يكون  
تفصيلاً لوجهها على سبيل التأييد (حتى يعود اللbn في الفرع) هو أمر محال بحسب  
العادة والمترتب على الحال محال (ولا يجتمع على عبد غبار في سبيل الله ودخان  
جهنم) هو كحديث ابن جبر السابق فهو موثوقاً للأحتمال الأول في الجملة قبله (رواه  
الترمذى وقال حديث حسن صحيح وعنه عباس رضي الله عنهما قال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عينان (أى شخصان فهو من التعبير  
باسم الجزء الاشرف عن الكل ويحتمل على بعد انه ان دخل فيها لا تأتى العين  
بالعذاب (لامسها النار عن بكت من خشية الله) أى لخشيتها فن تعليمة

وعين باتت تحرس في سبيل الله رواه الترمذى وقل حدث حسن  
ومن زيد بن خالد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا في أهل بخير

ويجوز كونها ابتدائية والخشية الخوف الناشئ عن تعظيم ومعرفة ولذا خصها الله تعالى بالعلماء قال تعالى إنما يخشى الله من عبده العلماء (وعين باتت تحرس في سبيل الله) شامل أن حرس الجيش من عدو ومن حرس النصر بالرباط فيه (رواه الترمذى وقال حدث حسن) ورواه أبو يعلى والضايم من حدث أنس ورواه الطبراني في المعجم الأوسط من حدث أنس أيضاً لكن بل فقط عينان لاتريان النار أبداً عهن بكت في جوف الليل من خشية الله وعین باتت تكلأ في سبيل الله (وعن زيد بن خالد) هو الجھنی (رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله بأن أعاشه بالآت السفر من زاد ونفقته ومرکوب وآلته أو بشيء من ذلك (فقد غزا) يفسره مارواه ابن ماجه من حدث عربن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل أجره حتى يموت أو يرجع وما اقتضاه من ترتيب الامر على الاستقلال المقتضى ل تمام التجويم غير مقيد بلا طلاق التجويم في حدث الباب الشامل للقليل منه والكثير لأن حدث ابن ماجه ضعيف لأن فيه وائلة وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من جهز غازيا أو خلفه في أهله بخير فإنه معنا» وأخرج المأبراتي عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا فله مثل أجراه ومن خاف غازيا في أهله بخير أو انفق على أهله فله مثل أجراه (ومن خاف) بفتح المعجمة وتخفيفه اللام وبالفاء (غازيا في أهله بخير) باتفاق قلم بحوراً بحوم أو ببعضها يقال خاف على لأن

## فقد غزا متفق عليه

بلانا اذا كان خليفة ( فقد غزا ) اى انه مثله في الاجر وان لم يغز حقيقة قال ابن حبان وقال الطبراني فيه ان من أuan مؤمنا على عمل قلل معن عليه مثل اجر العامل ومثله الاعانة على معاishi الله تعالى للبعين عليها من الوزر ثقل ما على العامل منه وقال القرطبي ذهب بعض الأئمة الى أن المثل المذكور في هذا الحديث وشبهه اما هو بغير تضييف قال لانه يجتمع في تلك الاشياء افعال اخر وأعمال من البر لا يفعل الدليل الذي ليس عنده الاجمود النية الحسنة وقد قال ايكم خلف الخارج في اهله وما له بخفر فله مثل نصف اجر الخارج وقد قال ليتبعد من كل رجلين أحدهما والاجر بينهما والمحدث اخرجه مسلم قال القرطبي ولا حجة في هذا الحديث لوجهي أحد هما انهم يتناولون عمل النزاع وهو ان ناوي الخير والمعروف هل لممثل اجر قاعله من غير تضييف او به وهذا الحديث اما اقتضى المشاركة والمشاركة في العمل المضاعف فانفصلتا نهيان القائم على مال الغازى وأهلها تائب عنه في عمل لا يتأتى له الغزو ان لم يكن ذلك العمل فصار كأنه باشر معه الغزو فليس مقتضرا على الية فقط بل هو عامل في الغزو ولا كان كذلك كان له مثل اجر الغازى تماما وافرا مضاعفا بحيث اذا اضيف ونسب الى اجر الغازى كان نصفا له وبهذا يجمع بين حدث من خلف غازيا في اهله بخفر فقد غزا وقوله في الحديث الثاني فله مثل نصف اجر الغازى ويقى الغازى النصف فان الغازى لم يطرأ عليه ما يوجب تقيص ثوابه واما هنا كما قال من فطر صائما كان مثل اجر الصائم لا ينقص من اجره شيء اه وعليه فقد صارت كلية نصف مقحمة هنا بين مثل وأجر ودانها زيادة من تساعي ابراد اللفظ بدليل قوله في الرواية الأخرى والأجر بينهما وأمان تححق عجزه وصدقته نيته فلا ينبغي أن يختلف في ان اجره يضاعف كاجر العامل المباشر قاله العيني ( متفق عليه ) قال السيوطي في الجامع الكبير ورواه أحمد وعبد بن حميد وأبو داود والترمذى والنمسائى وابن حبان عن زيد بن خالد وأخرجه الدارمى والطبرانى عنه بزيادة في آخره ورواه ابن ماجه عنه بالقطع من

وَعَنْ أَبِي أُمَّامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظُلُّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمِنْيَحَةُ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ طَرْوَقَةُ فَحْلٍ فِي سَبِيلِ الْقَرْوَاهِ التَّرمذِيُّ وَقَالَ حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٌ وَعَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فَتَى مِنْ أَسَامَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي

جَهَزْ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ مُثْلٌ أَجْرَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِ الْغَازِي شِئْنَا وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجِهِ أَيْضًا عَنْ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْفَظْلِ مِنْ جَهَزْ غَازِيًا حَتَّى يَسْتَقْلَ كَانَ لَهُ مُثْلٌ أَجْرَهُ حَتَّى يَمُوتُ أَوْ يَرْجِعُ وَرَوَاهُ أَحْمَدُ وَالظَّرْفُ فِي الْمُعْجمِ الْكَبِيرِ عَنْ مَعَاذِ بْنِ قَبْلَةِ مِنْ جَهَزْ غَازِيًا أَوْ خَلْفَهُ فِي أَنْهَى بَخِيرٍ فَإِنَّهُ مَعْنَى لِهِ (وَعَنْ أَبِي أُمَّامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظُلُّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) ظَرْفٌ فِي حَلِ الْصَّفَةِ الْفُسْطَاطُ وَهُوَ بِضمِّ الْفَاءِ وَكَسْرِهِ وَأَوْزَنهِ فَعْلَانٌ وَبِأَبْهَى الْكَسْرِ وَشَذُّهُ مِنْ ذَلِكَ الْفَاظِ جَاءَتْ بِالْوَجْهِينَ الْفُسْطَاطُ وَالْقُسْطَاطُ وَالْقُرْطَاسُ (أَوْ مِنْحَةُ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) هُوَ دُفْعُ الْخَادِمِ لِلْغَازِي لِيُخْدِمَهُ (أَوْ طَرْوَقَةُ فَحْلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) مَعْطُوفٌ عَلَى خَادِمِهِ أَيْ وَمِنْحَةُ طَرْوَقَةٍ بِفتحِ فَضْمِ أَيْ النَّاقَةِ الَّتِي بَلَغَتْ أَنْ يَطْرُقَهَا الْفَحْلُ وَإِنْ لَمْ يَطْرُقْهَا بِالْفَعْلِ (رَوَاهُ التَّرمذِيُّ وَقَالَ حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٌ) وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ أَبِي أُمَّامَةَ وَأَخْرَجَهُ التَّرمذِيُّ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ حَاتِمٍ (وَعَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فَتَى مِنْ أَسَامَ) بِفتحِ الْمُهْزَأِ وَاللَّامِ وَسَكُونِ الْمَهْمَلَةِ بَيْنَهُمَا وَهُوَ أَسْلَمُ بْنُ اقْصَى بْنِ يَحَارِيَةَ بْنِ عَمْرُونَ عَلَمْرَةَ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ امْرَى الْقَيْسَ بْنِ ثَلْبَةَ بْنِ مَازِنَ بْنِ الْأَزْدِ كَذَا فِي لَبِ الْلَّبَابِ لِلْأَصْبَهَانِيِّ وَلَمْ أَقْفَ عَلَى مَنْ سَمِّيَ هَذَا الرَّجُلَ (قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي

(١) أَيْ الْأَوَّلِ قَالَ فِي الصَّحَاحِ الْفُسْطَاطُ يَسْتَ منْ شِعْرٍ وَفِيهِ لِغَاتٍ فُسْطَاطٌ وَفَسَاطٌ وَكَسْرُ الْفَاءِ لِفَاعِلَةٍ.

أَرِيدُ الْغَزْوَ وَلَيْسَ مَعِي مَا تَجْهِزُ بِهِ فَقَالَ أَئْتِ فُلَانَةً كَانَ قَدْ تَجْهَزَ  
غَمْرِضَ فَأَنَاهُ فَقَالَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْرَئُكَ السَّلامَ  
وَيَقُولُ أَعْطَنِي الَّذِي تَجْهَزْتَ بِهِ قَالَ يَا فَلَانَةَ أَعْطَيْهِ الَّذِي كُنْتُ تَجْهَزْتُ  
بِهِ وَلَا تَحْبَسِي مِنْهُ شَيْئاً فَوَاللَّهِ لَا تَحْبَسِي مِنْهُ شَيْئاً فَيَبْارَكَ اللَّهُ فِيهِ» رواه  
مسلم « وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرَى رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَيْ بْنِ حِيَانَ فَقَالَ لِيَنْبَعِثَ مِنْ كُلِّ رَجُلٍ أَحَدُهُمَا وَالْأَجْرُ  
لِيَنْهَا

أَرِيدُ الْغَزْوَ وَلَيْسَ مَعِي مَا تَجْهِزُ بِهِ جملة حالية من فاعل أَرِيدُ (فَقَالَ أَئْتِ فُلَانَا  
فَأَنَاهُ كَانَ قَدْ تَجْهَزَ) أَيْ لِلْغَزْوِ (فَرِضَ فَأَنَاهُ) أَيْ أَنَّ الْأَسْلَمِيَّ الْمَرِيضِ (فَقَالَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْرَئُكَ السَّلامَ وَيَقُولُ لَكَ أَعْطَنِي الَّذِي كُنْتُ  
تَجْهَزْتُ بِهِ) هُوَ روَايَةٌ بِالْمَعْنَى وَيَحْتَلُّ أَنَّهُ صَدَرَ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا  
اللَّفْظُ الْمُحْكَى (قَالَ) حَذْفُ الْعَاطِفَ لَأَنَّ الْقَصْدَ يَبْيَانُ حَصْوَلَ مَا يَشْتَهِلُ عَلَيْهِ  
الْجَوَابُ وَهُوَ قَوْلُهُ (يَا فَلَانَةَ) اسْمُ خَادِمَةٍ (أَعْطَيْهِ الَّذِي كُنْتُ تَجْهَزْتُ بِهِ وَلَا  
تَحْبَسِي) أَيْ تَعْنِي (عَنْهُ) أَيْ الرَّجُلِ (شَيْافُ اللَّهِ لَا تَحْبَسِي) فِي حَذْفِ التَّوْنِ  
إِغْرِيْ نَاصِبٍ وَلَا جَازِمٍ وَهِيَ لُغَةٌ مَعْرُوفَةٌ حِكَامًا فِي التَّسْبِيلِ أَيْ لَا تَعْنِي (مِنْهُ شَيْئاً  
فَيَبْارَكَ اللَّهُ فِيهِ) بِالْتَّصْبِيبِ فِي جَوَابِ النَّفِيِّ الظَّرْفَانِ مَعْمُولَانِ لِلْفَعْلِ أَحَدُهُمَا نَاثِبٌ  
وَالثَّانِي مَفْعُولُهُ (رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرَى رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَيْ بْنِ حِيَانَ) مِنْ هَزِيلٍ بِكَسْرِ الْلَّامِ فَقَحْمَا وَالْفَتْحُ أَشْهَرُ الْمَصْنَفِ فِي  
شَرْحِ مُسْلِمٍ قَالَ وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ بْنَ حِيَانَ كَانُوا حِيَّتِنَّ كُفَّاراً فَبَعْثُوهُمْ  
بِعَثَا يَغْرِيْهُمْ (فَقَالَ) لِذَلِكَ الْبَعْثَ (لِيَنْبَعِثَ مِنْ كُلِّ رَجُلٍ أَحَدُهُمَا) أَيْ فِي ذَهَبِ  
النَّصْفِ وَيَقِنُ النَّصْفِ (وَالْأَجْرِ يَنْهَا) وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَا ذَافَ خَلْفَ الْمَقِيمِ الْعَازِيِّ فِي

رواہ مسلم وف روایة له لیخرج من کل رجلین دجل ثم قال للقاعد ایکم تخلف الخارج فی أهله وما له بخیر کان له مثل نصف اجر الخارج وعن البراء رضي الله عنه قال أتى النبي صلی الله علیه وسلم دجل مقتنع بالحديد فقال يا رسول الله أقاتل او أسلم فقال أسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم عمل قليلا

أهل بخیر کا صریح فی الروایات الایتیة وفی غيرها من الاحادیث بذلك (روامسلم وفی روایة) هی مسلم ایضاً و به صریح کا فی نسخة مصححة (لیخرج) ای القتال (من کل رجلین رجل ثم قال للقاعد ایکم خلف) بفتح المعجمة و تخفیف اللام وبالفاء (الخارج فی أهله وما له بخیر کان له مثل نصف اجر الخارج) تقدم فی حدیث زید بن خالد ان افظ نصفیہ مقحمة بین مثل وأجر (و عن البراء رضي الله عنه قال أتى النبي صلی الله علیه وسلم رجل مقتنع بالحديد) بصیغة المفعول من التفعیل من القناع قال فی النهاية هر المتغطی بالسلاح و قیل هو الذى على رأسه يضة و هي الخوذة لأن الرأس موضع القناع وهذا الرجل قال العینی قال الكرمانی هو أصیرم بن عبد الاشهل اه وقد غیر النبي صلی الله علیه وسلم اسمه فساه زرعة قاله الحافظ فی الفتح (قال يا رسول الله أقاتل او أسلم فقال أسلم ثم قاتل) ای لأن الاعمال الصالحة لا يعتد بها الابعد قال تعالی «وما منهم أن تقبل منهم نتفاقهم إلا أنهم كفروا بالله وبرسوله» (فاسلم ثم قاتل) (الفاعی موقعها أئمۃ الی تعمیه امر النبي صلی الله علیه وسلم بالمبادرة به و عدم التوقف عنه والتریص فیه ولعله تراخي القتال عن الایمان کایشیر الیه الایمان بم او انها استعیرت لمكان الفاء دفعاً لتفقد التکرار ویوبدها الحدیث (قتل) بالبناء للمجهول (قال رسول الله صلی الله علیه وسلم عمل قليلا) ای من الایمان والقتال او الایمان وما بعده الى أن قتل ان کان

وأجر كثيراً، متفق عليه وهذا لفظ البخاري \* وعن أنس رضي الله عنه \*  
 أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أحد يدخل الجنة بحسب أن يرجع  
 إلى الدنيا وله ما على الأرض من شيء إلا شهيد يعني أن يرجع إلى الدنيا  
 فيقتل عشر مرات لما يري من الكرامة وفي رواية لما يرى من فضل  
 الشهادة متفق عليه

---

القتل متراخيماً (وأجر كثيراً) المتصوب فيما صفة مصدر مذوف متصوب على  
 المفعولية المطلقة وفيه من المحسنات البدعية الطلاق (متفق عليه وهذا لفظ البخاري)  
 في باب عمل صالح قبل القتال في أبواب الجهاد ولفظ مسلم جاز جل من بنى نبيت  
 قبيل من الانصار فقال أشهد أن لا إله إلا الله وأنك عبده رسوله ثم تقدم  
 وقاتل حتى قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل هذا يسيراً وأجر كثيراً  
 (ومن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أحد  
 يدخل الجنة الجملة صفة لاحظ (يحب أن يرجع إلى الدنيا) لحقارة الدنيا بالنسبة لأقل  
 منازل الجنة (وان له ما على الأرض من شيء) الظرف الأول خبر والثانى  
 في محل الحال بيان لما في الجملة الاسمية حال من فاعل يكتب (الإ شهيد) بالرفع بدل من  
 أحد (يعنى أي بعد دخوله الجنة أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى)  
 بالبناء للفاعل أي يصر (من الكرامة) للشهداء وعبر عنه بالمعنى لأنه حال تعلق  
 القدرة الإلهية بعدم وجوده والجملة الفعلية مستأنفة ليبيان حكم الاستثناء  
 ويجوز أن يعرب الشهيد مبتدأ والجملة خبره وتكون الجملة في محل النصب على  
 الاستثناء أو الرفع على البديل من اسم ما وافقه أعلم (وفي رواية أي لها) (لما يرى من فضل الشهادة)  
 فيود لذلك أن لوعاد للدنيا ليزداد من سبب الفضل والكرامة (متفق عليه) وهذا لفظ  
 البخاري في الأول ولفظه في الثاني مامن عبد يكون له عنداته خير يسره أن

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينفر الله للشہید كل شيء الا الدين رواه مسلم وفي روایة له القتل في سبيل الله يكفر كل شيء الا الدين وعن أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فيهم خطيباً فكر أن الجہاد في سبيل الله والآیان بالله أفضل الاعمال فقام رجل

يرجع إلى الدنيا وأن للدنيا و ما فيها الا الشہید لا يرى من فضل الشہادة فأنه يسره أن يرجع إلى الدنيا فيقتل مرة أخرى ولفظ مسلم في الاول بعد قوله من شيء غير الشہید فإنه يتمنى والباقي سواه فابدأ للفظ الباقي و زاد قوله فإنه المفيدة للتعليق و لفظه في الثاني مامن نفس تموت لها عند الله خير يسرها أنها ترجع إلى الدنيا أو لأن لها الدنيا و ما فيها والباقي سواه (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينفر للشہید كل ذنب الا الدين رواه مسلم وفي روایة له القتل) مصدر مراد به المفعول (في سبيل الله يكفر كل شيء الا الدين) وباللفظ الاول رواه احمد وباللفظ الثاني رواه الطبراني في المعجم الكبير رواه ابو نعيم في الحاوية من حديث ابن مسعود بلفظ القتل في سبيل الله يكفر التائب لها الا الامانة والامانة في الصلاة والامانة في الصوم والأمانة في الحديث وأشد ذلك الودائع كذا في الجامع الصغير (وعن أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فيهم) أي في الصحابة (خطيباً فذكر أن الجہاد في سبيل الله) قدمه ذكرها على قوله أفضلي منه اهتماماً به لقوته الداعية حينذ اليه (والآیان بالله أفضلي الاعمال) أي بمجموعها أفضلي فالخبر عنه بأفضل التفضيل واحد ويجوز أن يكون المراد كل منها أفضلي الاعمال ويكون ذلك بالنظر للجهاد ولدعائنا بال الحاجة حينذ اليه على ان أفعل التفضيل المضاف لمعرفة تجوز مطابقتها (فقام رجل) لم يسمه المصنف ولا السيوطي

فِيَّا مَلَّ يَارَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَكْفُرُ عَنِ الْخَطَايَايِّ فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ إِنْ قَتَلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ  
مَحْدُثٌ مُّقْبَلٌ خَيْرٌ مَدْبُرٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ  
قَلْتَ

---

( فقال يارسول الله أرأيت ) بفتح التاء أى اخبرني ( ان قلت في سبيل الله تكفر )  
بضم الفوقة وفتح الكاف والفاء المشددة أى تهمي ( عنى خطاياي ) وفي  
نسخة زيادة همزة الاستفهام أى لفظاً والافهني مراده والخطايا جمع خطيبة أصلها  
خطائى وزن فعائى فابدلت اليه بعد الف الجم همزة فصار خطائى بهمزتين ثم  
أبدلت الثانية ياء لتطرقها ثم قلبت الكسرة قبلها تفتح على حد عناري ثم قلبت الياء العا  
لتحركها وافتتاح ما قبلها نصار خطائى بالفين ينهمها همزة فاجتمع شبه ثلاث الفات  
فابدلت المهمزة ياه نصار خطايا بعد خمسة أھمال والخطيبة فعيلة من الخطى بكسر  
أوله وهو النتب اه من شرح العمدة للقلقشندى . ( قال له رسول الله صل الله عليه  
 وسلم نعم ) أى نكفر ( ان قلت في سبيل الله وأنت صابر محتب ) أى طالب  
ثواب الله تعالى بالبناء للمجوس ولهمها شرطان ( مقبل غير مدبر ) أى على وجهه الفرار  
الحرام ماذا أدى لغير فراراً مباحثات زاد الكفار على ضعف المسلمين فالظاهر  
أنه لا يؤثر ويتحمل أن ذلك دوائر في عدم التكفير المذكور وإن لم يأثم به فاعله  
ويؤديه ما يأتي عن المصف وجوه الشرط عذوف أى تكفر عنك خطاياك  
لدلالة ماتبلي على والجملة الاسمية حالية من نوع عن ذات وقال الزهاد كذا في تحمل أن يريد به  
مقبلان غير مدبر في وقت من الاوقات فقد يقبل الشخص ثم يدبر ويتحمل حمله على  
التأكيد أو تكين المعنى بالا حتراء عن اراده التحيز كقوله تعالى أموات غير أحياء  
ويتحمل أن يكون أحد هما حمولا على الجوارح والآخر على القلوب ويتحمل خلاف  
ذلك كذا فقوت المقتضى ( ثم قال رسول الله صل الله عليه وسلم كيف قلت )

قالَ أَرَيْتَ لَمْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْ كَفَرَ عَنِ الْخَطَايَايِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرَ مُدَبِّرٍ إِلَّا الَّذِينَ فَإِنْ جَهَرَ بِلِلْعَلَى السَّلَامِ قَالَ لِي ذَلِكَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَجُلٌ أَيْنَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ قُتِلْتُ

استعاد منه سؤاله ليعيد جوابه مقيدا بما يأنى مبالغة في عظم أمر الدين لأنَّه لما علم بأجر الشهيد بمحاربة عن الدين اطمأنَّت نفسه وانشرح صدره وفرح بذلك غاية الفرح فلما أورد عليه حكم الدين وأنه مستنى كان كالابناء بعد الرقدة والازعاج بعد الغفلة وهو أولئك من الأعلام أولاً مع عدم الرقدة والغفلة قاله العاقولي (قال أرأيت أن قلت في سبيل الله أنكفر عن خطاياي ) بآيات همزة الاستفهام في جميع النسخ التي وقفت عليها وكذا هو في أصل مصحح من مسلم بحذف الآلف من المجلة الأولى واثباتها في الثانية ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر ) خبر بعد خبر ( إلا الدين ) استثناءً منقطع أو متصل أى الدين الذي لا ينوى اداوه والمراد به ماتتعلق بنعمته من حقوق الادمين ( فإن جبريل قال ل ذلك ) أى بالوحى من الله عز وجل قال المصنف فيه فضيلة عظيمة للمجاهد وهي تكفير خطاياه كلها الا حقوق الادمين ولا يكون تكفيها الا بالشروط المذكورة وهي أن يقبل صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر وفيه أن الاعمال لا تنفع بغير الاخلاص رواه مسلم قال القرطبي وكون التبعات لاتكفر محمول على من امتن عن الادامع يمكنه منعه أما اذا لم يجد للخروج منه سبيلاً فالمرجو من كرم الله اذا صدق في قصده وصحت نيته أن يرضي الله عنه خصمه كما جاء ايضا في حديث أبي سعيد المشهور في ذلك اهـ ( وعن جابر رضي الله عنه قال قال الرجل لم أقف على اسمه وكان ذلك يوم أحد كافر رواه مسلم ( ابن أنايا رسول الله ان قلت ) حذف جواب الشرط

قالَ فِي الْجَنَّةِ فَأَلْقَى عَرَاتٍ أَنْ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ  
وَعَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ  
حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ وَجَاءَ الشَّرِّ كَوْنَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقْدِمُ مَنْ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ فَدَنَا  
الْمُشْرِكِ كَوْنَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمُوا إِلَى جَنَّتِ عِرْضَاهَا  
**السموات والارض**

المدلالة ما قبله عليه (قال في الجنة) اجابه بالبت لانه صلي الله عليه وسلم علم منه  
الاخلاص في الجهاد ومن قتل كذلك دخل الجنة (فالقى عرات) بفتح الفرقه والميم  
جمع ثمرة (في يده) استعجلًا للموت المحتل بينه وبين الجنة (ثم قاتل حتى قتل رواه  
سلم وعن انس رضي الله عنه قال انطلق رسول الله صلي الله عليه وسلم  
وأصحابه حتى سبقو المشركين إلى بدر) وكان ذلك في السنة الثانية من الهجرة وهو  
نقطة بدر الكبرى بدليل قوله (وجاء المشركون) من كفار مكة (فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا يقدمن) بفتح التحتية والدال المهملة (أحد منكم إلى شيء)  
فيه تعريم فيها (حتى أكون أنا دونه) حتى غاية النهاي وأنا تأكيد للضمير  
المستكين في الفعل الناقص ودون بالنصب على الظرفية ظرف مستقر متعلق بمخدوفى  
حتى أكون أنا أقرب منه اليه والمراد الذي عن الاستبداد في شيء من ذلك دون أمره وأشارته  
(فدعنا) أي قرب (المشركون) من المسلمين حال التصاف للحرب (فقال رسول الله صلي  
الله عليه وسلم قوموا إلى جنة عرضها السموات والارض) (١) جمع السموات دون  
الارض لاختلاف العلويات بالأصل والنات دون السفليات قاله القاضي  
البيضاوى (٢) في نظيره والجملة الاسمية في موضع الصفة لجتنوعها قوموا باللارادة

- (١) إنما ذكر العرض للبالغة في وصفها بالسعة على طريقة التمثيل لأن دون  
الطول (٢) فقال عند قوله تعالى أن في خلق السموات والارض الايهانا جمع

قالَ يَقُولُ عَمِيرُ بْنُ الْحَامِ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَنَّةً عَرَضَهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ قَالَ نَعَمْ قَالَ بَخْ بَخْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخْ بَخْ قَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَارْجَاءً أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهِ قَالَ فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهِ فَأَخْرُجْ تَرَاتِ مِنْ قَرْنَهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُ

معنى المازعة ووصف الجنة بالعرض وبالغة وليدل على أن الطول أعظم وأعظم وفيه تلبيع إلى قوله تعالى إن الله أشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة الآية السابقة أول الباب (قال) أى أنس (يقول عمير) بضم الميم وفتح الميم وسكون التحتية (ابن الحام) بضم الميم وتحقيق الميمين ابن الجروح بن عمرو (الأنصارى رضى الله عنه) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد آتى يهودا وبين عيادة بن الحارث بن المطلب بن عبد مناف القرشى المطلي فقتلوا يوم بدر جميعاً قتل عميراً خالداً بن الأعلم قاله العاقولى ( يارسول الله جنة عرضها السموات والارض ) استفهام ثبت وتحقق للامر (قال نعم قال بخ بخ) قال المصنف فيه لغتان سكون الخاء وكسرها منونا وهي كلمة تطاق لتفحيم الأمر وتعظيمه في الخبر اه وقد تقدم الكلام في معناها وضبطها قبل وأفاد العاقولى أنها مبنية على السكون فكان وصلت حركت بالكسر وتؤثر وربما شدت ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحملك على قولك بخ بخ) أى أخوه قلت أه رجاء لكونك من أهله (قال لا والله يارسول الله الارجاء أن أكون من أهله) المنفي بلا محدود مقدر بأعم العلل والاستثناء مفرغ أى لا يقتضي ذلك لعلة من العلل الارجاء كوني من أهله (قال فإنه من أهله) هو من جملة معجزاته صلى الله عليه وسلم اذا أخبر عن أمر غريب قبل كونه بأنه يكون فكلان كما اخبر ( فاخراج تراث من قرنه يجعل يأكل منه ) السموات وأفرد الارض لانه اطبقات متداخلة بالذات مختلفة بالحقيقة بخلاف الارض

ثم قالَ نَسِنْ أَنَا حَبِيتُ حَتَّىٰ آكَلَ غَرَائِي هَذِهِ اِنْهَا الْحَيَاةُ طَوْبِيَةٌ فَرَمَى  
بِهَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمَرِ ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّىٰ قُتِلَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (القرن) بفتحِ  
الْقَافِ وَالرَّاءِ هُوَ جَمِيعُ الدَّشَابِ وَعَنْهُ قَالَ دِجَاهَ تَاسُّ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اِبْرَاهِيمَ مَعَنَا دِجَاهَ لَا يَعْلَمُونَا

اما القوة المجموع عليه او استرها للنفس لسماع ذلك الخبر السار كما هو العادة من تناول الاطعمة والذائذ عند سماع الخبر السار (ثم قال لئن أنا حيٰت) اللام فيه موطة للقسم وان شرطية وأنا مؤكّد لفاعل فعل مضمر هو وفاعله ويفسره ما بعدها والتقدير لئن حيٰت أنا، وذلك المضمر فعل الشرط (حتى آكل تمراً في هذه غالبة للحياة انها حياة طويلة) جملة جواب القسم واكتفى بها عن جواب الشرط تقدم القسم عليه قال العاقول وبمحض أن يكون على مذهب أهل المغان قد قدم الضمير المتفصل للاختصاص على نحو قوله لو أنت تكون فكانه وجد نفسه مختاراً للحياة (١) على الشهادة فانكر عليها فقال مقال استبطاء للاتداب لما ندب اليه النبي صلى الله عليه وسلم يقوله قوموا إلى جنة الخ فعد حياته قدر ما يأْكُل تلك الحبات التي هي دون العشرة كم يؤذن به جمع القلة المنكر حياة طويلة مسارعة للبر (فرى بما كان معه من القرم ثم قاتلهم حتى قتل رواه مسلم) مطولاً في الجهد ورواه أبو داود مختصراً في سنته (القرن) بفتح القاف (الرأي) وبالثون (هوجبة) يفتحون (الشاب) وجمعها جماع مثل كلبة وكلاب ودعنه قال جامناس هم من أهل نجد عليهم أبو برام من ملاعب الأسنة (إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابعث معاً رجالاً يعلوّنا) كذلك في الأصول بنون واحدة

(١) قوله فكان نه الخ هنا الكلام مفروع على مقابل قول العاقولي فكان ينبغي تقدمه عليه

٩ - دليل سابع

القرآن والسنة فبعث سبعين رجلاً من الانصار يقال لهم القراء  
فيهم خال حرام يقرؤون القرآن ويتدبرونه بالليل يتعلمون و كانوا  
بالنهار يحيثون بالماء فيضمونه في المسجد ويحتطبوه فييعونه ويشرون به الطعام

هي نون الضمير فيه حذف نون الرفع وتقدم أنها لغة معروفة (القرآن والسنة  
بعث اليهم سبعين رجلاً) ضمن بعث معنى أرسل وهو لا هم أهل الصفة (١) (من  
الأنصار) صفة سبعين والأنصار علم اسلامى علم بالغلبة على أولاد الأوس والخزرج  
سوا بذلك لأنهم نصر والاسلام (يقال لهم القراء) جمع قارىء (فيهم خال حرام)  
الطف يان خالى وهو بهملاين مفتوحين ابن ملحان بن خالد بن زيد بن حرام  
لأنصارى رضى الله عنه والجملة حال او صفة من القراء وتقدير الخبر الظرف في  
الاهتمام ( يقرؤون القرآن ويتدبرونه بالليل يتعلمون ) جملة مستأنفة سبقت  
لمدحهم والباء في ظرفية والظرف متعلق بالثانى وحذف من الاول اكتفاء بدلاً له  
عليه أو بالعكس على الخلاف بين البصري والكوفى في باب الاعمال (وكانوا بالنهار  
يحيثون بالماء فيضمونه في المسجد) ليتفق بما المسلمين يحتاجون اليه شربا واستعمالاً (٢)  
وفي استعمال أنفسهم نهارا في خدمة الاسلام وأهل موليلات القيام بالتلاوة والمدارسة  
( ويحتطبوه ) أى بصيغة الافعال فيه دون الماء لاحتياج تحصيل المخطب الى  
مزأولة العمل فغير فيه بما يدل عليها ولا كذلك الماء لسهولة حصوله عادة  
( فييعونه ويشرون به الطعام ) أى فيه للعهد الذهنى كفى في ادخل السوق

(١) وهو لا هم أهل الصفة فيه نظر لامقتضى قوله في الحديث من الانصار وقوله  
ويشرون به الطعام لأنهم غيرهم . ع

(٢) و كانوا يضعون أيضاً أعزاق التمر في المسجد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال النووي ولا خلاف في جواز هذا وفضيلة تسليه . ع

الْأَهْلُ الصِّفَةُ وَلِلْفُقَرَاءِ فَبَعِيشُمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرْضُوا الْهَمُ  
فَقَاتَلُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَلْغُوا الْمَكَانَ فَقَالُوا اللَّهُمَّ بَلَغْ عَنَا نَبِيُّنَا أَنَّا أَقْدَرْتَ لَقِينَكَ  
فَرَضَيْنَا عَلَيْكَ

وللجنّس لنهى في قوله تعالى لئن أكله الذئب اى فردا من أفراد ما يصدق عليه الطعام  
(لا أهل الصفة) (١) هم فقراء لأنهم ولا مأوى وكانوا يتذلون بصفة جعلها صلٰى الله عليه وسلم لهم في مؤخر مسجده وتقديم بسط أحراهم في باب فضل الرهد  
في الدنيا (وللفقراء) من عطاف العام على الخاص للتعميم (فبِعِيشِمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ) ليدعوهم إلى الأيمان ويعلّموهم القرآن (فَعَرَضُوا لَهُمْ أَيْ  
فعرض لهم عَبْدُ اللَّهِ عَامِرُ بْنُ الطَّائِلِ فَقَتَلَ حَامِلَ الْكِتَابِ حِرَامَ مِنْ مَلْحَانِ طَعْنٍ  
في رأسه فتلقى الله بكته ثم نشحه على وجهه وقال فزت ورب الكعبة واستصرخ  
عليهم بي عامر فابو الانبياء وقاوا الانحراف بآباء وقد عقد لهم جواباً فاستصرخ  
عليهم قبائل من عصية وسايٰم ورعل فاجاوه شفراحتي غثروا القوم فأحاطوا  
بهم في رحالهم فلما رأوهم أخذوا سيفهم فقاتلوهم (فَقَاتَلُوهُمْ) في معركة الحرب  
(قبل أن يلغوا المكان) الذي أرادوا الوصول إليه وهو منزل أبي براء  
ابن ملاعيب الأسنة (فَقَالُوا) يحتمل أنه عند احاطة عدوهم بهم وقد  
 جاء ما يدل لذلك في كتب السير فعن ابن سعد قال لما أحاط بهم قالوا اللهم  
انا لانجد من يبلغ رسولك منا السلام غيرك فاقرئه منا السلام فأخبره جبريل  
ذلك فقال وعليهم السلام (اللَّهُمَّ بَلَغْ عَنَا نَبِيُّنَا أَنَّا أَقْدَرْتَ لَقِينَكَ فَرَضَيْنَا عَلَيْكَ)

(١) أهل الصفة هم قوم من الفقراء الغربياء الذين كانوا يأتون إلى مسجد النبي  
صلٰى الله عليه وسلم وكان لهم في آخره صفة وهي مكان منقطع عن المسجد مطل  
عليه يسبون فيه ومنه يوخذ جواز اتخاذ الصفة في المسجد وجواز الميت فيه بلا  
كرامة وهو مذهب الشافعية والجمهور . ع

ورضيتَ عنا وأتيَ رجلٌ حراماً خالَ أنسَ منْ خلفِ قطنهِ بِرُمْحٍ حتى  
أفذهُ فقالَ حرامٌ فزتُ وربُّ الْكَبْرَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إنَّ لِخَوَانِكُمْ هَذَا نُنَاؤُ أَوْ أَنْهِمْ قَالُوا اللَّمْ بَعْدَ مَا نَبَّأْنَا إِنَّا نَافَدْ لَقِينَالَهُ  
فَرَضَيْنَا عَذَابَ وَرَضِيتَ عَنْ مُنْتَقَى عَلَيْهِ وَهَذَا لِظَمَامُ لَمْ وَعَنْهُ قَالَ غَابَ  
عَنِ أَنْسَ بْنِ النَّضْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَدْرٌ فَقَالَ

لعظيم هضلك (ورضيت عنا) بثباتك ويتحمل انهم قالوا بذلك وهم في حضرة الله  
سبحانه وتعالى بعد أن ماتوا ظاهر كلامهم يعطيه وعلى الأول ففي رضينا  
عنك أي رضينا باقضائك ورضيت عنا بالتوقيف للصالحات التي من أسنها الرضا  
بالقضاء (وأني درجل) لم أقف على اسمه (١) (حراماً خال أنس من خلفه) أي من ورائه  
(قطنه برمح) في واسه (حتى افذه) أي نفذته الرمح (فقال حرام) أي بعد أن  
نضع الدم على رأسه روجره (فرت) أي بالشهادة التي هي سبب السعادة (ورب الْكَبْرَى  
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن إخوانكم قد قتلوا) أي قاتلوا العدو (وأنهم قالوا  
اللهُمْ) أي يا الله (بانع عذابينا أنا قد لقيتك) أي بالقتل في سبيلك (فرضينا عنك)  
لما رأينا ملايين رأة ولا ذنب سمعت ولا خطأ على قلب شر (ورضيت  
عنا) بطايعنا عامن نتبيجه الشواب الذي لا يمحى بعذاب قال المؤلف قال العلامة  
والرضا من أنه تمال افاضة المغير والاحسان والرحمة فيكون من صفات الافعال وهو  
أيضاً بمعنى ارادته فيكون من صفات الذات (منه فعلىه وهذا لظام لـ) في أبواب  
المجاهد وعند البخاري بنحوه (وعنه رضي الله عنه قال غاب عن أنس بن النضر)  
باعجمان الصاد الأنصاري الحزرجي (رضي الله عنه عن قتال بدر) وكانت في يوم الجمعة  
سابع عشر شهر رمضان في السنة الثانية من الهجرة (فقال) أي بعد رجوع النبي

(١) قوله لم أقف على اسمه انظر هذامع قوله آنفاً فمرض لهم عدو الله عامراً بن الطليل قُتِلَ حمل الكتاب حرام بن ملحسان تأمل.

يَا رَسُولَ اللَّهِ غَبَتْ عَنْ أَوَّلِ قَاتِلٍ قَاتَلَ الشَّرَكِينَ إِنَّ اللَّهَ أَشْهَدُنِي  
قَاتَلَ الشَّرَكِينَ إِنَّمَا يَنْهَا اللَّهُ مَا أَصْنَعَ فَلَا كَانَ يَوْمٌ أُحْدِو اِنْكَشَفَ السَّامُونَ  
فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذُرُ إِلَيْكَ مَا صَنَعَ هُؤُلَاءِ يَعْنِي أَصْحَابِهِ وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مَا  
صَنَعَ هُؤُلَاءِ يَعْنِي الْمُشَرِّكِينَ ثُمَّ تَمَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ  
يَا سَعْدَ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَدِيَّةِ مَأْسِفًا عَلَى مَا فَعَلَهُ مِنْ شَهْوَدِهَا (يَا رَسُولَ اللَّهِ غَبَتْ عَنْ أَوَّلِ  
قَاتِلِ الْمُشَرِّكِينَ) أَيْ فِيهِ لِيَكُونَ رَابطًا لِلْجَمْلَةِ بِمَوْصِفِهَا وَنَظِيرِ سُوقِهِ مَا ذُكِرَ  
لِلتَّحْسِرِ قَوْلُ أُمِّ مَرْيَمَ رَبِّ إِنِّي وَضَدْهَا أَنِّي وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتُ وَلَيْسَ الدُّكَرُ  
كَالْأُنْثَى (لَئِنَّ اللَّهَ أَشْهَدُنِي قَاتَلَ الْمُشَرِّكِينَ لِيَرِيَنَ اللَّهَ مَا أَصْنَعَ) الْلَّامُ مُؤَذِّنَةٌ بِالْقَسْمِ  
الْمُقْدَرُ الْمَجَابُ بِقَوْلِهِ لِيَرِيَنَ اللَّهَ إِنِّي وَاَكْتَفِي بِهِ عَنْ جَوَابِ الشَّرْطِ وَالْأَسْمِ  
الْكَرِيمُ فَاعْلَمُ شَرْطَ حَذْفِهِ أَوْ جُرْدِ مَفْسُرِهِ الْمَذْكُورُ بَعْدَ وَتَقْدِيمِهِ لَمْ يَعْيَنْ  
مَا يَأْتِيَ بِهِ ثُلَاثٌ يَصِيرُ مِنْزِلَ الْمَأْمُورِ مَعِينٌ لِيَبْدِرِي لِعَلِهِ يَعْجِزُ عَنْهُ فَيَقُولُ فِي خَلْفِ الْوَعْدِ  
فَأَقِيَّ بِكَلَامِ بَعْلَمٍ صَادِقٍ بِكُلِّ مَا يَبْدُو مِنْ اِجْتِهَادٍ فِي جَهَادِهِ (فَلَا كَانَ يَوْمٌ أَحَدٌ)  
يَضْمَنْتُهِنِ وَكَانَتْ سَنَةً ثَلَاثَ مِنَ الْهِجْرَةِ (وَانْكَشَفَ) (١) الْمُسْلِمُونَ هُوَ بِاعْتَبارِهِ قَهْفٌ  
وَآخِرُ الْحَالِ لَمَّا تَرَكَ الرَّمَاءَ الْمَوْقِفَ الَّذِي عَيْنَهُ لَهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمُّهُمْ أَنَّ  
إِلَيْهِ قَوْهُ حَتَّى يَأْتِيَهُمُ الْأَذْنُ فَخَالُوهُ أَفْوَقُهُ مَلَوْقُهُ (فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذُرُ إِلَيْكَ مَا صَنَعَ  
هُؤُلَاءِ يَعْنِي ) بِالْمُشَاهَدِ الْيَمِّ (أَصْحَابِهِ) أَيِّ الْمُسْلِمِينَ (وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مَا صَنَعَ هُؤُلَاءِ  
يَعْنِي الْمُشَرِّكِينَ) وَمَا صَنَعَ الْأَوْلَوْنَ هُوَ مَفَارِقَهُ مَا تَزَلَّوْا فِيهِ وَمَا صَنَعَهُ الْكُفَّارُ هُوَ  
مَقَاتَلَةُ الَّذِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْكُفَّارُ يَا اللهُ وَبِرْسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ثُمَّ  
تَقْدِيمُ) أَيِّ الْعَدُوِّ (فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ فَقَالَ يَا سَعْدَ (بِضمِ الْيَاءِ وَبِحُرْزِ قَصْبَهَا)

(٢) وَانْكَشَفَ يَعْنِي انْهَزَمَ وَفِي هَذَا التَّعْبِيرِ مِنْ حَسْنِ الْأَدَاءِ حِيثُ لَمْ يَقِيلْ أَنْ يَصْرَحْ  
بِالْأَهْزَامِ الْمُسْلِمِينَ مَا فِيهِ . ع

ابن معاذ الجنة ودب النضر أو أجد ريمهاون دون أحد قال سعد  
فلا استطعت يارسول الله اصنع قال أنس فوجدناه بضم او ثانين خربة  
بالسيف أو طعنه بر مع أو زمية بضم ووجدناه قد قتل ومثل به  
المركون

سكونه وصف بقوله (ابن معاذ) المتصوب لاغيير (الجنة ورب النصر) الجملة  
القسمية معتبرضة بين المبتدأ وجملة الخبر التي هي (إني أجد ريحها من دون أحد)  
ولامانع من ابقاء<sup>١</sup> كلام على حقيقته من انشافه عرفها ليعلمه على الجهاد فيكتسب  
عرفها ويحتمل أن يكون اراده استخفاف الجنة التي أخذت للشهيد فه ورانها في  
ذلك الموضع الذي يقاتل فيه والمدعى إلى لا علم أن الجنة تكتسب في هذا الموضع فانا  
مشتاق لها (قال سعد فما أستطعت يارسول الله أن أصنع ما صنع) أي ما قدرت أن  
أفعل في الجهاد مثل فعله من الأذدام على العدو وطرح النفس في نحر الكفار  
والخروج عنها ثم تصالى وفيه الشهادة بحسن العمل عند الأكابر والآشراف  
(قال أنس) أي ابن مالك (فوجدنا به بضعا) يذكر المؤمنة وبعض العرب  
يفتحها وبسكون الصد المعيجمة وبالمؤملة تستعمل في الثلاثة والتسعة وما يفهم  
ويستوى فيه المذكر والمؤنث و قال في المصباح البعض أيضا يستعمل من ثلاثة  
عشر إلى تسعه عشر لكن ثبت لها في بعض مع المذكر وتختلف من المؤنث ولا  
يستعمل فيها زاد على العشرين وأجازه بعض المشايخ في قال بضعة وعشرون رجلاً  
وبضع وعشرون امرأة وهكذا قال أبو زيد ودو لوا على هذه وهي البعض والبعض في العدد  
قطعة بمهمة غير محدودة فات وحديث الباب شاهد لاطلاقه على ما فوق العشرين  
والله أعلم (وثمانين ضربة بالسيف أو طعن ببريق أو رمية بسهم) وتعريف السيف دون  
المذكور بين معه تفاصيل التعبير واوفي لفظة سيم (فوجدناه قد قتل) (بالبا) المعجز ولعدم  
العلم بالفاعل ( وقد مثل به المشركون) قال في المصباح مثات القتيل

فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أَخْتَهُ بَيْنَاهُ قَالَ أَنْسٌ كُنَّا نُرَى أَوْ نَظَنَ أَنْ هَذِهِ الْآيَةُ  
نَزَّلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجُالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهُ عَلَيْهِ  
فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ إِلَى آخِرِهَا مُتَفَقٌ عَلَيْهِ وَقَدْ سَبَقَ فِي بَابِ الْمُجَاهَدَةِ

مثلاً من باي قتل وضرب اذا جد عته (١) وظهر تار فulk عليه تكيلاً والتشديد  
مبالغة (فاعرفه أحد الا باخته) وهي الرياح بضم الراء وفتح المونحة وتشديد  
التحية آخره مهملة السابق ذكرها في قصة كسر سن المرأة وطلبهم القصاص  
الحديث (بينانه) البنان الاصابع وقيل أطرافها الواحدة بنانة قيل سميت بنانة لأن  
بها صلاح الاحوال التي يستقر بها الانسان لانه يقال ابن بذلك اذا استقر به  
قاله في المصباح (قال أنس ) بن مالك (كنا نرى) بضم النون (أو نظن) شك  
الراوى في اى اللفظين وقع من أنس (أن هذه الآية نزلت فيه وفي اشباذه) جمع  
شبه بكسر ف تكون كحمل وأحوال او شبيه كشرف وأشراف أو شبه بفتحين كجمل  
وأجمال معناها المشابهة (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه إلى آخر الآية)  
أى الى قوله تبديلاً والمحله عطف بيان على الآية (متفق عليه وقد سبق في باب  
المجايدة) وتقدم في شرحه ثمة فوائد غير ما ذكر هنا وفيه دليل على جواز استقال الرجل  
نفسه في طلب الشهادة وان علم انه يقتل وقد فعله كثير من الصحابة والسلفو غيرهم وروى عن  
عمر وأبي هريرة وهو قول مالك ومحمد بن الحسن غير ان العلامة كرهوا ذلك لرأي  
الكتبيه لانه ان هلك هلك جيشه وقد روى عن عمر كراهته الاستقال و قال  
لان اموت على فراشي احب الى من ان اقتل بين يدي صفي يعني يستقتل ورأى  
بعضهم انه من الالقاء باليد الى التلهكة المتهى عنه قال للقرطبي وفيه بعد  
لان عملاً يقضى بصاحب الشهادة ليس بتلهكة بل التلهكة الاعراض عنه وترك

(١) جد عته بالدلائل المهملة قطعت ألقه أو أذنه أو يده أو شفته كباقي الصحاح بع

وعن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت  
الليلة رجلاً أتاني فصمد باب الشجرة فأدخلاني داراً هي أحسن وأفضل  
لم أرَ قط أحسن منها قال أبا هذئه الدار فدار الشهداء» رواه البخاري  
وهو بعض من حديث طوبيل فيه أنواع من العلم وسيأتي في باب  
تحريم الكذب إن شاء الله تعالى «وعن أنس رضي الله عنه أذم  
الريّم بنت البراء وهي أم حارثة بن سراقة

الرغبة فيه أه (وعن سمرة) بفتح المهملة وضم الميم وهو ابن جندب (رضي الله  
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت الليلة) في المنام بالنصب ظرف زمان  
(رجلين) أى على صورتهم الماثلين بعثا بهما جبريل وميكائيل (أتاني فصعدا) من باب علم  
(في الشجرة فأدخلاني داراهي أحسن وأفضل) حذف المفضل عليه أيامه إلى تفخيم  
الدار وشرفها (لدار) أى ابصر (قظ) بالبناء على الضم ظرف لما مضى من الزمان  
(أحسن منها) قوله (قالاً أما هذه الدار فدار الشهداء) هو غير منصل بما معه  
في سياق الحديث بل ينتمي نوافذ سترها إن شاء الله تعالى وهذا الذي صنعه  
المصنف هو على رأى من يجوز تقطيع الحديث والاقتصار على بعضه اذا لم يكن  
للذكور بالمتروك ارتباط من نحو كونه مستثنى أو غایة (رواه البخاري) في أبواب  
الجناز (وهو) أى المذكور هنا (بعض) بالتنوين (من حديث طوبيل فيه  
أنواع من العلم سيأتي في باب تحريم الكذب إن شاء الله تعالى وعن أنس رضي الله  
عنه إن أم الريّم) بصيغة التصغير مع تشديد الياء (بنت البراء) بفتح المودحة  
وتحفيف الراء بالد (وهي أم حارثة) بالهمزة المؤملة خره (بن سراقة) بن الحارث بن عدى  
من بنى عدى بن التجار ذكره ابن اسحاق وتكلمت أم حارثة بام الريّم وجعلتها بنت البراء وهم من  
البخاري نبه عليه غير واحد آخرهم الديماسطي فقال إنما هي الريّم بنت النضر عمّة أنس بن

أَتَتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا تَحْدِثُنِي عَنْ حَارَثَةَ وَكَانَ قُتْلَ يَوْمَ بَذْرٍ فَأَنَّ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ وَإِنْ كَانَ شَيْءًا ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي البَكَاءِ

مالك بن النضر وعمة أخيه البراء قلت و جاء كذلك فرواية الترمذى وابن خزيمة فكان  
كان في الحديث عمة البراء مرفقه بعض الرواوة وزاد لفظة أم (١) (أَتَتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا بَخْفِيفِ الدَّامِ أَدَةِ عَرْضٍ ) تحدى عن حارثة وكان  
قتل يوم بذر ( بسم أصحابه ولم يعرف راميها ولذا قال في الحديث في البخارى أصحابه  
بهم غرب بتنوين سهم وفتح الغين المعجمة وسكون الراء وموحدة كذا في الرواية أولى  
لا يعرف راميها أو لا يعرف من أى جهة جاء به مثله سهم عرض فأن عرض رامي  
فليس بغرب ولا عرض وقيل قتل حبان بن عرقه بفتح العين المهملة وكسر الراء  
وبالتفاف زمامه بسم فأصحاب نحره فقتلوه عليه فلا يقال في السهم الذي أصحابه عرب  
ولا عرض قال العيني وقال ابن قتيبة العامة نقوله بالتنوين والاسكان والاجود  
بالاضافه وفتح الراء قال أبو زيدان جاء من حيث لا يعرف رامي فهو بالتنوين والاسكان  
وانعرف لكن أصحابه لم يقصدوه فهو بالإضافه والفتح وقال الأزهرى هو بالفتح لا غير  
وحكى جماعة من اللغويين الوجهين مطلقاً وحذف المصنف هذه الجملة لعدم تعلق غرضه  
به و كان حارثة قد خرج نظاراً كما رواه أحذفه الناساني ما خرج لقتال ( فان كان في  
الجنة صبرت ) اي يسليني عنه على شرف مصره ( وان كان غير ذلك ) اي وان  
كان في النار اذ ليس ثمة سوى المزلفين ( اجتهدت عليه في البكاء ) قال الخطاطي أقرها

(١) مراده بقوله فكانه كان الخ الدفاع عن الإمام البخارى بأن التعبير المشار إليه  
ليس منه وإنما هو من بعض الرواية الناقلين عنهم الكتبة الناسخين لصحيحه وأحاديث  
الكرمانى بأجوية طويلة لا تخلو من سلف .

فقال يا أم حارثة إنها جنان في الجنة وإن ابتك أصاب الفردوس الاعلى  
 رواه البخاري \* وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال جي بابي  
 إلى النبي صلى الله عليه وسلم قد مثل به فوضع بين يديه فذهب  
 أكشاف عن وجهه فنهانى قوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما زالت  
 الملائكة تظله بأجنحتها

النبي صلى الله عليه وسلم على هنا فيؤخذ منه الجواز وأجيب بأنه كان قبل تحرير  
 النوح فلا دلالة فيه فإن تحريره كان عقب غزوة أحد وهذه عقب غزوة بدر وفي  
 روایة للبخاری في الرقاد فان كان في الجنة لم أبك عليه (فقال يا أم حارثة إنها)  
 الضمير للقصة (جنان) بكسر فونين بيتهما الف اى جنات كثيرة كما جاء ذلك  
 في رواية البخاری المذكورة في الرقاد (في الجنة) صفة ماقبله (وان ابتك أصاب  
 الفردوس الاعلى) الفردوس البستان الذي يجمع كل شيء وقيل الذي فيه العنبر  
 وقيل هو بالرومية وقيل بالقبطية وقيل بالسريانية وبه جزم الزجاج والمراد به أنه  
 محل مخصوص من الجنة قال صلى الله عليه وسلم اذا سألكم الله فاسأله الفردوس  
 فأنها أوسط الجنة وأعلى الجنة وأراه فوق عرش الرحمن ومنه تفجر انوار الجنة رواه  
 البخاري ومعنى اوسط الجنة خيارها وأفضليتها وأوسعها فلا يشكل بكونها أعلىها  
 (رواه البخاري) ورواه الترمذى وابن خزيمة (وعن جابر بن عبد الله) الانصارى  
 السلى بفتحتين (رضي الله عنهما قال جي بابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم) وذلك  
 يوم أحد (قد مثل به) بتشدد المثلثة مبني المفعول جل تحاله من أى (فوضع بين  
 يديه) معطوف على جملة جي بابي (فذهبت أكشاف عن وجهه) أى متوجعا له مما مثل  
 به الكفار (فنهانى قوم) أى عن ذلك (قال النبي صلى الله عليه وسلم ما زالت الملائكة  
 تظله بأجنحتها) تشير لها وزاد البخاري في رواية له حتى رفعته وهي في رواية له حتى

متفق عليه وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سأله تعالى الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه رواه مسلم وعنه أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلب الشهادة صادقاً أعطيها ولو لم تصبه رواه مسلم وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجد الشهيد من مس القتل إلا كما يجد أحدكم من مس القرص رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح وعنه عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أيامه ألقى فيها العدو

رغم ( متفق عليه وعن سهل بن حنيف ) بضم ففتح فسكون ( رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سأله تعالى الشهادة ) أي بنها له وجعله شهيداً ( بصدق ) في السؤال ( بلغه الله منازل الشهداء ) لصدقه ( وإن مات على فراشه رواه مسلم ) وتقدير مشرحاً في باب الصدق ( وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلب ) أي سأله ( الشهادة صادقاً أعطى ثوابها ( ولو لم تصبه ) بل لم يمت شهيداً ( رواه مسلم ) ورواه أحد ( وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجد الشهيد من مس ) بفتح الميم وتشديد السين المهملة أي نصب ( القتل ) وألمه ( إلا كما يجد أحدكم من مس القرص ) أي قرصه نحو النملة من كل مؤلم مما خفيها سريراً في الانقضاض لا يعقب علة ولا سقماً ( رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح ) قال العافولى القرص الأخذ باطراف الأصابع وأدخل علىها اداة الحصر دفعاً لما يتوجه ان الله أعظم من المها ( وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أيامه التي ألقى فيها العدو ) أي الكفار المقاتلين

الظُّلُمَاتِ حَتَّىٰ مَلَأَ الشَّمْسُ ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَمْنَعُوا  
لِقَاءَ اللَّهِ وَإِذَا لَمْ يَأْتُوْهُمْ بِالْحَسَنَاتِ فَلَا يُؤْخِذُوهُمْ بِمَا لَمْ يَصْنَعُوا وَأَعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ  
مُنْعَىٰ ظَلَالِ الْبَيْوَفِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ مَنْزَلُكَ الْكِتَابُ وَمَجْرِيُ السَّحَابِ  
وَهَازِمُ

(انتظر حتى مالت الشمس) تفاؤلاً بانتقال الحال من الكرب إلى الفرج (ثم قام في الناس) خطيباً ( فقال أيها الناس لا تمنوا لقاء العدو ) (١) نهى عنه لما فيه من الاعتماد على قوة النفس والركون إليها وذلك سبب الفشل والكسر قال تعالى ويوم حين إذا جبئكم كثرتكم فلم تعن عنكم كثيـرة الآية ( واسأـلوا اللهـ العـافـيـةـ ) أـىـ السـلامـةـ منـ جـمـعـ المـؤـلـمـاتـ وـالـمـخـالـفـاتـ دـيـنـاـ وـأـخـرـىـ وـذـكـرـ لـائـقـ فيـ حـصـوـلـهـ الـراـحةـ وـالـسـلـامـ مـنـ الـحـنـ وـالـنـجـاهـ مـنـ الـأـحـنـ ( فـإـذـاـ لـقـيـتـمـ وـهـمـ ) أـىـ وـقـمـ لـقـاؤـهـمـ لـكـمـ حـنـ غـيرـ طـلـبـ مـنـكـمـ ( فـاصـبـرـواـ ) عـلـىـ تـنـاهـمـ وـلـاـ تـفـرـأـ مـنـهـمـ وـعـالـ الـأـمـرـ بـالـصـبـرـ يـقـولـهـ عـطـفـاـ عـلـيـهـ ( وـاـذـلـواـ أـنـ الجـنـةـ تـحـتـ ظـلـلـ الـسـيـوـفـ ) يـكـرـرـ اـظـاءـ المـعـجمـةـ جـمـعـ ظـالـ وـتـقـدـمـ دـعـانـاـ عـنـ شـرـحـ الـحـدـيـثـ فـيـ بـابـ الصـبـرـ مـبـسوـطاـ وـاضـحاـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ مـلـخـصـاـ ثـمـ زـادـ فـيـ تـشـجـيـعـهـ بـدـعـانـهـ ( وـقـالـ اللـهـمـ مـزـلـ ) اـسـمـ فـاعـلـ مـنـ الـاـنـزـالـ ( الـكـتـابـ ) أـلـ فـيـهـ لـلـجـسـ فـيـعـ الـكـتـبـ الـمـزـلـةـ كـلـهـاـ وـقـدـ سـقـ يـاـنـهـافـ بـابـ الصـبـرـ اوـ لـلـعـهـدـ أـىـ الـقـرـآنـ ( وـبـحـرـ الـسـعـابـ ) مـنـ مـكـانـ مـنـ السـمـاءـ إـلـ آـخـرـ وـهـوـ بـعـىـ قـوـلـهـ تـعـالـ وـالـسـحـابـ الـمـسـخـ بـيـنـ السـمـاءـ وـالـأـرـضـ ( وـهـازـمـ

(١) لا تمنوا الخ أبداً نهي عن تعني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجب  
لـالأسكان على النفس والوقوع بالقوة وهو نوع بني وقد ضمن الله لم بنى عليه  
ينصره الله ولا أنه يتضمن فلة الاهيام بالعدو واحتقاره وهذا اختلف لل الاحتياط  
والحزم

الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم متفق عليه وعنه سهل بن سعد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتان لا تردا ان او قلما تردا في الدعاء عند النداء وعند البأس حين يأجح بعضهم بعضاً

الاحزاب ) أللذي للعهد ان أريد منهم الذين هزموا في غزوة الجندق وكانت سنة خمس وكانوا نحو عشرة آلاف نسمة والجنس ان أريديهم ما هو أعم من جيوش الكفر فانهم مهزرون مخدولون وجدن الله المؤمنون هم المنصوروون والا ولاظهر لانها كانت منة القيمة امتن بها الله تعالى على ذبيه في كتابه في سورة الاحزاب وكان صلى الله عليه وسلم يقول في تهليله وهزم الاحزاب وحده (اهزمهم ) أي العدو الملaciaين لنا حالاً (وانصرنا عليهم متفق عليه) وسيق في باب الصبر (وعن سهل بن سعد الانصارى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوتان ) (١) بفتح الدال المهملة ثانية دعوة المرفقة من الدعاء (لاتردا او شك من الرواى ) (قلما ) ما كافية للغفل فكتبت موصولة به (تردا) ثم يحتمل انه كفى بالقلة عن العدم فتفق الروايتان (٢) ويحتمل أن تكون باقية على موضوعها فيكون فيه ان الدعوة فيما قد تردا لكن نادراً (الدعاء عند النداء) أي الاذان والاقامة (وعند البأس) بالمرحمة وبعدها همزة فيين أي الحرب (حين يأجح بعضهم بعضاً) قال المصنف في الاذكار في بعض النسخ المعتمدة يأجح باللحاء وفي بعضها باللحيم وكلامها ظاهر اهتفتنه على الحائط تقاربون فيصيرون

(١) قوله دعوتان هكذا في نسخ الشرح وفي كثير من نسخ المتن ثنتان والمراد دعوتان . ع

(٢) قوله فتفق اروياتان هذاه شكل فأن الرواية واحدة والرواى شك هل المقول الاول او الثاني . ع

رواه أبو داود بسناد صحيح و عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غزا قال اللهم أنت عضدي و نصيري بك أحول وبك أصولي وبك أقاتل رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن وعن أبي موسى رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خاف قوما قال اللهم أنا بحملك في نحورهم و نمود بك من شرورهم

كالذين يتصدق لهم بعضهم ببعض وعلى الجيم كأن كلاب يلجم صاحبه بالسلاح (رواية أبو داود) في المجهاد من سنته (بساند صحيح) وأخرجه الدارقطني في غرائب مالك من حديث سهل مرفوعاً بلفظ ساعتان تفتح فيما أبواب السماء وقلات الرؤيا على داع دعوته عند النداء وعند الصف في سبيل الله ذكره الحافظ في تخريج أحاديث الأذكار (وعن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غزا ) أى أراده أو شرع فيه (قال ) خروجا من الحول ولرد الأمر لصاحب اللهم أنت عضدي (فتح المهمة لغرض الصدأى ناصري أتم نصر وبلغه كايدله عطف (ونصيري ) عليه عطف تضير (بك) أى وحدك (أحوال) أى انتقل من مكان أو شان إلى غيره (وبك أصول) على أعداء الدين بقال صالح القرن على قرنه يصلو بلا همز اذا وثبت عليه (وبك أفالن) فقيه تعريض بطريق حصول النصر وانه الخروج عن النفس والاعتماد على الله سبحانه وتعالى (رواها أبو داود والترمذى وقال حديث حسن ) قال في الجامع الصغير و رواه عبد الرحمن مجاهد و ابن حبان في صحيحه والضياء المقدسي (وعن أبي موسى الشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خاف قوما قال اللهم أنا بحملك أى يجعل أمرك أو حكمك (في نحورهم) فيدفعهم ذلك عما يريدون (ونمود ) أى نغتصب (بك من شرورهم ) فيه التحسن باسم الله تعالى واللوذ به واللجاج إليه تعالى فيما ينزل بالإنسان ما يشفع منه وانه لا ينافي التوك

**رواہ أبو داود بسندٍ صحيح و عن ابن عمر رضي الله عنهما اذ رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيمة  
رواہ البخاري متفق عليه و عن**

(روما ابو داود بسند صحيح) و روا احمد والحاكم في المستدرک والبیهقی في السنن  
كما في الجامع الصغير (و عن ابن عمر رضي الله عنهما اذ رسول الله صلی الله علیه وسلم  
قال الخيل) قال في المصاحف معروفة وهي مؤثة لا واحد لها من لفظها والجمع خيول  
و سبیت خيلا لاختیالها وهو اعجابها بنفسها مرحًا ومنه يقال اختال الرجل وبخیلا  
والخیل عام مخصوص بالغایزية في سیل الله والمرتبطة له بدلیل الحديث السابق في  
الرکاة الخیل ثلاثة وليس المراد هي على كل وجه ذكره ابن المنذر وقال الحافظ  
ويجوز أن يراد جنس الخیل أى أنها بصدق أن يكون فيها الخیر فاما من ارتبطها  
لعمل غير صالح فحصول الوزر لطربان ذلك الأمر العارض اه (معقود في  
نواصيها) النواصي جمع ناصية وهي قصاص الشعر وهو الشعر المسترسل على الجبهة  
و خصت بالذكر لأن العرب تقول فلان مبارك الناصية فتدنى بها عن الإنسان قاله  
العنین وفيه ايماء إلى أنه كفى بها عن جميع ذات الفرس واستبعد ما حافظ ورأى بقاءها  
على ظاهرها قال ويحتمل أنها خصت بذلك لكونها المقدم منها فيكون اشاره إلى أن  
الفضل في الاقدام بها على العدو دون المؤخر لما فيه من الاشارة إلى الايديار (الخي)  
العاجل والآجل (إلى يوم القيمة) أي إلى انتهاء بقاء الدين الخيري وذلك إلى قبيل  
أواخر الدنيا و عند عموم الكفر جميع الأرض ففي الحديث تجوز (متفق عليه)  
ورواه مالك وأحمد والنسائي وأبن ماجه ورواه البخاري عن أنس ورواه مسلم  
والترمذى والنمسائى وأبن ماجه عن أبي هريرة ورواه أحمد عن أبي ذر وعن أبي سعيد  
ورواه الطبرانى عن سواد بن الريبع وعن التعبان بن بشير وعن أبي كبيشة (و عن

**عروة البارقي رضي الله عنه أذ النبي صلى الله عليه وسلم قال الحليل معقود  
في نواصيه الخير إلى يوم القيمة (الاجر) والمعنى متفق عليه**

عروة البارقي رضي الله عنه هو الجعد ويقال ابن الجعد وقيل اسمه عياض والبارقي بالموحدة والواو والقف صحابي سكن الكوفة وهو أول قاض بها خرج حدبه الجميع كما في التقريب وفي التهذيب للصنف بارق يطن من الأزد وهو بارق بن عدي بن حارثة بن امرى القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد بن الغوث بن بنت ابى مالك بن زيد بن كهولان بن بربان بن يشحوب بن يعرب بن قحطان واما قوله بارق لانه نزل عند جبل يقال له بارق فنسب اليه وقيل غير ذلك قلت منه ما ذكره الحافظ في الفتح قال وقيل ما بالمدار (١) نزله بن عدي بن حارثة بن عمرو قوله من الأزد ولقب بهمهم سعدين عدى فكان يقال له بارق ووزعم الديمياطى انه منسوب الى ذى بارق قبيلة من ذى زعین اه ما في الفتح روی له عن سول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر حديثاً اتفقا منها على حدث وكان من ابطاله عدة افراس مربوطة للجهاد في سبيل الله تعالى منها فرس اشتراه بعشرين ألف درهم وقال شبيب ابن عرق قد رأيت في دار عروة سبعين فرساً مربوطة للجهاد في سبيل الله تعالى اه (ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحليل معقود في نواصيه الخير إلى يوم القيمة الاجر) أي الثواب المرتب على ربطها وهو خير آجل (والغم) الذي يكتبه من مال الكافرة وهو خير آجل والاجر والمعنى بذلك من الخير أو دعوه يبيان له قال الطيبي يحتمل أن يكون الخير المفسر بالإجر والغنية استعارة لظوره وملازمه وخصوص الناصية لفعة قدرها فكأنه شبهه لظهوره بشيء محسوس معقود على مكان مرتفع فنسب الخير الى لازم المشبه به وذكر الناصية تجريد للاستعارة نقله الحافظ في الفتح (متفق عليه) ورواه احمد والترمذى والنمسائى ورواه احمد ومسلم والنمسائى

(١) المدار قرية باليمن

«وعن أبى هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسام من احتبس فرسان فى سبيل الله إيمانا بالله وتصديقاً بوعده فأن شبهه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة رواه البخاري

عن جرير ورواه الطبراني في الأوسط من حديث جابر بلفظ الخيل معقود في نواصيها الخير واليمن إلى يوم القيمة وأهلها معانون عليها قلدوها ولا تقلدوها الاوتار ورواه احمد ايضاً من حديث جابر بلفظ الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيمة وأهلها معانون عليها فامسحوا بـ نواصيها وادعوا لها بالبركة وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار ورواه الطبراني في الكبير من حديث غريب المكني بـ لفظ الخيل معقود بنواصيها الخير والنيل إلى يوم القيمة وأهلها معانون عليها والمتفق عليها كالبلسط يده في الصدقة وأبوالها وأرواثها لاهاتها عند الله يوم القيمة من مك الجنة كذا في الجامع الصغير (وعن أبى هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من احتبس فرسان) أبى حبس قال العيني يقال احتبس على الشىء واحتبس يتعدى ولا يتعدى والمراد احتبس على نفسه لـ دعاوى أن تحدث ثلة في ثغر من التنور (في سبيل الله إيمانا) أبى للأمان (بالله) أبى مخلص الله امثلا لأمره (وتصديقاً بوعده) أبى الثواب المرتب على ذلك فـ ان الله وعد على الاحتبس فـ ان احتبس كانه قال صدقـت ياربي فيها وعدتني (فـ ان شـبهـه) بكسر المعجمة وفتح الموحدة أـى ما يـبعـه (وريـه) بكـسرـ الرـاءـ وـتشـدـيدـ الـهـ التـحـتـيةـ من روـيـتـ منـ المـاـ بالـكـسرـ أـروـيـ رـياـ (وريـهـ وبـولـهـ فيـ مـيزـانـهـ) أـىـ حـنـنـتـ لهـ فـيـهـ قـالـ العـيـنـيـ وـرـوـثـهـ اـرـادـ بـنـتـ يـزـيدـ عـنـ أـحـمـدـ وـمـنـ رـبـطـهـ رـيـاـ وـسـمـعـهـ الـحـدـيـثـ وـفـيـهـ فـانـ شـبـهـهاـ وـرـيـهـ الـلـاـ آخرـهـ خـسـرانـ فـ مـواـزـيـنـهـ (روـاهـ الـبـخـارـيـ) روـاهـ أـحـمـدـ وـالـنـسـائـيـ وـابـنـ جـانـ (ـ دـلـيـلـ سـابـعـ)

(وعن) أبي مسعود رضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بناتي مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيمة سبعين ناقة كلها مخطومة رواه مسلم (وعن) أبي حماد و يقال أبو سعادي ويقال أبو أسد ويقال أبو عامر ويقال أبو عمرو ويقال أبو الأسود ويقال أبو عبس عقبة بن عامر الجهنمي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول وأعدوا لهم

في صحيحه كاف في الجامع الكبير وفيه أن النية يترتب عليها الأجر وفيه أن هنالك حسانات تقبل من صاحبها لتصح الشارع على أنها في ميزانه بخلاف غيرها فقد لا تقبل فلا تدخل الميزان (وعن أبي مسعود رضي الله عنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بناتي مخطومة) أي معمول في رأسها الخطايم بكسر الخاء المعجمة معروفة جمع خطم كتاب كتب سبى بذلك لانه يقع على خطمه وهو بفتح الخطأ من كل دابة مقسمة الافت والقسم ومن الطائر منقاره (فقال هذه في سبيل الله) أي معمولة فيه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بها) أي يدها (يوم القيمة سبعين ناقة) كما هو شأن المتفق في سبيل الله قال تعالى مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سبايل في كل سبعة مائة حبة (كلها مخطومة) وذلك لأن خطايمها يمكن صاحبها من أن يعمل بها مأراها (رواها مسلم و عن أبي حماد ) بفتح المهملة و تشديد الميم ( ويقال أبو سعاد ويقال أبو اسد ) قال في التهذيب ويقال أبو اسد اي بلايا ( ويقال أبو عامر ويقال أبو الأسود ويقال أبو عبس ) وفي التهذيب ويقال أبو ليدي وفي التقريب للحافظ اختلف في كنيته على أقوال أشهرها انه أبو حماد (عقبة بن عامر الجهنمي) تقدمت ترجمته (رضي الله عنه) في أوائل كتاب الفضائل ( قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول وأعدوا لهم

ما استطعتم من قوة الا ان القوة الربي الا ان القوة الرمي الا ان  
 القوة الرمي رواه مسلم (وعنه) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يقول ستفتح عليكم أرضون وبكم يكم الله فلا يعجز أحدكم ان  
 يلهموا بأسمه رواه مسلم (وعنه) انه قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم من علم الرمي ثم تركه فليس منا وفقد عصي رواه مسلم وعن رضي  
 الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله

أى الكفار (ما استطعتم) أى الذى استطعتموه (من قوة) بيان لما والمحكى  
 بالقول قوله (الا) بتخفيت اللام (ان القوة الربي الا ان القوة الرمي الا ان  
 القوة الرمي) أى أعظم أنواعها نكارة في العدو وأنفعها في الحرب فالنصر كما في  
 قوله صلى الله عليه وسلم الحج عرقه والبر حسن الخلق قال ابن رسلان ولما علم  
 عقبة راوي الحديث فضل الرمي بالقوس وأنه أفعع آلات الجند بادعه للجهاد سبعين  
 قوسا في سبيل الله اه (رواہ مسلم) ورواه أبو داود والترمذى والنمسائى (وعنه)  
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ستفتح عليكم أرضون (ويكفيكم  
 الراء جم جم تكسير لارضى أعراب اعراب جم الماذر السالم حلا عليه) (ويكفيكم  
 الله) أى الحرب والقتال (فلا يعجز) بكسر الجيم على الا فصح (أحدم ان يلهموا  
 بأسمهم) جم فلة لسيهم ويجمع على سهام فى الكثرة قال المصنف معنى الحديث  
 الندب الى الرمي والتمن عليه (رواہ مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم من علم الرمي ثم تركه فليس منا) أى من أهل هدينا (او) شرك من  
 الرأوى (فقد عصى) قال المصنف هنا تشديد عظيم في نسيان الرمي بعد علمه  
 وهو مكره فراهبة شديدة لمن تركه بلا عنزه (رواہ مسلم) ذكره والذين قبله في  
 الجهاد ورواه الخطيب من حديث أبي هريرة مرفقا بالفظ من علم الرمي ونسيه  
 فهو نعمة جعلها (وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله

يُدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه يحتسب في صنعه الخبر  
والرامي به ومنبله واره او ادار كفوا وأن ترموا حب الي من أن تركبوا  
ومن ترك الرمي بعد ما عله رغبة عنه فانها نعمه تركتها أو قال كفر هلا

يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة ) الباء في السبيه أى جعل الله ذلك سببا  
لدخولهم ايها( صانعه ) بالنصب على الاتباع وبالرفع بالابداء او النصب بتقدير  
أعني على القطع ( يحتسب في صنعه الخير ) أى يقصد بعمله التقرب الى الله به واثباته  
( والرامي به ومنبله ) بصيغة اسم الفاعل من التنبيل قال في النهاية يجوز أن يراد به  
الذى يرد النبل على الرامي من الهدف اه وقال ابن رسلان فالضمير عائد الى الرامي  
يقال بذلك اذا ناولته السهم ليرمى به العدو و قال الغوى هو الذى يناول الرامي النبل  
هو يكون على وجهين أحدهما أن يقوم بجنب الرامي أو خلفه فيناوله النبل واحدا  
بعد واحد الثاني أن يرد عليه النبل المرمى حتى يرمى به قال المندري ويحمل  
أن يكون المراد بقوله ومنبله أى الذى يعطيه للمجاهد ويجهزه به من ملائمة أداته وقوية  
ويدل عليه ماف رواية البهقى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله  
عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه الذى يحتسب في صنعه  
الخبر والذى يجهز به في سبيل الله والذى يرمى به في سبيل الله اد كلام ابن رسلان  
و ظاهر ان قوله يحتسب المقيدة بالجملة الاولى منسحب اعتبارا للقيده في قرينه أيضا (وارمو  
واركعوا ) ففتح الكاف أى المواب التي ترك للقتل تأدبهما وتروضها للقتال  
وليعتادوا رکبها ( وإن تركوا ) أى ورميك بالسهام ( أحب الى من أن تركبوا ) وذلك  
لقوة نفعه بالنسبة لنفع الركوب ( ومن ترك الرمي ) أى بالسهام ( بعد ما عله )  
يدل على أن هعمرة الرمي من العلوم الشرعية ( رغبة عنه ) أى لزهد فيه لا العذر  
من مرض أو نحوه فهو قيد مراد في حديث مسلم السابق ( فانها نعمه ) أعلم الله بها  
عليه فلا يترکها ترکها ( لنسياها ) أى ترك العمل بها والشکر عليها ( او ) أى  
( قال ) الذى صلى الله عليه وسلم ( اكرفها ) وهذا اشك من الرواى و عند الحاكمى نعمه

رواية أبو داود (واعن) سلمة ابن لا كوع رضي الله عنه قال من النبي صلى الله عليه وسلم على نفري يتضلون فقال لرموا بني سماويل فان اباكم كان راميا

كفرها وقال صحيح الاسناد قال ابن رسلان وسبب كراهة ترکه بعد علمه ان الذى تعلم الرمي حصلت له اهلية الدفاع عن دين الله ونكأية العدو وتأهله لوظيفة الجهاد فلذا ترکه فقد فرض في القيام بما تعين عليه هنا اذا قصد بتعلمه الجهاد فان قصد غيره قال الماوردي فهو مباح اذا لم يقصد به محارفه قصد تعلمه ليقطع به الطريق وما في معناه صارحا ما اه واسقط المصنف من الحديث بعد قوله أحب الى من أن ترکبوا قوله صلى الله عليه وسلم ليس من اللبو (١) ثلاثة تأديب الرجل فرسه وملاءعته اهله ورميه بقوسه وبنله اما كفأه عنها بما ذكر أو لعدم تعلق غرض الباب بها (رواية أبو داود) في الجهاد وروايات النسائي في سننه (واعن سلمة) بفتح أوليه (ابن الا كوع) نسبة لجده والا فهو ابن عمرو بن الا كوع (رضي الله عنه قال من النبي صلى الله عليه وسلم على نفر) بفتح أوليه وتقدم أنه ما بين الثلاثة والتاسعة وهم من أسلم كما صرخ به في الحديث (يتضلون) أي يتراون بالسبق يقال انتضل القوم وتناضلوا بالضاد المعجمة أي رموا للسبق وناضلها ذارا ماه وفلان يناضل عن فلان اذا رمى عنه ذىا في النهاية (فقال ارموا بني اسماويل فان اباكم) أي اسماويل (كان راميا) قال العيني في شرح البخاري ذكر ابن سعد من طريق ابن لهيعة حدثنا مرفوعا لفظه كل العرب من ولد اسماويل ابن ابراهيم عليهما السلام وفي كتاب الزير بسنده عن مكحول قال عليه الصلاة والسلام العرب كلها بنو اسماويل الا اربع قبائل السلف والأوزاع وحضرموت وثقيف ورواه بن صاعد في كتاب الفصوص تاليفه بسنده الى مكحول فقال عن مالك بن محراب قوله صحبي في الحديث دلالة على رجحان قول من قال من أهل النسب ان أهل اليمن من ولد اسماويل قال الحافظ وفيه نظر لما

(١) أي ليس من اللبو لم يرغب فيه شيء الا ثلاثة

وامُّ البخاري (وعن) عمر وبن عبْسَةَ رضي الله عنهُ قَالَ سَمِّت رسول الله صلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْلُمَةَ وَلِمَنْ دَرَى بِهِمْ فِي سَبِيلِ اللهِ فَرَوْلَهُ عَدْلٌ مُحْرَرٌ ذَرَوْلَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالترمذِي وَقَالَ حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٍ (وعن) أَبِي حِمْيَى خَرِيمَ بْنِ فَاتِكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

يأتي من انه استدلال بالاخصر على الاعم واسلم بصيغة افضل التفضيل من الاسلام  
قبيلة وهو من قحطان وفيه اطلاق الاب على الجلد وان دلا (رواه البخاري) في  
الجهاد (و عن عمرو بن عبسة) بفتح المهملة والموحدة والمهملة تقدمت ترجمته (رضي  
الله عنه) في باب الرجال قال سمعت رسول الله صلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِنْ رَوْلِي  
بِسْهَمْ فِي سَبِيلِ اللهِ عَوْمَهْ مَتَّاولُ مَا أَصَابَ الْعُدُوِّ وَمَا أَخْطَأَهُ ثُمَّ رَأَيْتَهُ حَرَجَهُ  
فِي الْحَدِيثِ وَلَفْظُ الْحَدِيثِ مِنْ رَوْلِي بِسْهَمْ فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَاعَ سَهْمَهُ الْعُدُوُّ أَصَابَهُ  
أَخْطَأً فَعَدْلٌ رَقْبَةٌ قَالَ السِّيُوفُ طَلِي فِي الْجَامِعِ الْكَبِيرِ رَوَاهُ الطَّبَرِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْحَامِكِ  
فِي الْمُسْتَدْرِكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَمِّرَ أَهْ (فَرَوْلَهُ عَدْلٌ) بَكْسَرُ الْعَيْنِ وَقِيلَ بِفَتْحِهِ وَسَكُونِ  
الْدَّالِ الْمُمْلَتِيْنِ بِمَعْنَى الْمِثْلِ وَقِيلَ بِالْفَتْحِ مَا عَادَهُ مِنْ جَنْسِهِ وَبِالْبَكْسَرِ مَا لَيْسَ مِنْ جَنْسِهِ  
وَقِيلَ بِالْعَكْسِ قَالَهُ فِي النَّهَايَةِ وَالْمَارِدُ هَنَمَنْهُ نَلِهِ مِثْلُ (عَرْرَةٌ) أَيْ رَقْبَةٌ مَعْتَوْدَةٌ فَيُحَذَّفُ  
لِمَوْصِفِ لِاِخْتِصَاصِ الصَّفَةِ بِهِ (رواه أبو داود والترمذى وقل حديث حسن صحيح)  
وآخر ج الطبراني من حديث ابي عمر والاصاري عن النبي صلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ رَوْلِي  
بسهم في سبيل الله فقصراً أو يلغى كان ذلك له نوراً يوم القيمة وأخر ج الحاكم في المستدرك من  
حديث أبي تميم السلمي عن النبي صلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ رَوْلِي بِسْهَمْ فِي سَبِيلِ اللهِ فَعَدْلٌ مُحْرَرٌ  
ومن يلغى بسهم في سبيل الله فالدرجة في الجنة وأخر ج ابن حبان من حديث كعب بن  
مرة عن النبي صلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ رَوْلِي بِسْهَمْ فِي سَبِيلِ اللهِ كَانَ كَانَ اعْتَقَ رَقْبَةَ  
او رد ذلك كلها في الجامع الكبير (وعن أبي حمزة خريم) قال في الترتيب بالتصغير  
(ابن فاتك) بالفاء وبعد الالف ته مثناة من فوق ثم كاف الاسدى (رضي الله عنه)  
وهو خريم بن الأخرم بن شداد بن عمرو بن فاتك فهو نسبة لجد جده صحابي

قالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَنْفَقَ نَفْقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
كَتَبَ لَهُ سَبِيعَةً ضَعْفَ رواه الترمذى وقال حديث حسن ( وعن )  
أَبِي سَعِيدٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مَانَ  
عَبْدِ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ

شهد الحديثة ولم يصح انه شهد بدراما في خلافة معاوية خرج حديثه  
 أصحاب السنن الأربع اه وخالفه المصنف في التهذيب وحكي الخلاف في شهوده  
بدراما وصحح شهوده ايها قالوا به قال البخارى والاكثر من وهو معدود فالشامين  
وقيل في الكوفيين اه روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة أحاديث  
كاف مختصر التلقيح وغيره ( قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منْ أَنْفَقَ  
نَفْقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَتَبَ ) أَيْ أَثْبَتَ الْمَنْفَقَ ( له ) فِي صَحْفِ الْأَعْمَالِ أَوْ فِي عَالَمِ  
الْمَلَكُوتِ فِي عِلْمِ اللَّهِ ( سَبِيعَةً ضَعْفَ ) وَتَقْدِيمَ إِنَّ الْآيَةَ تَشَهِّدُ لِتَضْعِيفِ كُلِّ  
مَا أَنْفَقَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَى هَذَا الْعَهْدِ ( رواه الترمذى وقال حديث حسن ) قال  
الجامع الكبير وروى أحمد والشافعى وأبي حبان فى صحيحه والبغوى والماوردي  
والحاكم فى المستدرك عن خريم بن فاتكة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من  
أنفق نفقة فاضلة فى سبيل الله فسبعين ضعف ومن أنفق على نفسه أو على أهله  
أو عاد مريضا أو أطاط أذى عن الطريق فهو حسنة بعشرا مثالها والصوم جنة مالم  
يخرقا ومن ابتلاه الله فى جسده فهو له حطة ( ١ ) رواه الطبراني وأحدوا ابن منع والمدارسى  
وأبو يعلى والشافعى وأبن حزم و الحكم فى المستدرك والبيهقي فى الشعب والدار  
قطنى وأبو يعلى الموصلى عن أبي عبيدة بن الجراح كذا فى الجامع الكبير ( وعن أبي  
سعيد رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن عبد ( اي مكلف  
فيشمل الله كر والأئمأ او يراد به الذكر وخص بالذكر جريا على الغالب من  
مثابرته على الطاعة دونها فلا مفهوم له ( يصوم يوما فى سبيل الله الا باعد الله

( ١ ) أَيْ يَخْطُطُ بِهِ مِنْهُ ذُنُوبَهُ

بذلكَ اليومِ وجْههُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرْفَانَ . متفقٌ عَلَيْهِ (وَعَنْ) أَبِي أَمَامَةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدِقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ

بذلكَ الْيَوْمِ أَيْ بِسَبَبِ صُومِهِ (وَجْهَهُ ) أَيْ ذَاهِنَةً كَافِي قَوْلَهُ تَعَالَى كُلُّ شَيْءٍ هَالِكُ الْأَوْجَهِ وَهُوَ فِي الْحَدِيثِ بِمَجازِ مَرْسَلٍ وَيَحْتَمِلُ أَجْرَ الْمَحْدُثِ عَلَى ظَاهِرِهِ وَيُلْزَمُ مِنْ صَرْفِ الْوَجْهِ عَنْهَا قَدْرِ مَا يَأْتِي صَرْفُ جَمِيعِ الْبَدْنِ (عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرْفَانَ مُتَفَقَّعٍ عَلَيْهِ ) وَرَوَاهُ الطَّبرَانِيُّ وَأَحْمَدُ وَالترْمذِيُّ وَالنَّسَافِيُّ وَجَامِعُ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَوْهَوْهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ بَدْلًا بَعْدِ زَحْرَمِ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالترْمذِيُّ وَقَالَ غَرِيبُورُ وَالنَّسَافِيُّ مِنْ حَدِيثِ لَبْنِ سَعِيدٍ لَكِنَّ ابْدَلَ لِنَفْظِ خَرْفَانَ بِقَوْلِهِ عَلَمًا كَذَا فِي الْجَامِعِ الْكَبِيرِ وَتَقْدِيمِ مَشْرُوحَاتِي بِابِ فَضْلِ الصَّوْمِ (وَعَنِ أَبِي أَمَامَةَ رضيَ أَبَهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ مِنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدِقًا بِفَتْحِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَالْمَهْمَلَةِ وَسَكُونِ التَّوْنِ بَيْنَهُمَا وَآخِرَهُ قَافُ بَوْزَنْ جَعْفَرُ حَفِيرُ حَوْلِ اسْوَارِ الْمَدِينَةِ مُعَرِّبٌ كَذَنْدَةً كَذَنْدَةً فِي الْقَامُوسِ وَهُوَ هَنَا كَنَائِيَّةً أَوْ بِمَجازِ مَرْسَلٍ عَنِ الْبَعْدِ (كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) قَالَ السِّيوُطِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمَهِيَّةِ السَّنِيَّةِ أَخْرَجَ إِبْرَاهِيمَ فِي مَسْنَدِهِ وَالبَزَارِ بِسَندِ صَحِيفَةِ أَبُو الشَّيْخِ عَنِ ابْنِ ذِرَّةِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مَسِيرَةُ خَمْسَانَةِ عَامٍ وَأَخْرَجَ أَحَدُ فِي مَسْنَدِهِ وَأَبُو نَاؤِدُ وَالترْمذِيُّ وَحَسَنُهُ وَابْنُ ماجِهِ وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الْسَّتَّةِ وَأَبُو يَعْلَى وَبَنْ خَزَمَةِ وَالطَّبرَانِيُّ وَالحاكمُ وَصَحَّحَهُ أَبُو الشَّيْخِ عَنِ العَبَاسِ بْنِ عَبدِ الْمَطْلَبِ قَالَ كَمَا عَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَنْدَرُونَ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ قَلَّا اللَّهُ أَعْلَمُ وَرَسُولُهُ قَالَ بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسَانَةِ سَنَةٍ الْمَحْدُثُ أَهْ فَفَادَ حَدِيثَ شَابِيِّ أَمَلَةَ زِيَادَةً فِي الثَّوَابِ عَلَى مَا فَلَّهُ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ وَكَذَّا عَلَى ماجِهِ مِنْ حَدِيثِ عَقْبَةِ بْنِ عَامِرٍ مِنْ صَامَ يَوْمًا فِي

رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح (وعن) أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغز ولم يحيث نفسه بالغزو مات على شبهة من النفاق رواه مسلم (وعن) جابر رضي الله عنه قال كنامع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة فقاموا ملأ بالمدينة لرجالا ماسرتهم مسيرا ولا قطعهم واديا الا كانوا معكم جبئهم المرض

سيل الله باعد الله منه جهنم مسيرة مائة عام رواه النسائي وأبو يعلى والطبراني فاما أن يحمل على انه أخبر أولا بالاقل فأخبر به ثم زيد في الثواب فأخبر عنه بما في حديث عقبة ثم زيد فيه فضلا ومرة فأخبر عنه وهو ما في حديث أبي سعيد اوان العدد لام فهو منه فلا ينفي المذكور ما فوقه (رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح) ورواه ابن زنجويه والطبراني (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغز ) أى يباشر القتال في سيل الله (ولم يحيث نفسه بغير مات على شبهة) بضم الشين المعجمة أى خصلة (من نفاق رواه مسلم ورواه احمد وأبو داود والنسائي كافى الجامع الكبير قال القرطبي في الحديث ان لم يتمكن من عمل الخير يتبغى له العزم على فعله اذا تمكنا منه ليكون بدلا من فعله فاما اذا خلا عنده ظاهر او باطنا فذلك شأن المنافق الذى لا يعمل الخير ولا ينويه خصوصا الجهاد الذى اعز الله به الاسلام وأظهر به الدين حتى علا على كل الاديان اه (وعن جابر رضي الله عنه قال كنامع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة) هي غزوة تبوك كما سبق أول الكتاب في ماب الاخلاص (فقال ان بالمدينة) أى طيبة (لرجالا ماسرتهم مسيرا) أى سيرا أو فيه (ولا قطعهم واديا) من عطف الاخص على العام تلميحا لقوله تعالى ولا يقطعنون واديا الآية ( الا كانوا معكم) أى في الثواب بالعزم الجازم على العمل لو لا العذر فعدوا من جملة العاملين (جبئهم المرض) جملة

وَنِي رِوَايَةُ جَبْسِهِ الْعَذْرُ وَفِي رِوَايَةِ الْأَشْرِكِ كُمْ فِي الْأَجْرِ . رِوَايَةُ  
الْبَخْرَى مِنْ رِوَايَةِ أَنْسٍ وَرِوَايَةُ مُسْلِمٍ مِنْ رِوَايَةِ جَابِرٍ وَالْفَظْلَهُ (وَعَنْ)  
أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَايَا أَقَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمُنْتَهِ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ

مُسْتَأْنِفَةً لِيَانِ سَبْبَ مَا ذَكَرَ قَبْلَهُ (وَفِي رِوَايَةِ) هِيَ لِلْبَخْرَى كَمَا سَبَقَ ثُمَّهُ (جَبْسِهِ  
الْعَذْرُ ) هُوَ أَمْرٌ يُعَرَّضُ لِلْمُكْلَفِ يَنْاسِبُ التَّخْفِيفَ وَهُوَ عَامٌ نَظَرًا لِمَا قَبْلَهُ فَيَحْتَمِلُ أَنْ  
يَرَادُ مِنْهُ ذَلِكَ لِيَكُونَ عَامًا أَرِيدَ بِهِ خَلْصٌ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرِادَهُ مَاهُوْ أَعْمَ منْ  
الْمَرْضِ مِنْ قَفْرٍ وَعَدْمِ وَجْدٍ مَوْنَ سَفَرٍ (وَفِي رِوَايَةِ) أَبِي مُسْلِمٍ (الْأَشْرِكِ كُمْ ) مِنْ  
بَلْبَلِ عِلْمٍ (فِي الْأَجْرِ ) أَبِي كَانُوا مُشَارِكِينَ لَكُمْ فِيهِ لَصْحَةُ قَصْدِهِمْ (رِوَايَةُ الْبَخْرَى)  
مِنْ رِوَايَةِ أَنْسٍ أَبِي مِنْ حَدِيثِ أَنْسٍ (وَرِوَايَةُ مُسْلِمٍ مِنْ رِوَايَةِ جَابِرٍ وَالْفَظْلَهُ )  
وَتَقْدِيمُ لِفَظِ رِوَايَةِ أَنْسٍ وَبَيْنَ ثُمَّهُ الْخَلْفُ بَيْنَ الْمُحَدِّثَيْنَ فِي عَدْ مِثْلِهِ مِنْ  
الْمُتَفَقِّعِ عَلَيْهِ وَعَدْمِهِ قَالَ الْعَيْنِي فِيهِ أَنَّ مِنْ جَبْسِهِ الْعَذْرِ عَنْ أَعْمَالِ الْبَرِّ مَعْ نِيَّتِهِ فِيهَا  
يُكْتَبُ لَهُ أَجْرُ الْعَامِلِ بِهَا كَمَا قَالَ حَسْنِي عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمِنْ غَلَبِ التَّوْمِ عَنِ الْصَّلَةِ أَنَّ  
لَمْ يُكْتَبْ لَهُ أَجْرُ صَلَاتِهِ وَكَانَ نُومُهُ عَلَيْهِ صَدْقَهُ أَهْ (وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
أَنَّ أَعْرَايَا ) هُوَ سَاكِنُ الْبَادِيَّةِ عَرْبِيَا كَانَ أَوْ غَيْرُهُ وَفِي رِوَايَةِ الْبَخْرَى جَاءَ رَجُلٌ  
إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ هَذَا الْأَعْرَابِيُّ يَصْلَحُ أَنْ يُفَسَّرَ بِلَاحِقِ بْنِ ضَمِيرَةِ  
الْبَاهْلِيِّ وَحَدِيثِهِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْمَدْنِيِّ فِي الصَّحَابَةِ مِنْ طَرِيقِ عَفِيرَ بْنِ سَعْدَانَ قَالَ  
سَمِعْتُ لَاحِقَ بْنَ ضَمِيرَةَ الْبَاهْلِيَّ قَالَ وَفَدَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ  
عَنِ الرَّجُلِ يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذَّكْرِ فَقَالَ لَاهِيَّ لَهُ الْمَحْدِيثُ قَالَ الْبِهْقَى وَفِي اسْنَادِهِ  
ضَعْفُ (أَقَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَارَسُولُ اللَّهِ الرَّجُلُ ) إِلَّا فِيهِ لِلْعَهْدِ  
الْأَنْهَى نَحْوَهَا فِي دَاخْلِ السُّوقِ (يُقَاتِلُ لِلْمُنْتَهِ ) أَيْ لِأَجْلِ التَّغْيِيْمِ (وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ

لِيذْكُرَ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيَرَى مَكَانَهُ وَفِي رِوَايَةٍ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً وَمَقَاتِلَ حَمِيَّةً وَفِي رِوَايَةٍ يُقَاتِلُ غَضَبَاءَ فَمَنْ فِي سَيِّلِ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَاتَلَ لِتُسْكُونَ كَلْمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعِلْمُ بِهِ فَهُوَ فِي سَيِّلِ اللَّهِ مُتَفَقِّعٌ عَلَيْهِ وَسَامِ مَنْ قَاتَلَ لِتُسْكُونَ كَلْمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعِلْمُ بِهِ فَهُوَ فِي سَيِّلِ اللَّهِ مُتَفَقِّعٌ عَلَيْهِ وَعَنْهُ » عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرَو بْنِ الْمَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ فَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزِي وَفَقْتَنِمْ وَتَسْلِمَ

(لِيذْكُرَ) أَيْ بَيْنَ النَّاسِ وَيُشْتَرِكُ (وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيَرَى) بِصِيغَةِ الْجَهْوَلِ (مَكَانَهُ)  
 نَائِبُ الْفَاعِلِ أَيْ مَرْتَبَتِهِ فِي الشَّجَاعَةِ (وَفِي رِوَايَةٍ) أَيْ لِهَا وَهِيَ التَّوْرِيدُ  
 الْمَصْنُفُ فِي بَابِ الْأَخْلَاصِ وَقَالَ مُتَفَقِّعٌ عَلَيْهِ (الرَّجُلُ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً) أَيْ تَحْمِلُهُ  
 شَجَاعَتِهِ عَلَى لِقَاءِ الْأَقْرَانِ كَافِ رِوَايَةً (وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً) بِفَتْحِ الْمُهَمَّلَةِ وَكَسْرِ الْمُمْ وَتَشْدِيدِ  
 التَّحْتِيَّةِ أَيْ اَنْفَهَ وَغَيْرَهُ وَمُحَامَّةُ عَنِ الْحُسْنَى الْعَشِيرَةِ (وَيُقَاتِلُ غَضَبَاءً) أَيْ لِلْعَقْبِ  
 الْقَائِمِ بِهِ (فَنِ) مِنْ هُؤُلَاءِ الْأَنْوَاعِ مَعْدُودٌ (فِي سَيِّلِ اللَّهِ) مَوْعِدُهُ بِالثَّوَابِ الْمُرْتَبِ  
 عَلَى الْمُفَاتِلَةِ فِيهِ (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَاتَلَ لِتُسْكُونَ كَلْمَةَ اللَّهِ)  
 أَيْ كَلْمَةُ التَّوْحِيدِ أَيْ لِتُكُونَ الْمَلَةُ الْخَيْرِيَّةُ (هِيَ) ضَمِيرُ فَصْلِ أَيِّ بِهِ لِاقْدَادِ  
 الْحُصْرِ (الْعِلْمُ بِهِ فِي سَيِّلِ اللَّهِ) دُونَ مَنْ قَاتَلَ لِغَرْضِ دُنْيَوِيِّ مِنْ طَلْبِ مَغْنِمٍ  
 أَوْ حِسْبَةٍ أَوْ قَاتَلَ لِلرِّيَاهُ وَالسَّمْعَةِ (مُتَفَقِّعٌ عَلَيْهِ) وَالْمَحَالِصُ أَنَّ الْمَثَابَ مِنْ قَاتَلَ  
 الْكُفَّارَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا لِلْمُقَاتَلَ لِغَرْضِ دُنْيَوِيِّ أَوْ عَرْضِ دُنْيَوِيِّ (وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عَمْرَو بْنِ الْمَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ فَازِيَةٍ)  
 أَيْ طَائِفَةٌ غَازِيَّةٌ (أَوْ) يَحْتَمِلُ أَنْ تُسْكُونَ لِلْتَّنْوِيعِ وَأَنْ تَكُونَ لِلشَّكِّ مِنَ الرَّاوِيِّ  
 (سَرِيَّةٌ) قَطْعَةٌ مِنَ الْجَيْشِ فَعْلَيْهِ بَعْنَى فَاعِلَهُ لَأَنَّهَا تَسْرِي لِلَّاجِهِ وَالْمَجْمِعِ  
 سَرِيَّاً وَسَرِيَّاتٍ مُثْلِّهِ عَطْيَةً وَعَطْيَاتٍ وَتَقْدِيمٍ فَهَا بَسْطَوْهُ مُحْتَمِلَةً لَا تَكُونُ  
 مِنْ مَصْدَرِ سَرِيٍّ أَيْ سَارَ لِلَّاجِهِ كَذَرَ وَمِنَ السَّرِيِّ وَهُوَ الْجَيْشُ (١) (تَغْزِي وَفَقْتَنِمْ)  
 بِالنَّصْبِ فِي جَوَابِ النَّفِيِّ (وَتَسْلِمَ) أَيْ مِنَ الْمَوْتِ يَحْتَمِلُ أَنْ يَرَادَ رَتْسِلَهُ حَتَّى مِنْ

(١) لَذَا بِالنَّسْخِ وَلَعْلَهُ وَهُوَ الْجَيْشُ كَافِي الْمَصَابِ

الا كانوا قد تعجلوا ثلثي أجورهم ومامن غازية أوسرية تتحقق وتصاب الا  
تم لهم أجوارهم . رواه مسلم

نحو الجرح ( الا كانوا قد تعجلوا ثلثي أجورهم ) جاء في رواية زيادة من الآخرة  
ويبقى لهم الثالث كافى الجامع الكبير والصغير وذكر مخرجيه الآتىين قال المصنف  
منهان يكون أجورهم أقل من أجرا من لم يسلم او سلم ولم يغنم وان الغنية فى مقاولة  
جو من أجرا غزوه فاذ حصل لهم فقد تعجلوا ثلثي أجراهم المرتب على الفزو  
وتكون هذه الغنية من جلة الاجر ولا ينافي هذا الحديث السابق ان المجاهد  
رجح بما نال من أجرا وغنية انه لا يتعرض فى ذلك لنقص الاجر ولا قال اجره  
كما اجر من لم يغنم فهو مطلق وهذا مقيد فوجب حل المطلق على المقيد اه ملخصا  
كما ومامن غازية أوسرية تتحقق ( بضم الفوقة وسكون المعجمة وكسر الفاء قال اهل  
اللغة الا خفاق ان يغزوا فلا يغنموا شيئاً وكذا كل طالب حاجة اذا لم تحصل  
فقد اخفق ومنه اخفق الصائد اذا لم يقع له صيد ( وتصاب ) اي بالموت  
او بنحو الجرح ( الا تم لهم أجورهم ) قال المصنف وحاصل معنى الحديث وهو  
الصلوب الذى لا يجوز غيره ان الغزوة اذا سلوا وغنموا يكون أجراهم أقل من أجرا  
من لم يسلم او سلم ولم يغنم وهذا موافق للأحاديث الصحيحة المشهورة عن الصحابة  
كقولهم فنا من مضى ولم يأكل من أجراه شيئاً ومامن اينعت له ثمرة فهو يهدى بها  
اي يجتنبها قال القرطبي بعد أن نقل ترجيح ذلك عن القاضى عياض ويدل لصحة هذا  
التاویل قوله الا تعجلوا ثلثي أجراهم قال القرطبي ويتحمل ان هذه التي اخفقت  
انما زاد في أجراها لشدة ابتلائها واسفها على ما فاتها من الظفر والغنية قلت فيه  
بعد لأن إكمال من قاتل لاعلاً كلامه الله فهو باذل نفسه الله غير ناظر لعرض  
ولا غرض ( رواه مسلم ) وأحمد وأبوداود والنمساني وابن ماجه كلنا في الجامعين

«وعن أبي إمام رضي الله عنه» إنَّ رجلاً قالَ يارسولَ اللهِ إندَرْ لِي فِي السِّيَاحَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ سِيَاحَةً أَمْتَى الْجَهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِاسْنَادِ جَيْدٍ» وَعَنْ «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَبْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَفْلَةً كَغَزْوَةً

( وعن أبي إمام رضي الله عنه أن رجلاً لم يسمه ابن رسلان في شرحه ) قال يارسول الله اندرن لي في السياحة ( بكسر المهملة وبالتحتية أراد مفارقة الوطن والذهاب في الأرض واصله من الشيخ وهو الماء الجارى على وجه الأرض منبسطاً كانه استاذن في الذهاب في الأرض قهراً لنفسه بعلاقة المألفات ومحير المباحث والذات فرد عليه ذلك لما فيه من ترك الجمعة والجماعات كما رد على عثمان بن معاذ عن ارادته التبتل وهو الانقطاع عن النساء وترك النكاح لعبادة الله تعالى ( فقال النبي صلى الله عليه وسلم ) لهذا السائل ( إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله عزوجل ) قال ابن رسلان لعله محول على أن السؤال كان في زمان تعين فيه الجهاد وكان السائل شجاعاً قال أما السياحة في الفلوس والانسلاخ عما في النفس من الرعونات إلى ملاحظة صفات ذوى الهمم العاليات مع تجربة قرارات فرقه الاوطان والاهل والقرابات ملئ علم من نفسه الصبر على ذلك قاطعاً من قلبه العلاقى الشاغلات ملتباً بصدق الطوبىات من غير تضييع من يعوله من اولاد وزوجات فقيها فضيلة بل هي من المأمورات ( رواه أبو داود ) في اوائل الجهاد ( بساند جيد ) أى قريب من الحسن هذا ذكره الزركشى في حواشى ابن الصلاح قال السيوطى في الجامع الصغير رواه يعني المرفوع الحاكم في المستدرك والبيهقى في الشعب ( وعن عبد الله بن عمرو ابن العاصى ) وفي نسخة بعذف اليمام تقدم توجيههما وان كل جائز والرجح الا ثبات ( رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قفلة ) بفتح القاف وسكون الفاء المرة من القفول أى الرجوع من الغزو ( كغزوة ) بوزن ماقبله المرة

رواه أبو داود بساند جيد القفأة الرجوع والمراد الرجوع من الغزو وبعد فرغه ومتنه أنه يثاب في رجوعه بعد فراغه من الغزو عن السائب ابن بز يد رضي الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك

ايضاً قال في النهاية أى أن أجر المجاهد في انصرافه إلى أهلهم بعد غزوته جاءه في أقباله إلى المجاهد لأن قوله راحة النفس واستعدادا بالقوة للمعود وحظا لأهلهم برجوعه إليهم وقيل أراد بذلك التعقيب وهو رجوعه ثانياً في الوجه الذي جاء منه سفراً وإن لم يلق عنواناً يشهد قتالاً وقد يفعل ذلك الجيش إذا انصر فوامن مغزاهم لاحظ أمرين أحدهما إن يأْمُنَوا من العدو برجوعهم عنه فيغيروا عليه فينالوا الفرصة منه ثانية إنهم إذا انصروا ظاهرين لم يأْمُنُوا أن يقفوا العدو وأنهم فيقعوا بهم غارون فربما استظر الجيش أو بعضهم بالرجوع على إدراجهم فإن كان من العدو طلب كانوا مستعدين للقائهم والاقتيادوا وأحرزوا وأمامهم من الغيمة وقيل يتحمل أن يكون عن قوم قفلوا لخوفهم أن يبد همهم من عدوهم من هوا كبر منهم عدداً وقلوا يستضيفواليهم عدداً آخر من أصحابهم ثم يكرروا على عدوهم أهـ والمعنى الأول مذكور في الأصل (رواه أبو داود بساند جيد) ورواه أحمد والحاكم في المسند كافي الجامع الصغير (القفلة الرجوع) فيه تحوز والمراد أنها المرة من هو فالرجوع هو المقبول في المصباح فقل من سفره فقولاً من باب رجع والاسم القفل بفتحتين (والمراد الرجوع من الغزو بعد فراغه ومتنه) أى ومني الحديث بحملته (أنه يثاب في رجوعه بعد فراغه من الغزو) كما يثاب في ذهابه إليه لافي القبول من المعانى السابقة الداعية للإثابة (وعن السائب بن بزيـد) بفتح التحتية الأولى وسكون الثانية وكسر الزاي بينهما تقدمت ترجمته (رضي الله عنه) في كتاب الحج (قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك) يمنع الصرف على الارجع للعلمية والثانى المعنوى

تلقاه الناس فلقيته مع الصبيان على ثنية الوداع رواه أبو داود بأسناد صحيح  
 بهذا الن�فظ ورواه البخاري قال ذهبنا لتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الصبيان إلى ثنية الوداع «وعن» أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يغز أو يجهز غازياً أو مختلف غازياً في أهلها بخير أصابه الله بها رعاة قبل يوم القيمة رواه أبو داود

(تلقاه الناس) أي المخلفون بالمدينة من المندرين والمنافقين (فلقيته مع الصبيان) بكسر الصاد المهملة وضمنها جمع صي أي الغلبان قبل البلوغ (على ثنية الوداع) محل بقرب المدينة وهو بفتح الواو سميت بذلك لأن المسافر كان يودع عندهما ويقيم إليها قاله في القاموس والوداع بفتح الواو اسم مصدر ودع والظرف تنازعه كل من الفعلين قبله والأولى اسماء الثاني واللاعید الظرف وقيل عليها (روايه أبو داود) أواخر كتاب الجهاد من سنه (بهذا الفظ طور رواه البخاري) من حديث الساب (قال ذهبنا لتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الصبيان إلى ثنية الوداع) قال العيني هي هنامن جهة تبوك وفي غيره يحتمل أن تكون الثانية التي من كل جهة يصل إليها الشيعة ثم تسمى ثنية الوداع والثانية طريق العقبة وهي صاحب الحكم في الثانية أقوالاً فقال والثانية الطريق في الجبل كالنقب وقيل الطريق إلى الجبل وقيل هي العقبة وقيل الجبل نفسه وقال الداودي ثنية الوداع من جهة مكة وتبوك من الشام مقابلتها كالمشرق من المغرب لأن تكون ثنية أخرى في تلك الجهة قال والثانية الطريق في الجبل ورد عليه صاحب التوضيح بقوله وليس كذلك أنها الثانية ما ارتفع من الأرض قلت لأن هذا ماطلع على ما قاله صاحب الحكم فلذا أسرع بالرد له (أو يجهز غازياً) أي يهيء له أسباب سفره (أو مختلف) بفتح التعية وضم اللام (غازياً في أهلها بخير) أي يكون قائماً عنه بصالحهم (أصابه الله بقارعه) أي داهية تقرعه وتقلقه (قبل يوم القيمة) وأشار إلى تعجيلها (روايه أبو داود)

باستناد صحيح «وعن» أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
جاءه و المشركون بأموالكم وأنفسكم وأسلحتكم . روأ أبو داود باستناد  
صحيح « وعن » أبي عمرو ويقال أبو حكيم النعمن بن مقرئ رضي الله  
عنه قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لم يقاتل من أول النهار  
آخر القتال حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر

في الجهاد ( باستناد صحيح ) ورواه الدارمي وابن ماجه والطبراني والدارقطني  
والموصلي كذا في الجامع الكبير ( وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال جاهدوا المشركين بأموالكم ) بان تتفقوا هافي عدد الحرب وآلاوه  
من خيل وكراع وسلاح ( وأنفسكم ) بان تقاتلوهم ( والستكم ) بان تروعهم  
بكفرهم وتوبخوهم بشركهم او باقامته الحجة على ضلالهم وبطلان أعمالهم  
( رواه أبو داود باستناد صحيح ) ورواه أحمد والنسائي وابن حبان والحاكم في  
المستدرك كذا في الجامع الصغير ( وعن أبي عمرو ) بفتح العين ( ويقال أبو حكيم )  
بفتح المهملة وكسر الكاف ( النعمن بن مقرن ) بضم الميم وفتح القاف وتشديد  
الراء وبالنون آخره ابن عائذ المزني أحد الأخوة السبعه الذين هاجروا معالي النبي  
صلى الله عليه وسلم ( رضي الله عنه ) صحابي مشهور استشهد فيها وند سنه احدى  
وعشرين وهم من زعم أنه النعمن ابن عمرو بن مقرن فذلك آخره وابن  
أخي هذا وهو تابعي وهذا الصحابي اخرج له أصحاب الكتب السته كذا في  
التقريب للحافظ روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أحاديث انفرد  
البغخاري بحديث منها ومسلم باخر ( قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
إذا لم يقاتل من أول النهار ) حال برد الصبح وهبوب نسماته ( آخر القتال حتى  
تزول الشمس ) من كبد السماء إلى جرة المغرب ( وتهب الرياح وينزل النصر )

دَوَاهُ أَبُو دَاوَدَ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدَّيْتُ حَسْنَ صَحِيحَ «وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسْتَأْنُوا لِقَاءَ الْعُدُوِّ فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ صَابِرُوا مُتَفْقِلُوْهُمْ «وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُرْبُّ خَدْعُهُ»

وذلك ليبرد الوقت ويسهل لبس السلاح على المقاتلة وعلى الخيل الضرر والضرر ويكون مع ذلك النصر بالتأييد الالهي (رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح ) قال ابن رسلان وحربه عند هوب الرياح استشار بما نصره الله من الرياح وهذا مفهوم من قوله نصرت بالصبا وأهلكت عاد بالدبور ويرجوان بذلك الله اعاديه بالدبور كما أهلك عادها ونصر بالصبا وعند البخاري وتب رياح النصر وفي روایة ویحضر الصلوات أوقاتها فاوقاتها أفضل الاوقات ويستجاب فيها الدعاء ( وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتستأنوا لقاء العدو ) ثلاثة تستونا عند لقاءهم ( فإذا لقيتموهم ) أى اذا لقونكم لاعن طلب منكم وتعرض لهم ( فاصروا ) أى فأنتم حينئذ معنون لانكم مبتلون وقرب منه حديث لاتطلب الامارة فانك ان طلبتها اوكلت اليها وان طلبت لها اعنت عليها متفق عليه وتقدم في حديث عبد الله بن أبي اوفى المتفق عليه ( وعن جابر رضي الله عنهم أأن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة ) بفتح الماء وضمها وكسرها وسكون الدال . أمر باستعمال الحيلة فيه مهما أمكن وقال ابن المير معناه الحرب الكامل في مقصودها المبالغة أنها هي المخادعة لالمواجهة وذلك لخطر المواجهة وحصول الظفر من المخادعة بغير حظر ( وقال ) العيني ضبط الأصليل خدعة بضم الماء وسكون الدال . وعن يونس ضم الماء وفتح الدال . وعن عياض فتحهما . وقال البزار فتح الماء وسكون الدال

## متفق عليه

لغة النبي صلى الله عليه وسلم ولغته أوضح اللغات . وقالوا الخدعة المرة الواحدة من الخداع فعناء أن من خدع فيها مرة واحدة عطب وهلك ، لا عودة له ، وقال ابن سيده في العريض من قال خدعة أراد يخدع أهلها وفي الواقع (١) تبنيهم للظفر والغلبة ثم لا يرضي لهم ومن قال خدعة أراد يخدع كما يقال رجل لعنة ملن يلعن كثيراً وأذا خدع أحد الفريقين الآخر في الحرب فكانها خدعته هي وقال ابن عبد الواحد خدعة بالكسر وقال المطرز الأوضح بالفتح لانه لغة قريش وقال ابن درستويه ليست بلغة قوم إنما هي لام الجميع لأنها المرة من الخداع فلنا فتحت قال الأستاذ أبو بكر ابن طلحة أراد يغلب أن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يختار هذه البنية ويستعملها كثيراً لأنها بلفظها الوجيز تعطي مع البنية الآخرين وتعطي أيها منها أي استعمل الحيلة في الحرب ما مأكنك فإذا أتيتك الحيلة فقاتل فكانت هذه اللغة على ماذ كرنا مختصرة الفظ كثيرة المعنى فلذا كان صلى الله عليه وسلم يختارها . قال ابن العربي الخديعة في الحرب تكون بالتورية وبالكمين وبخلاف الوعد وذلك من المستثنى الجائز المخصوص من المحرم والكذب حرام جائز في مواطن بالإجماع أصلها الحرب أذن الله فيه وفي أمثاله رفقاً بالعباد لضعفهم وليس للعقل في تحليمه ولا تحريره أثر إنما هو إلى الشرع قال المهلب الخداع في الحرب جائز كيماً أمكن الإيمان والعقود والتصرّح بالأمان فلا يحل شيءٌ من ذلك قال بعض أهل السير قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا الكلام يوم الأحزاب لنعم بن مسعود أهـ ملخصاً ( متفق عليه ) قال في الجامع الصغير رواه أحد الشيشان والتزمد عن جابر وروياه عن أبي هريرة ورواه أحمد عن أنس وأبو داود عن كعب بن مالك وابن ماجه عن ابن عباس وعن عائشة والبزار عن الحسين والطبراني في الكبير عن المحسن وعن زيد

(١) وفي نسخة الواحدى

**(باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة)**

وينسلون ويصلّى عليهم بخلاف القتيل في حرب الكفار (عن) أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهادة خمسة المطعون والمبطون والفرق وصاحب المهدى والشيد في سبيل الله متفق عليه (وعنه)

ابن ثابت وعن عبد الله بن سلام وعن عوف بن مالك وعن نعيم بن مسعود وعن النواس بن سمعان وعن عاصم بن خالد بن الوليد اهـ

**(باب بيان جماعة من الشهداء)**

جمع شهيد كثريفة وشرفاء وسمى به لمعان منها أن الله ورسوله شهد الله بالجنة ومنها أنه يبعث ولهم شاهد بقتله ومنها أن ملائكة الرحمة يشهدونه فيقضون روحه كانوا في أنسى المطالب (في ثواب الآخرة) أي في ثواب العدد للشهيد (وينسلون ويصلّى عليهم) كغيرهم من أموات المسلمين (بخلاف القتيل في حرب الكفار) سواء كان بسلاح الكفار أو بسلاح نفسه أو سقط عن فرسه أو نحوه فلا يغسل ولا يصلّى عليه، ثم إن قصده بجهاده وجهاده تعالى ونصر دينه كان من شهداء الآخرة أيضاً وإنما فهو شهيد الدنيا ولا ثواب له في الآخرة (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهادة خمسة) لا ينافي الزائد عليه الوارد في أخبار آخر أما لعدم اعتبار مفهوم العدد أو أنه أخبر بالقليل فأخبر به ثم زيد في عددهم فأخبر به ثانياً (المطعون) أي الذي أصابه الطاعون وهو وحز الجن وحمله مالم يسم به يلد فيقدم عليه لانهي عن ذلك (المبطون) من مات بمرض البطن وقيل بالإسهال (والفرق) أي من مات بالفرق (صاحب المهدى) أي من مات تحته (والشيد في سبيل الله) المقاتل أيماناً واحتسباً (متفق عليه) ورواه مالك والترمذى (وعنه

قالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَعْدُونَ الشَّهَادَةَ فِيهِمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ قَالَ إِذْ شَهَادَةُ أَمْتَى إِذَا لُقِلِّلَ

قالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَعْدُونَ الشَّهَادَةَ فِيهِمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَيْ فِي مَعرِكَةِ الْكُفَّارِ أَيْمَانًا وَاحْتِسَابًا (فُوْ شَهِيدٌ) قَالَ إِذْ شَهَادَةُ أَمْتَى إِذَا لُقِلِّلَ (قَالَ الْبَدْرُ الزَّرْكَشِيُّ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ الْبَرْسَانِ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ إِذْ نَوْعَانُ الْأُولَى أَنْ تَكُونُ مُؤْكَدَةً لِجَوَابِ ارْتِبَاطِ بَعْدِمِهِ عَلَى مَسْبِبِهِ سَبْبٌ حَصَلَ فِي الْحَالِ زَهْنٌ فِي الْحَالِ غَيْرُ عَامِلٍ لَا إِنَّ الْمُؤْكَدَاتِ لَا يَعْتَدُ عَلَيْهَا وَالْعَامِلُ يَعْتَدُ عَلَيْهِ، وَتَدْخُلُ هَذِهِ الْإِسْبِيَّةِ . وَيَحْزُنُ تَوْسِيْطُهَا وَتَأْخِيرُهَا وَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى . وَلَئِنْ اتَّبَعْتُ أَهْوَاهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمْ تَنْظِمْ الظَّالِمِينَ فَإِنَّ مُؤْكَدَةَ لِلْجَوَابِ مِنْ تَبَطِّهِ بِمَا قَدِمَ . وَذَكَرَ بَعْضُ الْمُتَّأْخِرِينَ لِهَا مَعْنَى ثَالِثًا هُوَ أَنْ يَكُونُ مِنْ إِذَا لَقِيَ ظَرْفَ زَمَانٍ مَاضِيًّا وَمِنْ جَمِيعِ بَعْدِهِ تَحْقِيقًا أَوْ تَقْدِيرِ الْكُنْ حَذْفَ ابْجَمَةِ تَحْفِيْفَا وَأَبْدَلَ التَّوْيِينَ مِنْهَا كَافِي قَوْلِهِ حِينَئِذٍ ، وَلَيَسْ هَذِهِ النَّاصِبَةُ لَا خَاصَّصَ النَّاصِبَةَ بِالْمَضَارِعِ وَهَذِهِ تَدْخُلُ عَلَى الْمَاضِي نَحْوَ إِذَا لَمْ أَمْسِكْتُ خَشِيَّةَ الْإِنْفَاقِ وَعَلَى الْإِسْمِ نَحْوَانَ كَنْتَ ظَلَّا إِذَا حَكَمْتَ فِي تَافِهِ . وَقَوْلِهِ تَعَالَى وَإِنْكَ إِذَا لَمْ تَرْقِيْنَ وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْحَقِّيْقَى لَمْ يَذْكُرْهُ التَّعَاهَدُ لَكِنْ قِيَاسُ قَوْلِهِ أَنَّهُ يَعْذِفُ الْمَضَارِعَ إِذَا وَعَوْيَضَ التَّوْيِينَ عَنْهَا كَيْوَمَدْ وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْ وَاحْنَفَ الْجَمِيلَةَ مِنْ إِذَا وَعَوْيَضَ التَّوْيِينَ عَنْهَا . قَالَ أَبُو حَيْانَ وَلَيْسَ هَذَا بِقَوْلِ نَحْوِي ثُمَّ نَقْلُ الزَّرْكَشِيِّ عَنِ الْقَاضِيِّ ابْنِ الْجُوَيْنِيِّ نَحْوَ مَا قَالَهُ ذَلِكَ الْبَعْضُ وَأَنَّهُ لَا يَنْافِقُ جَعْلُ إِذَا مِنْ نَوْاصِبِ الْمَضَارِعِ لَأَنَّهُ حَمُولٌ عَلَى إِذْنِ الْاِصْلِيْلَةِ لَا عَلَى مَا كَانَتْ إِذْنَ وَأَضْيَفَتْ بِهَا حَذْفَهُ عَوْضَ عَنْهَا التَّوْيِينَ فَيُرِفَعُ الْمَضَارِعُ بَعْدَ نَلْكَ أَهْ مَانْخَصَا وَحَاصِلَهُ أَنْهَا فِيهَا ذَكْرُ امَّا لِلتَّسْيِيْهِ عَلَى فَلَةِ الشَّهِيدِ الْحَاصِلِ مِنْ تَعْمَرِ الشَّهَادَةِ عَلَى مَا ذُكِرُوهُ أَوْ أَنْهَا مِنْ تَوْيِينَ إِذَا المَضَافُ لِلْجَمِيلَةِ عَوْضًا عَنْهَا وَالْاِصْلِلَةُ إِذَا كَانَ شَهِيدًا أَمْتَى مِنْ ذَكْرِهِمْ فَقَطْ

قالوا فمن يارسول الله قال من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون فهو شهيد ومن مات في البطن فهو شهيد والغريق شهيد رواه مسلم « وعن عبد الله بن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل من دون ماله فهو شهيد . متفق عليه

( قالوا فمن يارسول الله قال من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله )  
 أى بسبب غير القتال كأن سقط عن غرسه أو مات حتى تلقاه ( فهو شهيد ومن مات في الطاعون ) أى بسببها كما تقدم في الحديث قبله فهى سبية كهى في حديث دخلت النار امرأة في هرة حبسها الحديث ( فهو شهيد ومن مات من ) وفي نسخة في وکلاهما للتعليل ( البطن ) شامل لسائر أدواته ( فهو شهيد والغريق شهيد رواه مسلم وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل دون ماله ) قال القرطبي دون فأصلها ظرف مكان بمعنى تحت و تستعمل للتنبيه بجازا ووجهه أن الذي يقاتل عن ماله غالبا أنها يجعله خلفه أو تخته ثم يقاتل عليه ( فهو شهيد ) قال ابن المنذر الذي عليه أهل العلم أن للرجل أن يدفع عن من أراد أن يأخذ ماله أو شيئا منه ظالما من غير تفضيل إلا أن كل من يحفظ عنه من علم الحديث بالجمعين على استثناء السلطان لذا ثار الواردة بالامر بالصبر على جوره و ترك القيام عليه كذا في فتح الباري ( متفق عليه ) قال العيني روى البخاري هذا الحديث عن المقربى فقال فهو شهيد و دحى و ابن أبي عمر و عبد العزيز بن سلام كلهم رواه عن المقربى قالوا الله الجنة و كلهم قالوا مظلوما ولم يقله البخارى والاشه أن يكون نقله من حفظه أو سمعه من المقربى فحفظه فجاء بالحديث على ماجرى به اللفظ في هذا الباب ومن جاء به على غير ما اعتدمن اللفظ فهو بالحفظ أولى ولا سيما فيهم مثل دحى و كذلك مازادوه من قوله مظلوما فإن المعنى لا يجوز لأن يكون اللفظ كذلك ثور و آه أبو نعيم في مستخر جره عن محمد بن أحمد بن

وَعَنْ أَبِي الْأَعْوَرِ سَعِيدِ بْنِ زِيدٍ بْنِ عُمَرٍ وَبْنِ تَهْبَلٍ أَحَدُ الْمُشْرَكَةِ الْمَشْهُودَ  
لَهُمْ بِالْجَنَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

بشر بن موسى عن عبد الله بن يحيى بالمقرئ بلفظ من قتل دون ماله ظلوماً اه وأصله في فتح الباري لكن بالختصار . قال العين وأخرجه مسلم باللفظ المذكور عند البخاري لكن خالقه في سنته وأخرجه النسائي باسناد البخاري بلفظ من قتل دون ماله مظلوماً فله الجنة . وله في رواية أخرى من قتل دون ماله فهو شهيد قاتلين كرواية البخاري لكن السندي مختلف وله في رواية أخرى من أريد ماله بغير حق فقاتل فهو شهيد وفي أخرى للفظ رواية البخاري . قال النسائي هذا خطأ وأصواب الذي قبله وأخرجه الترمذى بلفظ رواية البخارى ثم قال وفي الباب عن علي وأبي هريرة وابن عمر وابن عباس وخلق ( وعن أبى الأعور ) كنيته ( سعيد بن زيد بن عمرو بن تقيل ) بضم التون وفتح الفاء وسكون التحتية ابن عبد العزيز بن رياح بالمنطقة بن عبد الله ابن فرط بن رياح بفتح الراء ثم زاي وحاء مهملة ابن عدى بن كعب بن لوئى بن غالب القرشى العدوى المدى ( أحد العشرة المشهود لهم بالجنة ) وتوفى وهو عنهم راض ( رضى الله عنهم ) هو ابن عم عمر بن الخطاب رضى الله عنه وتزوج اختها قاطمة أسلت هي وزوجها قبل عمر ، كان ذلك سبب إسلامه وأسلم سعيد قدماً كان من المهاجرين الأولين وأخى صلى الله عليه وسلم يه وبن أبي بن كعب وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد كلها بعد بدر واختلف في شهوده بدرًا كثرون قالوا لم يشهد لعذر فإنه كان غائباً عن المدينة وضرب له صلى الله عليه وسلم سهمه منها وأجره وقال جماعة شهدوا وذكره البخاري في صحيحه فيمن شهدوا وشهد اليرومك وإحصار دمشق وكان عجب الدعوة وستأنى تصته مع ما أروى في باب الكرامات أن شاء الله تعالى روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانية وأربعون حديثاً اتفقا على حدثنان وإنفرد البخاري بحديث

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح (وعن) أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل ي يريدأخذ مالى قال فلا تعطه مالك

توفي بالعقيق وقيل بالمدينة سنة خمسين أو أحدي وخمسين وهو ابن بضع وسبعين سنة وغسله ابن عمر وقيل سعد بن أبي وقاص وصل عليه ابن عمر ونزل في قبره سعد وابن عمر أهلا ملخصا من التهذيب للنصف (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دمه) بأن صالح عليه صائل فقاتله فقتل ( فهو شهيد ومن قتل دون دينه ) بأن طلب منه الارتداد والبدعة فأبي ققتل ( فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد رواه أبو داود ) في الجهاد ( والترمذى ) من طريق ابن حميد ( وقال حديث حسن صحيح ) رواه النساءى بدون ذكر الدين ورواه النساءى من طريق آخر وابن ماجه مقتضى على المال فقط ثم ذكر العينى من خرج الحديث من حديث علي وابن عمر وأبي هريرة وجابر وزاد ان في الباب أيضا عن سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن انس مسعود وبريدة بن الحصين وسويد بن ميمون وأنس بن مالك وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عامر بن كريز وفهيد بن مطراف ومحازف ابن سلم بين من خرج الحديث كل بما فيه طول ( وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت ) بفتح التاء أي أخبرني ( إن جاء رجل يريدأخذ مال ) أي بغير حق حذف جوابه للدلالة المقام عليه أي فما أفعل ( قال فلا تعطه مالك ) جواب لشرط دل عليه وجوده في السؤال

حال أرأيتَ إنْ قاتلَيْ قالَ قاتلهُ قالَ أرأيتَ إنْ قتليَ قالَ فَأنتَ شهيدُ  
قالَ أرأيتَ إنْ قتلتَهُ قالَ هَوَنِي النَّارُ . رواهُ مسلم

(قال أرأيت ان قاتلني ) أى لا تخدمال ( قال قاتله ) الأمر للإباحة ( قال أرأيت  
أن قتلتني ) أى وقد قاتلته لنكل ( قال فأنت شهيد ) أى من شهداء الآخرة فيفضل  
ويصلى عليه ( قال أرأيت ان قتله قال فهو في النار ) أى مخلد ان استحل ذلك  
أو يدخلها ان أريد تعذيه ثم يخرج منها ان كان غير مستحل ( رواه مسلم ) وقد  
جمع بعض الأفاضل شهداء الآخرة ونظمهم في أبيات فقال

من بعد حديثه والصلة على النبي وآلـهـ المـدـأـةـ خـذـعـدـةـ الشـهـادـاـ سـرـداـ نـظـاـ وـاحـفـظـ هـدـيـتـ للـلـعـلـمـ فـهـاـ عـبـآـلـ المصـطـفـيـ وـهـنـ نـطقـ وـعـنـ اـمـامـ جـائزـ بـعـينـ حـقـ وـذـفـاـ اـشـتـغـالـ بـالـعـلـمـ ثـمـ مـنـ عـلـىـ وـضـوـءـ نـوـمـ تـالـمـنـ وـمـنـ يـمـتـ بـفـأـةـ حـرـيقـ وـمـائـتـ بـفـتـنـةـ غـرـيقـ لـدـيـنـ اوـ مـسـحـورـ اوـ مـسـمـوـ وـذـوـعـطـشـ مـجـوـعـةـ مـوـلـومـ اـكـيلـ سـبـعـ عـاشـقـ بـجـنـوـنـ وـالـفـسـادـوـالـهـرـمـوـالـبـطـونـ وـمـنـ بـنـاتـ الـجـنـبـ اوـ ظـلـلـاـ قـتـلـ وـأـدـوـنـ مـالـ اوـدـمـ اـهـلـ نـقـلـ اوـ دـيـنـ اوـ فـيـ الـحـرـبـ اوـمـاتـ بـهـ وـمـؤـذـنـ مـخـتـبـ لـرـبـ وـجـالـبـ مـيـسـعـ سـعـرـ يـوـمـهـ وـأـوـمـاتـ فـيـ الطـاعـونـ بـيـنـ قـوـمـهـ كـنـاـ التـرـيـبـ وـبـعـينـ قـدـقـرـاـ وـأـخـرـالـخـشـرـ بـهـاـلـالـنـراـ وـمـنـ يـلـازـمـ وـرـةـ وـوـرـدـهـ وـعـنـدـ الضـحـاـ وـصـوـمـ حـتـمـ سـعـدهـ وـمـنـ يـصـلـ ثـالـثـ الـأـسـبـوعـ وـعـنـدـ الزـوـالـعـاـشـرـ الـرـكـوعـ وـيـقـرـأـ الـكـرـسـيـ بـعـدـ الـفـاتـحةـ وـسـوـرـةـ الـإـخـلـاصـ حـتـمـ اـصـالـةـ وـمـنـ يـقـلـ فـيـ الـمـوـتـ يـارـكـ ثـمـ فـيـ مـاـبـعـدـهـ خـسـأـوـعـشـرـ بـنـ اـصـطـفـىـ

### (باب فضل العتق)

(قال الله تعالى) فلا اقتحم العقبة وما أدرك ما المعقبة فك رقبة «وعن» أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق رقبة مسلمة

ومن بصدق يسأل الشهادة نال بذلك غاية السعادة

### (باب فضل العتق)

وهو إزاله الرق عن الأدمى من عتق سبق أو استقل تقربا إلى الله تعالى .  
فخرج بالأدمي الطير والبهائم فلا يصح عتقها على الاصح قال ابن الصلاح الخلاف  
فيها يملك بالاصطياد اما البهائم فاعتقها من قبيل سوابق الجاهلية وهو باطل قطعا له  
ورأية أبي نعيم أن أبا الدرداء رضي الله عنه كان يشتري العصافير من الصيادين  
ويرسلها يحمل ان صحت على أن ذلك رأى له (قال الله تعالى : فلا اقتحم العقبة)  
اقتحم دخل وتجاوز بشدة جعل الاعمال الصالحة عقبة وعملها اتحاما لها فيه من  
مجاهدة النفس أى فلم يشكر ما أنعم الله به عليه من أعمال الحسنات (وما أدرك  
ما المعقبة) أى لم تدرك صعوبتها وثوابها (فك رقبة) تفسير للعقبة أى تخلصها من  
الرق ( الآية ) بالنصر وبالرفع لا تقدم توجيهها ومراده أو اطعام في يوم ذي  
مسغبة يتبعها ذا متربة أو مسكنينا ذا متربه ثم كل من الذين آمنوا وتوافقوا بالصبر  
وتواصوا بالمرحمة فالعقبة عتق الرقبة واطعام من ذكر والتواصي بالصبر والمرحمة  
وقيل ان المعطوف بهم عليه قوله فلا اقتحم العقبة . فالمعنى لا اقتحم ولا كان من  
المؤمنين وتم لتبادر رتبة الایمان عن العتق والاطعام فالعقبة مفسرة بالعتق والاطعام  
ونحصلما فيمن النفع المتعدى ( وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من ) أى أي مسلم كا قيده في الخبر لآخر (أعتق رقبة مسلمة)  
ذكرها كان العتق أو أثني تقيساً أو خسيساً كما يومئه إليه النكرة في سياق الشرط

اعتقَ اللهُ بِكُلِّ عَضُوٍّ مِنْهَا عَضُوًّا مِنْهُ مِنَ النَّارِ حَتَّى فِرْجُهُ بِفَرْجِهِ تَفَقَّعَ  
عَلَيْهِ (وَعَنْ) أَبْيَاضِ ذَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ،  
قَالَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْجِهادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ قَاتَ مَأْيِ الرَّقَابِ أَفْنَبَ، قَالَ  
أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا وَأَكْثُرُهَا ثُمَّا.

(اعتقَ اللهُ بِكُلِّ عَضُومَتِهِ) أَيْ بِدَلْ كُلِّ عَضُومَتِهِ الْمُعْتَقُ فَالذَّكِيرُ بِاعْتِبَارِ مَا ذُكِرَ  
(عَضُومَتِهِ) أَيْ الْمُعْتَقُ (مِنَ النَّارِ) صَلَةُ اعْتَقَ (حَتَّى) عَاطِفَةُ (فِرْجِهِ) بِالنَّصْبِ  
عَطْفًا عَلَى الْمُنْصُوبِ أَيْ حَتَّى اعْتَقَ فِرْجَ الْمُعْتَقِ (بِفَرْجِهِ) أَيْ بِدَلْ فِرْجِهِ أَوْ بِسَبِبِ  
عَتْقِهِ (مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ) وَرَوَاهُ التَّرمِذِيُّ. وَخَصَّ الرَّقْبَةَ بِالذَّكِيرِ لِأَنَّ الرَّقَ كَالْغُلُّ  
فِيهَا قَالَ أَبْنَ الْمَيْرِ وَفِي قَوْلِهِ اعْتَقَ اللهُ بِكُلِّ عَضُومَتِهِ عَضُومَتِهِ أَيَّامَهُ إِلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ  
يَكُونَ الْعَتِيقَ كَامِلاً لِيَحْصُلَ الْاسْتِيعَابُ وَأَشَارَ الْخَطَاطِيُّ إِلَى اعْتِبَارِ النَّفْسِ الْمُجْبُورِ  
بِمَنْفَعَةِ الْخَصِيِّ الَّذِي يَتَفَعَّمُ بِهِ فَيَحْلُلُ بِهِ كَالْفَحْلُ. قَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ وَمَا قَالَهُ فِي مَحْلِ  
الْمَنْعِ وَقَدْ أَسْتَكَرَهُ النَّوْوَى وَقَالَ لَا شَكَ أَنْ فِي عَتْقِ الْخَصِيِّ وَكُلِّ نَاقِصِ فَضْلَيْلَةِ لَكِنْ  
الْكَاملُ أَوْلَى. وَظَاهِرُ مَا تَقْرَرَ تَسَاوِي عَتْقِ الذَّكِيرِ وَالْأَنْثَى لَكِنْ صَحُّ خَبْرُ أَيْمَانِ امْرِيٍّ  
مُسْلِمٍ أَعْتَقَ امْرِأً مُسْلِمًا كَمِنَ النَّارِ وَإِيَّاهُ امْرِيٌّ مُسْلِمٌ أَعْتَقَ امْرَأَيْنِ مُسْلِمَتِينَ كَاتِنَاتِ  
فَدَاءَ لَهُ مِنَ النَّارِ فَيَقْضِي أَنْ عَتْقَ الذَّكِيرِ أَفْضَلُ مِنْ عَتْقِهِ. وَيَسِّنُ الْإِسْتَكْثَارُ مِنْهُ  
كَمَا جَرَى عَلَيْهِ أَكْبَرُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ : وَأَكْثَرُ مِنْ بَلَغَنَا عَنْهُ ذَلِكَ عَبْدُ  
الرَّحْمَنِ بْنُ عُوْفٍ فَأَنْجَاهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَعْتَقَ ثَلَاثَيْنِ أَلْفَ نَسْمَةً وَعَنْ غَيْرِهِ أَنَّهُ أَعْتَقَ فِي يَوْمٍ  
وَاحِدٍ مَائِيَةً أَلْفَ عَبْدَ كَذَا فِي شَرْحِ الْمَهَاجِ لَابْنِ حَمْرَ (وَعَنْ أَبِي ذَرِ رَضِيَ  
اللهُ عَنْهُ قَالَ قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْجِهادُ فِي  
سَبِيلِهِ ) لَا يَلْزَمُ مِنْ قَرْنَهِ بِالْإِيمَانِ تَسَاوِيهِ فِي رَبْتِهِ فَالْعَطْفُ لِلاشْتَراطِ فِي  
أَصْلِ الْأَفْضَلِيَّةِ وَإِنْ تَفَوَّتَا فِيهَا (قَالَ قَلْتُ أَيُّ الرَّقَابِ أَفْضَلُ ) أَيُّ فِي الْعَتِقِ  
(قَالَ أَنْفُسُهَا) مِنَ النَّفَاسَةِ وَهِيَ الْمُجْوَدَةُ (عِنْدَ أَهْلِهَا) صَلَةُ أَنْفُسِ (وَأَكْثُرُهَا ثُمَّا)

متفق عليه

### ﴿باب فضل الأحسان إلى الملوك﴾

(قال الله تعالى) واعبُدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً  
وبندي القربي واليتيامي والمساكين

(متفق عليه) قال المصنف في شرح مسلم المراد والله أعلم إذا أراد أن يعتق رقة واحدة أما إذا كان معه ألف درهم وأمكنه أن يشتري بها رقبتين مفصولتين أو رقبة نفيسة مثمنة فالرقبتان أفضل وهذا بخلاف الأضحية فإن التضحية بشاة سمينة أفضل من التضحية بشائين دونها في السمن قال البعوى من أصحابنا في التهذيب بعد أن ذكر المسئلين كما ذكرت قال الشافعى في الأضحية استكثار القيمة مع استقلال العدد أحبابى من استكثار العدد مع استقلال القيمة وفي العتق استكثار العدد مع استقلال القيمة أحب إلى من استكثار القيمة مع استقلال العدد لأن المقصود من الأضحية اللحم ولحم السمين أوفر وأطيب والمقصود من العتق تكميل حال الشخص وتخلصه من الرق فتخليص جماعة أفضل من تخليص واحد والله أعلم له وقال الحافظ في الفتح الذى يظهرلى اختلاف ذلك باختلاف الأشخاص فرب شخص واحد إذا أعتق انتفع بالعتق وانتفع به اضعاف ما يحصل من النفع بعتق أكثر منه فالضابط أن ما كثروه فما هو أفضل سواء قل أو كثر واحتج بالحديث للملك في أن عتق الرقة الكافرة إذا كانت أعلا من المسنة ثمتاً أفضل وخالفه أصبع وغيره وقالوا المراد أعلاها ثمتاً من المسلمين كما جاء في التقىيد بذلك في الحديث له

### ﴿باب فضل الأحسان إلى الملوك﴾

(قال الله تعالى واعبُدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً) مفعول مطلق لا حسناً معطوف على واعبُدوا (بندي القربي) شامل لذوى الارحام (واليتامى) جمع يتيم صغير من بنى آدم لأب له (المساكين) أى الحاج فقيراً أو

والجارى القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم « وعن المuronد، بن سويد قال رأيت أبا ذر رضي الله عنه عليه حلة وعلى غلامه منها فسألته عن ذلك فذكر أنه سبب رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فغيره بأمه قال النبي صلى الله عليه وسلم إنك أمرت فيك جاهيلية

مسكينا (والجارى القربى) من جمع بين الجوار والقرابة أو الجار الأقرب أو الجار المثل فى الاعيان (والجار الجنب) الأجنبى أو البعيد داراً أو أهل الكتاب (والصاحب بالجنب) المرأة أو رفيق السفرا والحضر أيضاً (وابن السبيل) المسافر أو الضيف (وما ملكت أيمانكم) أي المالك وقد تقدم تفسير الآية فى باب حق الجار (ومن المعرفة) باهمال العين والرأي بصيغة المفعول (بن سويد) بضم المهملة وفتح الواو وسكون التحتية بعدها مهملة الاسدى أبو أمية الكوفى ثقة من كبار التابعين عاش مائة وعشرين سنة خرج حديثه السنة (قال رأيت أبا ذر) الغفارى (رضي الله عنه) وعليه حلة (بضم المهملة وتشديد اللام ثوب مرلب من ظهارة وبطانة من جنس واحد جمعها حل كفرة وغرف (وعلى غلامه منها) أي حلة مثل حلته (فأنه عن ذلك) أي سبب مساواته ملبوس عبده ملبوسه والعادة التفاوت بينهما (فذكر أنه سبب) بتشديد المونحة أصله سبب فأدغمت أحداها فى الآخرى (رجلا) هو يلال رضي الله عنه (على عهد) أي زمان (رسول الله صلى الله عليه وسلم فغيره بأمه) بقوله يا ابن السوداء (قال النبي صلى الله عليه وسلم إنك أمرت فيك جاهيلية) أي بالمؤكد الحكم الملحق لحال النعم تزييلاً لنعمة المنكر كقول الشاعر جاء فلان عارضاً رمحه . . إن بني عمك فيه رماح  
فالخاطب غير شاك في ذلك لكن لما جاء عارضاً رمحه صار كالنكر لأنك فعومل معاملته، أي خلق من أخلاق الجahiliyah وهي مقابل الاسلام سموا به الكثرة جهالاتهم

م اخوانكم و خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فلن كان اخوه تحت  
يده فليطعمه ما يأكل وليلبسه ما يلبس ولا تكلفوهم ما يغذتهم فلن كافته وهم  
فأعينوهم عليه متفق عليه

وذلك الفخر بالانساب (هم) أي الارقام (اخوانكم) لأنهم من الاب الاول  
وهو آدم ومن الاب الثاني وهو نوح عليهما الصلاة والسلام . ويعتمل أن يراد  
الاخوة في الاسلام ويكون العبد الكافر طريق التبع أو يختص الحكم بالمؤمن  
( وخولكم ) بفتح الخاء والواو قال في المصباح مثل الخدم والخدم وزناً ومعنى  
( جعلهم الله ) أي صيرهم وقدم المفعول لكونه ضمير متصل ولا ان المقام له وقال  
الحافظ "فتح الخول والخدم سروا بذلك لأنهم يتخلون الا أمرأ يصلحونه و منه  
الخولي من يقوم باصلاح البستان .اه ( تحت أيديكم ) مجاز عن القدرة والملك  
ثم فرع على أصله ما ذكر قوله ( فلن كان اخوه ) عبر به حلا على الشفقة وتحريضا  
على الاحسان لا هو شأن الاخوان ( تحت يده فليطعمه ما يأكل كل ) أي من جنس  
ما يأكل بدليل قوله في الحديث بعده فلن لم يجلسه معه فليناوله لقمة والمراد المواصلة  
من كل وجه لكن أخذ بالآخر كل ابوذر فعل المواصلة وهو لا فضل فلا يستأثر  
عليه بطعمه وان كان جائزها ( وليلبسه ) بضم التحتية فيه وفي يطعنه ( ما يلبس )  
بفتح التحتية والمودحة . والامران محولان عند الجمهور على الندب والواجب ما  
يسد بها حاجتها من الطعام واللباس المعتاد للعزم في ذلك البلد لا لخصوص  
مطعمه وملبوس السيد في الموطن و المسلمين عن أبي هريرة مرفوعا للملوك طعامه  
وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق وهو يقتضى رد ذلك الى  
المعروف فلن زاد عليه ذن دعوا ( ولا تكلفوهم ) تازه وهم كافة ( ما يغذتهم ) بفتح  
أواه أي عمل ما يعجزون عنه أو تاجة به شفة لا تختزل اعادة امثاله ( فلن كافته وهم )  
أي ما يغذتهم ومحذف للعلم به ( فأعينوهم ) ليرتفع عنهم بعض التعب ( متفق عليه )

» (عن) أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا آتني أحدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فلينوله لقمة أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين فانه ولـي علاجه رواه البخاري « الا كلة » بضم الهمزة هي اللقبة

### » باب فضل الملوك الذي يؤدى حق الله تعالى وحق مواليه «

آخر جه البخارى في الإيمان وفي العتق وفي الأدب ومسلم في التنور ورواه أبو داود في الأدب من سنته والترمذى في البر والصلوة جامعه وقال حسن صحيح وأبن ماجه في الأدب بعضه أخوانكم جعلتم الله تحت أيديكم قال المحافظ في الفتح ويلتحق بالرقيق من فمعناه من أجير وغيره (ومن ابن هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا آتني أحدكم خادمه ) قدم المفعول على الفاعل لثلا يعود الضمير لوجهه على الأصل الى متاخر لفظاً ورتبة من مواضعه وهو يشمل الرقيق والأجير وغيرهما من الخادم بالتفقة من غير عقد اجارة أو على سبيل التبرع بها (بطعامه فان لم يجلسه معه) كما هو الأفضل لسايقه من التواضع وعدم الترافع على المسلم (فلينوله ) وفي نسخة فلينوله والا مر للتدب (لقمة أو لقمتين ) في المصباح اللقبة من الخبر (أو ) شك من الروى (أكلة أو أكلتين ) وعلل الأمر المتذوب بقوله (فانه ولـي علاجه ) قال في النهاية أى عمله وقال غيره أى مزاولته من تحصيل آلاته ووضع القدر على النار وغير ذلك (رواوه البخارى) في كتاب الا طعمة بلفظ فقد كفاه دخانه وعلاجه فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فلينوله أكلة أو أكلتين متفق عليه ورواه أبو داود والترمذى وإن ماجه عن أى هريرة (الأكلة بضم الهمزة هي اللقبة) بضم اللام وأشار به إلى أن القطرين لشكوك في أيهما الوارد متعددان من حيث المعنى

### » باب فضل الملوك الذي يؤدى حق الله تعالى وحق مواليه «

«عن» ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
ان العبد اذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين . متفق عليه «ومن» أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه

### وسلم للعبد الملوك المصلح

أى ساداته اذا كان ملوكاً بجمع وحقوق العباد المأمور بفعلها معهم داخلة في حق الله تعالى ( عن ابن عمر رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد ) ومثله فيما يأتى الامة كذا صرحت به الترجمة ففيها ايماء الى انه لا مفهوم للتقييد بالذكورية ( اذا نصح لسيده ) تعديته باللام هي اللغة الفصيحة وبها جاء قوله تعالى ان اردت ان انصح لكم . وفي لغة يتعدى بنفسه فيقال نصحته وهو الأخلاص والصدق في المشورة والعمل كذا في المباح ونصحه له قيامه بخدمته قدر طاقه وحسب استطاعته وسيأتي ( وأحسن عبادة الله ) جاء بها مستوفياً كلار كان والشروط والأداب ( فله أجره مرتين ) لقيامه بعبادة ربه وبخدمه تسييه كذا يؤخذ من كلام ابن عبد البر قال الحافظ في الفتح الذي يظهر ان مزيد الفضل للعبد الموصوف بما ذكر لما يدخل عليه من مشقة الرق والا فلو كان التضييف بسبب اختلاف جهة العمل لم يختص العامل بذلك انه هو أحد من يتحقق في حديث أبي موسى ويؤدي الى سيده الذي عليه الخ أجره كذلك وللحافظ السيوطي فيه جزء سنه مطلع البدرين فيمن يؤمن أجره مرتين بلغ بهم الثلاثين ويعکن الزيادة على ذلك بتبع كتب السنة والله المعين ( متفق عليه ) أخرجه البخاري في العنق ورواه مسلم في الاعنان ورواه أبو داود في الأدب كذا في الأطراف ورواه مالك وأحمد وأبو داود من حديث ابن عمر كذا في الجامع الصغير ( وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد الملوك المصلح ) قال الحافظ اسم الصلاح يشمل ما تقدم من .

**أجران والذى نفس أبي هريرة بيده لو لا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أبي لاحببت أن أموت وأنا مملوك.**

احسان العبادة والنصح للسيد يشمل أداء حقه من الخدمة وغيرها (أجران والذى نفس أبي هريرة بيده) أى بقدرته وعن الاشعرى ان الله تعالى صفة ذاتية يعبر عنها باليد وأخرى يعبر عنها بالوجه وهى معنى قائم بذاته مع التزيره عما يتبارى من كل (لو لا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أبي) قال الحافظ اسمها أميمة بالتصغير وقيل ميمونة وهى صحابية ثبت ذكر اسلامها فى صحيح مسلم (لاحببت أن أموت وأناملوك) هذا الفظ رواية مسلم وسقط لفظ أبي هريرة عند البخارى فقال والذى نفسى بيده الخ وظاهره كقال الحافظ فى الفتح رفع هذه الجمل الى آخرها وعليه جرى الخطاب فقال له أن يتحن أنبیاءه وأصفيائه بالرق كاماً تحن يوسف اه وجزم الناوى وابن بطال وغير واحد بأنه مدرج من قول أبي هريرة ويدل له من حديث المعنى قوله وبرأمى فإنه لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم حيثذاك يبرها وان وجهه الکرماني قال الحافظ وغايتها التنصيص على ادراج ذلك فقد رواه الاسماعيلي بالفظ والنوى نفس أبي هريرة بيده الخ وكذا أخرجه الحسن بن الحسن المروزى فى كتاب البر والصلة ومسلم فى صصحه والبخارى فى الادب المفرد وأبو عوانة زاد مسلم فى بعض طرقه وبلغنا أن أبي هريرة لم يكن يمحي حتى ماتت أمه لصحبتها وعند أحد عن أبي هريرة لو لا أمران لاحببت أن يكون عبداً بذلك أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما خلق الله عبداً يؤدى حق الله عليه وحق سيده الا وفاه الله أجره مرتين فعرف من هذا أن المذكور من استبطاط أبي هريرة استدل له بالمرفوع واستثنى الجهاد للاحتياج فيه الى الاذن وكذا البر فى بعض الاحيان بخلاف بقية العبادات البدنية ولم يتعرض للمالية اما لكونه كان اذ ذاك لم يكن له مال يزيد على قدر حاجته فيمكنه صرفه فى القربات

متفق عليه (و عن) أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الملوك الذي يحسن عبادة رب و يؤتى إلى سيده الذي عليه من الحق والطاعة والنصيحة له أجران رواه البخاري (وعنه) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لهم أجران

اذن السيد واما لامته كان يرى للعبد التصرف في ماله بغير اذن سيده اه ملخصا من الفتح ( متفق عليه وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الملوك الذي يحسن عبادة رب و يؤتى ) أى يعطى ( الى سيده الذي عليه ) أى واجب لسيده ( من الحق والطاعة والنصيحة له أجران ) بيان للإبهام الذي في الموصول ( رواه البخاري ) في العتق ( وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لهم أجران ) الاقتصر عليهم للدعاية المقام اليه فلا ينافي أن الذي يعطى أجره مرتين عدد كثير جمعهم السيوطي في الجزء المشار إليه ونظمهم في آخره فقال

يئى لهم أجر حروه محققا على زوجها أو للقريب تصدقا سوضوائتين والكتابي صدقا وغازسرى مع غنى له ثقا وينكحها من بعده حين اعتنا كذلك جبان اذجاهد ذاتنا له القتل من أهل الكتاب فالحلقا وضوء النبي البرد الشديد ففقطا بتأخير صرف أول مسلما وفا	وجع أى فيما روينا أنه فأزواج خير الخلق أولهم ومن وفاز بجهد واجتهد أصاب وال وبعد أى حق إلا له وسيد ومن أمة يشرى فأدب محسنا ومن سن خيرا أو أعاد صلاته كذلك شهيد في البحار ومن أى وطالب علم مدرك ثم مسيغ ومستمع في خطبة قد دنا ومن
---	---

## رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأمن بعمده والعبد الملاوك اذا أدى حق الله وحق مواليه

وحافظ عصر مع امام مؤذن  
وعامل خير مخفيا ثم ان بدا  
برى فرامستبشر بالذى ارتقى  
ومقتسل في جمعة عن جناية  
ومن فيه حقا قد غدا متصدقا  
وماش يصلى جمعة ثم من آتى  
ندا اليوم خيرا ما ضعفه مطلقا  
ومن حتفه قد جاء من سلاحه  
ونازع نعل ان لخير تسبقا  
يده بعدا كل والمجاهد أخفقا  
وماش لدى تشيع ميت وغاسل  
ومتبعا ميتا حياء من اهله  
ومستمع الآثار في هاروى التقى  
ومن مصحف يقرأ وقار به عمر با  
بفهم لمعنى الله يف حققا

وقال المهلب . جاء النص على هؤلاء الثلاثة تلينه به على سائر من احسن من في معين في  
أى فعل كان من افعال البر أه (رجل من أهل الكتاب) يهوديا كان أو نصراانيا كما  
استوجهه السيوطي تبعا للطحي وذلك مستسر الى يوم القيمة كما رجحه البقيني وأبيه  
تلينه الحافظ في الفتح وزاد المرأة في ذلك كالرجل (آمن بنبيه وأمن بعمده صلى الله  
عليه وسلم) فأجر أجرين لا يعانيه بالنبيين فلا يلحق به الكافر المشرك اذا أسلم خلافا  
للداودي . وقال الحافظ يتحمل أن يكون تعدد أجره لكونه لم يعاند كائعاً غيره  
ممن أصله الله على علم فحصل له الاجر الثاني لمحاجته نفس على مخالفة انتظاره (والعبد  
الملاوك اذا أدى) بتشدد الالك المهملة (حق الله) بالفعل لما طلب فعله أيجاباً وندب او ترك  
مانع عن فعله تحرر بما أو كراهة (وحق مواليه) فان قيل يلزم عليه أن يكون أجر  
الملايك ضعف أجر السادات أجاب الكرمانى بأنه لا محدود في ذلك ويكون  
أجره مضاعفا لما قدم . وقد يكون للسيد جهات أخرى يستحق بها اضعاف أجر  
العبد أو المراد ترجيح العبد المؤدي للحقين على المؤدى لاحدهما . والمراد تضييف

وَرَجُلٌ كَانَ لِهِ أَمْةٌ فَأَدَبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا وَعَلِمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا أَجْرًا . مُتَفَقٌ عَلَيْهِ

### (باب فضل العبادة في المهرج)

وَهُوَ الْخُتْلَاطُ وَالْفَتْنَةُ وَنَحْوُهَا «عَنْ» مَعْقُلَ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُبَادَةُ فِي الْمَهْرَجِ كَمِيرَةٌ إِلَى

أَجْرِهِ عَلَى عَمَلٍ يَتَخَذُ طَاعَةَ اللَّهِ وَطَاعَةَ لِلْمُسِيدِ فَيَعْمَلُ عَمَلاً وَاحِدًا وَيُؤْجَرُ عَلَيْهِ أَجْرٌ يَرِدُ بِالاعتبارين (ورجل كانت له أمة فادبها) علم الآداب الشرعية (فأحسن تأديبها وعلمهها) ما تحتاج إليه معايشاً ومعاداً (فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها) أى يغير جديديسوى العتق كما يؤخذ من رواية الترمذى أعتقها ثم أصدقها فأفادت هذه الرواية ثبوت الصداق (فله أجران) هو تكرير لطول الكلام للاهتمام به (متفق عليه) أخرجه البخارى في العلم وفي العتق وفي الجهد في أحاديث الأنبياء وفي النكاح وأخرجه مسلم في الأئمان ورواه الترمذى والنسائى وابن ماجه اهـ

### (باب فضل العبادة في المهرج)

يُفْتَحُ الْهَاءُ وَسَكُونُ الرَّاءِ وَبِالْجَمِيمِ هُوَ الْقَتَالُ وَالْخُتْلَاطُ قَالَ فِي النَّهَايَةِ وَأَصْلُهُ الْكَثِيرَةُ فِي الشَّيْءِ وَالْإِنْسَانِ وَكَذَا فَسَرَهُ الْمَصْنُفُ بِقَوْلِهِ (وَهُوَ الْخُتْلَاطُ وَالْفَتْنَةُ وَنَحْوُهَا) مِنَ الْأَرْجَافَاتِ (عَنْ مَعْقُلٍ) بِفَتْحِ الْمِيمِ وَسَكُونِ الْعَيْنِ الْمُهَمَّلَةِ وَكَسْرِ الْقَافِ (بَنْ يَسَارٍ) بِفَتْحِ التَّحْتِيَةِ وَبِالْمَهْمَلَتِينِ يَذْهَبُهُمَا الْفَلْقُ تَقْدِيمَتْ تَرْجِيْتُهُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فِي بَابِ أَمْرَوْلَةِ الْأَمْوَالِ بِالرَّفْقِ (قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُبَادَةُ فِي الْمَهْرَجِ) يَحْتَمِلُ كُونَهُ لَغْوًا وَكُونَهُ مُسْتَقْرًا حَالًا أَوْ صَنْمَةً (كَهْجَرَةٌ إِلَى) قَالَ الْمَصْنُفُ وَسَبَبَ كَثِيرَةً فَضَلْلًا فِيهِ أَنَّ النَّاسَ يَغْفَلُونَ عَنْهَا وَيَشْتَغِلُونَ عَنْهَا وَلَا يَتَفَرَّغُ لَهَا إِلَّا الْأَفْرَادُ اهـ

بِوَقَالِ الدَّمِيرِيِّ قَالَ الْفَرَطِيُّ الْمُتَسَلِّكُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ الْمُنْقَطِعِ إِلَيْهَا الْمُنْعَزِلُ عَنِ النَّاسِ

## رواہ مسلم

(باب فضل السماحة في البيع والشراء والأخذ والمطرد وحسن القضاء والتراضي وراجح المكيال والميزان والنحو عن التطفيه وفضل انتظار المسر والمسر والوضع عنه)

(قال الله تعالى) وما تعلو من خير فلأنه به علیم (وقال تعالى) أقویم أو فوا المكيال والميزان

أجره كاجر المهاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم لأنها ناسبه من حيث أن المهاجر فربدينه من يصد عنه للاعتراض بالنبي صلى الله عليه وسلم وكذا هنا التقطع للعبادة فرب من الناس بدبده إلى الاعتصام بعبادة ربه فهو في الحقيقة قد هاجر إلى ربها ورب من جميع خلقه (رواہ مسلم) ورواه احمد والترمذی وابن ماجه كلهم من حديث معلم .

### (باب فضل السماحة)

قال في المصباح سمع بذلك يسمح بفتح العين في الماضي والمضارع سموا حة وسماحة سماحة جاد وأعطي أو وافق على ما أريد منه أه قال الحافظ في الفتح والسمع الجواب يقال سمع بذلك إذا جاد والمراد هنا المسماحة (في البيع والشراء) يان يترك للبشتري في الأول وللبائع في الثاني بعض الشيء أو يوافق فيهما صاحبه (والأخذ والعطاء) بغير عقد البيع والشراء (وحسن القضاة) أي التأدية للحق الذي عليه بأدائنه كاملا مكملأ (والتضاضي) بالغفون بعض التسامع في ذلك (دار راجح المكيال والميزان) من المؤبد لصاحب الحق (والنحو عن التطفيه) اي بحسن الكيل والوزن (وفضل انتظار المسر والمسر) اي امهاله بالدين الذي له عليه (والوضع) اي الاستفاض للدين (عنه) اي عن المسر (قال الله تعالى وما تعلو من خير فلأنه به علیم) اي فيجازكم عليه تليلا كان او كثيرا جليلا كان او حقيرا (وقال تعالى) حکایة لما قال شعيب لقومه (وياتوكم او فوا المكيال والميزان) اي

بالقسط ولا تخسُّ الناس أشياءهم وقال تعالى ويل للمطهفين الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون اذا كالوهم او زنوه يخسرون لا يظنوا ذلك انهم مبعوثون ل يوم عظيم يوم يقوم الناس لرب العالمين « وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يتلقاضاه فاغلظ له فهم به أصحابه

الكيل والوزن ( بالقسط ) بالعدل والسوية ( ولا تخسوا ) تنصوا ( الناس اشياءهم ) تعيم بعد مخصوص وقيل كانوا مكاسين ( وقال تعالى ويل ) اي حزن وهلاك ومشقة من العذاب ( للمطهفين ) التطفيف البخس والتقص في الكيل والوزن ( الذين اذا اكتالوا على الناس ) اي حقهم منهم ( يستوفون ) يأخذونها وافية ولما كان انتقامهم منهم أخذ حق عليهم عداه بعلى قال الفراء من و على يعتبان في هذا الموضع ( اذا كالوهم ) اي كالوهم ( او زنوه ) اي لهم فهو من باب حذف الجار واصال الفعل . وقيل فيه حذف المضاف اي كالوا مكيتهم او موزونهم ( يخسرون ) اي ينقصون و هؤلاء عادتهم فيأخذ حقهم من الناس الكيل والوزن لمكثهم باكتيال من الاستيفاء والسرقة بتحريك المكيال و نحوه ليسعه وأما اذا أعطوا كالوا او زنوا التمكثهم من النوعين جميعا ولذا ماذكر الوزن في الاول ( الا يظنوا ذلك انهم مبعوثون ) فان ظن البعض رادع عن مثل هذه القبائح ( ل يوم عظيم ) لعظم ما فيه ( يوم ) منصوب بأعني او بمعنويون او بدل من الجار وفتح لاصافته للجملة على منذهب من يرى جواز ذلك ( يقوم الناس لرب العالمين . وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا ) لعله زيد بن شعبة الكناف وأسلم بعد وحديه مذكور في الشفاء الأن ذاك في حب ( ١ ) وفي رواية لاحد جاء اعرابي يتلقاضى النبي صلى الله عليه وسلم بغيرا له ( اتى النبي صلى الله عليه وسلم يتلقاضاه ) اي يطلب منه قضايا ماله عنده ( فاغلظ ) اي الدائن كعادة الاعراب ( له ) اللام فيه للتبلغ والضمير للنبي صلى الله عليه وسلم ( فهم به أصحابه ) اي ارادوا أن يفعلوا به جراء اغلاقه

( ١ ) في حب اى تقاضاه في ثمن حب

قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْوَهُ فَإِنَّصَاحِبَ الْحَقِّ مَقْلَانِمَ قَالَ  
أَعْطُوهُ سَنَامِلَ سَنَهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا يُنْجَدُ إِلَّا أَمْثَلُ مِنْ سَنَهِ قَالَ اعْطُوهُ  
فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً . مُتَفَقُ عَلَيْهِ « وَعَنْ » جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَحْمَ اللَّهُ

(قال النبي صلى الله عليه وسلم دعوه) أى اتر فهو وعلل الامر بقوله(فإن صاحب الحق  
مقالات) أى نوعا خاصا من المقال وهو ما فيه علو على المدىن (ثم قال أعطوه سناميل  
سنها) طبال للماهنة في القضاة . قال الحافظ في الفتح المخاطب بذلك أبو رافع مولى النبي صلى  
الله عليه وسلم كما أخرجه مسلم (قالوا يا رسول الله لان مجده إلا أمثل) أى الاستنا  
أعلى (من سنها قال أعطوه) أى الاعلى (فإن خيركم أحسنكم تضاءء) منصوب على  
التميز وفي رواية فان من خيركم أو خيركم على الشك والمراد خيركم في المعاملة  
او يكون من مقدرة وبدل عليه الرواية المذكورة وفي رواية فان افضلكم أحسنكم  
قضاء . وفي رواية فان خياركم . فيحتمل ان يريد به المفرد أى المختار أو الجميع وتأوله  
احسنكم لما أضيف افضل والمقصود به الز ياده جائز فيه الا افراد (متفق عليه) قال الحافظ  
في الفتح هذا الحديث من غرائب الصحيح قال البزار لا روى عن أبي هريرة الا بهذا  
الاسناد ومداره على سلمة بن كهيل وتد صرح في الباب بأنه سمعه من أبي سلمة  
ابن عبد الرحمن يعني ذلك لما حبه الحديث اخرجه البخاري في الوداعة وفي  
الاستقرار ومسلم في البيهقي ورواه الترمذى عنه مختصر او لفظه استقرض النبي صلى  
الله عليه وسلم سنا الحديث وقال حسن صحيح والنثائى فيه ابن ماجه في الاحكام  
ومداره عندهم على سلمة عن أبي هريرة (و عن جابر رضي الله عنه) أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال رحم الله ( جملة خبرية لفظا دعائية معنى كا جزم بها ابن حبيب  
المسالكى و ابن بطال ورجحه الناودى وقيل أنها خبرية لفظا ومعنى قال الحافظ  
ويؤيده أن حديث الترمذى من طريق ابن المنكدر بل لفظ ابن المنكدر غفر الله لرجل كان

رجلًا سمحاً إذا باعَ وإذا اشتريَ وإذا اقتضىَ . رواهُ البخاري « وعن » أبي قتادةَ رضيَ اللهُ عنْهُ قالَ سمعتُ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ مِنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْجِيَهُ اللَّهُ مِنْ كَرَبَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلِيَنْفَسْ عنْ مَسْرَأَ أوْ يَضْعُفَ عَنْهُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (وعن) أَبِي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ رَجُلٌ

قَبْلَكُمْ كَانَ سَهْلًا إِذَا باعَ الْحَدِيثَ قَالَ وَهُنَا يَشْعُرُ بِأَنَّهُ قَصْدٌ رَجُلٌ بِعِينِهِ فِي حَدِيثِ الْبَابِ وَفِي هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ الْكَرْمَانِيُّ ظَاهِرُهُ الْأَخْبَارُ عَنْ رَجُلٍ كَانَ سَهْلًا كَنْ قَرِينَةُ الْأَسْتِبْلَالِ الْمُسْتَفَادُ مِنْ إِذَا تَجْعَلُهُ دُعَاءً وَتَقْدِيرَهُ وَرَحْمَ اللَّهِ عَبْدًا يَكُونُ كَذَلِكَ وَقَدْ يَسْتَفَادُ الْعُمُومُ مِنْ تَقْيِيدِهِ بِالْشَّرْطِ إِهَا (رَجُلًا سَهْلًا) بِسَكُونِ الْمِيمِ وَبِالْمَهْمَلِيْنِ أَيْ سَهْلًا وَهُوَ صَفَةٌ مُشْبِهَةٌ تَدْلِيْلٌ عَلَى التَّبْوَتِ فَلَذَادَ كُرَاحُوا الْأَيْمَعُ وَالشَّرَاءُ وَالتَّقَاضِيُّ فِي قَوْلِهِ (إِذَا باعَ وَإِذَا اشْتَرَى وَإِذَا اقْتَضَى) أَيْ طَلَبَ قَضَائِحِهِ بِسَهْلَةٍ وَالْمَرَادُ بِالْمَسَاحَةِ تَرْكُ الْمَضَاجِرَةِ وَنَحْوُهَا لِالْمَمَا كَسْتَ فِي ذَلِكَ (رَوَاهُ البخاري) فِي الْبَيْوَعِ وَرَوَاهُ أَبْنَيْ مَاجِهَ (وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضيَ اللهُ عنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِنْ سَرَّهُ) أَيْ افْرَحْهُ (أَنْ يُنْجِيَهُ اللَّهُ) أَيْ يَجْعَلُهُ ذَانِجَةً (مِنْ كَرَبَابَ) بِضْمِنِ فَقْتَحِ جَمِيعِ كَرَبَابَ وَهِيَ غَمٌ يَاخْذُ بِالنَّفْسِ لِشَدَّتْهُ وَفِي نَسْخَةٍ مِنْ كَرَبَابَ بِفَقْتِ فَسْكُونِ وَهُوَ بِعْنَى السَّكْرَبَةِ قَالَهُ الْجَوَهْرِيُّ (يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلِيَنْفَسْ) بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ (عَنْ مَعْسَرٍ) أَيْ لِيُؤْخَرَ مَطَالِبُ الدِّينِ عَنِ الدِّينِ الْمَعْسَرِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ يَفْرَجُ عَنْهُ (أَوْ يَضْعُفُ عَنْهُ) أَيْ يَحْطُّ عَنْهُ وَهُنَّا مَقْتَبِسُ مَشْكَةٍ قَوْلُهُ تَعَالَى وَانْ تَعَالَى فَوْعَسْرَةُ فَنْظَرَةِ إِلَى مِيسَرَةٍ وَانْ تَصْدِقُوا خَيْرَ لَكُمْ (رَوَاهُ مُسْلِمٌ) قَالَ فِي الْجَامِعِ الْكَبِيرِ وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ عَنْ أَنْسٍ وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ بِلِفْظِهِ مِنْ سَرَّهُ أَنْ يَأْمُنَ مِنْ غَمٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلِيَنْظِرْ مَعْسَرًا أَوْ يَضْعُفَ عَنْهُ وَفِي فَقْتِ الْبَارِيِّ بَعْدَ ذَكْرِ حَدِيثِ الْبَابِ وَلَا حَمْدَ لِعَبْدِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ وَقَالَ وَقَاهُ اللَّهُمَّ فِيْ جَهَنَّمَ (وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ رَجُلٌ أَيْ مَنْ قَبْلَكَ

يَدَا بِنَ النِّاسَ وَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ إِذَا أَتَيْتَ مَسْرَا فَتَجَازَ عَنْهُ لِمَلِكِ اللَّهِ  
أَنْ يَتَجَازَ عَنَا فَلَاقَ اللَّهَ فَتَجَازَ عَنْهُ مُتَفَقٌ عَلَيْهِ (وَعَنْ) أَبِي مُسْعُودِ  
الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَوْبَبُ  
رَجُلٌ مِّنْ كَافِرِ الْمُجْرِمِينَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَوْبَبُ  
نَحْنَا لِطِ النِّاسَ وَكَانَ مُوسَراً وَكَانَ يَأْمُرُ غَلِيْلَهُ أَنْ يَتَجَازَ زُوَاعِنَ الْمَسْرِ  
قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ فَتَجَازَ زُوَاعِنَهُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (وَعَنْ)  
حَذَّيْفَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَى اللَّهُ تَعَالَى بِعِدَّةٍ مِّنْ عِبَادِهِ أَتَاهُ اللَّهُ مَا لَا فَقَالَ لَهُ مَاذَا

( يداين الناس ) صيغة المفاعله للمبالغه لا للمبالغه ( وكان يقول لفتاه اذا اتيت  
معمر ) أى لمطالبه ماعنه ( فتجاوز عنه ) يدخل في التجاوز الانظار والوضعية  
وحسن التقاضي ( لعل الله ان يتتجاوز عنا ) فيكون الجزاء من جنس العمل  
( فلقي الله ) كنایة عن الموت او لقیه بعده ( فتجاوز ) أى عفا ( عنه متفق عليه  
وعن ابى مسعود البدرى ) واسمه عقبة بن عامر ونسب لبدرا لكونه نزلا والا  
فلم يشهد وقتها كما تقدم في ترجمته ( رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم حوسب رجل من كان قيلم ) أى من الامم الكافنة قبلكم ( فلم يوجد  
 له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس ) أى يعاملهم بالبيوع والمداينة ( وكان  
 موسرا ) جملة حالية من فاعل يخالط ( وكان يأمر غذانه ) بكسر الغين  
المعجمة وفي رواية مسلم قيابنه ( ان يتتجاوزوا عن المضر ) بالانظار وبالوضع ( قال  
 الله عز وجل نحن احق ) أى اولى ( بذلك ) أى بالتجاوز ( منه ) وهذا تقرب  
للاذهان والا فلا مشاركة بين الخالق والخلوق في وصف بالحقيقة حتى يفضل  
بينهما فيه ( تجاوز واعنه ) سهل عليه في معاملته معه كاسهل هو في معاملته مع  
الخلق ( رواه مسلم ) ورواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح ( وعن حديث  
رضي الله عنه قال اني الله بعد من عباده آثار ) بالمدارى اعطاه ( مالا فقال له ماذا

عملت في الدنيا قال ولا يكتمون الله حديثا قال يا رب آتيتني مالك فكنت  
أبا يحيى الناس وكان من خلق الجوائز فكنت أتيسرا على الموسرا وأنظر المسر  
فقال الله تعالى أنا الحق بهذا منك تجواز واعن عبدي فقال عقبة بن عامر وأبو  
مسعود الانصاري رضي الله عنهما هكذا اسمع من امن في رسول الله صلى الله عليه وسلم

عملت في الدنيا قال اى حذيفة ( ولا يكتمون الله حدثا ) وجملة القول والمحكى  
به معتبرضة بين السؤال والجواب لكونها كالدليل على تحقق ما يحيب به وان لا شبهة  
فيه لأن ذلك الموقف الحق ليس فيه الا الصدق ( قال يارب آتني مالا ) اى بهذه  
الجملة تلذذا بالخطاب والافذكرها في السؤال معن عن اعادتها ( فكنت أبا يساع  
الناس وكان من خلقى ) بضم الخاء المعجمة وهو ملكة للنفس يصدر عنها الفعل  
بسهولة ( الجواز ) اى الصبر على المعر وقبول ماجاء به الموس وان كان فيه  
بعض النقص وقد فسر ذلك الابهام بقوله ( فكنت اتيش على الموس ) بقبول  
ما قد يتوقف في قبوله من نقص يسير او عيب في الماتى به ( وانظر ) اى امهل  
( المعر ) الى سعة ( فقال الله تعالى انا أحق بنا ) اى التخفيف والتجاوز وفي  
نسخة بذلك وأشار بهما يشاربه للبعد تفخيمها نحو قوله تعالى ذلك الكتاب  
( منك تجاوزوا عن عبدي ) خطاب للآتين به وفي قوله عبدي غاية التشريف  
وایماء الى حكمه التجاوز ( فقال عقبة بن عامر) الجهنى ( وأبو مسعود الانصارى  
رضى الله عنهما ) وهو عقبة بن عمرو الانصارى البدرى السابق حديث بنحوه  
( هكذا سمعناه من في رسول الله صلى الله عليه وسلم ) قال المصنف هكذا وقع في  
جميع نسخ صحيح مسلم فقال عقبة بن عامر وأبو مسعود وقال الحفاظ لهذا الحديث  
اما هو حفظ لابي مسعود عقبة بن عمرو الانصارى البدرى وحده وليس لعقبة  
ابن عامر فيه رواية قال الدارقطنى والوهم في هذا الاسناد من اى خالد الاحمر قال  
وصحوا به فقال عقبة بن عمرو وأبو مسعود الانصارى كذا رواه أصحاب اى مالك  
سعد بن طارق وتابعهم نعم اى هند وعبد الملkin غير ومنصور وغيرهم عن

رواه مسلم «وعن» أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنظر مسراً أو وسع له أظلله يوم القيمة تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح «وعن» جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم اشتري منه بعيرا

ربعي عن حديقة فقالوا في آخر الحديث فقال عقبة بن عمرو وأبو مسعود أهـ وفي الأطراف للمرزى قال خلف قوله عقبة بن عامر وهم لا أعلم أحداً قاله غيره يعني أبا سعيد الشجاع والحديث إنما يحفظ من حديث عقبة بن عمـر وأبـي مسـعـودـ أهـ (رواه مسلم) (١) فالحديث عن حديقه موقوف عليه ولهم الحكم المرفوع لأن مثـله لا يقال رأـياـ (وـعنـ أبيـ هـرـيرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ رسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ اـنـظـرـ مـسـراـ) أى آخر مطالبته (أو وضع) أى خط (له) أى لاجهـ اوـعـنهـ (أـظلـهـ اللـهـ) من حر الشمس التي تندوـنـ من العـبـادـ قـدـرـ مـيلـ (يومـ الـقـيـامـةـ تـحـتـ ظـلـ عـرـشـهـ بـوـمـ لـأـظـلـ الـأـظـلـهـ) فـيـهـ غـايـةـ التـشـرـيفـ وـقـدـ تـقـدـيمـ عـدـةـ مـنـ يـظـلـهـ اللـهـ تـحـتـ ظـلـهـ وـإـنـهاـ تـسـعـةـ وـعـانـونـ خـصـلـةـ فـيـ بـابـ فـضـلـ الـحـبـ فـيـ اللـهـ (رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح) وفي الجامع أن الحديث باللفظ المذكور أخرجه أحد و المسلمين من حديث ابن اليسير فكان ذكره في الصحيح أولى (وـعنـ جـابـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـشـتـرـىـ مـنـ بـعـيرـاـ) وكان ذلك في رجوعه منه من غزو ورجح الحافظ الفقىع في باب الشروط أنها غرفة ذات الارقام قال القاضى عياض وجمع بين الروايات المختلفة في قدر ثمنه بحسب الاختلاف أنهما رروا بالمعنى وهو جائز فالمراد أورقة من الذهب والأربع الأواني والخنس أى من الفضة وهى بقدر قيمة الأورقة من الذهب والأربعة دنانير مع العشرين ديناراً محملة على اختلاف الوزن والعدد وكذا رواية أربعين دهناً هامع المائتين قال وكان الاخبار بالفضة عمما وقع عليه العقد وبالذهب عمما حصل به الوفاء أو بالتعيس اهـ ملخصا قال الحافظ بعد نقل نحوه عن ابن جعفر الناوى ولا يخفى ما فيه من التعسف قال

(١) قال المنذرى رواه مسلم هكذا موقوفا على حديقة ومرفوعا عن عقبة وأبـي مـسـعـودـ

فُوْزَنَ لَهُ فَأَرْجَحَ . مُتَقْنِقُ عَلَيْهِ ( وَعَنْ ) أَبِي صَفْوَانَ سُوْدَةَ بْنَ قَيْسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَلَبْتُ أَنَا وَسَخْرَمَةً الْمَبْدِيَ بِزَانَ هَجْرَفَ جَاهَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَاوَمَنَا سَرَّاً أَوْيَلَّا وَعِنْدِي وَزَانُ يَزَنُ

القرطبي اختلفوا في ثبوته اختلافا لا يقبل التلقيق وتکلف ذلك بعيد عن التحقيق والذى تحصل من بمجموع الروايات انه باعه الجمل بشئون معلوم عندها وزاده عند الوفاة زيادة معلومة ولا يضر عدم العلم بحقيقة ذلك (فوزن له) أى الثمن أى امر بذلك بلا لا وان يرجح له (فارجح) جاء انه زاده قپراطا قال جابر قلت لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث فيه ذكر أخذ أهل الشام له يوم الحرة رواه مسلم (متفق عليه وعن أبي صفوان) بفتح المهملة وسكون الفاء (سويد) بضم المهملة وفتح الواو وسكون التحتية فدال مهملة (ابن قيس) قال ابن الأثير ويکنى بابي مرحبا (رضي الله عنه) وقال الحافظ في التقرير نزل الكوفة خرج حديثه الاربعة روی له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال جلبتنا وسخرمة) بفتح الميم والراء وسكون المعجمة ينهمما (العبدى) أسلبه عبد القيس بن ربيعة بن نزار ولم اقف لخرمة هذا على ترجمة ولا أدرى أصححى هو أملا ولا ذكر له في أسد الغابة ولا في التقرير (برا) بفتح الواحة وتشديد الراء قال المصنف في التهذيب في حديث وفي البزصدقة بعد أن ضبطه كما ذكر وهذا وان كان ظاهر الاحتياج إلى تقييد فاما قيده لانه بلغنى أن بعض الكتاب صحفه بالبر بضم الموحدة وبالرافق أهل اللغة البزال شباب التي هي أمتعة البزار (من هجر) بفتحتين اسم بلد مد كر معروف في المثل كبعض تمالي هجر وقال الزجاجي في الجمل يذكر ويوئنث وهو قصبة البحرين قال الحازمي بين هجر والبحرين سبعة ايام (فجاءنا النبي صلى الله عليه وسلم فساومنا سراويل) اسم أتعجمى مفرد محلى في منع الصرف على نظائره فالزم من صيغ المجموع وقيل يقدر له مفرد وأنه سر والا وهو منصوب على تزع الخانص (وعندى وزان يزن

بـالـاجـر فـقـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـلـوـزـانـ زـنـ وـأـرـجـحـ رـوـاهـ أـبـوـ دـاـودـ  
وـالـتـرـمـذـيـ وـقـالـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ

### — كـتابـ الـعـلـمـ

(قال تعالى) وقل رب زدني علما

بـالـاجـرـ أـيـ بـالـاجـرـةـ (فـقـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـلـوـزـانـ زـنـ وـأـرـجـحـ) بـقـطـعـ  
الـعـمـرـةـ (روـاهـ أـبـوـ دـاـودـ وـالـتـرـمـذـيـ وـقـالـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ) وـروـاهـ أـبـنـ مـاجـهـ فـيـ  
الـتـجـارـاتـ قـالـ التـرـمـذـيـ وـفـيـ الـبـابـ عـنـ جـابـرـ وـأـيـ هـرـيـرـةـ قـالـ الدـمـيرـيـ لـيـسـ فـيـ هـذـاـ  
الـمـحـدـيـشـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـبـسـ لـكـنـ الـظـاهـرـاـنـمـاـشـتـرـاهـ الـلـيـلـبـسـهـ لـكـنـ فـيـ  
حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ الـذـيـ أـشـارـ إـلـيـهـ التـرـمـذـيـ قـلـتـ يـارـسـوـلـ اللـهـ أـنـلـبـسـ السـرـاوـيـلـ قـالـ  
أـجـلـ فـيـ السـفـرـ وـالـحـضـرـ وـبـالـلـيـلـ وـالـنـهـارـ فـأـنـيـ أـمـرـتـ بـالـسـتـقـلـمـ أـجـدـشـيـثـاـ اـسـتـرـ مـنـهـ الـحـدـيـثـ  
روـاهـ أـبـوـ يـعـلـىـ الـمـوـصـلـيـ وـالـطـبـرـانـيـ فـيـ الـمـعـجمـ الـأـوـسـطـ وـوـجـودـ السـرـاوـيـلـ فـيـ تـرـكـتـهـ لـمـ  
يـنـقـلـ كـافـيـ حـدـيـثـ عـمـرـ وـبـنـ الـخـارـثـ أـخـيـ جـوـرـيـةـ مـاـرـكـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الـاسـلامـهـ  
وـبـغـلـتـهـ الـحـدـيـثـ وـفـيـ الـاحـيـاءـ لـمـ اـتـخـذـ اللـهـ اـبـرـاهـيمـ خـلـيلـ اوـحـيـ اـلـيـهـ أـنـ وـارـعـورـتـكـ  
عـنـ أـهـلـ الـأـرـضـ فـكـانـ لـاـيـتـعـدـمـنـ كـلـ شـيـ الـأـوـاـدـ الـسـرـاوـيـلـ فـانـهـ كـانـ يـتـخـذـ  
سـرـوـلـيـنـ فـاـذـاغـلـ أـحـدـهـاـ لـبـنـ الـأـخـرـ لـثـلـاـيـأـنـيـ عـلـيـهـ حـالـ الـأـوـعـورـتـهـ مـسـتـرـقـوـرـوـيـ  
أـبـوـ نـعـيمـ فـيـ تـارـيـخـ أـصـبـانـ مـنـ حـدـيـثـ مـالـكـ بـنـ عـتـاهـيـهـ مـرـفـوـعـاـ إـنـ الـأـرـضـ لـتـسـتـغـفـرـ  
لـمـصـلـيـ بـالـسـرـاوـيـلـ وـرـوـىـ أـحـدـعـنـ أـبـيـ إـمـامـةـ قـالـ قـلـنـيـاـ يـارـسـوـلـ اللـهـ أـهـلـ الـكـتـابـ يـتـسـرـلـونـ  
وـلـاـ يـأـتـرـوـنـ قـالـ تـسـرـ وـلـوـاـ تـرـوـاـ وـخـالـفـوـاـ أـهـلـ الـكـتـابـ اـهـ مـلـخـصـاـ

### ـ (كتـابـ الـعـلـمـ)

أـيـ فـضـلـهـ وـمـرـادـ الشـرـعـيـ وـهـوـ الـحـدـيـثـ وـالـتـفـسـيرـ وـالـفـقـهـ وـأـلـاتـهـ (قـالـ اللـهـ  
تعـالـيـ وـقـلـ ربـ زـدـنـيـ عـلـماـ) هـنـاـمـنـ أـعـظـمـ أـدـلـهـ شـرـفـ الـعـلـمـ وـعـظـمـهـ اـذـ لـمـ يـؤـمـرـ صـلـيـ  
لـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـنـ يـسـأـلـ رـبـهـ الزـيـادـهـ الـأـمـنـهـ أـخـرـجـ اـبـنـ مـاجـهـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ قـالـ

(وقال تعالى) قل هل يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ (وقال تعالى)  
 يرَفِعَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ (وقال تعالى) إِنَّمَا يَنْهَا  
 اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْمُلْكَأَوْنَهُ وَعَنْ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَوَى اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبَرُ الدَّاهِيَ خَيْرًا يَقُولُ فِي الدِّينِ تَفَقَّدَ عَلَيْهِ (وَعَنْ) ابْنِ مُسْعُودٍ رَضِيَ

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انفعني بما علمتني وعلني ما ينفعني  
 وزدني علماً وأخذني على كل حال وأخرجني بالمرمى من غير طريق وزاد في  
 روایة له وأعود بالله من حال أهل النار (وقال تعالى) قل هل يستوي الذين يعلمون  
 والذين لا يعلمون (أى لا استوا بينهم فهو استفهام انكارى في معنى النفي) (وقال  
 تعالى) يرفع الله الذين آمنوا بكم (بطاعتهم لرسول (والذين أتوا العلم درجات)  
 أى ويرفع الله العلماء منهم خاصة درجات بما جمعوا من العلم والعمل ونصب  
 درجات بالبدل من الذين آمنوا والذين أتوا العلم أو بالتمير قاله في جامع البيان  
 (وعن معاوية رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به  
 خيراً) تكيره للتغريم (بغفوه في الدين) أى يجعله عالماً بالاحكام الشرعية ذات بصيرة  
 فيها بحيث يستخرج المعانى الكثيرة من الألفاظ القليلة (متفق عليه) ورواه احمد  
 من حديث معاوية ورواه احمد والترمذى عن ابن عباس ورواه ابن ماجه عن  
 أبي هريرة كذا في الجامع الصغير وزاد في الجامع الكبير ورواه ابن حبان من حديث  
 معاوية ورواه الدارمى من حديث ابن عباس وقال الترمذى حديث حسن صحيح  
 ورواه الطبرانى في الاوسط عن ابن عمر ورواه في الاوسط عن أبي هريرة ورواه ثايم  
 وابن عساكر عبد الملك بن مروان عن أبي خالد عن أبيه ورواه الطبرانى في الكبير وأبو  
 نعيم في الخلية كلها من حديث ابن مسعود وزاد في آخره ويلمه رشهه ورواه  
 أحمد من حديث أبي هريرة وزاد وأنا أنا قاسم والله يعطى (وعن ابن مسعود رضي)

الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحد الا في اثنين رجل آتاه  
الله بالاسلطنه على ملكته في الخير ورجل آتاه الله الحسنه فهو يقضى بها ويعلمها  
متفق عليه «والراد» بالمسد الغبطة وهو أن يتمنى مثله «وعن» أبي موسى رضي  
الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم

الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحسد أى لاغبطة محمودة كاسياتي  
(الا في اثنين) من الخصال لشرفها فقيها يتافق المتنافسون (رجل بالجزء  
بدل على تقدير مضاف أى خصلة رجل وبالنسبة باضماراعنى وبالرفع باضمار  
متدا أى أحدهما رجل (آتاه) بالمد اى أعطاه (الله مالا) التنوين فيه يحتمل  
أن يكون للتعظيم وان يكون لغيره (سلطه على هلكته) بفتح اوليه أى اهلا كه  
فقيه وبالعتان التعبير بالسلط المقتضى لفعله وبالملائكة المشعرة بفتاوى الكل اى  
اتفاقه (في الحق) أى مايتحقق فيه اتفاق المال من القرب (ورجل آتاه الشاملة كمة)  
العلم النافع ( فهو يقضى بها ) أى يفصل بين المترافقين اليه ان كان قاضيا او المستفتين  
ان كان مفتيا (ويعلها) أى الناس وحذفه ليعم كل متعلم والحديث سبق مشروحا  
في باب الكرم والجود (متفق عليه والمراد بالحسد) المعرض عليه بالسابق  
(الغبطة وهو) بالتدكير نظرا لقوله (أن يتمنى مثله) أى مثل حال المغبوط  
أى لاينبغط أحوالا على احدى هاتين كما تقدم عن المصنف ويحوز التأثير نظرا  
لمرجع الخبر وماجرى عليه المصنف من اعتبار الخبر اولى لأنّه محظوظ الفائدة وليس  
المراد بالحسد معناه الحقيقي أى تمنى زوال نعمة المحسود فذلك حرام من الكبائر  
(وعن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل) بفتح  
اوليه (مايتشي الله به من المدى) هو كالرشد والرشاد ضد الضلال (والعلم) هو صفة  
توجب تميزا لا يحتمل التفاصيل أى صفة ذلك العجيبة التي لغير ايتها صارت كالقصة

كـمـثـلـ غـيـثـ أـصـابـ أـرـضـاـفـ كـانـتـ مـنـ طـائـفـةـ طـيـبـةـ قـبـلـ المـاءـ فـانـتـتـ  
الـكـلـاـهـ وـالـعـشـبـ الـكـثـيرـ وـكـانـ مـنـهاـ أـجـادـبـ أـمـسـكـتـ المـاءـ فـنـقـعـ اللـهـ بـهـ النـاسـ  
فـشـرـبـوـ اـمـنـهاـ وـسـقـواـوـ رـعـواـ وـأـصـابـ طـائـفـةـ مـنـهاـ أـخـرـيـ اـمـاـهـ قـيـعـانـ  
لـأـمـسـكـ مـاهـ وـلـاتـنـبـتـ كـلـاـهـ فـذـلـكـ مـثـلـ مـنـ فـقـهـ فـيـ دـيـنـ اللـهـ وـنـقـعـ مـاـبـشـتـ  
الـلـهـ بـهـ فـلـمـ وـعـلـمـ وـمـثـلـ مـنـ لـمـ يـرـفـعـ بـذـلـكـ رـأـسـاـ وـلـمـ يـقـبـلـ هـدـىـ اللـهـ

(كمـثـلـ غـيـثـ أـصـابـ أـرـضـاـفـ كـانـتـ مـنـ طـائـفـةـ طـيـبـةـ) اـنـثـ العـاـمـلـ مـعـ الفـصـلـ بـيـهـ  
وـبـيـنـ مـعـمـولـهـ وـفـيـ مـثـلـهـ يـحـوزـهـ وـلـتـذـكـرـ وـجـاءـ الـقـرـآنـ بـكـلـ قـالـ تـعـالـيـ قـدـ جـاءـتـكـمـ  
مـوـعـظـةـ وـقـالـ تـعـالـيـ مـنـ بـعـدـ مـاجـامـهـ الـبـيـنـاتـ (قـبـلـ المـاءـ) فـشـرـبـتـهـ (فـأـنـبـتـ الـكـلـاـهـ)  
بـفـتـحـ اـوـلـيـهـ وـالـهـمـزـ اـيـ المـرـعـيـ (وـالـعـشـبـ) بـضـمـ الـمـهـمـلـةـ وـسـكـونـ الـمـعـجمـةـ وـبـالـمـوـحـدـةـ  
قـالـ فـيـ الـمـصـبـاحـ هـوـ الـكـلـاـهـ الرـطـبـ فـيـ اـوـلـ الـرـیـعـ (الـكـثـيرـ) وـصـفـهـ بـهـ لـأـ كـيـدـ  
مـادـلـ عـلـيـهـ مـنـ الـعـومـ اوـ هـوـاـسـ جـنـسـ مـحـلـيـ بـالـ وـمـاـ كـانـ كـذـلـكـ فـنـ اـلـفـاظـ الـعـوـمـ  
(وـكـانـ مـنـهاـ اـجـادـبـ) بـالـجـيمـ وـالـدـالـ الـمـهـمـلـةـ اـيـ اـرـضـ لـاتـنـبـتـ كـلـاـهـ وـقـيلـ هـيـ التـيـ  
تـمـسـكـ المـاءـ فـلـاـ يـسـرـعـ اـلـهـ النـضـوبـ (أـمـسـكـ المـاءـ فـنـقـعـ اللـهـ بـهـ) اـيـ بـسـيـبـهـاـ  
(الـنـاسـ فـشـرـبـوـ اـمـنـهاـ وـسـقـواـوـ اـشـيـهـ وـرـعـواـ) كـذـاـ عـنـدـ الـبـخارـيـ وـالـذـىـ فـيـ  
جـمـيعـ نـسـخـ مـسـلـمـ وـرـعـواـ بـالـرـاءـ مـنـ الرـعـىـ قـالـ الـمـصـفـ وـكـلـاـهـاـ صـحـيـحـ (وـأـصـابـ طـائـفـةـ  
مـنـهاـ اـخـرـىـ) وـصـفـهـ بـذـلـكـ دـوـنـ مـاقـبـلـهـاـ كـأـنـهـ لـسـبـ الـاتـفـاعـ مـنـهاـ رـأـسـاـ جـنـسـ  
اـخـرـ (اـمـاـهـ قـيـعـانـ) الاـ صـلـ قـوـعـانـ فـابـدـلـ الـوـاـيـاـهـ لـسـكـونـهـ وـاـنـكـسـارـ مـاقـبـلـهـاـ  
(لـاتـمـسـكـ مـاهـ) لـكـونـهـ رـمـلـاـ (وـلـاـ تـنـبـتـ كـلـاـهـ) لـذـلـكـ (فـذـلـكـ مـثـلـ مـنـ فـقـهـ)  
بـضـمـ الـقـافـ عـلـىـ الـمـشـهـورـ وـقـيلـ بـكـسـرـهـ وـقـدـ روـىـ بـالـجـهـنـ وـالـمـشـهـورـ الـضمـ فـالـهـ  
الـمـصـفـ (فـيـ دـيـنـ اللـهـ) اـيـ صـارـ عـالـمـاـ بـالـشـرـعـيـاتـ (وـنـقـعـهـ مـاـبـشـتـهـ اللـهـ بـهـ) اـيـ  
مـنـ الشـرـيـعـةـ الـغـرـاءـ (فـلـمـ وـعـلـمـ وـمـثـلـ مـنـ لـمـ يـرـفـعـ بـذـلـكـ رـأـسـاـ وـلـمـ يـقـبـلـ هـدـىـ اللـهـ)

الذى أرسلت به . متفق عليه « و عن سهل بن سعد رضي الله عنه أر النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلى رضي الله عنه فوالله لان يهدى الله بلك رجالا واحدا خيرا لك من حمر النعم . متفق عليه » و عن عبد الله بن عمرو بن

الذى أرسلت به ) قال المصنف معنى الحديث ان الأرض ثلاثة أنواع ، كذا الناس فالاول من الأرض يتغذى بالمطر فيحيى بعد ان كان ميتا وينبت الكلأ ، فيتغذى به الناس والدواب بالشرب والرعي والزرع وغيرها وكذا النوع الاول من الناس يلغى المهدى والعلم فيحفظه فيحيى به قلبه ويعمل به ويعمله غيره فيتغذى وينتفع والثانى من الأرض لا تقبل الاتفاع في نفسها لكن فيها فائدة وهي امساك الماء لغيرها فيتغذى به الناس والدواب وكذا النوع الثانى من الناس لهم قلوب واعية لكن ليست لهم افهام ولا رسوخ لهم في العلم يستنبطون به المعانى والاحكام ولا اجتهاد عندهم في الطاعة فهم يحفظونه حتى يأتي طالب متغطش لما عندهم فيتغذى به فهو لا ينفع ابدا بل نعمائهم والثالث من الأرض الساخن التي لا تنبت ونحوها فهو لا ينفع بالماء ولا تمسكه ليتغذى به غيرها و كذا الثالث من الناس لا يقلبه حافظ ولا فهم واعى فإذا سمع العلم لا يتغذى به ولا يحفظه ليتغذى غيره او من شرح مسلم للمصنف ملخصا ( متفق عليه ) وقد سبق منه وحافى بباب الامر بالحافظة على السنة ( و عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلى ابن أبي طالب رضي الله عنه ) لما أعطاه الرأبة يوم خير وأرسله لقتالهم وأمره أن يدعوهم أو لا إلى الإسلام ( فوالله لأن يهدى الله بك رجل واحدا ) أتى به لدفع توهم أن المراد برج الجنس كافية لغة خير من جرادة ( خير لك من حمر ) بضم فسكون ( النعم ) بفتحتين من اضافة الصفة لموصوفها أى من الآباء الحروهي أشرف أمواال العرب فلذا خصت بالذكر والتفضيل بحسب ما عند أهل الدنيا من شرفها في الجملة والا فلا مناسبة بين العرض الغافى والشيء الباقى والحديث سبق في خطبة الكتاب ( متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو بن

الماص رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَنْفُوا عَنِي وَلَوْ آتَيْتُهُ  
وَجْدًا ثُمَّ أَعْنَى بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا هُرْجَ وَمَنْ كَذَبَ

العلص رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (بلغوا) أمر على الوجوب  
الكافئ (عنى ولو آية) قال البيضاوى لم يقل ولو حديثا لأن الأمر بتبلیغ الحديث  
يفهم من هنا بطريق الأول فان الآيات مع انتشارها وكثرة حلتها وتکفل الله  
سبحانه بحفظها وصونها عن الضياع والتحريف اذا كانت واجبة التبلیغ فالاحادیث  
التي ليس فيها شيء ماذكر اولى بذلك اه (وحدثوا عن بنى اسرائیل) اسم سر يانى  
ليعقوب معناه عبد الله (ولاحرج) قال العلام معناه ولا ضيق عليكم في التحدیث  
عنهم لانه كان تقدم منه صلى الله عليه وسلم الزجر عن الاخذ عنهم والنظر في کتبهم  
ثم حصلت التوسيعة فيه وقيل معنى لاحرج لاتضيقوا صدوركم بما تسمعونه عنهم  
من الاعاجيب فان ذلك قد وقع لهم كثيرا وقيل لاحرج في أن لا تحدثوا عنهم لأن  
قوله أول حدثوا صيغة أمر تقتضي الوجوب فاشارة إلى عدم الوجوب وأن الأمر فيه  
للإباحة أي لاحرج في ترك التحدیث عنهم وقيل لاحرج على حاکي الفاظهم  
المستبشرة نحو قوله اذهب أنت وربك فقاتلا وقولهم اجعل لنا الماء وقيل المعنى  
حدثوا عنهم بأى صورة اتصلت بها القصة عنهم من انقطاع أوبلاغ لعدرا الاتصال  
في التحدیث عنهم بخلاف الأحكام الإسلامية فإن الأصل في التحدیث فيها الاتصال  
ولا يتعد ذلك لقرب العهد وعلى كل حال فلا يجوز التحدیث بالكذب عليهم قال  
الشافعى من المعلوم أنه صلى الله عليه وسلم لا يحيى التحدیث بالكذب فالمعنى حدثوا  
عنهم بما يتعلمون كذبه وأما ما يحوزونه فلا هرج عليهم في التحدیث به عنهم وهو  
نظير حديث اذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقونه ولا تکذبوا (ومن کذب  
( ١٣ دليل سابع )

عَلَى مَتَهْمَدَ أَفْلَيْتُبُوا مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَمِنْ سُلْكِ طَرِيقِهِ مَا يَلْتَدِسُ فِيهِ حَلَّا سَهْلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (وَعَنْهُ) أَيْضًا

على متهدماً فليتبواً مقعده من النار ) فيه دليل على أن الكذب عليه صلى الله عليه وسلم من الكبائر بل حكى عن والد امام الحرمين أن فاعل ذلك مخلد في النار البتة وحل على من استحل ذلك أو على انزلة قلمواجلة الجوابية طلية لفظاً بخبر يمعن أي فقدهاً مقعده من النار (رواه البخاري) ورواه احمد والترمذى (وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَمِنْ سُلْكِ طَرِيقِهِ أَنَّ بِالْعَاطِفَةِ أَوْ لِهِ تَبَيَّنَهَا عَلَى أَنَّهُ بَعْضُ حَدِيثٍ وَتَقْدِيمُ بِحَمْلَتِهِ فِي بَابِ تَصَانُعِ حَوَافِعِ الْمُسْلِمِينَ وَسَكَتَ عَمَّا تَرَكَ لَعْدَ تَعْلِقَهُ بِالتَّرْجِمَةِ (يلتمس) أَيْ يَطْلُبُ فَاسْتِعِرْلَهُ اللَّمْسُ كَذَّا فِي النَّهَايَةِ (فِيهِ عَلَمَا) أَيْ مَقْرِبَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَيَدْلِلُ عَلَى التَّقْيِيدِ بِهِ قَوْلِهِ (سَهْلُ اللَّهِ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ) لَوْرُودُ الْوَعِيدِ لَمْ تَعْلَمْ بَعْضُ الْعِلُومِ الْحَرَمَةِ وَالْبَاقِي مِنْهَا كَذَّلِكَ بِجَامِعِ التَّحْرِيمِ فَشَمِلَ الْمُحْدَثُ أَنْوَاعَ عِلُومِ الدِّينِ وَأَنْدَرَجَ تَحْتَهُ قَلِيلَهَا وَكَثِيرَهَا وَفِي رَوْاْيَةِ سُلْكِ اللَّهِ بِهِ قَالَ الطَّيِّبُ الصَّمِيرُ فِي بَهِ عَادَدَ الْمَالِ مِنْ وَالْبَاءِ لِلتَّعْدِيَةِ أَيْ يَوْفِقُهُ أَنْ يَسْلُكْ طَرِيقَ الْجَنَّةِ وَيَحْوزَ أَنْ يَرْجِعَ الصَّمِيرَ إِلَى الْعِلْمِ وَالْبَاءِ سَيِّدَةِ وَيَكُونَ سُلْكُ بَعْنَى سَهْلٍ وَالْعَادَدِ إِلَى مَحْذُوفِ وَالْمَعْنَى سَهْلُ اللَّهِ بِسَبِّ الْعِلْمِ طَرِيقًا مِنْ طَرِيقِ الْجَنَّةِ فَعَلِيُّ الْأَوَّلِ سُلْكُهُ مِنَ السُّلُوكِ مَعْدِي بَالْبَاءِ وَعَلِيُّ الثَّانِي مِنَ السُّلُوكِ وَالْمَفْعُولُ مَحْذُوفٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى يَسْلُكَهُ عِذَابًا صَعِدَا قَلَ عِذَابًا مَفْعُولًا ثَانٌ وَعَلَى التَّقْدِيرِ نِسْبَةُ سُلْكِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَلَى طَرِيقِ الْمَشَا كَلِهِ أَه (رواه مسلم وَعَنْهُ أَيْضًا) كَلِمة تَقَالَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُتَفَقِّيْنَ مَعْنَى وَلَا يَمْكُنُ الْإِسْتِغْنَاءُ بِأَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ وَهِيَ بِالنَّصْبِ حَالٌ أَيْ أَخْبَرَ عَنْهُ رَاجِعًا إِلَى الْأَخْبَارِ عَنْهُ أَوْ مَفْعُولٌ مَطْلَقٌ وَهِيَ كَلِمةُ عَرِيبَةِ كَمَا أَوْضَحَتْ ذَلِكَ فِي شَرْحِ الْأَذْكَارِ

رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعا إلى هدى  
كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً رواه  
مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مات ابن آدم  
انقطع عمله إلا من ثلاثة

(رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعا إلى هدى) ولو بأبائه  
وأظهاره قليلاً كان أو كثيراً (كان له من الأجر مثل أجور من تبعه) مثل بالرفع اسم  
كان وخبرها أحد الظرفين المذكورين قبل والآخر حال قوله (لا ينقص ذلك من  
أجورهم شيئاً) جملة مستأنفة لبيان عظم فضل الله وكمال كرمه وإنما لم ينقص ذلك ثواب  
العامل لاختلاف وجهي الآية فهى للداعى من حيث الدعوة وللعامل من حيث العمل  
كما تقدم يانه في خطبة الكتاب عند ذكر المصنف الحديث وفي باب الدلال على خير  
(رواہ مسلم) وتنتهى ومن دعا إلى ضلاله كان عليه من الآثم مثل آثام من تبعه  
لا ينقص ذلك من ثائم شياً وفي الجامع الكبير بعد ذكر الحديث بجملته رواه أحد  
مسلم وأبو ذاود والترمذى وابن ماجه عن أبي هريرة ورواہ الطبرانى في الكبير عن  
ابن عمر أهـ ثم لا خالفة بين الجملة الأخيرة التي هي في معنى قوله تعالى ليحلوا أو زارهم  
كاملة يوم القيمة ومن أزار الذين يضلونهم بغير علم . وقوله تعالى ولا تزال وزر  
آخر لان الدال على الضلال أثـأـمـ بـعـمـلـ العـاـمـلـ هـاـ لـكـوـنـهـ الدـالـ عـلـيـهـ فـائـمـهـ  
لـدـلـالـتـهـ وـهـىـ مـنـ عـمـلـ هـاـ أـخـذـ بـعـمـلـ غـيـرـهـ وـوزـرـهـ بـلـ بـعـمـلـهـ وـوزـرـهـ وـالـلهـ أـعـلـمـ (وعنهـ)  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مات ابن آدم انقطع عمله) أى من اثباته علىـ  
العمل المتتجدة بتجدد العمل المترتب عليه ترتب المسبب على السبب بالحكمة الالهيةـ  
وذلك لانه بالموت يقف العمل فيقف الثواب المرتب عليه (الإ من ثلاثة) فانـ  
ثوابها يدور للعامل بعد موته وذلك لنوح أثره فدام ثوابه وأنثت النساء امثالـ المـعـدـودـ

## صدقية جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعوه . رواه مسلم

مذکور أى ثلاثة أعمال أو لخلفه أى ثلاثة خصال والاول أقرب (صدقية جارية) هي الوقف (أو علم ينتفع به) هو التعليم والتصنيف والثاني أقوى لطويل بقائه على مر الزمان قاله القاضي تاج الدين السبكي (أول ولد صالح) أى مسلم (يدعوه) أى بالغفارة كا يأتى في حديث أنس أو باعم منها (رواه مسلم) ورواه البخارى في الأدب المفرد والنمسائى قال العلقمى قال شيخ الحديث يعني شيخه السيوطى روى الطبرانى من حديث أى امامه مرفوعاً اربعة تجرى عليهم أجورهم بعد الموت مرابط في سبيل الله ومن علم علماً ورجل نصدق بصدقية فاجرها المعاجرت ورجل ترك ولداً صالحاً يدعوه وللبزار من حديث أنس مرفوعاً سبع تجرى للعبد أجراً لها بعد موته وهو في قبره من علم علماً أو أجرى نهرًا أو حفر بئراً أو غرس لار أو بنى مسجداً أو ورث مصحفاً أو ترك ولداً يستغفر له بعد موته ولابن ماجه وابن خزيمة من حديث أبي هريرة أن ما يلحق المؤمن من عمله وحسنته بعد موته علماً نشره أو ولداً صالحاً تردد أو مصحفاً ورثه أو مسجداً بناء أو يتنا لابن السبيل بناء أو نهر أجراء أو صدقية أخرى جها من ماله في صحته وحياته تلتحمه بعد موته ولابن عساكر في تاركه من حديث أبا سعيد الخدري مرفوعاً من علم آية من كتاب الله أو بابا من علم أبا الله أجره إلى يوم القيمة ثم قال وقد تحصل من ذلك أحد عشر امراً وقدنظمت متفاقياً أربات اه وقد تقدم في باب الصدقية عن الميت ذكرها ونظمتها أياضافقات

خصال عليها المرء من بعد موته	يثاب فلازمها اذا كنت ذاذ كر
رباط بشعر ثم توريث مصحف	ونشر لعلم غرس نخل بلا نكرا
وحفر لبئر ثم أجراء نهر	ويبيت غريب في التصديق اذا يجري
وتعلم قرآن وتشيد منزل	لذاك ونجعل مسلم طيب الذي ذكر

« وعنه » قال سمعتُ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الدُّنْيَا مَلْمُونَ مَلْمُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذَكْرُ اللهِ تَعَالَى وَمَا إِلَاهٌ وَعَالَهُ وَعَالَهُ وَمَتَّهُ . رواه الترمذى وقال حديث حسن ( قوله وما إله إلا الله ) أي طاعة الله « وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ رواه الترمذى

وفي خبر من ذا اذا حج فرضه أو الدين عنه قد قضى كامل الفخر  
روى ابن عمار ذات بحسن ذريعة ولم يذكر الرواوى لذلك ما يدرى  
(وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الدنيا) تقدم أن  
الصحيح أنها ماعدا الآخرة من جميع الاعراض والجواهر العاجلة (ملعونه) أى بعيدة  
عن الله (ملعون) أى بعيد (ما فيها) لأنها رأس كل خطيبة (الاذ كر الله وما  
والاه وعلمه وتعلما) وليس من الدنيا الطاعات ولا الأصفياء من الانبياء والأولى به  
وتقديم الجميع بين الوارد في ذم الدنيا والوارد في مدحها بمحمل الاول على ما يبعد عن الله  
تعالى والثاني على ما يقرب اليه كما يوصى اليه الاستثناء المذكور في الحديث وهو  
متصل نظراً لكون المستثنى منها باعتبار الظاهر وإن كان في الحقيقة فيها لا منها  
وتقديم الحديث مشرحاً في باب فضل الزهد في الدنيا (رواوه الترمذى وقال الحديث  
حسن قوله) صلى الله عليه وسلم (وما والاه أى طاعة الله) أى فكانه قال الا ذكر  
الله وطاعته والذى كر حينئذ القول الذى يثنى به عليه سبحانه وتعالى وينزه به  
(وعن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج في  
طلب العلم) أى لطلب العلم الشرعي ومثله آلاته ( فهو في سبيل الله) أى طاعته  
(حتى يرجع) الى منزله قال المظہری وجہ مشابہة طلب العلم بالجهاد في سبيل الله  
أنه أحيا الدين واذلال الشیطان واتعاب النفس وكسر الهوى والله (رواوه الترمذى

وقالَ حديثَ حسنَ (وَعَنْ) أَبِي سعيدِ الْخُدْرِيِّ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنْ يَشْبَعَ مُؤْمِنٌ مِّنْ خَيْرٍ حَتَّى يَكُونَ مُتَهَاجِّمًا لِجَنَّةً . رواهُ الترمذى و قالَ حديثَ حسنَ (وَعَنْ) أَبِي امَامَةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى الْمَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَا كُمْ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَرَأْفَةَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ

وقالَ حديثَ حسنَ ) و رواهُ الضياءُ ( وَعَنْ أَبِي سعيدِ الْخُدْرِيِّ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنْ يَشْبَعَ مُؤْمِنٌ مِّنْ خَيْرٍ ) أَى مِنْ كُلِّ مُقْرَبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ سَائرِ الطَّاعَاتِ وَأَشْرَفَهَا كَاجَاءَ فِي رِوَايَةِ زِيَادَةٍ يَسْمَعُهُ ( حَتَّى يَكُونَ مُتَهَاجِّمًا لِجَنَّةً ) حَتَّى فِي مُحْتَمَلَةٍ لِكُونِهَا غَايَةً لِلشَّبَعِ أَى لَا يَتَهَىَّءُ عَنِ الْخَيْرِ حَتَّى يَمُوتَ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِمَا أَكْتَسَبَ فِي حَيَاتِهِ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ وَلِكُونِهَا تَعْلِيلَةً أَى عَدْمِ قِنَاعَتِهِ يَسِيرُ مِنَ الطَّاعَةِ لِيَكُونَ مَآلَهُ الْجَنَّةُ فَإِنَّهَا تَفَاقَوْهُ ( رواهُ الترمذى و قالَ حديثَ حسنَ ) و رواهُ ابنُ حِبَّانَ فِي صحيحِهِ ( وَعَنْ أَبِي امَامَةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَضْلُ الْعَالَمِ ) أَى الْمُقْتَصِرُ عَلَى فِرَانِصِ الْعَبَادَاتِ وَيَصْرُفُ بَاقِيَ أَوْقَانِهِ فِي الْعِلْمِ ( عَلَى الْمَابِدِ ) أَى الْعَارِفِ عَمَّا يُحِبُّ عَلَيْهِ تَعْلِيمُهِ مِنَ الْدِيَنَاتِ فَقَطْ وَيَصْرُفُ مَا زَادَ عَلَيْهِ فِي التَّعْبُدِ ( كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَا كُمْ ) فِي عَظِيمِ شَرْفِ الْعُلَيَّا . قَالَ الزَّمْلَكَانِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمُسْمَى تَحْقِيقُ الْأَلْيَ ( ١ ) مِنْ أَهْلِ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى بِعَدِّ كَلَامِ طَوْبَلِ سَاقِهِ فِي وِجْهِ التَّفْضِيلِ وَأَسْبَابِهِ مَا فَظْهَرَ وَالَّذِي اسْتَقَرَّ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْعَالَمَ الْمُسْتَحْقُ لِلتَّفْضِيلِ بِالْعِلْمِ هُوَ الَّذِي تَعْلَمُ الْعِلْمَ النَّافِعَ فِي الدِّينِ وَالآخِرَةِ وَقَامَ بِحَقِّ عَلِيهِ مِنْ عَمَلٍ أَوْ نَفْعٍ أَوْ هَدَايَةٍ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ حَقْوَقِ الْعِلْمِ النَّافِعِ فَذَلِكَ هُوَ الْعَالَمُ الْمُفْضُلُ بِعِلْمِهِ أَه ( ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلِ

( ١ ) الْأَلْيُ مِنْ غَيْرِهِ وَأَوْ بَعْنَى الَّذِينَ . ع

السموات والأرض حتى النملة في جمرها وحتى الحوت ليصلون على  
على الناس الخير. رواه الترمذى وقال حديث حسن (وعن) أبي الدرداء  
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سلك  
طريقاً يتنى فيه علماً سهلَ الله له طريقاً إلى الجنة

(السموات) عطف عام على خاص ان أربد بهم جميع الملائكة وان أربد بالملائكة  
المقربون كلام يومئذ اضافتهم لاسم الكريم وبأهل السموات باقى الملائكة كان  
من عطف المغایر (والارض حتى النملة) بالنصب عطفا على أهل وهي غالبة لما  
قبلها في القلوب الصغر مستوعبة لدواويب وجو زابن حجر في فتح الله كونها جارة  
(في جمرها) بضم الجيم (وحتى الحوت) أتى بالواو ((كان والله أعلم لثلاثياتهم أن  
هذه بدل من تلك وهي غالبة مستوعبة لدواويب البحر (ليصلون) هو من استعمال اللفظ  
في معانيه دفعه واحدة وهل هو مشترك بينها أو حقيقة في أحدهما بجاز في غيره خلاف  
يأتى تتحققه أول كتاب الصلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شاء الله تعالى  
وهي من الله رحمة مقرونة بعظيم ومن الملائكة استفار ومن المؤمنين تضرع  
ودعاه والظاهر أنها من الحيوانات تضرع ودعا أيضا (على علی الناس الخير)  
عدل اليه عن العالم الذي اقضاه السياق ليبيان سبب شرف العالم وامتيازه على العابد  
وهو عموم نفعه وتدبيه (رواية الترمذى وقال حديث حسن) قال في المشكاة ورواه  
الدارمى عن مكحول مرسلة (وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول من سلك طريقة يتنى فيه) وفي رواية يطلب فيه (علما)  
أى شرعاً أو آلة ولو سيلة كما تقدم (سهل الله له طريقاً إلى الجنة) وذلك الاعمال  
الصالحة لتوصله بها إلى الجنة ومنها أن يسهل عليه ما يزداد به عليه لاته من جملة

(١) لعل المرأة ان اتى بالراويم حق ولهمأت بأو بذلهم لثلاثياتهم انها للشك فلتتأمل . مع

ولأن الملائكة لتصنع أجنحتها لطالب العلم رضاها صنم وإن العالم ليستغفر  
لهُ من في السموات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء

---

الأسباب الموصلة إلى الجنة بل إلى أعلاها لتوقف صحة الاعمال وقبو لها عليه (وان  
الملائكة) يحتمل أن يراد بهم ملائكة الرحمة ونحوهم من الساعين في صالح بني  
آدم ويحتمل أن يراد الكل وهذا أقرب بالمعنى المجازى الآق والأول أقرب بالمعنى  
الحقيقى (لتصنع أجنحتها) حقيقة وإن لم شاهده للقاعدة أن كل ما ورد وأمكن  
حمله على ظاهره حل عليه مالم يصرف عنه صارف وحيثنى ذهنى تكف أجنحتها  
عن الطيران وتنزل لسماع العلم اذا هو اشرف الذكر وقيل هو مجازاً ما عن التواضى  
نظر وانخفض جناحك أو عن المعونة ويسير السعى في طلب العلم (طالب العلم  
رضا) مفعول له مستوى للشروط أى لاجل الرضا الحاصل منها او لاجل رضاها  
(بما يصنع) من حيازة الوراثة العظمى وسلوك السن الاسمي (وان العالم) ترق  
إلى ذكر ما هو أبلغ في فضله بآيات وصف العلم له بعد آيات فضل طلبه فيما قبله  
وبآيات استغفار من يأتي الارفع من مجرد وضع الأجنحة كذا قيل واستوجه  
في فتح الله أن وضع الأجنحة للطالب قبل أن يسمى عالماً والاستغفار للعالم فلا  
ترق (ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض حتى الحيتان) بالرفع والجز نظير  
مامر ويؤيد الأول أن في رواية والحيتان بالواو العاطفة بذلك (في جوف الماء) وأنى  
بنذلك مبالغة في التعميم خصوصاً أن أريد بالحيتان الحيوان البحري فهو أكثر من البرى  
لما جاء أن عوالم البر أربعهأة عالم وعوالم البحرين أربعهأة عالم وسبب عموم استغفار  
هذه الموجودات للعلماء طالبين تحليتهم بما لا يليق بمقامهم من الأدناس شمول  
بركة عليهم وعملهم جميع أو لئك اذا لا يقوم نظام العالم الا بالعلم ولا مانع من جعل  
الاستغفار من غير العقلاً من نحو الجماد على حقيقته لانه ممكن فهو من قبيل قوله

وَفَضَلُّ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفْضَلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ السَّكُونِ كَبٌ وَانَّ الْعَلَمَ  
وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَانَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورِثُوا دِينَارًاً وَلَا درَاهِمًا إِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ فَنِّ  
أَخْذَهُ أَخْذَ بَحْظٍ وَافْرَمَ

---

تعال وإن من شيء لا يسبح بحمده ولكن لا تفهوم تسيحهم (وَفَضَلُّ الْعَالَمِ عَلَى  
الْعَابِدِ كَفْضَلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ السَّكُونِ كَبٌ) هو بالنصب عطف على اسم أن السابق  
ويؤيده أن في رواية المشكاة وان فضل الخ وزاد في هذه الرواية بعد قوله كفضل القمر  
قوله ليلة القدر وجه ذلك أن نور العبادة وكاملها ملازم لذات العابد لا يتخطاه  
 فهو كنور الكواكب ونور العلم وكامله يتعدى إلى الغير فيستضي به العالم لكنه  
ليس من ذاته وإنما استفاده من شمس الوجود الذي لا أكمل منه محمد صلى الله  
عليه وسلم فهو كنور القمر المكتسب من نور الشمس التي لا أضوء منها بما ذكر  
علم أن الكلام في عالم غير مخل بشيء من الواجبات والا كان إنما مذموماً (وان  
العلاء ورثة الأنبياء) علماً وعملاً وكالاً وتكلماً ولا يتم ذلك إلا من صفت  
مصادر علله وعمله ومواردهما عن المهوى والمحظوظ حتى أمدته كلمات الله التي لاتفنى  
إلى أن صار من الراسخين في العلم القائمين بصور الاعمال على ما ينبغي فعله من  
الأخلاق إلى أرض الشهورات الخاضعة إلى أرذل الدركات (ان الأنبياء لم يورثوا  
ديناراً ولا درهماً) أي مالاً وختص بالذكر لأنهما أغلب أنواعه وفي تقديرهما عن هم إيمان  
إلى رذالة الدنيا فاعتبروا عنها ولم يأخذوا منها إلا قدر الضرورة فلم يورثوا شيئاً  
منها ثلا يتوجه لهم كانوا يتطلبون شيئاً منها يورث عنهم (إنما ورثوا العلم) بأحوال  
الظاهر والباطن على تبادل اجنباه واختلاف أنواعه بتعليمهم لأتمهم (فنـ أخذه)  
أي فحسب ما ذكر من تلك الفضائل العالية من ورث العلم (أخذ بحظ) أي  
تصيب من الكمال (وافر) لأنها ية له ومن ثم قال الثوري لا أعلم اليوم شيئاً أفضل

بِرَوَامٍ أَبُو دَاوُدَ وَالْتَّرمِذِيُّ «وَعَنْ» ابْنِ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ نَصْرُ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعْتُ مَنْ شَاءَ فَلَمْ يَكُنْ كَمَا سَمِعَهُ

من طلب العلم قيل له ليس لهم نية قال طلبهم له نية وقال الحسن من طلب العلم يريد ما عند الله كان خيرا له مما طلعت عليه الشمس وقال مالك لمن أراد المبادرة إلى الصلاة وترك ما هو فيه من العلم ليس مانذهب إليه فوق ما أنت فيه اذا صحت النية وقال الشافعى طلب العلم أفضل من صلاة النافلة (رواه احمد وأبو داود والترمذى) وقال بعد أن أخرجه في العلم من جامعه من طريق محمود بن حداس الطالقانى باسناده بنحوه ما لفظه هكذا حدثنا محمود وابن ميروى هنا الحديث عن عاصم عن الوليد بن جحيل عن كثیر بن قيس عن أبي الدرداء وهذا أصح من حديث محمود ولا نعرف هنا الحديث من حديث عاصم وليس أسناده عندي يتصل به ورواه ابن ماجه والدارمى كما في المشكاة ورواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي في الشعب كاف الجامع الكبير (وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نصر الله أمراً) بالضاد المعجمة الشديدة ويروى بالتحريف يقال نصره وأنصره أي تعمه من النضارة وهي في الأصل حسن الوجه والبريق والمراد حسن خلقه وقدره قاله في النهاية قال بعضهم أن لاري في وجوه أهل الحديث نكرة وأشار به إلى اجابة الدعوة لهم (سمع منا) بغير توسطه والضمير يتحمل أنه لجماعة فيشمل من روى عن الصحابة (١) شيئاً فاداه كما سمعه (شيئاً) قليلاً كان أو كثيراً (فبلغه كما سمعه) أي من حيث المعنى فلا يضر في ذلك الرواية بالمعنى بشرطه ويتحمل أن تختص الدعوة بن ادی باللفظ لا فيه من مزيد الاعتناء

(١) قوله (الصحابية) أي او غيره من العلماء . ع

## فرب مبلغ أوعى من سامع رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح

---

والترجمة حتى حفظ لفظه واستحضره (فرب) هي للتکثیر واستعمالها في حقيقة  
لابجار خلافاً لزاعمه (مبلغ) بصفة المفعول من التبليغ كذا في الأصول (أوعى)  
أکثر وعيَاً أى تنبها لحيايا عرائس المعانى ونفائس المقاصد (من سامع) فلذا  
دعا صلی الله عليه وسلم للضابط المحافظ الفاظ السنة الرواى لها كذلك بما ذكر لان  
حفظه للسنة مع أدائها كاً سمع سعى في نضارتها فكانه جعل المعنى بذلك غضا  
طرياً بخلاف ما لو ابدلها ولو بمراوف فانه جعله مبتذلاً ألا ترى أنه لو ابدل نظر  
بنحو حسن لفادات المعرفة المستفادة من نظر وقس عليه الباقي ثم قيل التقدير  
من سامع له منه صلی الله عليه وسلم فيؤخذ منه أنه قد يكون في التابعين من يمتاز  
على بعض الصحابة بكونه أفقه منه وافهم منه فيما بلنه له عنه صلی الله عليه وسلم  
ولا بد عفي ذلك فانه قد يكون في المفضول مزايا لا تكون في الفاضل (رواه الترمذى  
وقال حديث حسن صحيح) ورواه الدارمى من حديث أبي الدرداء ورواه الشافعى  
والبيهقى في المدخل عن ابن مسعود أيضاً بلفظ نظر الله عبداً سمع مقالي فحفظها  
ووعاها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه الحديث  
رواه أحمد والترمذى وأبو داود وابن ماجه والدارمى والضياء عن زيد بن ثابت  
قال في فتح الاله اعلم أن في تغير الفاظ هذين الحديثين مع اتحادهما في أن كلامهما  
مسوق للحث على تبليغ ما سمعه من غير تغير شيء منه تأييداً لجواز الرواية  
بالمعنى للعارف بمؤدى الالفاظ والمراد بها ودلالة على أن القصد إنما هو أصل  
المعنى دون المعنفات التي يتوجهها باهر بلاغته صلی الله عليه وسلم التي لا يصل  
إحدى عشرها لأن رعاية ذلك متعدنة فلزم عليها من الرواية بالمعنى  
مطلقاً وفي ذلك سرج وضياع لكثير من السنة فاقتضت المصلحة العامة التوسيع

«وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سئل عن علم فكتمه أعلم يوم القيمة بجام من نار . رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن «وعن» قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم علماً ما ينتهي به وجه الله عز وجل لا يعلمه إلا يصيب به عرضاً من الدنيا لم يجده عرف الجنة يوم القيمة يعني

للناس في طرق الرواية نظر إلى أن المقصود أصل المعنى لغيره (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سئل عن علم ) أي شرعى محتاج إليه حالاً (وكتمه) أي لم يبيته للسائل (أعلم) بالبناء للمفعول (يوم القيمة بجام من نار) فيه عظم وعيد كتم العلم الشرعى بشرطه (رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن ) ورواه أحد النساء وابن ماجة والحاكم فى المستدرك كافى الجامع الصغير (وعنه رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تعلم علماً ما ينتهي ) بالبناء للمفعول أي يطلب (به وجه الله عز وجل) يتحمل أن هناكفة كافية لأن الكلام فى العلم المحمود وذلك الابتعاء لازم له وأنه احتراز عن العلوم التي ليست كذلك لعدم وجودها كعلم العرض أو لجريها كعلم السحر (لا يتعلمه) جملة حالي من الفاعل أو المفعول (١) لخصوصه بالوصف (الا) استثناء من أعم العلل أي لا يطلبه لغرض من الأغراض الا ( يصيب به غرضاً ) بالمعجمتين أي شيئاً (من الدنيا) أي من تمتلكها وان قل وملون أن قصد هذا ولو مع قصد الآخرة موجب للألم فيتحمل أن التقييد به ليترت العقاب الآتى عليه أو لأن الغائب أن من قصد الدنيا لا يقصد معها الآخرة (لم يجده عرف الجنة يوم القيمة يعني ) أي النبي صلى الله عليه وسلم بقوله عرف الجنة بفتح المهمة

(١) لو كانت حالاً من المفعول وكانت حالاً جارية على غير ماهي له . ع

وبحها . رواه أبو داود بساند صحيح «وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً يتزعزعه من الناس ولكن

وسكون الراء بالفاء (ربحها) وهذا كناية عن مباعدتها عنها فقد جاء عند الطبراني وان عرفها ليوجدها مسيرة خمسة عشر عاماً وعن عدم دخولها امام طلاقاً ان استحل ذلك لأن حرمة طلب العلم لذلك بجمع عليها معلومة من الدين بالضرورة أو مقيداً بأنه لا يدخلها مع الناجين أو لا يجد عرفاً في الموقف الذي هو المراد يوم القيمة حقيقة ان لم يستحل ذلك وعلى الثالث فيكون في الحديث ايماء إلى أن من صاح قصده في طلب العلم الشرعي يمده الله برائحة الجنة يوم القيمة تقوية لقلبه وازالتلكر به بخلاف من لم يكن كذلك فإنه لمرض قلبه يصير يوم القيمة كذى مرض بدماغه يمنعه من ادراك الواقع وفي الحديث ايماء إلى أن من أخاصل في طلبه لله ثم جاءته الدنيا من غير قصدها به لا يضره ذلك (رواه أبو داود بساند صحيح) ورواه أحمد وابن ماجه والحاكم في المستدرك والبيهقي في الشعب ورواه الترمذى من حديث ابن عمر بل فقط من تعلم على غير الله فليتبواً مقعده من النار وروى ابن ماجه من حديث أبي هريرة من تعلم العلم ليা�هي به العلامة أو تمارى به السفهاء أو يصرف به وجوه الناس إليه أدخله الله جهنم وجاءت أحاديث في ذلك وهي محولة على ما تقرر من حديث الباب (وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله لا يقبض ) بكسر المونحة (العلم) أي في آخر الزمان عند رفعه من الأرض (انتزاعاً) مفعول مطلق أي قبض انتزاع أو تزيير أو حال أي متزعاً (يتزعزعه من الناس) لأن الله كريم يستحب أن ينزع السر من أهله (ولكن) استدرك من مفهوم الكلام قبل الموجه لعدم انتزاعه

يَقْبَضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعَلَمِ حَتَّى إِذَا مَيَقِرَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤْسَاءً  
جَهَالًا فَسَلَوْا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُوا وَأَضَلُوا ؟ مُتَفَقٌ عَلَيْهِ

### ﴿كِتَابٌ هُدٰيٌ اللَّهُ تَعَالَى وَشَكَرٌ﴾

بالكلية بائنات طريق انتزاعه بقوله (يَقْبَضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعَلَمِ) أى بموتهم متعلق بمخدوف أى ينزعه بقبضهم دل عليه ما قبله وفي التعبير بما ذكر إيمان الى انهم كنوز (١) مودعة في الارض لنفع الخلق فإذا أراد الله رفع تلك الكنوز بقبضهم اليه (حتى اذا لم يق) بضم التحتية من الابقاء (عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤْسَاءً) بضمتين جمع رأس كاف في رواية البخاري ومسلم وهي الاشهر أو بضم فتح جمع رئيس (جهالا) جمع جاهل نحو سار وسرا وغاز وغاز بالآلاف المعدودة (فَسَلَوْا) بالبيان للتفعول (فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُوا) في انفسهم لافتراضهم على الله الكذب (وَأَضَلُوا) من استفهام قال في فتح الله فيه غاية البشرى لا اهل العلم وان الله أمنهم من سلب ما وهبهم وغاية التحذير من استفتا الجاهل والأخذ بقوله وغاية الوعيد لمن أفتى بغير علم والتسجيل عليه بأنه ضال مضل (مُتَفَقٌ عَلَيْهِ) ورواه احمد والنمساني وابن ماجه

### ﴿كِتَابٌ هُدٰيٌ اللَّهُ تَعَالَى وَشَكَرٌ﴾

أى ماجاه في فصله والحضر عليه وتقديم صدر الكتاب انه لغة الشاء باللسان على الجيل الاختيارى على جهة التعظيم وعرفا فعل يبني عن تعظيم المعم لكونه منعا على الحامد أو غيره وأن النسبة بينهما العموم والخصوص الوجهى (وشكره) عطفه على الحمد قرينة على أن المراد بالحمد الحمد اللغوى والا فمعنى الحمد العرف هو معنى الشكر لغة أو أن المراد بالشكر معناه العرف أى صرف

(١) لو قال الى أن العلوم كنوز مودعة في صدورهم لكان أنس

« قالَ اللَّهُ «فَإِذَا ذُكِرْتُمْ وَاشْكُرُوا إِلَيِّي وَلَا تُكْفِرُونَ » وَقَالَ تَعَالَى  
اللَّهُ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدُنَّكُمْ » وَقَالَ تَعَالَى « وَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ » وَقَالَ تَعَالَى «  
وَآخَرُ دُعَوَاهُمْ أَنِّي الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » وَعَنْ « أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى لِيَلَةَ أَسْرِيَ بِهِ

العبد جميع ما أنعم الله به عليه لما خلق لأجله كصرف السمع لسماع الآيات  
والنظر للتفكير في المصنوعات ويصح أن يراد من كل ما يعم المعنى اللغوي  
والعرفي وأى بما لان كلامهما مطلوب وإن تقاربا ( قال الله تعالى فاذكروني )  
أى بالطاعة أو في الرحاء ( أ ذكركم ) بالمغفرة أو في الشدة وفي الحديث من  
أطاع الله فقد ذكره وإن لم يذكره بلسانه ومن عصى الله فقد نسيه وإن ذكره بلسانه  
أوردته الواحدى في الوسيط ( واشكرولي ) نعمتى ( وقال تعالى لئن شكرتم ) نعمتى  
وأطعتمونى ( لا زيدنكم ) في النعمة والخطاب وإن كان لبني إسرائيل بهذه الامة  
أولى بالزيادة عند الشكر منهم لفضلها عليهم ( وقال تعالى ) مخاطبانيه ( وقل الحمد لله )  
حذف باق القول وهو وسلام على عباده الذين أصطفى لعدم تعلقه بالترجمة وأورد  
ما ذكر لان فالآلية دلالتها شرف الحمد اذا ورد الامر له بان يقوله ( وقال تعالى  
وآخر دعواهم ) أى في الجنة ( أن ) أى أنه ( الحمد لله رب العالمين ) أى مالك العالمين  
عن كثير من السلف أن أهل الجنة كما اشتراو اشيائنا قالوا سبحانك اللهم فيأتهم الملك  
بما يشتهون وسلم عليهم فيردون عليه وذلك قوله تعالى تحبهم فيه السلام فإذا أكلوا  
حمد الله وذلك قوله تعالى وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين ( وعنه أبي هريرة  
رضي الله عنه أن النبي صلي الله عليه وسلم أتى ) أى أتاه جبريل ( ليلة أسرى به )  
وهي ليلة المراجـ وـ كان قبل الهجرة بـ مـائـةـ عـشـرـ شـهـراـ عـلـىـ أحدـ الـأـقوـالـ وـ سـكـتـ  
عـنـ كـوـنـهـ قـيلـ المـراجـ بـيـتـ المـقدـسـ أـوـ بـعـدـ عـنـ سـدـرـةـ المـتـهـىـ وـ قـدـ جـاءـ فـيـ كـلـ

بقدحين من خرى ولين فنظر اليه ما فأخذ اللين فقال جب يل صلى الله عليه وسلم العمد لله الذي هداك للفطرة لوأخذت الخر لفوت امتك . رواه مسلم « وعنه » عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل أمرأ ذى بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع . حديث حسن رواه أبو داود وغيره « وعن أبي وسى الاشعري رضي الله عنه أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم

رواية وجمع بتعدد ذلك لأنها كانت اية اكرامه صلى الله عليه وسلم (بقدحين ) بفتح أوليه (من خر ولين ) أى ملوكين أحدهما من خر والآخر من لين ولظهور المراد عبر بما ذكر ( فنظر اليه ما صلى الله عليه وسلم ) أى وكان خير يانهم ما فالمم صلى الله عليه وسلم اختيار اللين ( فأخذ اللين فقال جبريل الحمد لله الذي هداك للفطرة ) قال المصنف فسروا الفطرة هنا بالاسلام والاستقامة ومعناه والله أعلم اخترت علامة الاسلام والاستقامة وجعل اللين علامة ذلك لكونه سهل طيبا ظاهرا سائغا للشاريين سليم العاقبة والآخر أم الخبات جالة لتنوع من الشر حالا وما لا اه ( لوأخذت الخر لفوت امتك رواه مسلم ) ففيه ايماء الى التفاؤل بالفال الحسن ( وعن الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل أمرأ ذى بال ) أى شأن يهم به شرعا ( لا يبدأ فيه بالحمد لله ) برفع الحمد على الحكاية فيكون المراد خصوص بهذه الجملة أو بالمحر فيكون المراد بذلك بما فيه معنى الحمد بأى صيغة كانت ( فهو أقطع ) أى ناقص البر كه ( حديث حسن ) حسنة ابن الصلاح وغيره بل صححه الشرف الديمياطى ( رواه أبو داود وغيره ) كابن ماجه واليهقى في السنن وقد أطللت الكلام في مخرجى هذا الحديث واختلاف الفاظ رواته في أول كتاب الحمد من شرح الاذكار ( وعن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قالَ أذاماتٌ وَلَهُ الْعَبْدِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ قَبْضَتْ وَلَهُ عَبْدٌ فَيَقُولُونَ  
نَعَمْ فَيَقُولُ قَبْضَتْ ثَرَةٌ فَوَادِهِ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيَقُولُ فَهَذَا قَالَ عَبْدٌ فَيَقُولُونَ  
حَدَّكَ وَاسْتَرْجَمَ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى ابْنُوا لِعَبْدٍ يَتَّافِي الْجَنَّةَ وَسُوْهُ بَيْتَ  
الْحَمْدِ». رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثُ حَنْ « وَعَنْ أَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قال اذا مات ولد العبد هو شامل للبالغ وغيره وللذكر وغيره (قال الله تعالى الملائكة  
فبضم بفتح الموحد والастفهام مقدار فيه اى اقضم وهو استفهام تقريري او على ظاهره  
لينبهم على عظم فضل ثواب الصابر والا فهو غنى عن الاستئلة لاحاطة عليه بكل شيء (ولد  
عبدى فيقولون نعم ) هي حرف للاعلام لكونها في جواب الاستفهام (فيقول فبضم  
ثمرة فؤاد) بفتح المثلثة والميم هو كناية عن الولد لكونه بمثابة خلاصة الخلاصه اذا القاب  
خلاصه البدن وخلاصته اللطيفه المودعه فيه من كمال الادراكات والعلوم التي خلق  
لها وشرف بشرها فلشدة شفف هذه اللطيفه بالولد صار كانه ثمرتها المقصودة منها  
وهو ترقى بين به وجه عظمه هذا المصايب وعظم الصبر عليه مع ذلك بل ترقى  
عن مقام الصبر لمقام الحمد ( فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدى فيقولون حمدك  
واسترجع ) أى قال أنا لله وأنا إليه راجعون أى خقيق ان من فقد هذه الشمرة  
الخطيره ومع ذلك لم يعدها مصيبة من كل وجه بل مصيبة من وجه فاسترجع  
ونعمة من وجه فحمدأأن يقابل بالحمد في تسمية محله به ( فيقول الله ابنا العبد يتنا  
في الجنة وسموه بيت الحمد رواه ) أحمد و ( الترمذى وقال حديث حسن ) فيه كمال  
فضل الصبر على فقد الصفى وفي حديث مالعبدى المؤمن اذا قبضت صفيه من  
الدنيا فاحتسب الا الجنة ( وعن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
( ١٤ دليل ساجع )

عليه وسلم «إنَّ اللَّهَ لِي رضى عن العبدِ يأكُلُ الْأَكْلَةَ فَيَحْمِدُهُ عَلَيْهَا وَيَشْرُبُ الشَّرْبَةَ فَيَحْمِدُهُ عَلَيْهَا». رواه مسلم

### كتاب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم ان الله ليرضى عن العبد يأكل الأكلة ) قال المصنف كما تقدم في باب بيان طرق الخير بفتح المبرة وهي الفدوة أو المشورة اه قلت وبضم المبرة معناها اللقبة كما في المصباح ( فيحمدن بالرفع ( عليها ) أى لا جلها فعل هنا مثلها في قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم في كونها للتعليل ( ويشرب الشربة فيحمدن عليها رواه مسلم ) وتقديم الحديث مشرحا في الباب المذكور

### كتاب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم

أى ما جاء فيها وتقديم المراد بالصلاحة أول الكتاب وهي مخصوصة بالمعصوم من نبي وملك وكذا الخضر والياس ولقمان ومريم وان قلنا بهدم نبوتهم فيكره استعمالها في حق غيرهم الا تبعا لهم لانه في العرف صار شعارا لذكر الرسل ولذا كره ان يقال محمد عز وجل وان كان عزيزا جليلا قال البيضاوى واما حديث ان الله وملائكته يصلون على أصحاب العمامات البيض يوم الجمعة وحديث كان صلى الله عليه وسلم يصل على آل ابي اوفى عند مجئه بالزكاة فاجيب عنه بان الكراهة بالنسبة اليانا وأما بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم والى الملائكة فهي لهم اطلاق ذلك على من شاموا وما ذكرنا من ان سائر الانبياء يصل عليهم كلينا صلى الله عليه وسلم هو الصحيح خلافا لمن شذ فيه فقال باختصاصه صلى الله عليه وسلم بها أخرج ابن أبي عمر واليهقى في الشعب عن ابي هريرة والخطيب عن انس مرفوعا صلوا على أنبياء الله ورسله فان الله بعثهم كما بعثني وأخرج الشاشى وابن عساكر عن وائل بن حجر مرفوعا صلوا على أنبياء

( قالَ اللَّهُ تَعَالَى ) إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَصَارُونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُوْأَعْلَيْهِ وَسَلُوْأَتِسْلِيْمَا

الله اذا ذكر تمون فانهم قد بعنوا كما بعثت ( قال الله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي ) اى يعتنون باظهار شرفه وتعظيم شأنه وأشار ابن هشام الانصاري الى أن الصواب كون الصلاة فيها بمعنى العطف والطف بالنسبة الى الله تعالى الرحمة والملائكة الاستغفار والعباد دعاء بعضهم لبعض وقرىء شادا وملائكته بالرفع واستدل بها الكوفيون على جواز عطف المرفوع على اسم ان قبل استكمال خبرها والبصريون المانعون منه قدرروا الاسم ان وهو لفظ الجلة خبرا اى ان الله يصلى وملائكته يصلون فيكون لقول الشاعر

نَحْنُ بِمَا عَنْدَنَا وَأَنْتَ بِمَا عَنْدَكَ رَاضٌ وَرَأْيٌ مُخْتَلِفٌ

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُوْأَعْلَيْهِ) اعتنوا أنتم أيضا فانكم أولى بذلك وقولوا اللهم صلي على محمد ( وسلموا تسلما ) اى قولوا الصلاة والسلام على سيدنا محمد او انقادوا لا وامره والآية قيل نزلت في شهر شعبان ومن ثم سمي شهر الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم قيل في ثالث سني الهجرة وقيل ليلة الاسراء ويريد الاول ان السورة مدنية امر الله تعالى كل مؤمن بالصلاحة والسلام عليه ووطأ قبله بالاخبار عنه تعالى وعن ملائكته الكرام بأنهم دائمون على ذلك وتجديده وقفوا فوقها كما اقتضته الجملة الاسمية باعتبار صدرها المضارعة باعتبار عجزها فهي ذات وجهين بعثا للمؤمنين على الاعتناء وامثال ذلك الامر وحثا لهم على الدوام والاستمرار عليه ليفوزوا بقربه و يتحفوا بالحظه وامداده واكد السلام بالمصدر ليعادل الصلاة فانهما كدة بالتصدير بيان و بأعلم الله تعالى أنه يصلى عليه وملائكته بالتقديم واضيف السلام لنا فقط لانه بمعنى التحيه والانقياد وهو انتا يتأتي فینادون الله وملائكته ولو استعمل فيه تعالى وفيهم لا وهم ذلك وهو محشور

• وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم أنة سمع رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول «من صلى على صلاة صلي الله عليه بها عشرًا» رواه مسام

بالنسبة اليه تعالى وغير مقصود بالنسب للملائكة في مثل هذا المثل فلا ينافي قوله تعالى سلام على ابراهيم ولا قوله تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم (١) ثم فائنة الصلاة تعود عليه صلي الله عليه وسلم بالر يادة على ما هو فيه لأن الكامل يقبل الكمال وعلى المصلى بالثواب والامداد في الحال والماضي أنهى ملخصا من قبح الله (ومن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم أنة سمع رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول من صلى على) أي بأى صيغة من صيغها (صلاة) أي واحدة كأى يومي إليه أفرادها (صلي الله عليه بها) أي بسبعينها (عشرًا) وهذا زائد على ما أفاده قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها لأن فيه أن الله تعالى يصلى عليه أي ذكره وذ ر الله أكبير وقد بسطت الكلام في هذا الحديث في باب اجابة المؤذن من شرح الاذكار (رواية مسلم) في الجامع الصغير بعد ذكر الحديث باللفظ المذكور مالفظه رواه أحد ومسلم والنمساني من حديث أبي هريرة وزاد في الجامع الكبير رواية الترمذى وابن حبان ورواية بهذا اللفظ الطبرانى عن أنس وعن أبي طلحة ورواية الطبرانى أيضا عن ابن عمر ورواية أيضا عن أبي موسى بلفظ صلي الله عليه عشر صلوات وحط عنه عشر خطيبات ورفع له عشر درجات وقال رواه أحمد والبخارى في الادب المفرد وأبو داود والحاكم في المستدرك من حديث أنس وزاد في الكبير فذ ذر فيمن خرجه بهذا الاخير أبو يعلى الموصلى

(١) أي لأنها بين الآيتين ذيهما قرينة على أن المراد بالسلام التحيه فقط بخلاف الآية التي نحن بصددها اذ يجوز فيها اراده التحية والانقياد معا . ع

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «أولى الناس بـ يوم القيمة أكثُرُهُم عَلَى صلاة». رواه الترمذى وقال حديث حسن «وعن أوس بن أوس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن من أفضَل أيامكم يوم الجمعة»<sup>(١)</sup>

وابن حبان والبيهقي في الشعبه (وعن ابن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أولى الناس بـ) أى قربا أو شفاعة أى اخص أمنى بـ وأقربهم من واحقهم بشفاعته (يوم القيمة) فأولى من الولى أى القرب ضمن معنى الاختصاص فعدى بالله (أكثُرُهُم عَلَى صلاة رواه الترمذى) ورواه البخارى في التاريخ وابن ماجه وابن حبان كـ فى الجامع الصغير (وقال) أى الترمذى (حديث حسن) غريب لأن فى سنه موسى بن يعقوب الريسي قال الدارقطنى أنه تفرد به وقال النسائي انه ليس بالقوى لكن وثقه يحيى بن معين وأبوداود وابن حبان وابن عدى وجاءه فى رواية عن أنس أن أقربكم من يوم القيمة فى كل موطن أكثُرُكُم عَلَى صلاة فى الدنيا الحديث رواه البيهقي بـ سند ضعيف ولكن رواه آخرون «(وعن أوس بن أوس) بفتح المزنة وسكون الواو والمهملة فى كلها وقد تقدمت ترجمته (رضي الله عنه) فى باب فضل الجمعة عند ذكر أول هذا الحديث على قوله على (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من أفضَل أيامكم يوم الجمعة) أى بـ من تنبئها على أنه ليس أفضَلها بل أفضَل أيام السنة من حيث الأيام يوم عرفة لـ ماجاه أى سيد الأيام وأفضَل الأسبوع يوم الجمعة ومن حيث الشهـر شهر رمضان

(١) لفظ الحديث فى المنزوى والجامع الصغير «إن من أفضَل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفحـة وفيه الصـعقة فـا كثـروا الخ»

فَأَكْثُرُوا عَلَىٰ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ذَاتٌ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَىٰ، قَالُوا  
يَارَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تُعْرِضُ صَلَاتَنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرْمَتَ قَالَ يَقُولُ بِلِيتَ

وفرع على فضل يوم الجمعة قوله (فَأَكْثُرُوا عَلَىٰ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ) وذلك لنمو ثواب العمل بشرف زمانه أو مكانه (فَإِنْ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَىٰ) يعرضها عليه ملائكة موكلون بذلك كما ورد في حديث ابن مسعود مرفوعاً أنَّ لله ملائكة سياحين في الأرض يلغرن من أمتي السلام رواه أحد وأبو داود والبيهقي في الدعوات الكبير وهذا فيما نص عليه من بعد أما من صلى عليه عند قبره الشريف فيسميه كاجاء في حديث أبي هريرة مرفوعاً من صلى على عند قبرى سمعته ومن صلى على ناثيا بلغته رواه البيهقي في الشعب (قالوا يارسول الله و كيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمتك) بفتحين فسكون ففتح أصله أرمتك أي صرت ربها حذفت أحدي ميميه وهي لغة بعض العرب كما يقال ظلت في ظلللت أو بضم المهمزة والراء مضمرة أو مكسورة والميم مشددة واسكان التاء أي أرمتك العظام (قال) أي الراوى (يقول) كذا في نسخ الرياض بالأفراد والذى في أي داود يقولون بضمير الجمع أي يعنون بقولهم أرمتك (بليت) قال ابن رسلان أصل هذه الكلمة من رم الميت اذا بلى وقاعدة التصرف يقتضى في مثله أرمتك بيمين ثانية مما ساكنة ملاقاتها ضمير الرفع المتحرك لكن الذي جاء في الرواية ميم واحدة فأن صحت الرواية ولم تكن بحركة خرج على لغة بعض العرب كما تقدم فإن الخليل زعم أن ناسا من بنى وائل يقولون ردت وردت يعني باشديد الحال والتاء<sup>(١)</sup> للتكلم والمخاطب كلام قدر ما الأدغام قبل دخول التاء فيكون لفظ الحديث أرمتك

(١) قوله وإنما أي المتحركة بلا تشديد .ع

قالَ إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى الْأَرْضِ أُجْسَادَ الْأَنْبِيَاٰ،» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدْ بِاسْنَادٍ صَحِيفٍ  
وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «رَغْمَ

بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ وَقَطْعِ التَّاءِ إِهْ مَا يَخْصُّ وَتَحْصُلُ فِيهِ ثَلَاثَةُ أُوجَهٍ (١) أَشَرَّهَا أُوْلَئِكُمْ وَهُوَ أَنَّهُ  
بُوزَنْ ضَرِبًا فِي النَّهَايَةِ وَضَبْطُهُ بِذَلِكَ الْمَنْذَرِ (٢) (قَالَ أَنِّي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ (إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى الْأَرْضِ أُجْسَادَ النَّاسِ) (أُجْسَادَ الْأَنْبِيَاٰ)  
عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَأَنَّهُمْ أَحْيَاءٌ فِي قُبُورِهِمْ وَلَذَا لَا يَكُرُّهُ الصَّلَاةُ فِي مَقَابِرِهِمْ  
لَا تَفْاعِلُهُ الْكَرَاهَةُ وَهِيَ مَحَاذِدُ النَّجَاسَةِ (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدْ بِاسْنَادٍ صَحِيفٍ) وَرَوَاهُ أَحْمَدُ  
وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي عَدَةِ مِنْ كُتُبِهِ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنِ مَاجَهِ فِي سَنَتِهِمَا وَالْطَّبَرَانِيُّ  
فِي مَعْجَمِهِ وَابْنِ خَزَّانَهُ وَابْنِ جَبَانَ وَالْحَاكِمِ فِي صَاحِبِهِمْ وَقَالَ الْحَاكِمُ صَحِيفٌ عَلَى  
شَرْطِ الْبَخَارِيِّ وَكَذَا صَحَّهُ الْمَصْفُوفُ فِي الْإِذْكَارِ وَأَشَارَ إِلَيْهِ هَنَا وَقَالَ  
الْحَافِظُ عَبْدُ الْفَنِيُّ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ وَالْمَنْذَرِيُّ أَنَّهُ حَسْنٌ وَقَالَ أَبْنُ دَحِيَّةَ  
أَنَّهُ صَحِيفٌ مَحْفُوظٌ بِنَقْلِ الْعَدْلِ عَنِ الْعَدْلِ وَالْاعْتَرَاضِ عَلَيْهِمْ بِأَنَّ فِيهِ عَلَةٌ خَفِيَّةٌ  
مَرْدُودٌ بِأَنَّهُ سَالِمٌ مِنْهَا كَمَا يَسِّئُ الدَّارُ قَطْنِيُّ فَقُولُ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّهُ مُنْكَرٌ وَابْنُ الْعَرَبِيِّ أَنَّهُ لَمْ  
يُثْبِتْ وَابْنُ أَبِي الصِّيفِ الْيَمِنِيُّ أَنَّهُ غَرِيبٌ مَرْدُودٌ بِمَا ذَكَرَتْ كَذَافِ فَتْحِ الْأَلَّهِ  
(وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَغْمَ)  
الَّذِينَ مُعَجَّمَةُ أَيِّ لِصْقٍ بِالرَّغْمِ أَيِّ التَّرَابٍ وَهُوَ كَنَايَةٌ عَنِ النَّذْلِ وَالْحَقَّارَةِ أَيِّ ذَلِّ

(١) بِلْ أَرْبَعَةَ وَلَعَلَهُ اعْتَبَرَ الثَّانِيُّ وَالثَّالِثُ وَجْهًا وَحْدَهُ ذُكْرُ أَبْنِ حَجْرٍ فِي الدِّرْسِ  
الْمُنْضُودُ ثَلَاثَةُ أُوجَهٌ الْأَوَّلُ كَالْأَوَّلِ هُنَا وَالثَّانِيُّ بِفَتْحِينِ قَشْدِيْدِ فَسْكُونٍ وَلَمْ يَذْكُرْهُ  
الثَّالِثُ وَالثَّالِثُ كَالثَّالِثِ هُنَا

(٢) قَدْ ضَبَطَهُ الْمَنْذَرِيُّ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ بِالْأُوجَهِ الْأَوَّلِ فَلَمْ يَضْبُطْهُ  
الْمَذْكُورُ فِي شَرْحِهِ لِسْنَ أَبِي دَاوُدْ

أَفْ رَجُلٌ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلِمْ يَصِلْ عَلَىٰ» رَوَاهُ التَّرمذِيُّ وَقَالَ حَدِيثُ حَسْنٍ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَجْمِلُوا تَبَرِّي عِيداً

---

(أنفرج) والمرأة كذلك (ذكرت عنده فلم يصل على) أخذ منه بعض الخفية وأبن عبد البر من المالكية وأبن بطة من المخالبة وجوب الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم كلام ذكر (رواه الترمذى وقال حديث حسن) وهو صدر حديث ونماهه ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم اسلخ قبل ان يغفر له ورغم أنف رجل ادرك عنده أبواء الكبر فلم يدخله الجنوبي رواه الحاكم في المستدرك وسكت المصنف عن باق الحديث لعدم تعلقه بغرض الترجمة كما تقدم نظيره (وعنمقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا قبرى عيدا ) قال التور بشتى اذا فسرنا العيد بواحد الاعياد ففي الحديث مضارف اى لا يجعلوا زيارة قبرى عيدا او لا يجعلوا قبرى مظهرا عيدا معناه النهى عن الاجتماع ازياره صلى الله عليه وسلم اجتماعهم للعيد اذ هو يوم رخص لهم فيه اللهو واتخاذ الزينة ويزرون فيه للنزة واظهار السرور وكان أهل الكتاب يسلكون ذلك في زيارة قبور أئيائهم حتى ضرب الله على قلوبهم حجاب الغفلة واتبعوا سنن أهل الاوثان في زيارة طواغيتهم فاتخذوا قبور أئيائهم مساجد ولذا قال عليه الصلاة والسلام اللهم لا يجعل قبرى وثنا بعد استغضبه اللهم على قوم اتخذوا قبور أئيائهم مساجد ويحتمل أنه اسم من الاعياد والعيد ما اعتادك من هم أو غيره أى لا يجعلوه محل اعتياد تعتادونه أو إنما نهأم لما ذكر في الوجه قبله ولئلا يسلكون مسلك العادة في العبادة ولئلا يستغلوا بذلك عمما هو الاصلح لديهم والاهم في وقتهم ولان اعتياده يفضي بالا كثرين الى اضاعة الوقت وسوء الادب والتعرض لاما ينتهي بهم الى حال يرتفع دونها حجاب الشيمة ويويد هذين التأويلين تعقيبه لها

وصلوا على فان صلاتكم تبلغني حيث كنت . رواه أبو داود بساند صحيح وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مامن أحد يسلم على إلا رد الله على روحى حتى أرد عليه السلام

بقوله (وصلوا على فان صلاتكم تبلغني حيث كنت ) اى لا تكفو المعاودة اليه فقد استغنى عنها بالصلاه على اه ملخصا وحاصله ان المنهى عنه على الاول الاجماع عند قبره للزينة والرقص واللهو والطرب وغيرها من المحرمات التي تعمل في الاعياد وعلى الثاني المنهى عنه معاودة تودي الى الاخلال لعظيم الحرمة او الملل او سوء الادب او نحو ذلك وذكر بعض العلامة للحديث معنى آخر فقال اى لا تخدوه كالبعد الذى لا يؤتى اليه الا مرتين في العام فيكون فيه حث على اكتشاف زيارةه والتسلىء بمجادته ومحاطبته اى على وجه لا يؤودى لما ذكر فيها قبله ( رواه ابو داود بساند صحيح ) رواه احمد والنسائي وصححه المصنف في الاذكار وأشار اليه هنا ( وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مامن أحد ) اى من مكلف الانس والجن ويعتمل قصره على الاول ( يسلم على إلا رد الله على روحى ) اى نطق للتوصى والاجماع على انه صلى الله عليه وسلم حى في قبره على الدوام ( حتى ارد عليه السلام ) وعلاقة التجوز بالروح عن النطق ما بينهما من التلازم إذ يلزم من وجوده وجوده دائم او بالمعنى بالقوة دائما وبال فعل غالبا وفي الحديث اقوال كثيرة منها قول السبكى يحتمل انه رد معنوى لاشتغال روحه الشريفه بشهود الحضرة الالهية والملا الاعلى عن هذا العالم فاذ سلم عليه اقبلت روحه الشريفه الى هذا العالم ليدرك سلام من يسلم عليه وليرد عليه « واعتراض » بأنه يلزم استغراق روحه في الرد لعدم خلو الزمان عن مسلم عليه فاي وقت للاشتغال بالحضوره وللعود الى هذا العالم واجيب بان امور الآخرة

رواه أبو داود بساند صحيح و عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «البخيل من ذكرت عنده فلم يصل على» . رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح

لادرك بالعقل واحوال البرزخ بأحوال (١) الآخرة والحاصل ان روحه المقدسة كانت مستغرقة في شهود الحضرة الاليم لكنها عند السلام عليه ترد من تلك الحال للرد على المسلم عليه من غير ان تشغل عساكانت فيه ولا بعد في ذلك فإنه شأنه وعادته في الدنيا مع ضيقها بالنسبة لأحوال البرزخ وقد بسط الكلام في معنى الحديث الحافظ السيوطي في حاشيته على سنن أبي داود بل افرد لذلك جزما (رواه أبو داود بساند صحيح) ورواه أحاديث البهقى في الدعوات الكبير والطبرانى وأبو البن بن عساكر وسنده حسن بل صححه المصنف في الاذكار وهنا (و عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البخيل) أى كامل البخل لا يدل عليه رواية البخيل كل البخيل (من ذكرت عنده فلم يصل على) لانه بامتناعه من الصلاة عليه قد شع وامتنع من أداء حق يتعمى عليه أداؤه امثال اللامر ولما فيه من مكافأة جزئية لمن كان سببا في سعادته الابدية بل في الحقيقة انا شع وبحل عن نفسه ومنها أن يصل اليها عطا عظيم من يعطى بلا حساب ولا تقص خزاناته بالعطاء فهذا الشع تقوته تلك الكنوز التي لولاها لكان يكتنها بالمكياج الاولى من غير أدنى مشقة فلا يدخل من هذا كا يوما ماله حديث ليس البخيل من يدخل بمال نفسه ولكن البخيل من يدخل بمال غيره وابلغ منه من أبغض الجبود حتى حب أن لا يجاد عليه (رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح) ورواه أحاديث النسائي والبيهقي وابن أبي عاصم والطبرانى وابن حبان

(١) لعله كاحوال أو من احوال ع

وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «سَمِعْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاةِ تَمَالِيٍّ لَمْ يَجْدِرْ اللَّهَ تَمَالِيٌّ وَلَمْ يَصْلُّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَجَلَ هَذَا ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ أَوْلَئِكُمْ إِذَا صَلَّى

وصححه وروى من حديث الحسين بالتصغير بن علي رضي الله عنهمما ورواه جمع عن الحسن مكتبراً بلفظ بحسب أمرىٰ من البخل أن اذ ذكر عنده فلم يصل على وطرق هذا الحديث مستكثرة جداً ومن روى عنه أنس وجابر وأبو هريرة قال بعض الحفاظ وبالجملة فلا يقصـر هذا الحديث عن درجة الحسن وفي رواية رجالها ثقات كفى شـحاً ان اذ ذكر عند رجل فلا يصلـى على واصلـ البخل امساكـ شيئاً عن مستحقـه وهو صـلى الله عـلـيه وسلم يستحقـ على أـمـته أـنـ يصلـوا عـلـيهـ فـنـ أـمـسـكـ مـنـهـمـ عـنـهاـ كانـ أـشـرـ المـسـكـينـ وأـشـحـ الـبـخـلـ الـمـحـرـومـينـ فـيـخـشـيـ عـلـيهـ المـقـتـ والـبـوارـ أـجـارـنـاـ اللـهـ مـنـ ذـلـكـ هـ (وـعـنـ فـضـالـةـ) بـفتحـ الفـاءـ وـالـضـادـ المعـجمـةـ وـالـلامـ المـخـفـفةـ (ابـنـ عـيـدـ) بـصـيـغـةـ التـصـيـغـ ابنـ نـافـذـ بـنـ قـيسـ الـانـصـارـيـ الـاوـسـيـ تـقـدمـتـ تـرـجـمـتـهـ (رضـيـ اللـهـ عـنـهـ) فـيـ كـتـابـ الـجـهـادـ (قـالـ سـمـعـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ رـجـلاـ يـدـعـوـهـ فـيـ صـلـاتـهـ) أـيـ ذـاتـ الـأـرـكـانـ فـيـ أـنـاعـهـ أـوـ بـعـدـهـ فـيـكـونـ ثـمـ مـضـافـ وـجـاهـ تـعـيـنـ دـعـائـهـ فـيـ رـوـيـةـ فـقـالـ اللـهـمـ اـغـفـرـ لـيـ وـارـجـعـنـ رـوـاهـ التـرمـذـيـ (وـلـمـ يـحـمـدـ اللـهـ تـعـالـىـ وـلـمـ يـصـلـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ جـمـلةـ حـالـيـةـ مـنـ فـعـلـ يـدـعـوـ وـالـثـانـيـةـ مـعـطـوـةـ وـفـيـ الـحـدـيـثـ اـيـامـ إـلـىـ اـنـ بـدـعـ اللـهـ بـالـحـمـدـ اللـهـ وـالـصـلـاةـ عـلـىـ نـبـيـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـمـرـ مـعـرـوفـ مـأـلـوفـ فـضـارـ تـرـكـهـ مـهـاـ يـنـكـرـ (فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـجـلـ هـذـاـ) بـكـسرـ الـجـيمـ أـيـ اـسـتـعـجـلـ وـلـمـ يـقـدـمـ الـحـمـدـ وـالـصـلـاةـ قـبـلـ الدـعـاءـ (ثـمـ دـعـاءـ فـقـالـ) مـخـاطـبـاـ (لـهـ أـوـ) شـكـ مـنـ الـراـوـيـ فـيـ أـنـ الـخـطـابـ لـهـ أـوـ (لـغـيـرـهـ اـذـاـ صـلـىـ)

أحدكم فليبدأ بتحميدة رب سبحانه والثانية عليه ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعوا بعد ما شاء» رواه أبو داود والترمذى وقال حديث صحيح و عن أبي محمد كعب بن عبارة رضي الله عنه قال «خرج علينا النبي

أحدكم) اي اذا أراد ان يدعو الواحد منكم (فليبدأ بتحميدة رب سبحانه) عدل اليه عن حمد ربه للحث على المبالغة والتکثير الذى هو مقتضى الصيغة (والثانية عليه) من عطف العام على الخاص أو الاول الثناء بالاوصاف الثبوتية والثانى تزويه عما لا يليق به (ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم) بالرغم خبر لم بدأ محنوف والجملة معطوفة على ما قبلها وخالف بين لفظي الجملتين لتفاوت رتبى مضمونهما من الثناء على الخالق والدعاء لافضل الخلق (ثم يدعوا بعد) بالضم أي بعد ما ذكر من الحمد والصلة بأى صيغة كانا (بماشاء رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح) وكذا صصحها ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وقال هو على شرط مسلم وفي موضع آخر هو على شرطهما أي الشيختين ولا أعرف له علّقور واه النسائي بنحوه (و عن أبي محمد) كنية (كعب بن عبارة) بضم المهملة وسكون الجيم وبالراء قاله المصنف في التهذيب (رضي الله عنه) في التهذيب أيضاً عبارة بن أمية بن عدي بن عبيد بن الحارث بن عمرو بن عوف بن غنم بن سواد بن مرى بن ارشة بن عامر ابن غليلة بن قسميل بن قراد بن علي (١) حليف الانصار اختلف في كنيته فقيل ماتقدم وقيل ابو عبدالله وقيل ابو اسحاق تأخر اسلامه وشهد عيادة الرضوان وغيرهار وى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة واربعون حدیثاً اتفقا منها على حدیثين وانفرد مسلم باخر سکن الكوفة وتوفي بالمدينة سنة احدى وقيل اثننتين وقيل ثلاثة وخمسين وله سبع وسبعون وقيل خمس وسبعون سنة انتهى ملخصاً ( قال خرج علينا رسول الله

(١) وفي نسخة بلي

صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فـ كيف  
نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على  
آل ابراهيم لأنك حميد مجيد اللهم بارث على محمد وعلى آل محمد كما باركت  
على آل ابراهيم لأنك حميد مجيد ». متفق عليه وعنه أبي مسعود البدرى

صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله قد علمنا ) أى عرقا(كيف نسلم عليك) أى  
بما عالمهم في التشهد من قوله لهم السلام عليك أبا النبي ورحمة الله وبركاته ( فـ كيف  
نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد) أى ارحمه رحمة مقرونة بتعظيم لائق  
بمقامه الذي لا يعلمه إلا أنت (وعلى آل محمد) يتحمل أن يراديهم من تحرم عليهم الصدقة  
الواجبة من أقاربه المؤمنين من بنى هاشم وبنى المطلب وان يراديهم أمة الاجابة  
والاول اقرب الى السياق والثانى أنسب بالعموم الاتم ( كما صلية على ابراهيم )  
فـ هذا التشبيه وجوه كثيرة نحو العشرين أو دعتها في شرح الاذكار اقربها انه  
من باب التوسل الى الفضل بالفضل اى تفضل على حبيبك وخليلك كما تفضلت  
على خليلك ولاشك ان تفضله على الخليل سابق في عالم الشهادة على تفضله على الحبيب  
الخليل صلى الله وسلم عليها (انك حميد مجيد ) بكسر الميمزة على الاستئناف  
وبفتحها بتقدير لا مـ التعليق قبلها اى لأنك اهل الثناء والمجادلـ اى ان العظمة تستحقها  
بالذات ( اللهم بارك ) من البركة وهي الزيادة والنها وصيغة المفاعلة للبالغة ( على  
على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم ) وفي نسخة زيادة آل بين الجار  
والمحروم ( انك حميد مجيد ) فـ صلـ هذه الجملة الدعائية عن الجملة قبلها اعلاما  
بان كلـ من المدعوه فيها مقصود ذاته ( متفق عليه ) رواه البخارى في الصلاة  
وفـ الدعوات وفي التفسير رواه مسلم في الصلاة وأبو داود والترمذى والنمسائى  
وابن ماجه كلـهم في الصلاة وقال الترمذى حسن صحيح ( وعنه أبي مسعود البدرى

رضي الله عنه قال «أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس سعد بن عبادة» رضي الله عنه فقال له بشير بن سعيد «أمرنا الله أن نصلّى عليك يا رسول الله فكيف نصلّى عليك فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنّينا أنه لم يسأله ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قواوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد والسلام»

رضي الله عنه قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس سعد بن عبادة جلة حالية من مفعول أني (فقال له بشير) بفتح الموحدة وكسر المعجمة (ابن سعد) (١) الانصارى المخزرجي (أمرنا الله ان نصلّى عليك يا رسول الله) أى يقوله أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما (فكيف نصلّى عليك) لخرج من عهدهما قالوا واجب به (٢) (فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى) غاية لمقدر أى وأطال سكوته حتى تمنّينا (انه لم يسأله) شفقة لمارأوه منه حالتنا وسكته يحتمل ان يكون لانتظار وحي وان يكون لا جتهاد (ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم) من جلة وجوه التشيه السابق الاشارة إليها وهو من أقر بها ان التشيه للصلة على الآل بالصلة على إبراهيم فيكون على أصل كون المشبه به أعلى من المشبه في وجه التشيه (وبارك على محمد وعلى آل محمد) أى بركة مبالغ فيها كما تومي اليه الصيغة (كما باركت على إبراهيم) وفي نسخة بزيادة آل والله اسماعيل واسحاق وأولادهما (إنك حميد) أى حمود وعدل عنها إلى ذكره لما فيه من المبالغة هو من صيغها (مجيد والسلام) أى المأمور

(١) هو بشير بن سعد بن ثعلبة ليس هو ابن سعد بن عبادة

(٢) أى بالامر

كما قدرتمْ» رواه مسلم «وعن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال» قالوا يا رسول الله كيف نصلّى عليك قال قالوا اللهم صل على محمد وعلى آزادوجه وذرّيته كما صلّيت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آزادوجه وذرّيته كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد«

به بقوله تعالى وسلموا أسلیما (لما قد علتم) بضم المهمة وتشديد اللام المكسورة أي علمكم الله بقوله السلام عليك ایها النبي ورحمة الله وبركاته وبفتح أوله وكسر ثانية وهو ماشير اليه بقولهم في حديث كعب بن عجرة قد علمنا كيف سلم عليك (رواه مسلم) في كتاب الصلاة من صحيحه ورواه أبو داود فيها والترمذى في التفسير من جامعه وقال حسن صحيح والنمسائى في الصلاة وفي اليوم والليلة (وعن أبي حميد) بضم المهمة وفتح الميم وسكون التحتية (السعادى) نسبقلى ساعدة بطن من الانصار تقدمت ترجمته (رضي الله عنه) في باب تحريم الظلم (قال قالوا يا رسول الله كيف نصلّى عليك) سؤال عن الصيغة التي يؤدون بها ذلك (قال قلوا اللهم صل على محمد وعلى آزادوجه) جمع زوج وهو يطلق على المؤمن كل من ذكر والخلق التاء به في المؤمن لغة ضعيفة الا في علم الفرائض فيستحسن دفعا للبس وزوجاته صلى الله عليه وسلم احدى عشرة ترقى من اثنتان على عهده صلى الله عليه وسلم والتسع مات عنهن (وذريته) شمل جميع اولاده وبناته وذرتيهن والباقي من ذريته ذرية السيدة فاطمة دون ذرية باقي بناته صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن ودخل في ذلك كل من إليه انتساب إليها ولو من جهة الأمهات وإن كانت الأحكام مخصوصة بما كان الاتصال فيه من جهة الآباء (كما صلّيت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آزادوجه وذرّيته كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد) في الآيات بالجملة الثانية بعد الأولى اطناب وتخصيص بعد تعظيم لأن الرحمة المقرولة بالتعظيم المطلوبة ماجلة

متفق عليه

## كتاب الأذكار

### باب فضل الذكر والمحث عليه

(قال الله تعالى) ولذِكْرُ الله أَكْبَر

الاولى المراد بها اراده التفضل والاحسان او نفس ذلك على ما تقدم فدخلت البر كه في جمله واندرجت في طبقه لكن خصت بذلك كراحتها ما بها وقد ظهرت آثار هذه الدعوة الشريفة فله الحمد والمنة (متفق عليه) أخرجه البخاري في أحاديث الانبياء وفي الدعوات وسلم في الصلاة وكذا رواه فيهم كل من أبي داود والنسائي في السنن ورواه النسائي في التفسير من سنته أيضاً ورواه ابن ماجه في الصلاة من سنته انه

### كتاب الأذكار بباب فضل الذكر والمحث

فتح المهملة وتشديد المثلثة أى الحض (عليه) المراد بذلك كراحته هنا الآتيان باللفاظ التي ورد الترغيب فيها وطلب الاكثار منها وقيل لله كر شرعاً قول سيد لشأنه أو دعاء وقد يستعمل لكل قول يثاب قائله قال المحافظ في الفتح ويطلق ويراد به المواطنة على العمل بما أوجبه الله أو ندب إليه وقال الرازى المراد بذلك كر اللسان الألفاظ الدالة على التسبیح والتحمید والتمجید والذکر بالقلب التفكير في أدلة النبات والصفات وفي أدلة التكاليف من الامر والنهي حتى يطلع على أحکامها وفي أسرار مخلوقات الله تعالى ولذلك بالجوارح هو أن تصير مستقرة في الطاعات (قال الله تعالى ولذِكْرُ الله أَكْبَر) أى ذكر العبد ربه أفضلي من كل شيء والصلة لما كانت مشتملة على ذكره كانت اكبر من غيرها من الطاعات وقيل المراد ذكر الله عبيده برحمته أكبـر من ذكرهم ايـاه بطاعـته وهذا هو المـنقول عن كثـيرـمـنـالـسـلـفـ وـقـالـ التـورـبـشـتـيـ الذـكـرـ مـنـ اللهـ هـوـ حـسـنـ قـبـولـهـ مـنـهـ وـالـجـازـأـلـهـ بـالـحـسـنـ اـهـ

(وقال تعالى) فاذْكُرُونِي أذْكُرْكُمْ (وقال تعالى) واذْكُرْ ربَكَ فِي نَفْسِكَ  
تَضْرِعًا وَخِيفَةً ودونَ الجهر من القول بالندوَّ والآصال ولا تسكن من  
النَّافِلِينَ (وقال تعالى) واذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لِعَلْمِكُمْ تَقْلِيْحُونَ «وقال تعالى»  
انَّ الْمُسْدِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى وَإِذَا كَرِيْنَ اللَّهَ كَثِيرًا وَإِذَا كَرِيْنَ  
أَعْدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً

(وقال تعالى فاذْكُرُونِي) أى بالطاعات أو في الرخاء (أذْكُرْكُمْ) بالمفقرة أو في  
الشدة وقد تقدم ذكر هذا في أول باب الحمد (وقال تعالى واذْكُرْ ربَكَ فِي نَفْسِكَ)  
أى سرًا (تضْرِعًا) أى تدللاً (وخيفة) أى خوفاً منه فالنَّصْبُ على العلة ويصح  
كونه على الحال أى متضرعاً وخافقاً (دونَ الجهر من القول) أى قصدًا ينهما  
وهو كما قال ابن عباس رضي الله عنها أن تسمع نفسك دون غيرك (بالغدو  
والآصال) أوائل النهار وأواخره وخصوصاً بطلب الذكر فيهما دون غيرهما لفضلهما  
ولأن بدء اليوم وختمه بالبر والعمل الصالح مقتض لغفران ما يقع بهما من المخالفات  
كما في حديث (ولا تسكن من النَّافِلِينَ) عن ذكر الله (وقال تعالى واذْكُرُوا اللَّهَ  
كَثِيرًا لِعَلْمِكُمْ تَقْلِيْحُونَ) جملة الترجي في محل الحال من فاعل اذْكُرُوا أى اتوا بعمل  
البراجين الفلاح من الله تعالى فإن الاعمال أمارات ظنية وليس بدلارات قطعية ففيه إيماء  
إلى نهي العامل عن الركون إلى عمله دون الله تعالى وتنبيه على أن المطلوب كون  
الظاهر مستعملاً في أعمال البر مع عدم النظر لذلك بالقلب (وقال تعالى انَّ الْمُسْدِينَ  
وَالْمُسْلِمَاتِ) أى بذلك توطئة لقوله (إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى وَإِذَا كَرِيْنَ اللَّهَ كَثِيرًا  
وَإِذَا كَرِيْنَ) المناسب للترجمة اذلو بدأ به لتوهم أن الثواب المذكور بعده مرتب عليه  
باقرائه وإنما هو جزء للمرتب عليه ذلك (أَعْدَ السَّطْمَ) أى هياكلهم (مفقرة) لذنبهم  
عظيمة كما يومئذ إليه أسناد ذلك إليه سبحانه مافق ذلك من الأيماء إلى مزيد العناية

**واجرًا عظيمًا «وقال تعالى» يأيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرًا  
كثيرًا وسبحوه بكرة وأصيلا الآية**

وكل الرعاية (وأجرًا عظيمًا) على الطاعات (وقال تعالى يأيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرًا كثيرًا) في الحديث عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا يقظ الرجل أهله من الليل قصلي أو صلي ركعتين جيئاً كتابي في الناكرين الله كثيراً والنار ذات هذا الحديث مشهور رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه فسنة م وفي الحديث اكثروا ذكر الصبح (قولوا) (١) بمنون وفي الأذكار للصنف مثل ابن الصلاح عن القدر الذي يصرير به الناكرين الله كثيراً فقال اذا واطب على الأذكار المأمورة المثبتة صباحاً ومساء وفي الاوقات والاحوال المختلفة ليل ونهاراً وهي متيقنة كتاب عمل اليوم والليلة كان من الناكرين الله كثيراً أقل المصنف وما قاله سعيد بن جير فكل من لازم الطاعات فهو من الناكرين الله كثيراً اه (سبحوه) أى نزهوه عما لا يليق به (بكرة) أول النهار (أصيلاً) آخره خصوصاً (٢) (الآية) وكأنه وأشار بذلك للآيات بعده المرغبة على الذكر لما استملت عليه مما هو كالتعليق له «هو الذي يصلى عليكم وملائكته، أى يتعطف الله عليكم وملائكته» ليخرجم من الظلبات «أى ظلمات الكفر والمعاصي «إلى النور» أى نور الأمان والطاعة «وكان بالمؤمنين رحمة تحيتهم يوم يلقونه» أى عند الموت أو في الجنة «سلام» أى تسليم الله عليهم «وأعد لهم أجراً كريماً» ففي هذه الآيات أعظم تبييج على فعل ما قبلها لينال ما ذكر فيها ويعرض بعمل البر لحصول هذه النفحات وما

(١) أى المنافقون ومن الحق بهم اه مناوي ملخصا

(٢) قال البيضاوى وتحصى بهما بالذكر للدلالة على فضلها على باقى الاوقات

لكونها مشهودين كافراد التيسير من جملة الاذكار

والآياتُ فِي الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ \* وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَامِتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ  
خَفِيفَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ

ذكر علم أن الـ إيمان بالجنس يصدق بما فوق الواحد (والآيات في الباب) أي في باب فضل الذكر (كثيرة معلومة) فكثيرها تمنع من استيعابها دفعاً للتطويل الناشئ عنه والعلم بها يعني عن ذكرها وفيما ذكر كفاية لمن كان له قلب هـ (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مرتان المراد بالكلمة فيما المعنى اللغوي وهو الجملة المفيدة مجاز مرسل علاقته الجزئية والكلية أو استعارة - مصريحة شبه الكلام لارتباط بعضه ببعض وتوقف فهم المراد منه على الجموع بالفرد الذي لا يفهم معناه الا إذا ذكر جميع حروفه فاطلق لفظ المشبه به على الشبه وهو خبر مقدم ويحوز أن يكون مبتدأ ولذا طول بالصفات على حد قوله

ثلاثة تشرق علينا يهجهتها شمس الصنحا و أبواسحاق والقمر

(خفيفتان على اللسان) قال الطبي المخنث مستعارة للسهول قشبة سهول مجر بان هنا الكلام على اللسان بما يخفف على الحامل من بعض المحمولات ولا يشق عليه فند كر المشبه به وأراد المشبه (ثقلتان في الميزان) الثقل فيه على حقيقته لأن الأعمال تجسم عند الميزان والميزان هو ما يوزن به أعمال العباد يوم القيمة وفي كيفية أول الاصح أنه جسم محسوس ذو لسان وكفتين والله تعالى يجعل الاعمال كالاعيان موزونة أو توزن صحف الأعمال وسائل بعضهم عن سبب ثقل الحسنة على الإنسان وخففة السيئة عنه فقال إن الحسنة حضرت مراتها وغابت حلاوتها فقتلت فلا يحملنك ثقلها على تركها والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مراتها فخففت فلا يحملنك خفتها على رتكها (حيثيات الى الرحمن) أي محبوب قائلهما وخص الرحمن بالذكرا لامن

سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ» متفقٌ عليهُ «وعنهُ رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لازماً أقول سبحان الله

القصد من الحديث بيان سعة رحمة الله بعباده حيث يجزى على العمل القليل بالثواب الكثير الجزيل قال العيني ويجوز أن يكون لا تجل السجدة وهو من محاسن الكلام وإنما نهى عن سجع الكهانة لكونه من ضمننا لباطل (سبحان الله وبحمد الله) الواو للحال أي أسبجه متلبساً بحمدي له من أجل توفيقه لي وقيل عاطفة أي وأتلبس بحمديه وقدم التسبيح لاته من باب التخلية بالمعجمة والحمد من باب التخلية بالمهملة قال الكرمانى التسبيح إشارة للصفات السالية والحمد إشارة إلى الصفات الوجودية (سبحان الله العظيم) كررت التسبيح تأكيداً لاعتنتا بشأن التزييه من جهة كثرة المخالفين الواصفين له بما لا يليق به بخلاف صفة أجمل فلم ينافع في ثبوتها له أحد ثم سبحان فيما منصوب على المصدرية باضمار فعل واجب الحذف على المرضى أي لقصد الدوام واللزوم بمحذف ما هو موضوع التجدد والحدث ثم صار علم جنس للتسبيح واضيف إلى الله في نحو سبحان الله أولاً واريد بما المنظوظ فلذا كان ابتدائين قال الدماميني في المصايح إن قات المبتدأ مرفوع وسبحان منصوب فكيف وقع مبتدأ مع ذلك قات المراد لفهمها حكماً فإن قات الخبر مشى والخبر عنه غير متعدلاً ضرورة أنه ليس ثم حرف عطف بضمهم ما الآتى أنه لا يصح زيد عمرو فلما قات هو على حذف العاطفة أى سبحان الله وبحمد الله وسبحان الله العظيم كلامتان الخ ( متفق عليه ) وروا واحد والترمذى وابن ماجه وهو آخر حديث في صحيح البخارى (وعنه قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لازماً أقول) اللام فيه دؤذ بالقسم المقدر بها تأكيد ما بعدها عند السامع لأن المقام يدعوه للتأكيد لما رکز في الطياع من عظم الدنيا فيستبعد أن تفضله هذه الكلمات (سبحان الله) أي تزييه الله عما لا يليق

وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَحَبُّ إِلَى مَا طَلَمَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ<sup>١</sup>  
رواه مسلم • وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من قال لا إله  
إلا الله وحده لاشريك له له الملاك ولها الحمد وهو على كل شيء قادر في يوم

مائة مرّة

بـ(والحمد لله) أي ثنا عليه بنعوت الكمال (ولا إله) أي لا إله مستغن عن كل ماسواه ومحقق  
اليك معاذهـ (الإله) بالرفع بدل من محل لامع اسمها وهو الرفع بالابتداء عند سيبويهـ  
(ولله أكبر) من أن يوصف بما لا يليق (أحب إلى ما طلمت عليه الشمس) كناتية عنـ  
الدنيـ وذلك لأن هذه الاعمال من أعمال الآخرة وهي الباقيات الصالحةـ وثوابهاـ  
لا يبيد واجرها لا ينقطعـ والدنيـ بمعرض الفناء والزوالـ والتغيرـ والاتصالـ ومحققـ ماـ  
ذكرـ نـاهـ منـ التعـليلـ انـ كلـ واحـدةـ مـنـ هـنـ اـحـبـ اـلـيـهـ مـنـ الدـنـيـاـ لـدوـامـهـ وـانـ قـطـاعـهـ اـلـيـهـ  
الـحدـيـثـ لـانـ اـثـبـاتـ الـاـمـرـ مـتـعـدـ لـاـ يـنـافـيـ ثـوـبـهـ لـكـلـ مـنـ اـفـرـادـ (رواه مسلم)ـ وـرواهـ  
الـنسـائـ (وعنه أنـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ قـالـ لـلـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ وـحـدـهـ)  
بالـصـبـ عـلـىـ الـحـالـيـةـ وـجـازـتـ مـعـ تـعـرـيفـهـ لـفـظـاـ لـتـأـوـيـلـهـ بـمـنـفـرـدـ (لاـ شـرـ يـكـ لـهـ)ـ جـلـةـ  
الـحـالـيـةـ حـذـفـ مـعـمـولـهـ لـيـعـمـ اـيـ فـلـاـ شـرـ يـكـ لـهـ فـيـ شـيـءـ مـنـ صـنـائـهـ وـلـافـشـيـ مـنـ اـفـعـالـهـ  
وـلـاـ فـيـ شـيـءـ مـنـ مـلـكـهـ (لـالـمـلـكـ)ـ بـضـمـ الـيـمـ اـيـ السـلـطـهـ وـالـقـرـهـ لـهـ دـونـ غـيرـهـ قـالـ تعـالـيـ  
وـهـ القـاـهـرـ فـرـقـ عـبـادـهـ (وـلـلـمـلـكـ)ـ فـالـجـدـ حـقـيـقـةـ مـخـتـصـةـ اـفـرـادـهـ كـلـهاـ بـهـ تعـالـيـ فـلـاـ فـرـدـ مـنـهـ  
لـاـ عـدـاهـ اـلـاـ باـعـتـارـ ظـاهـرـ الـاـمـرـ اـذـ الحـمـدـ تـابـعـ لـلـمـشـيـ عـلـيـهـ وـهـ خـلـقـ اـهـهـ تعـالـيـ  
(وـهـ عـلـىـ كـلـ شـيـ قـدـرـ)ـ قـدـمـ مـعـمـولـ الصـفـةـ الـمـشـبـهـ عـلـيـهـ الـكـوـنـهـ ظـرـفـاـ وـالـمـنـوـعـ تـقـديـمـهـ  
عـلـيـهـ فـيـ قـوـلـهـ وـالـعـبـارـةـ لـلـخـلاـصـةـ وـسـبـقـ مـاـ تـعـمـلـ فـيـهـ بـجـتـبـ.ـ هـوـاـذـ كـانـ عـمـلـهـ مـنـ  
جـيـثـ كـوـنـهـ صـفـةـ مـشـبـهـ وـعـدـلـهـ فـيـ الـظـرفـ لـيـسـ لـذـلـكـ بـلـ لـتـضـمـ مـعـنـيـ الـفـعـلـ وـبـهـ  
يـنـدـفـعـ اـعـتـراـضـ الـمـحـقـقـ بـدـرـ الدـنـ اـبـنـ مـالـكـ عـلـيـهـ فـيـاـ ذـكـرـ نـاهـ بـالـآـيـةـ السـابـقـةـ  
فـيـ يـوـمـ)ـ هـوـ شـرـعـاـ مـاـ بـيـنـ طـلـوـعـ الـفـجـرـ الصـاقـ وـغـرـوبـ الـشـمـسـ (ماـهـةـ مـرـةـ)ـ كـتـبـ

كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سبعة  
وكان له حرزآ من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت أحد  
بأفضل مما جاء به إلا رجل عمل أكثر منه وقال من قل سبحان الله وبحمده  
في يوم مائة مرة حطت خطاباه

اللافيفي مدعا الاشتباوه بين الجارة لضمير الغائب وظاهر اطلاقه انه لا فرق في ترتيب  
الثواب الآتي عليه بين ما اذا والاها لو اتي بها بفرقة ( كانت له عدل عشر  
رقاب) اي في ثواب عنتها قال ابن التين قرأتاه بفتح العين و قال المصباح عدل الشى بالكسر  
مثله من جنسه او مقداره قال ابن فارس والمدل بالكسر الذي يعادل في الوزن والقدر  
اوه وعدله بالفتح ما يقوم مقامه من غير جنسه ومنه قوله تعالى اوعدل ذلك صياما  
وهو في الاصل مصدر يقال عدلت هنا بهذا عدلا من باب ضرب اذا جعلته مثله  
فاما مقامه اوه ( وكتبت له مائة حسنة ) بالنصب ثانى مفعولى كتب المبنى للمفعول  
لتضمنه معنى جعل والمفعول الاول ثابت الفاعل المستكين في الفعل وفي رواية  
الكسندي وكتب بالتنزك يرى قال العين اي القول المذكور قلت ولو روى بالرفع  
لكان ثابت فاعل الفعل فيتناسب قوله (محيت عنه مائة سينه) اي رفعت من ديوان  
الحفظة او محى عنه المواخذه بها فلم يذهب بها ( وكانت له حرزآ) بكسر المهملة وسكون  
الزاء وبالرأى الموضع الحصين والعودة ( من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ) غایة  
للجملة الاخيره اي انه يكون في عودة من الشيطان مدة بقاء النهار ( لم يأت احد  
بأفضل مما جاء به ) من الاذكار المأثورة ( إلا رجل ) بالرفع بدل من احده ( عمل أكثر منه )  
بان زاد على المائة من التهليل فكلما زاد منه زاد الثواب وسي ذلك عملا لأنه عمل  
اللسان ( ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة ) مفعول مطلق نحو قوله تعالى  
فاجهد وهم ثمانين جملة وفي الصباح فعلت الشى مرة اي تارة اوه وفيه التارة المرة  
فإنزيل عمرة من الزمان كان النصب على الظرفية ( حطت خطاباه ) بينما الفعل للمجهوله

وأن كانت مثل زبد البحر مشق عليه وعن أبي أويوب الانصارى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر عشر مرات كان كن أعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل متفق عليه وعن أبي ذر رضى الله عنه قال قال لي رسول الله

لأن من المعلوم أن هذا الفعل لا يقدر عليه غيره تعالى فهو نظير قوله تعالى وغرض  
الماء اذ لا يتصور العقل فاعلا لهذا الفعل غيره سبحانه (وان كانت مثل زبد البحر)  
بكسر الميم وسكون المثلثة والزبد بفتح الزاي والموندحة وبالدال المهملة الرغوة آن  
قبل هذا يقتضى فضل التسبيح على التهليل لأن المعلق على التهليل محو مائة سيدة  
وعلى التسبيح حط خطاياه وإن كثرت فالجواب ألم يقتصر في ثواب التهليل على  
تكفير العدد المذكور من الخطايا كما اقتصر عليه في ثواب التسبيح بل ضم إليه عتق  
عشر رقاب وتقديم أن عتق الواحدة فيه غفر كل الخطايا لحديث من اعتق رقبة  
مسلمة اعتق الله بكل عضو منه عصوا من النار فساوى عتق الرقبة فيما ذكر ثواب  
التسبيح المرتب عليه وزاد باق ما ذكر والله أعلم (متفق عليه . وعن أبي أيوب) وأمسه  
خالد بن زيد بن كلبي (الإنصاري) رضي الله عنه شهد بدرًا ونزل النبي صلى الله  
عليه وسلم حين قدم المدينة عليه مات غازياً بالروم سنة خمسين وقيل بعدها خرج  
 الحديثة الستة (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له  
الملائكة لهم وهو على كل شيء قادر عشر مرات كان) أى فالاجر (كم اعتق أربعة أنس  
من ولد اسماعيل ) في المبالغة في التطهير من تبعات الذنب وبشخص ولد اسماعيل عليه  
السلام لشرفهم وفيه دليل على أن الكفار الأصل منهم يرق كالفار كذلك من غيرهم  
(متفق عليه وعن أبي ذر) جندب بن جنادة الغفارى (رضي الله عنه قال قال رسول الله

صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَلَا أَخْبُرُكُ أَبْأَبِكَ الْكَلَامُ  
إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» رواه مسلمٌ وَعَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِي  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «الظَّهُورُ شَطَرُ  
الإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلاً»

---

صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَبْأَبِكَ الْكَلَامُ (أَخْبُرُكَ) وَرُوَدُ الْخَطَابِ مَعَهُ لَا يَقْتَضِي الْحُكْمَ الْأَقْرَبِ  
عَلَيْهِ بَلْ مُثْلُهُ كُلُّ مَنْ أَقَى بِذَلِكَ (بِأَبْأَبِ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) أَيْ بِأَكْثَرِهِ مُحْبَوْيَةٍ  
عَنْهُ أَيْ أَبْلَغَهُ اتَّابَةً وَالْمَرَادُ بِالْكَلَامِ الْأَذْكَارُ الْمَأْنُورَةُ قَالَ الْمَصْنُفُ هَذَا  
مُحْوَلٌ عَلَى كَلَامِ الْأَدْمِينِ وَالْفَقْرَآنِ أَنْفَضَ مِنْهُ كَذَاقَ الْيَضَائِوِيِّ فِي حَدِيثِ أَبْأَبِ  
الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لَهُ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ  
لَا يُضْرِكُ بِأَيْهِنْ بِدَائِتُ قَالَ الظَّاهِرُ أَنَّ الْمَرَادَ مِنَ الْكَلَامِ كَلَامُ الْبَشَرِ فَلَنِ الْثَّلَاثُ الْأَوَّلُ  
وَانْ وَجَدَتْ فِي الْقُرْآنِ لَكِنَ الْرَّابِعَةُ لَمْ تَوْجَدْ فِيهِ وَلَا يُفْضِلُ مَا لَيْسَ فِيهِ عَلَى مَا هُوَ  
فِيهِ إِهْ (أَنْ أَبْأَبِ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ) وَذَلِكَ لَا شَهَادَةَ عَلَى  
الْتَّقْدِيسِ وَالتَّنْزِيهِ وَالثَّنَاءِ بِأَنْوَاعِ الْجَلِيلِ وَكُلُّ لَفْظٍ أَبْلَغُ فِي هَذَا الْمَعْنَى فَهُوَ أَحَبُّ وَأَعْلَى  
(رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِيِّ) تَقْدِمُ الْخَلَافُ فِي اسْمِهِ مَعَ ذَكْرِ جَهَنَّمَ  
(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وَمَعَ شَرْحِ الْمَحْدِيثِ بِحَمْلِهِ فِي بَابِ الصَّبَرِ (قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّهُورُ) بِضمِّ الطَّاءِ الْمُهْمَلَةِ فَعُلِّمَ الطَّهَارَةُ وَبِفَتْحِهَا مَا يَنْتَهُ بِهِ  
أَيْ اسْتِعْلَامُ فِي الْمَحْدِيثِ مَضَافٌ مَحْذُوفٌ (شَطَرُ الْإِيمَانِ) أَيْ شَرْطُ الصَّلَةِ قَالَ  
اللهُ تَعَالَى وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ، أَيْ صَلَاتُكُمْ أَوْ الْمَرَادُ بِالْإِيمَانِ الْأَيْمَانِ  
الْمُعْرُوفُ شَرِعاً مِنَ التَّصْدِيقِ الْجَنَانِيِّ بِكُلِّ مَا عَلِمَ بِهِ الرَّسُولُ بِهِ الْمُضْرُورَةُ  
وَالْأَقْرَارُ بِاللِّسَانِ وَمَعْنَى كَوْنِ الطَّهَارَةِ شَطَرُ مَا نَهَا أَمْرُهُ فَتَكُونُ كَقُولَهُ فِي الْمَحْدِيثِ  
الْآخِرُ الْمَحْجُورَةُ (وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلاً) بِالْفَوْقَيْةِ أَيْ بِاعتِبَارِ ثُوابِهَا أَوْ تَحْسُمُ حَتَّى تَمَلاً

الميزانَ وسبحانَ اللهُ والحمدُ للهِ تملّآنَ أو تملّاً ما بين السمواتِ والأرضِ  
رواه مسلمٌ وعنه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال «جاء أعرابيٌّ  
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علني كلاماً أقوله قال قل لا إله  
إلا اللهُ وحده لا شريك له الله أكبر كثيراً الحمد لله كثيراً

كفة (الميزان) لعظم مدلولها من اثبات أوصاف السكال له (وسبحان الله والحمد لله  
تملان) بالحقيقة أي كلامها باعتبار ما ذكر فيما قبل (أو) شك في أنه بصيغة  
الثنية أم الأفراد كما قال أو (تملاً) أي كل واحدة بغيرها (ما بين السموات  
والارض) أي أنها بالمعنى المدلول لها لو كانت جسمين ملائكة ما ذكر أو ملائكة أحدهما  
فقيه عظيم فضلهم وأعلا مقامهما (رواه مسلم وعنه سعد بن أبي وقاص) بفتح الواو  
والكاف المشددة آخره صاد مهملة هي كنية مالك بن أبي عبد مناف بن زهرة  
بن كلاب الزهري (رضي الله عنه قال جاء أعرابي) هو ساكن الباذنة عربياً كان  
أولاً (إلى) رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علني كلاماً أقوله) بالرفع جملة في موضع  
الصفة لكلام لنكارته ولم يقيد القول بحال ولا زمان أمهاء إلى أن المطلوب قوله يكون  
شأنه العموم (قال قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له) قدمها على ما بعدها  
لأنها أشرف قرائتها ولناجعات طبقة الإسلام ومفتاح الجنة خصوصاً وقد ضم  
إليها ما زيد في تأكيد مدلولها من التوحيد حال المفرد فاجملة (١) ( الله  
أكبر كثيراً) ففصل هذه الجملة بما قبلها أيامه إلى استقلال كل جملة فيها  
سؤال وكثيراً بالموحدة منصوب على أنه مفعول مطابق عامله الوقف (والحمد لله  
كثيراً) بالمثلثة أعرابه فأعراب كثيراً ووصل هذه الجملة بما قبلها لمشاركتها لها  
في الدلالة على اتصف الباري بأوصاف السكال ولما لم يشار إليها فيه ما بعد

(١) المفردة هي وحده والجملة هي لاشريك له

وسبحانَ الله رب العالمينَ ولا حولَ ولا قوَّةَ الا بالله العزِيزِ الحكيمِ  
قالَ فهُوَ لِاءُ ربي فما قالَ قلَ اللهمَ اغفرْ لِي وارجعْنِي ولعذْنِي وارزقْنِي

فصلها كا يأى وبين كثيرا بالملوحة وكثيرا بالثلاثة جناس مصحف ومنه حديث  
ارفع ازارك فإنه أتقى وأبقى وأتقى ( وسبحان الله رب ) أى مالك وخلق  
(العالمين) بفتح اللام اسم جم عالم لاختصاصه بالعقلاء من الجن والاس والملك  
وعروم دلالة عالم على ما سوى الله تعالى من سائر الاجناس والجم لا يكون احسن  
من مفرد ( ولا حول ) بالفتح والرفع اي عن المعصية ( ولا قوَّة ) بالفتح او النصب او الرفع  
عطفا على حول على الوجه الاول وعاعدا النصب على الثاني على الاتيان بالطاعة ( الا  
بإله العزير ) أى الذي لا يغالب في مراده ( الحكيم ) الموق للاشياء مواقها  
بحسب حكمته البالغة وفي الختم بهذه الاسئر رد لما اشتهر من ختم الحوقلة بالعلى  
العظيم كما بيناه سابقا ( ١ ) ومناسبة هنن للحوقلة اظهر لأن شأن من كان  
عزيزرا حكيمها ان لا يصدر خير ولا يتدفع شر الا بقوته ( قال ) اى الاعرابي  
( فهُوَ ) اى الجل ( لرب ) لما فيها الثناء عليه مع اثبات الوحدانية له دون  
غيره بالجملة الأولى وتنزيهه عملا يليق به بالجلتين الآخرتين ( فما ) اى فائى  
شيء أدعوه بما يعود لي بنفع ديني أو دنيوي ( قال قل اللهم اغفر لي ) بدا به لانه  
من باب التخلية بالمعجمة وما بعده من قبيل التحلية بالمهملة والأول مقدم على  
الثاني كا تقدم نظيره في حكمة تقديم التسبيح على التحميد وإنما قدمه في هذا الخبر  
على التسبيح لانه لما شارك التكبير في اثبات الكمال لدى الجلال، لذا عطفت جله  
على جملة التكبير اقضى قره به فالنحر عنه التسبيح ( وارجعنى واهدى  
وارزقنى) من عطف بعض افراد الخاص على العام لأن المراد بالرحمة غايته من اراده  
الفضل او نفسه على الخلاف السابق مراراً وخصا بالذكر لاشتاتها على مهم

( ١ ) اى في خطبة الكتب

رواه مسلم « وعن ثوبان رضي الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً وقال اللهم أنت أنسالم ومنك السلام تبارك ياذا الجلال والاكرام ، قيل لا اوذاعي

الدين وهو المداية التي هي الايصال الى مرضاة الله تعالى ومهم الدنيا من الرزق  
الى ينفع به وبه قوام البدن وفي حصوله ستر الوجه عن الابتذال للغير ( رواه  
مسلم ) قال الحافظ في تغريب احاديث الا ذمار بعد ان اخرجه وذكر أن  
مسلم رواه قال ورواه البزار لكن وقع عنده العدل العظيم بدل العزيز الحكم  
( وعن ثوبان ) بفتح المثلثة وسكون الواو والمودحة هو مولى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ( رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من  
الصلوة ) انصراها معنويا بالتحلل منها بالتسليم ( استغفر ) الله ( ثلاثاً ) اعماه الى أنه ينبغي  
عدم النظر لما يأتي به العبد من الطاعة فذلك أقرب للقبول والتكرار للمبالغة في  
رؤيه النقص فيما جاء به وأنه لشدة محتاج لتابع الاستغفار عليه ليذهب بعضه  
( وقال اللهم أنت السلام ) أى ذو السلامه من كل مالا يليق بخلال ذاتك وكامل  
صفاتك أو المسلم لمن شئت من العباد ( ومنك السلام تبارك ) تفاعل من البركة  
وهي الخير والثبات أى ثبتت وأصافك العلا ونعتوك الحسنى ( ياداً ) أى باصاحب  
( الجلال ) أوصاف الجبر والقهـر ( والاـكرام ) أوصاف الفيض والانتقام من الاول  
الجبار القهـار العـزـز ومن الثاني الرحمن الرحيم الرزاق الغـفار والكمـال الاصـاف  
بمجموعـيـ الجـلالـ والـجلـالـ وليس ذلك لغيرـ الملكـ المـتعـالـ فـلهـناـ تـسمـعـهمـ يـقولـونـ  
الـكمـالـ اللهـ دونـ منـ سـواـهـ ( قـيلـ لـلاـوزـاعـيـ )ـ هوـ أـبـوـ عـرـوـ عبدـ الرـحـمـنـ بنـ عـرـوـ وـقـالـ فـيـ  
أـبـ الـلـلـبـ الـأـوـزـاعـ الـتـيـ يـنـسـبـ إـلـيـهـ فـيـ زـيـرـ بـدـمـشـقـ خـارـجـ بـابـ الـفـرـادـيسـ مـاتـ سـتـةـ  
سـيـمـ وـخـمـسـيـنـ وـمـائـةـ قـلـ لـشـيـخـ عـزـ الدينـ الصـوـابـ أـنـ الـأـوـزـاعـ بـطـنـ مـنـ ذـئـنـ الـكـلـاءـ

وهو أحد رواة الحديث **كيف الاستغفار** قال يقول **استغفر الله استغفر الله**  
 رواسلم **وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه** «أن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم كان إذا فرغ من الصلاة وسلم قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له  
**لهم الملك ولهم الحمد**

من اليمن وقيل بطن من همدان نزلوا الشام فسبت القرى التي سكنوها اليهم  
 ( وهو أحد رواة الحديث ) أى أحد رجال انساده (كيف الاستغفار)  
 أى **كيف لفظه المختار أداؤه به** ( قال يقول ) بالمعنى أى المستغفر أو  
 بالفوقية والخطاب لكل صالح له حقوقه تعالى ولو ترى أذوقوا على ربهم (استغفر  
 الله أستغفر الله ) أى أسأله المغفرة وحذف التعلق ليم كل ذنب وتسكراره مرتين  
**للشريك** واما الطلب الا ثار منه ولا يقتصر فيه على مسماه (روايه مسلم) ورواه احمد  
 وأصحاب السنن الأربعه من حديث ثوبانه (وعن المغيرة) بضم الميم وقد تكسر  
 ابياعا لحركة الغين المعجمة بعدها (ابن شعبة) الثقفي (رضي الله عنه) أن رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم كان اذا فرغ من الصلاة وسلم ( هو يعني قول ثوبان في  
 الحديث قبله اذا انصرف من الصلاة وال فال فيها للحقيقة ) (قال لا إله إلا الله وحده  
 لا شريك له) أى بالحال المفردة فالجملة مع أن مضمون جملة التبلييل يدل على مفادها  
 من التوحيد في الصفات والأفعال اطناها و كذا قوله (لهم الملك ولهم الحمد) اذيلزم  
 من انتفاء الالوهية عما عداه سبحانه واثباتها له أن لا ملك ولا حمد لغيره اذ غيره  
 مخلوق له مفترض عليه ذليل تحت عز سلطاته وقوته يميل بالطبع الى الشبهات فلا  
 ملك ولا حمد لسواه ولو لا التأييد الأثماني بالتخلي عن النقص والتخلص بمحلى بعض  
 الكمال لما حدد من حد قال تعالى ولو لا فضل الله عليكم ورحمته مازك منكم من  
 أحد أبدا الآية ولو لا تملكه لم شاء ما حسار أحد ذا ملك بكسر الميم فضلا عن

وهو على كل شيء قادر اللهم لامانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت

الملك بالضم قال تعالى في الحديث القدس يعبدك كلكم جائع إلا من أطعمه  
فلا تستطعه وفي أطعمكم يعبدك كلكم عارلا من لسوته فاستكسونه أكلهم وإذا  
قوله ( وهو على كل شيء قادر ) لازم لحصر الاتوية فيه اذ لو قدر غيره على شيء مملا  
كان منفردا بها وقد تقرر بالبرهان القطعى أن لا إله إلا هو فلا يقدر على شيء  
أحد سواه ( اللهم لامانع لما أعطيت ولا معطي ) حكى الزمخشري في الفائق انه  
روى أنطيت ولا منطى بابا العين نونا وهي لغة بنى سعد وقال في موضع آخر  
منه هي لغة أهل اليمن ( لما منعت ) الظرف في كل من الجملتين متعلق باسم لا  
ويحيى يصير شيئاً بالمضاف ويا خيراً من زيد وحده النصب فينون والرواية  
ثبتت بمحذفه قال القلقشتنى حكى الفارسي في الحجة ان أهل بغداد يحررون المطول  
بجرى المفرد فينونه فيخرج الحديث عليه وجوز الزمخشري في قوله تعالى لا تزد  
عليكم اليوم ولا عاصم اليوم من أمر الله أن يكون عليكم متعلقاً بتثريه ومن أمر  
الله متعاق بلا عاصم ورده أبو حيان بأنه يصير حيئاً مطولاً فيلزم تنوينه والتلاوة  
بتغير تنوين وهذا جوابه وجوز ابن كيسان في المطول التوين وتركه قال وتركه  
أحسن اه وقال الدماميني في المصايح اجاز البغداديون ترك تنوين الاسم المطول  
أجروه بجرى المضاف في ترك التنوين كما أجرى بجرى المضاف في الاعراب قال ابن هشام  
وعليه يتخرج الحديث وتبعه الزركشي في تعليق العمدة قلت بل يتخرج على قول  
البصرىين أياً أيضاً يان يجعل مانع اسم لامفراً مبنياً معها والخبر محنوف أى لامانع  
مانع لما أعطيت واللام للتقوية فلذلك أن تقول يتعلق ولذلك أن تقول لا يتعلق وجوز  
حذف ما ذكرنا وحشه دفع التكرار فظهر بذلك امتنان التنوين على مذهب  
البصرىين لعل السرف العدول عن تنوينه على قول البغداديين اراده التنصيص  
على الاستغرار لأن مع التنوين يكون الاستغرار ظاهراً لانصار لقوفهم ان

ولا ينفع ذا الجد منك بعد» متفق عليه « وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنها انه كان يقول ذكر كل صلاة حين يسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر ولا حول ولا قوة الا بالله  
لَا هُوَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا إِيَاهُ

لا العاملة عمل ان لففي الجنس مطلقاً فيحصل فيه ظاهراً مع التنوين ونما من عدمه وقيل انه مخصوص عند بعضهم بما اذا نفينا من جهة تضمن معنى من الاستغراقية و بتسلیم الاطلاق فبني يكون نصاً على الاستغراق اذ مع التنوين يتحمل كون النصب بفعل محنوف أي لا بجدر أو لا نرى مانعاً ولا معطياً فعدل إلى البناء لسلامته من هذا الاحتمال اه قلت هو من وجاهته يعلمه ما يلزم عليه من حرف متعلق الظرف مع وجود متعلقه نعم الثاني أقرب من الاول وانه غير متعلق بالاسم فصار مفرداً والله أعلم (ولainفع ذا الجد) يفتح الحجم الحظ والنفي (منك) أي عنك (الجد) أي غناه انا ينفعه عنيتك وما قدمه من صالح العمل قال تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من آتى الله بقلب سليم وروى بكسر الجيم يعني الجد في الطاعة أي لا ينفع ذا الجد فيها جده انا ينفعه رحنته كما في الحديث الصحيح لن ينجي أحداً عمله قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا أني يتغمدني الله برحمته (متفق عليه) وعن عبد الله بن الزبير) بضم الرأى القرشى الاسدى (رضي الله عنها أنه) بالفتح بدل ما قبله بدل الشتمال (كان يقول ذكر) بالنصب على الطريقة المكانية لكونه شيئاً بالمكان أي خلف (كل صلاة حين يسلم) بدل من الظرف قبله أي عقب السلام (لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر ولا حول ولا قوة الا بالله) فصل جملة الحقيقة عن الجملة قبلها لأنها جنس آخر من الشأن وان كان مدلولها ملزوماً لمدلول ما قبلها (لا الله الا الله ولا نعبد الا اياه) جملة حالية من مقدار أي

لَهُ الْحُمْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسْنُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصُينَ لَهُ الدِّينُ  
وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ قَالَ أَبْنُ الزَّيْرِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَهَلِّلُ بَيْنَ دَبَرَ كُلٍّ صَلَاتٍ» رواه مسلم و عن أبي هريرة رضي الله عنه  
أَنَّ قَرَاءَ الْمَاهِجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا ذَهَبَ أَهْلُ  
الدُّنْوَى بِالدَّرَجَاتِ

أَوْهَا حَالٌ كُونَتِ اغْرِيَ عَابِدِينَ غَيْرَهُ وَنَصَلَ الضَّمِيرُ الْمُكْنَى اِتَّصَالَهُ لِلْدَّلَالَةِ عَلَى الْحَصْرِ  
الَّذِي لَا يَعْصِلُ إِلَيْهِ لَأَنَّ الْمُتَصَلَّ لَا يَقْعُدُ بَعْدَ الْإِلَامِ (لِهِ النِّعْمَةُ) بَكْرُ النُّونِ الْخَفْضُ وَالْمَدْعَةُ  
وَالْمَالُ وَجْهُهُنَّمُ وَأَنْعَمُ وَالْتَّعْمَمُ التَّرْفُهُ الْأَسْمَ النِّعْمَةُ بِالْفَتْحِ قَالَهُ فِي الْقَامُوسِ وَشَرَعَ الْأَمْرُ  
الْمُسْتَدِلُ بِالْمُحْمُودِ الْمَاقِبَةُ مَقْتَبِسُهُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى وَمَا بَيْكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فِنَّ اللَّهُ (وَلَهُ الْفَضْلُ) ضَدُّ  
الْنَّقْصِ أَى لَهُ دُونَ غَيْرِهِ الْكَيْلُ الْمَطَاقُ فَلَا يَعْتَرِيهِ النَّقْصُ بِوَجْهِهِ (وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسْنُ) بِالْمِثْلَةِ  
وَالنُّونِ وَالْمَدِ وَالْتَّقْيِيدِ بِالْحَسْنِ اطْنَابٌ فَإِنَّ الثَّنَاءَ عَلَى الصَّحِحِ مُخْتَصٌ بِالْجَيْلِ وَالَّذِي  
فِي ضَدِّهِ ثَنَاءً بِتَقْدِيمِ النُّونِ وَقِيلَ بَلْ يَسْتَعْمِلُ فِيهَا وَعَلَيْهِ الْعَزِيزُ عَبْدُ السَّلَامِ  
وَالْحَدِيثُ يَشْهَدُ لَهُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصُينَ) تَقْدِيمُ نَظِيرِهِ آنَّهَا (لَهُ الدِّينُ) فَلَا نَعْبُدُ مَعَهُ  
غَيْرَهُ (وَكَرِهَ الْكَافِرُونَ) الْوَبَوِ الْمَاخْلَةُ عَلَى لَوْ وَانِ الْوَصْلِيَّةُ قِيلَ عَاطِفَةُ عَلَى  
مَقْدَرِ وَقِيلَ حَالَيْهِ وَصَنْعِ السَّعْدِ التَّفَازُانِيِّ يَدُلُّ عَلَى الثَّانِيِّ (قَالَ أَبْنُ الزَّيْرِ) هُوَ  
مُوْضُوْلُ بِسْنَدِ الْحَدِيثِ الْمُوقَفِ قَبْلَهُ (وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهَلِّلُ بَيْنَ  
فِيهِ تَغْلِيْبِهِ عَلَى بَاقِيِّهِ ذَكْرُ مَعَهُ لَشْرُفِهِ عَلَيْهِ أَوْ لِمَا كَانَ مَعَهُ أَحْوَالُ مَهَا ذَكْرِهِ  
صَارَهُ الْمَصْوُدُ الْأَصْلِيُّ وَغَيْرُهُ كَالْقَيْدِلَهُ (دَبَرَ كُلَّ صَلَاتٍ) أَى مَكْتُوبَهُ كَافِ نَسْخَهُ  
مَعْتَمِدَهُ مِنَ الرِّيَاضِ (رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَوَعْنَ أَبْنِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ  
قَرَاءَ الْمَاهِجِرِينَ) مِنْ اِضَافَةِ الصَّفَةِ إِلَى الْمَوْصُوفِ (أَتَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَقَالُوا ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنْوَى) بِضَمْتَيْنِ جَمِيعِ دَثْرَائِيِّ الْأَمْوَالِ الْكَثِيرَةِ (بِالدَّرَجَاتِ)

العلا والآدميْن المقيّم يُصلوُونَ كَا نُصَلَى وَيَصوِّرُونَ كَا نُصُومُ وَلَمْ فَضَلْ  
مِنْ أَمْوَالِ يَحْجُونَ وَيَعْتَمِرُونَ وَيَجْاهِدُونَ وَيَتَصَدَّقُونَ قَالَ أَلَا أَعْلَمُ بِكُمْ  
شِئْنَا تَدْرِكُونَ بِهِ مِنْ سَبَقُكُمْ وَتَبِقُونَ بِهِ مِنْ بَعْدَكُمْ وَلَا يَكُونُ  
أَحَدٌ أَفْضَلٌ مِنْكُمْ إِلَّا مِنْ صُنْعِ مَالِكِنْتُمْ قَالُوا بَلِي يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ  
تُسْبِحُونَ وَتُعْمَدُونَ وَنَكِيرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ

(العلا) بضم فتح جم علىا (والتعيم المقيم) أي الذي لا ينقطع ولا ينقضى وينوا وجه ذلك بقولهم على سيل الاستئناف البیانی (يصلون کا نصل) ما يتحمل کونها مصدرية وكوئها موصولا اسميا والعاد مخدوف فالتشیه على الاول في الفعل وعلى الثاني في المفعول (ويصوون کا نصوم) أي فساوونا في الاجر المرتب عليهما (ولهم فضل) أي علينا في الاجر متدا (من الاموال) فمن ابتدائیه أو تعلیلیه نحو ما خططیا لهم أغرقوا (يبحرون ويعتبرون وبجاهدون ويتصدقون) أي ولا سهل لنا للذکر لتوقفه على المال المفقود عندنا (فقال ألا) بتخفیف اللام آدأة استفتاح لتنبیه المخاطب على ما بعده (أعلمک شيئا تدرکون به من سیقمک) الى الاجر بعمل البر الذي عجزتم عنه (وتسبقون به من بعدكم) أي تفوقون في الاجر من لم يأت بهذا العمل (ولا يكون أحد أفضل منکم) لعظم ثوابكم المرتب على هذا الذکر (الا من صنع مثل ما صنعتم) استثناء منقطع أي لكن من صنع مثل صنعتم أجره كأجرک فالمقد خبره مخدوف وأني به امام الى أن الصنع بسب الاجر وعلة له يجعل الله تعالى والحكم دائرة مع علته ودفعا لتوهم اختصاصهم بالاجر المذکور فيه بل هم وسائل العمال له سواء في ثوابه (قالوا بلى يارسول الله قال تسبحون) أي تقولون سبحان الله (وتحمدون) أي تقولون الحمد لله (وتکبرون) أي تقولون الله أكبر (خلف كل صلاة) ظرف تنازعته الافعال المذکورة قبله واعمل الا خير اذلو اعمل.

نلأنا وثلاثين قال أبو صالح الرأوى عن أبي هريرة لما سئل عن كيفية ذكرهن قال يقول سبحانه الله والحمد لله والله أكبير حتى يكون منهن كما في ثلاثة وثلاثين

الاول لاق للأخرين بمثل ذلك والمراد من الصلة وان كانت لنكارها ودخول كل عليها عامة المكتوبة وكذلك انتازعت العوامل قوله (ثلاثة وثلاثين) قال الشيخنا في الشفاعة فتازعت الافعال الثلاثة في اثنين ظرف وهو در و مفعول مطابق وهو ثلاثة وثلاثين فاعمل الاخير فيما وأعمل الاولان في ضميراهما وحذف اياتهم فاصطلان انه قال البرماوى وحكمة تخصيص هذه الاذكار ان التسبيح تزوجه عن النقص والتجميد اثبات الکمالات والتکبر اثبات أن حقيقة ذاته أكبر من أن تدركها الاوهام أو تحفيظها الا فهمها كل واحدة ثلاثة وثلاثين او الجموع بذلك فيكون كل واحداً حدي عشرة وعليه ثلاثة وثلاثين معمول لمقدار أي تقول بجموع ذلك ثلاثة وثلاثين وفيه بعدها أكثر الروايات ان التسبيح ثلاث وثلاثون وكذا كل من التحميد والتکبر وختم المائة لا اله الا الله وحده لا شريك له الخ وفى رواية ان كل من الاولين كذلك والتکبر أربع وثلاثون وسيأتي من حديث كعب بن عجرة واما الاحدى عشرة من كل فهو رواية ويجمع بجمل هذه على اصل السنة وتيتك على كالها (قال أبو صالح الرأوى عن أبي هريرة) واسمه ذكره في المعجمة السمان الزبيات (لما سئل عن كيفية ذكرهن قال يقول سبحان الله والحمد لله والله أكبر) قال في فتح الاله ما أفهمه كلامه من ان الایران بها مختلطات لا بكل نوع على حدته غير معمول به بالنسبة للا كمل اذ هو أن يأتي بكل عدد على حدته قال القاضي عياض وهو أولى من تأويل أبي صالح (حتى يكون) اسمها مضمر يرجع لما دل عليه الكلام أى حتى يكون المتأتى به (منهن كلهن ثلاثة وثلاثين) قال البرماوى هو منصوب في أكثر الروايات ويروى (١٦ - دليل ساجم)

متفق عليه ( وزاد مسلم في روايته ) فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا سمعنا خواتنا أهل الأموال بما فعلنا ق فعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فضل الله يؤتى من يشاء (الدُّنْوَر) جم دثر بفتح الدال واسكان الثاء المثلثة وهو المال الكبير

يأرث على أنه اسم كان الاول أظہر وانه خبرها وهو محتمل لما تقدم من ان المراد أن يكون من الجموع هذا العدد أو من كل من المركب من هذه الانواع والثانى أقرب لكلامه ( متفق عليه ) أخرج البخارى في الصلاة وكذا مسلم ورواه النسائي في اليوم والمليلة وللحديث طرق افرد بعضها مسلم عن البخارى في صحيحه وذلك كرجاء بن حيوة عن أبي صالح فقد أخرجته مسلم في صحيحه في الصلاة والبخارى في الادب المفرد ( وزاد مسلم في روايته ) للحديث من طريق رجاء بن حيوة عن أبي صالح ( فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا سمعنا خواتنا ) أى المؤمنون ( أهل الأموال بما فعلنا في اطلاق الفعل على القول لانه فعل اللسان ( ففعلوا مثله ) أى فساوونا في العبادة التي فوقنا عليهم لو أتينا بها دونهم وزادوا علينا بالعبادة المالية ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن به يسبقون أى ذلك الفضل يده فله أن يخص به أرشدهم إليه صلى الله عليه وسلم وأن به يسبقون أى ذلك الفضل يده فله أن يخص به قائلا دون قائل فلا عليكم ان شرکوكم في القول فان الثواب المذكور مقصور على الفقراء وأما تفضيل الجامعين بين عبادة البدن والمال ويتبنى عليه الخلاف هل الفقير الصابر أفضل أو الغنى الشاكرا الجهور على الثاني لتعدي نفعه وقصور نفع الاول (الدُّنْوَر) بضمتين ( جم دثر بفتح الدال ) المهملة ( واسكان الثاء المثلثة ) وذلك كفلوس جمع فلس ( وهو ) أى الدُّنْوَر ( المال الكبير ) تقدم بسط ذلك في حديث

وعنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من سبّح الله في دُبُر كل صلاة ثلاثة وثلاثين وحدَ الله ثلاثة وثلاثين وكبر الله ثلاثة وثلاثين وقال تمام المائة لا إله إلا الله وحده لاشريك له لِهُمْ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» غفرت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر . رواه مسلم  
وعن كعب بن عجرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال معيقات

أبي ذر بقريب منه في شكوى فقراء المهاجرين من تقدم الأغنياء عليهم في ذلك في باب بيان كثرة طرق الخيره (وعنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سبّح الله في دُبُر) بضم الدال المهملة والموجدة أى عقب (كل صلاة) أى مكتوبه ولو لا يضر الفصل بين المكتوب والذكر عقبها بالراتبة (ثلاثة وثلاثين وحدَ الله ثلاثة وثلاثين وكبر الله ثلاثة وثلاثين) العدد منصوب على المفعولة المطلقة (وقال تمام المائة) منصوب على أنه مفعول له أى لا تمامها (لا إله إلا الله وحده لاشريك له لِهُمْ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَادِيرٌ غفرت خطاياه) تقدم أنه جم خطيئة (وان كانت) أى الخطايا في الكثرة (مثل زبد البحر) وتقدر مراراً أن المكفر بالطاعات صفات الذنوب المتعلقة بحق الله سبحانه (رواه مسلم) وروى النسائي من حديث أبى هريرة من سبّح دُبُر صلاة الغداة مائة تسبيحة وهل مائة تسبيحة غفر له ذنبه وإن كانت مثل زبد البحر (وعن كعب بن عجرة) سبقت ترجمته (رضي الله عنه) في باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال معيقات) قال المصنف قال البروى قال شئ معناه تسبيحات تفعل أعقاب الصلاة وقال أبو الحيث سميت معيقات لأنها تفعل من بعد أخرى أه قال العافو وهي صفة أقيمت مقام المبدأ الموصوف المخوف وخبره

لأيغيب قائلين أو فاعلهم دبر كل صلاة مكتوبة ثلاثاً وثلاثين تسبيحة  
وثلاثة وثلاثين تحميدة وأربعاء ثلاثين تكبيره » رواه مسلم « وعن  
سعد بن أبي وفاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان  
يتمود دبر الصلوات بهؤلاء الكلمات . اللهم إني أعوذ بك من الجبن  
والبغسل وأعوذ بك من أن أرد

(لأيغيب) من الخيبة وهي الحرمان والخسران (قايلهن أو) الشك بينه وبين قوله  
(فاعلهم) والقول فعل اللسان فيجوز اطلاق الفعل عليه ولا يطاق عليه غالباً  
إذا سار القول مستمراً ثابتاً راسخاً رسوخ الفعل ويحصل أن تكون هذه الجملة  
صفة معقبات قوله (دبر كل صلاة مكتوبة) صفة أخرى أو غير آخر أو متعاقب  
بقائمهن (ثلاثة وثلاثين تسبيحة) دفع قول مطاق للقائمهن نحو ضربه مائة ضربة  
ووقع في المصايخ بالرفع فهو المقاول اعراضه خبراً آخر لعقبات أو لمبدأ عذوف  
أى هن ثلاث وثلاثون (ثلاثة وثلاثين تحميدة وأربعاء وثلاثين تكبيره وامسال)  
وفي الجامع الصغير بعد أن أورد بلفظ وثلاث وثلاثون تكبيره رواه أبو حماد ومسالم  
والترمذى والنمسانى وفي الجامع الكبير بعد ابراده بلفظ وأربع وثلاثون تكبيره  
في دبر كل صلاة مكتوبة ذكر مخرجيه المذكورين وزادوا ابن حبان في صحيحه (وعن  
سعد بن أبي وفاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان)  
تعلينا وتشريعاً (يتمود دبر الصلوات) في نسخة كل صلاة (بهؤلاء الكلمات)  
وعطف عليها عطف يان بناء على مجتئه في الجمل وهو الصحيح كما ينته في شرح  
نظم قواعد ابن هشام قوله (اللهم إني أعوذ) أى اعتصم والتبعي (بك من الجبن)  
بضم الجيم وسكون الموحدة مصدر جبن بضم الموحدة مثل قرب قرباً وهو ضد  
الشجاعة قال في لاصباج هو ضف القلب (والبغسل) بضم فسكون وبفتحتين  
جهة من باب قرب وتذهب وهو شرعاً من الواجب عند العرب منع السائل ما يفضل  
عنه إه (وأعوذ بك) أعاده لأن هذا نوع غير ماقبله (من أن أرد) بالبناء

إِلَى أَرْذَلِ الْعُمْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فَتْنَةِ الْقَبْرِ  
 رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَعَنْ مَعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَخْذَ يَدَهُ وَقَالَ يَا مَعَاذُ وَاللَّهُ أَنِّي لَاْ جُبَرٌ أَوْ صَمِيكٌ يَا مَعَاذُ لَا  
 تَدْعُنَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ قُوْلُ اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ :

للّمفعول (إلى أرذل العمر) أي أخسّه وهو المطرم وعن على رضي الله عنه أنه خمس وسبعين سنة فقيه ضعف القوى وسوء الحفظ وقلة العلم (وأعوذ بك من فتنة الدنيا) بأن أبتلي بالغنى أو الفقر المشغل عن الله تعالى المبعد عن ساحات فضله (وأعوذ بك من فتنه القبر) الناشئ عن سؤال الفتتتين فيه فإن المؤمن يثبت والمنافق بضده (روابط البخاري وعنه معاذ) هو ابن جبل الانصارى (رضي الله عنه) قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ يده ليتبه لما سيلقى إليه إن كان غافلاً وقرب منه أخيه باذن ابن عباس في صلاة الليل وإدارته له من عن شهالمالى يمينه (وقال يامعاذ والله أني لا جبتك) القسم فيه لتأكيد الأمر عند السامع وفيه شرف معاذ عند الله وفضله اذا الرسول صلى الله عليه وسلم أباً ما يكون محبوه من كان كذلك فما بذلك بالا حب اليه وأي بمناجاته ليتعتى معاذ بما سيلقى إليه بعد اذشان الحب الاجتهاد في نفع محبوه (فقال أوصيك يامعاذ لاتدعن في دبر) بضممتين على المشهور في كتب اللغة والمعروف في الروايات قال المصنف قال المطرزى في كتابه الياقوت دبر كل شيء بفتح الدال آخرها وفاته من الصلاة وغيرها قال هذا هو المعروف في اللغة أما الجازحة فالضم وقال الداودى عن ابن الاعربى دبر الشيء ودببه بالضم والفتح آخر أوقاته والصحيح الضم ولم يذكر الجوهري وآخرون غيره أه (كل صلاة) أي مكتوبة (تقول) مفعول تدع اما بتقدير ان قبله أو متزيل الفعل منزلة المصدر قوله لاتدعن الخ بيان للوصي به (اللهم أعني على ذكرك)

وَشَكْرُكَ وَحْسِنَ عِبَادِتِكَ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِالسَّنَادِ صَحِيحٌ وَعَنْ أَنْبَأِ  
هُرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا تَشَدَّدَ أَحَدُكُمْ

بِالْتَّيْقِظِ مِنْ سَنَةِ الْفَقْلَةِ وَدَوْمِ الشَّهُودِ وَالْخَرُوجِ عَنِ الْوِجُودِ (وَشَكْرُكَ) الْقِيلِ  
بِالْعِبُودِيَّةِ بِالتَّفَرُّعِ لِهِ عَنْ كُلِّ شَاغِلٍ (وَحْسِنَ عِبَادِتِكَ) أَيْ بَانِ يَحْفَظُ عَلَى سَنَنِ  
الْعِبَادَةِ وَآدَابِهَا الظَّاهِرَةُ وَالْبَاطِنَةُ وَفِي فَتْحِ الْأَلَهِ وَقُولَهِ وَحْسِنَ عِبَادِتِكَ أَشَارَ بِهِ إِلَى  
أَعْمَاقِ الْإِحْسَانِ الْمُشَارُ إِلَيْهِ بِقُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِحْسَانَ أَنَّ تَعْبُدَ اللَّهَ كَانَكَ  
تَرَاهُ الْحَدِيثُ وَالْأُولُ يَسْتَدِعِي كُلَّ التَّفَرُّعِ عَنِ الْأَغْيَارِ وَالثَّانِي يَسْتَدِعِي دُولَمَ  
سَفَرَاغَ الْجَهَدِ فِي الْعِبَادَاتِ وَالْأَذْكَارِ بِتَصْفِيتِهَا عَنِ الشَّوَّاْتِبِ وَتَطْهِيرِهَا عَنِ الْمَعَابِ  
وَمَا تَقْرَرَ عِلْمُهُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعُ فِي هَذِهِ الْإِلْفَاظِ الْقَلِيلَةِ مَطَالِبُ الدُّنْيَا  
وَالْآخِرَةِ وَيَجْعَلُ الشَّكْرَ وَسَطَانَ تَكْفِلَهُ بِصَالِحِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ بِنَصِّ قُولِهِ تَعَالَى لَئِنْ  
شَكَرْتُمْ لَازِيدَنِكُمْ أَيْ مَا أَنْتُمْ فِيهِ مِنْ نَعْمَلٍ الدَّارِينَ وَجَعَلَ الذِّكْرَ وَحْسِنَ الْعِبَادَةَ  
مِبْدَأً وَمِنْتَهِيًّا لِأَنَّهُمَا لَا تَمْحُضُ الْمَاصِلُ الْأَخْرَوِيَّةِ وَالْمَعَارِفِ الْرِّيَاضِيَّةِ اسْتَحْقَاقًا أَنْ يَدْأُ  
بِأَحْدَهُمَا وَيَخْتَمُ بِالْآخِرِيِّ اشْتِرَاكَ إِلَى أَنَّ الْآخِرَةَ وَشَهُودُهَا وَمَا يَؤْدِي إِلَيْهَا هُوَ الْمَصْوُدُ  
بِذَلِكَ وَنِهايَةَ إِهْ مَا خَصَّا وَتَعَافَ وَحْسِنَ عِبَادِتِكَ عَلَى الشَّكْرِ عَطْفٌ خَاصٌّ عَلَى عَامِ  
إِذَا الشَّكْرَ إِذَا الْعِبُودِيَّةَ لِمَا تَقْدِمَ مِنْ إِنْهِشَرَ عَاصِرَ الْعِبَدِ جَمِيعًا مَا أَنْتُمْ إِذَا بِعَلِيهِ لِلْخُلُقِ  
لِأَجْلِهِ لَكُنْ مِنْهُمْ حَسِنٌ وَهُوَ مَاصِبُ الْحَضُورِ وَالْخَضُوعِ وَالْخُشُوعِ فَيَكُونُ  
أَقْرَبُ إِلَى الْقَبْوِلِ وَمِنْهُ مَا لِيَسْ كَذَلِكَ (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِالسَّنَادِ صَحِيحٌ) وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ  
أَيْضًا وَسَدَّ أَبُو دَاوُدَ عِيَدَ اللَّهِ بْنَ عَرْقَلَةَ بْنَ عَبْرَةَ الْقَوَارِيرِيَّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَقْرَبِ عَنْ مَعَاذِ  
حَيْوَةَ بْنِ شَرِيعٍ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلَيِّ عَنِ الصَّنَاعِيِّ عَنْ مَعَاذِ  
زَادِ أَبُو دَاوُدَ وَأَوْصَى مَعَاذَ الصَّنَاعِيَّ بِذَلِكَ وَأَوْصَى بِذَلِكَ الصَّنَاعِيَّ الْحَبْلَيِّ (وَعَنْ أَبِي  
هُرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا تَشَدَّدَ أَحَدُكُمْ) أَيْ أَنْ

فليستمد بالله من أربع يقول الله أى أعود بك من عذاب جهنم ومن  
عذاب القبر ومن فتنة الحياة والمات ومن شر فتنة المسيح الدجال

لتشهد أى التحيات الخ سى تشهد لاشئه عليه (فليستمد بالله) الامر  
للندب عند الجهور (من أربع) حنف الناء لحنف المدود والأصل من أربعة  
أشياء وهي في الحقيقة خمسة لكنه عد فتنة الحياة والموت واحدة لتقابلهما ولذا لم يعد  
لقطع فتنة في الممات (يقول الله أى أعود بك من عذاب جهنم) اسم أعمى فمع  
صرفة للعلية والعجمة أو عربى مشتق من قولهم بـ جهنام بعيدة القعر فمع صرفه  
للعلية والتائث المعنى وهى مشتركة بين طبقة من الطلاق الذى للنار وبين  
ما يعم جميع طباقها والمراد الاخير (ومن عذاب القبر) أى الكائن فيه مل نم يثبت  
عند التوال من الملائكة له (ومن فتنة الحياة والمات) أى من جميع البلايا والمحن  
الواقعة في الحياة ما يضر بدن أو دنيا للداعى ومل له به تعلق لاسيا مع  
عدم الصبر وفي الموت قيله عند الاحتضار من تسوييل الشيطان الكفر حينئذ  
بطراق جاءت في الاخبار وبعده من سؤال الملائكة له مع الخوف والانزعاج  
وأهوال القبر وشدائد (ومن شر فتنة المسيح) بالخاصة المهملة على المعروف بل  
الصواب أى المسروح احدى عينيه أو الماسح للارض فإنه يقطعنها كلها الا حرمين  
في أقصى مدة وحتى الله منه الحرمين لفضلها (الدجال) أى المبالغ في الكذب  
بادعاته الاحياء والامااته وغيرها مما يقطع كل عاقل فضلا عن المؤمن بكذبه فيه  
لكنه لما سخر له طاعة بعض الجواب مد عظمت فتنها واشتدت بليله حتى اندر منه كل  
نبي أمه وحتى أمرنا صلى الله عليه وسلم بالاستعاذه منها فإنه لا يسلم منها الا الفذ  
النادر أعاذنا الله منها بنبه وحكمة تقديم عذاب القبر على هذه مع أنها أظلم وأخوف  
لطول زمانه وأبلغية نكايته وفظاعة موقعه واستعادته صلى الله عليه وسلم من هذه  
الاربع ل التشريع وتمر بضم الهمزة علىها والا فهو صلى الله عليه وسلم آمن من ذلك

رواه مسلم . وعن علي رضي الله عنه قال «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة يكون من آخر ما يقول بين الشهادتين والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم مني انت المقدم وأنت المؤخر لا اله الا انت» رواه مسلم . وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول

كله (رواه مسلم . وعن علي رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة يكون من) اى بعض (آخر ما يقول فيها بين الشهادتين) اى وما هو كالجزء منه وهو الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت) اى اخفت (وما اعلنت) واعطف عليه عطف عام على خاص قوله (وما اسرفت) وزاد في التعميم بقوله (ما انت اعلم به مني) وتقدم أن هنا خصوص منه صلى الله عليه وسلم لربه وأداء لحق مقام العبودية وحث للامة على الاستغفار لانه صلى الله عليه وسلم اذا أتى بهذا الكلام وما فيه من الاطناب مع استحالة صدور ذنب منه فمن هو محل صدور الآثم أجدر بالدلوام عليه والذائب فيه والللازمة عليه (أنت المقدم وأنت المؤخر) قال أبيهبي قدمن شاء بالتوقيق الى مقامات السابقين وأخر من شاء عن مرآتهم وثبطهم بمحنا وأخر الشئ عن حين توقعه لعله بما في عواقبه من الحكمة وقيل قدمن من أحب من أولياته وأخر من أبغض من اعداته فلامقدم لما أخر ولا مؤخر لامقدم ويكون المؤخر والمقدم بمعنى المضل والمحادي قدمن من شاء لطاعته بفضله لسعادته وأخر من شاء بقضائه لشقاوته اه (لا اله الا أنت رواه مسلم . وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول ) على تقدير الموارى من قوله

فِي رُكُوعِهِ وسجودِهِ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبُّنَا وَمَحْمُدُكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ۝ متفق  
عليه ۝ وعنها ۝ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وسجودِهِ  
**سَبُّوْحٌ قَدْوُسٌ رَّبُّ الْمَلَائِكَةِ**

(في رکوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وحمدك) الصحيح أن رب منادى  
بحذف حرف النداء لاصفة لقوله اللهم عند سيبويه قال مكى لانه قد تغير بما في  
آخره وقال أبو البقاء لأن الميم تمنع من ذلك قال السفاقي يحتمل أن يريد لأنها  
فاصلة بين النعت والمعنوت أو لأنها غيرته كما قال مكى وقال بعضهم لأنها لما اتصلت  
به الميم صارت نزرة صوت نحو ياهناه ويحتمل أن يكون هذا مراد مكى بقوله قد  
تغير بما في آخره وأجاز المبرد والزجاج وصفه انه فيحتمل أن يكون قوله ربنا  
صفة اللهم (اغفرلي) حذف المعمول طلا للتعيم (متفق عليه) زاد مسلم قوله  
يتأول القرآن أى يكرث ذلك مبينا ما هو المراد من قوله تعالى فسبح بحمد ربك  
 واستغفره أى أى يمقضاه وهو وإن لم يقيد بحال من الأحوال لكنه صلى الله  
عليه وسلم جعله في أفضل الأحوال وهو الصلة ليكون أبلغ في الامتثال وأظهر  
في التعظيم والاجلال قال المصنف ومعنى وحمدك أى وب توفيقك لـ وهذا يكـ  
وفضلك على سبحتك لا بحول وقوتي فقيه شكر الله تعالى على هذه النعمة  
والاعتراف بها والتغويض اليه تعالى وأن كل الافضال له انه وفي الحديث ندب  
هذا الذكر حال الرکوع والسجود . (وعنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان  
يقول في رکوعه وسجوده سبوح قدوس) بضم أولها وهو الاكثر وبفتحه وهو  
الاقيس وهو احسان وضعا للمبالغة في النزاهة والطهارة عن كل ما لا يليق بجلاله  
تعالى وكبر ياته وعظمته وفضله أى رکوعي وسجودي لمن هو البالغ في النزاهة  
والطهارة المبلغ الاعلى (رب الملائكة) الذين هم أعظم العوالم واطواعهم لله تعالى

والروح» رواه مسلم<sup>١</sup> و عن ابن عباس رضي الله عنهمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَإِمَّا الْرُّكُوعُ فَعَظَمُوهَا فِي الرَّبِّ وَإِمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهَدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمُّوا أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ فِيهِ» رواه مسلم

وادوهم على عبادتهم من ثم أضيفت الترتية اليهم بخصوصهم ولا يستفاد منها فضل الملائكة على بني آدم لما تقرر من أن سببها كونهم أعظم خلق الله فيما ذكر (والروح) جبريل لقوله تعالى نزل به الروح الأمين أو أعظم الملائكة خلقاً أو حاصل في تعلق يقيم بين يديه يوم القيمة وهو أعظم الملائكة لو فتح فاه لوسع جميع الملائكة فالخلق ينظرون اليه فمن مخافته لا يرفعون طرفهم إلى من فوقه أو مملكته عشرة آلاف جناح جناحان منها ما بين الشرق والغرب له ألف وجه في كل وجه ألف لسان وعينان وشفتان يسبحان الله تعالى يوم القيمة أقوال هذه بعضها وثمة أقوال أخرى في تعينه واتفاقت على عظمته (رواهمسلم و عن ابن عباس رضي الله عنهمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَإِمَّا الرُّكُوعُ بِالرُّفْمِ مِنْذَا خَيْرٌ فَعَظَمُوهَا فِي الرَّبِّ إِيمَانًا بِذَكْرِ الْثَّنَاءِ عَلَيْهِ وَالْمُبَالَغَةِ فِي التَّزَكَّى وَالتَّقْدِيسِ وَأَفْضَلُ سُبْحَانَ رَبِّ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِ مِوَاقِلِ الْسَّنَةِ مَرَةً وَأَقْلَلُ الْكَيْلَ ثَلَاثَةَ وَالْأَكْلَمُ أَحْدَى عَشْرَةَ وَسِنَنَ أَنْ يَاتِي مَعَهُ يَقُولُهُ اللَّهُمَّ كُنْتَ أَنْتَ الْخَوْيِيْدُ فَأَنْتَ أَنْتَ الْمُسَيِّعُ فَأَنْتَ أَنْتَ الْمُنْصَرُ عَلَى أَحَدِهَا أَقْصَرُ عَلَى التَّسْبِيحِ وَثَلَاثَ تَسْبِيحةَتِ مَعَهُ أَفْضَلُ مِنَ الْأَقْصَارِ عَلَى التَّسْبِيحِ (وَإِمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهَدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمُّوا أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ فِيهِ) بفتح القاف والميم مصدر لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث وبكسر الميم وصف يثنى ويجمع « يؤنث ولذا قمن أى حقيق (أن يستجاب لكم فيه) لما فيه من القرب المعنوي الشار إليه بحديث أقرب ما يكون العبد من ربِّه وهو ساجد الحديث الآتي عقبه ومن ثم كان صلي الله عليه وسلم يكثر فيه من الدعاء (رواهمسلم) وهو قطعه من حديثه ولو لم الآنى نهيت ان اقر القرآن راكعا او ساجدا فاما الركوع بالخ وقال المصنف الاذكار وهذا الحديث هو مقصود الفصل (١) وهو توضي

(١) أى الفصل الذي عقده النروى في أذكاره لبيان أذكار الردوع .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
 «أقرب ما يكون العبد من ربِّه وهو ساجد فاكتُرُوا الدعاء» رواه مسلم  
 وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في سجوده «اللهم اغفر لي  
 ذنبي كاهْ دَقَّهُ»

الرب سبحانه وتعالى في الركوع بما لفظ كان ولكن الأفضل أن يجمع بين الأذكار الواردة  
 فيه أن تمكن من ذلك بحيث لا يشق على غيره فإن أراد الاتصاف فيستحب التسبيح  
 ويستحب إذا اقتصر على البعض أن يفعل في بعض الأوقات بعضاً آخر وهكذا  
 حتى يكون فاعلاً جليها وكذا ينبغي في إذا كا رجيع الأبواب أهمل خصاءه (وعن أبي  
 هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أقرب ما يكون العبد  
 من ربِّه) أقرب مبدأ مضائق للصدر المنسكب من ما وصلتها والخبر مذوف  
 وجوباً أي أقرب أكون العبد من ربِّه قرباً معدوباً حاصل إذا كان (وهو  
 ساجد) الجلة الحالية سادة مسد الخبر المذوف فلنا وجب حذفه والدليل  
 على أنها ليست خبراً إن الجلة الواقعة خبراً لا يدخلها الواو وأخذ منه رد القول  
 بالجهة لله تعالى عن ذلك (فَا كثروا الدُّعَاء) أي فيه لأنه من مواطن الإجابة وظاهر  
 أنه أولاً يقدم الذكر الوارد فيه وأفضله سبحان ربِّ الاعلى وبحمده وأقل السنة  
 مرة والكلال ثلاثة وأكمل ما يكون احدى عشرة ويزيد عليه قوله اللهم لك  
 سجدت (ر و أ م س ل م) ور و أ م بُو داود والنَّسَائِي (وعنه أن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم كان يقول في سجوده) تشرينا للامة أو لم يزد مما تقدم قريباً (اللهم اغفر لي  
 ذنبي كاهْ توكيده للاحاطة والشمول أي به لدفع توهُّم أن المراد به ذنب مخصوص  
 ولبيان أن العم المفلا من اضافته مراد (دقَّه) بكسر الدال المهملة أي صغيره  
 وقدم سلوكاً للترقي في السؤال الدال على التدرج في ترجيح الإجابة أو اشارة الى

وَجْلَهُ وَأُولَهُ وَآخِرَهُ وَعَلَانِيَتُهُ وَسَرَهُ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>\*</sup> وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «اَفْقَدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَتَحَسَّتُ فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ» يَقُولُ

أن الكبار إنما تنشأ غالباً عن الصفات أو الاصرار عليها وعدم المبالغة بها فهي وسيلة والوسيلة من حقها التقدم (وجله) بكسر الحيم أي كبره (أوله) وفي نسخة بخلف الواو (وآخره وعلانيتها) بتخفيف التحتية أسم مصدر عن (سره) رواه مسلم وعن عائشة رضي الله عنها قالت افقدت (أى فقدت كاف في رواية فريادة الآلف التاء للبالغة في المدلول (النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة) لعلها كانت ليلة النصف من شعبان فهى جزء ابن الأختير في فضائل شعبان عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها أى ليلة هذه قالت الله رسوله أعلم قال هي ليلة النصف من شعبان قالت فقام وصلى فخفف القيام فقرأ الحمد ثم سورة خفيفة وسجد إلى شطر الليل وقام في الركمة الثانية فقرأ فيها نحو قوله الأولى وكان في سجوده إلى الصدر قالت عائشة فكنت أنتظره قائمة أراوح بين قدمي (١) فلما طال على ظلمت أن الله عز وجل قد قبض رسوله فدنوت منه حتى مسست أخمص قدميه فتحرك فسمعته يقول في سجوده أعود بعفوك من عقوتك وبرضاك من سخطك الخ قلت يا رسول الله لقد سمعتكم تقولون في سجودكم الليلة شيئاً ما سمعتكم تذكره قط قلت وعلمت ذلك قلت نعم قال تعليمين وعلميين فلن جبريل أمرني أن أكرر هن في السجود وأخرجه محمد بن عيسى بن حبان من حديث أبي سعيد الخدري عن عائشة فذكره كذلك (فتحست) بالمهلة أى تطلبته (هذا) فجائية (هو راكع أو يثك من الزلوي) (ساجد يقول) أى في

(١) أى أقوم على أحدهما مرة وعلى الأخرى مرة.

سبحانكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَفِي رَوَايَةِ فُوقَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمِي  
وَهُوَ فِي الْمَسْجَدِ وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرَبِّكَ مِنْ  
سُخْطِكَ وَبِعِمَافَاتِكَ مِنْ عَقُوبَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ

الرَّكْنُ الَّذِي كَانَ فِيهِ مِنْهَا (سبحانكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَفِي رَوَايَةِ) أَى لِمَسْلِمٍ  
أَيْضًا (فَوْقَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمِي) يَحْتَمِلُ أَنَّهُ كَانَ مِنْ وَرَاءِ حَائِلٍ فَلَا دَلِيلٌ فِيهِ  
لِعَدْمِ النَّفْضِ بِلِمْسِ الْاجْنِيَّةِ لَأَنَّ وَقَاعَةَ الْأَحْوَالِ مِنْ طِرْقَهَا الْاحْتِمَالِ سُقْطَهَا  
الْإِسْتِدَلَالِ (وَهُوَ فِي الْمَسْجَدِ وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ) فِيهِ سُنْ نَصْبِ الْقَدَمَيْنِ وَيَجِبُ أَنْ  
يَكُونَ رُوسُ أَصَابِعِهَا لِلْقَبْلَةِ (وَهُوَ يَقُولُ) أَى فِي سُجُودِهِ (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ) أَى أَعْتَصُ  
وَأَعْخَفُظُ (بِرَبِّكَ) عَنِ فِيهِ تَضْمِنُ لِسْوَالِ الرَّضَا عَنْهُ (مِنْ) وَقْوَعِ (سُخْطَتِكَ)  
بِفَتْحِهِنِ وَبِضْمِنِ فَسْكُونِ الْإِتْقَامِ (وَ) أَعُوذُ (بِعِمَافَاتِكَ) أَى بِعَفْوِكَ وَأَى بِالْمَفَاعِلَةِ  
مِبَالَغَهُ وَصَرَحَ بِهِنَا مِنْ تَضْمِنِ الْأَوْلِ لِهِ لَأَنَّ الْأَطْنَابَ فِي مَقَامِ الدُّعَاءِ مُحْمُودٌ وَلَا يَنْمِي الْمَطَابِقَةَ  
أَقْوَى مِنْ التَّضْمِنِ عَلَى أَنَّ الرَّاضِيَ قَدْ يَعْاقِبُ لِمَصْلَحَةِ أَوْ لِحَقِّ الْغَيْرِ فَكَانَ التَّصْرِيحُ  
بِذَلِكَ لَا بُدُّ مِنْهُ (مِنْ عَقُوبَتِكَ) لِـ وَهَذَا بَابُ التَّدْلِيلِ مِنْ صَفَاتِ النَّذَاتِ إِلَى صَفَاتِ  
الْأَفْعَالِ (١) أَوْ صَفَاتِ النَّذَاتِ أَجْلُ وَأَنْفَمُ وَأَنَّمَا اسْتِعَادَ بِصَفَاتِ الرَّحْمَةِ لِسَقْبِهَا وَظَهُورِهَا  
مِنْ صَفَاتِ الْغَضْبِ حَتَّى لَا يَنْلَهُ شَيْءٌ مِنْ آثَارِهَا ثُمَّ تَرَكَ النَّظَرَ لِكُلِّ مِنْ النَّوْعَيْنِ  
لِازْدِيادِ يَقِينِهِ وَقَصْرِ نَظَرِهِ عَلَى النَّذَاتِ الْأَعْلَى فَتَرَقَّى بِالْإِعْتِصَامِ بِهَا مِنْ أَنْ يَنْلَهُ مِنْ  
أَنْوَاعِ تَجْلِيَّهَا بِالْقَوْهُ النَّاسِبِ لِجَبْرِوَتِهِ مَا يَكُونُ سِيَّاً لِإِعْدَامِهِ وَاضْمَحْلَالِهِ فَقَالَ  
(أَعُوذُ بِكَ مِنْكَ) إِذَا لَأْتَكَ أَحَدُ مَعْكَ شَيْئًا فَلَا يَعِيْدُكَ إِلَّا أَنْتَ ثُمَّ لَمَّا تَمَرَّرَ بِهِ  
بِشَهْوَدَهِ النَّذَاتِ وَحْدَهَا اسْتَحْيَ مِنِ الْإِتْبَانِ فِي هَذَا الْمَقَامِ بِلَاعِجِ الْخُوفِ الْمَزْعُجِ  
لِبَاطِنِهِ وَالْخَرْجِ لِكَامِنِهِ طَابَ الْإِعْادَةُ مِنْهُ فَاتَّقَلَ إِلَى الثَّنَاءِ مُعْتَرِفًا بِالْعَجزِ

(١) فِيهِ نَظَرَادُ الرَّضَا وَالسُّخْطُ مِنْ صَفَاتِ الْأَفْعَالِ لَا النَّذَاتِ فَلَا تَدْلِيلٌ

لَا أَحْصِي نِسَاءَ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَنْتِي عَلَى نَفْسِكَ» رواه مسلم و عن سعد بن أبي و قاص رضي الله عنه قال «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْتَسِبَ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةً فَأَلْهَ سَائِلَ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ كَيْفَ يَكْسِبُ الْفَ حَسَنَةً قَالَ يَسْبِحُ مَائَةً تَسْبِيحةً فِي كِتْبِ

والقصور عن أدنى ذرة منه فقال (لا أحصي) أى لا أطيق ان أحصر أو أعد (ثناء عليك) تستحقه أى فرداً من افراد الثناء الواجب لك على في كل لحظة وذرة اذ لا تخلو لمحه قط من وصول احسان منك الى كل ذرة من تلك الذرات لو واردت أن أحصي ما في طيامن النعم لعجزت عنه لكثرتها جداً «وان تعدو عنده الله لا أحصوها» فانا المقصر في شكر نعمتك العاجز عن القيم بشيء من حقوقك فأسأل رضاك(أنت) الباق المستتر (كا) أى على الاوصاف العالية الجليلة التي (أنت) بها (على نفسك) بقولك «فَلَلَّهِ الْحَمْدُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَالَمَيْنِ وَلَهُ الْكَبْرَى يَا فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا رَضْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» وما أشهر من الآيات والأحاديث القدسية التي حمدت بها ذاتك العالية وقال ابن عبد السلام الكاف للتشبيه وفي الحديث مضارف مقدار أى ثناوك المستحق كثائق على نفسك فعنف المضاف من المبتدا فانفصل الضمير وقام مقامه فارتفع وفي الحديث بسط في شرح الاذكار (رواهمسلم) ورواه أبو داود . (وعن سعدبن أبي و قاص رضي الله عنه قال كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يعجز) بكسر الجيم على الاوضح (أحدكم أن يكسب في كل يوم ألف حسنة فسأل الله سائل) لم أقف على من سأله (من يسبحان الله مائة مرة (فيكتب) بالتحتية وفي أخرى بالفوقية وبكل منها سبحان الله مائة مرة جاءتهم البيانات وفي أخرى جاءهم البنات جاء القرآن ففي آية من بعد ما جاءتهم البيانات وفي أخرى جاءهم البنات

لَهُ الْفَتَحَةُ أَوْ يُحْكَطُ عَنْهُ الْفُكُرُ خَطِيْشُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ قَالَ الحَمِيدِيُّ كَذَا  
هُوَ فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ أَوْ يُحْكَطُ قَالَ الْبَرْقَانِيُّ وَرَوَاهُ شَعْبَةُ وَأَبُو عَوَانَةَ

---

والفعل مبني للمفعول وترك ذكر الفاعل للعلم به وهو الله تعالى واللام في (له) للتفع  
كما في قوله تعالى من عمل صاحباً لفنسه والظرف في محل الحال قدم من تأثير  
ونائب الفاعل (الفعسة أو) يتحمل أن تكون بمعنى الواو كافي قول الشاعر  
هـ جاء الخلاة أو كانت له قدراً هـ ويؤديه مجده بها في اللفظ الثاني ويتحمل  
أنها للتتويج ف نوع يكتب له بالتنسيق مائة ألف حسنة لانه حسنة وقد قال تعالى من  
جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأخر يحاط عنه بذلك ألف خطيبة من الصغائر  
المتعلقة بحق الله تعالى ويتحمل أنها للشك من الرواى (يحاط عنه ألف خطيبة رواه  
مسلم) في الدعوات وذارواه فيها الترمذى وقال حسن صحيح والنثائى في اليوم والليلة  
(قال) الحافظ أبو عبد الله محمد بن نصر (الحميدى) بضم المهملة وفتح الميم وسكون التحتية  
نسبة لجده الاعلى الاندلسى صاحب كتاب الجم بين الصحيحين (كذا هو في كتاب مسلم) ثم  
بين المشار عليه بقوله (ويحاط) أى بالهمزة قبل الواو (قال) الحافظ أبو بكر احمد بن محمد بن غالب  
المحدث الصالح (البرقانى) بفتح الموندة وبكسرها نسبة لقرية كانت بنواحي  
خوارزم خربت كذا في لب اللباب قال الحافظ في فتاوىيه التي جمعها تلبيته السخاوى  
كل ما ينقله البرقانى أنها هومن كتابه المستخرج على الصحيحين فإنه جمع كتاباً جمع فيه  
بين الصحيحين ورتبه على أسماء الصحابة وعليه عول الحميدى في الجم بين الصحيحين  
اهـ (ورواه شعبة) أى ان الورد العنكى وهو أول من قيل له أمير المؤمنين  
في الحديث قال الحافظ في فتاوىيه وهو كما قال البرقانى والحميدى لكن وجدته في مسند  
احمد من طريق شعبة وغيره بالواو ثانية ويا أو ثالثة وكان الامام احمد شديد الحرث  
على ألفاظ الرواية اهـ (ابوعوانة) بفتح المهملة وبالنون الواضح بن عبد الله

وَيَحْسِنُ الْقَطَانُ عَنْ مُوسَى الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِّنْ جِهَتِهِ فَقَالُوا وَيَحْسِنُ بَنْيَ  
الْفَ إِ وَعَنْ أَبِي ذِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامٍ مِّنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ فَكُلْ تَسْبِيعَةً صَدَقَةٌ وَكُلْ تَحْمِيدَةٌ  
صَدَقَةٌ وَكُلْ تَهْلِيلَةٌ صَدَقَةٌ وَكُلْ تَكْبِيرَةٌ صَدَقَةٌ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَنَهْيٌ  
عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَيُحْزِنِي مِنْ ذَلِكَ

اليشكري ثقة متقن (ويحيى) بن سعيد (القطان) البصري قال احمد مارأيت مثله  
وقال بندار هو امام اهل زمانه واختلفت اليه عشرين سنة فما اظن أنه عصى الله قط  
وكان رأساً في العلم والعمل (عن موسى الذي رواه مسلم) في صحيحه (من جهة)  
أى من طريقه وهو موسى الجهنفي عليه مدار الحديث وهو يرويه عن مصعب  
ابن سعد عن أبيه ( فقالوا ويحيى بن الف) وحديث يحيى بن سعيد رواه الترمذى  
في الدعوات من جامعة وقال هذا حديث حسن صحيح أى والروايات يفسر بعضها  
بعضأ وهذا من المصنف للتبني على أن أولى است لشك وإن كان محتملاً بل عاطفة  
وظاهر كلامه أنها بمعنى الواو وتقدم أيضاً احتمال أنها على باهتها للتوضيح وقد بسط  
الكلام في ذلك في شرح الأذكاره (وعن ابن ذر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال يصبح على كل سلامي ) بضم المهملة وباللام والميم أى عضو (من  
أحدكم صدقة) أى عظيمة شكر الله تعالى على عظيم منته سلامه ذلك (فكل تسبيحة) أى  
كقول سبحان الله (صدقة وكل تحميدة) أى ثناء على الله بأوصافه العلية نحو المددثه  
(صدقة وكل تهليلة) أى قول لا إله إلا الله (صدقة وكل تكبيرة) أى قول الله أكبير (صدقة  
وأمر) بالرفع وغير النظم لاختلاف النوع (المعروف) أى ما عرف شرعاً من  
واجب أو مندوب (صدقة وهي عن المنكر) أى من حرم أو مكروه  
(صدقة ويحزن) بفتح التحتية بلا همز وبالضم معه (من ذلك) أى بدل المذكور

رَكْعَتَانِ يَرْكُمُهَا مِنَ الصَّبَحِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ «وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ جُوَيْرِيَةَ  
بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ  
صَلَى الصَّبَحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِهِ ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ قَالَ  
مَا زَلْتَ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارْتَقَتْ عَلَيْهَا قَالَتْ نَعَمْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَقَدْ قُلْتُ  
بَعْدِكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ تَلَاثَ مَرَاتٍ لَوْ وَزِنْتَ إِمَامًا قُلْتِي مُنْذُ الْيَوْمِ لَوْ زَانْتُهُنَّ  
سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدُ خَلْقِهِ

من القول والعمل في أداء شكر النعم التي على كل سلامي (ركعتان يركهما) أى  
المصلبي وبالفوقية خطاب لغير معين (من) أى في (الصباح) فيه تأكيد فضل صلاة  
الصباح اذ قامت باداء شكر عافية الاعضاء وسلامتها من الادوء والحديث سبق في  
باب طرق كثرة الخير وفي باب فضل صلاة الصبح (رواهمسلم «وعن أم المؤمنين) اكرااما  
واجلالا واحتراما (جويرية) بضم الجيم بتصنيفة التصغير (بنت الحارث) المخزاعية  
المصطلحية (رضي الله عنها) (١) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً بِالتنوين  
أى في بكرة من البكر وبتركه ان أريد بكرة معينة (حين) بدل من بكرة أى وقت  
(صلاة الصبح) (٢) وهى في مسجدها) أى موضع صلاتها حال من فاعل خرج  
(ثم رجع) أى ماد الى منزلها (بعد أن أضحي) أى دخل في وقت الصبح (وهى  
جالسة فقال ما زلت على الحال التي فارتقتك عليها) أى من التوجيه للذكر (قالت  
نعم فقال النبي ﷺ لقدر) أى باللام الموطئة للقسم المقدر المأني به للتأكيد (قلت  
بعدك) أى بعد مفارقتك (أربع كلمات ثلاثة مرات) نصب على المصدر (لو  
وزنت) بالبناء المفعول أى قوبلت (بما قلت) من الاذكار (منذ) بضم الميم والذال  
المجمعة بajar لقوله (اليوم) لسكونه معينا ويجوز فيه الرفع خبر المبتدأ (لوزتهن)  
أى لساوتهن في أجرهن وقابلتهن في فضلتهن (سبحان الله وبحمده عدد خلقه)

(١) الاولى (عنها) لأن أباها صحابي كما في الاستيعاب

(٢) كذا في نسخ الشرح والذى في نسخ المتن المجرد «صلى الصبح»

(١٧ دليل ساج)

وَرِضاً نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ» رواه مسلم . وفي رواية له سبحان الله عَدَدَ خَلْقِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ رِضاً نَفْسِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ . وفي رواية الترمذى ألا أَعْلَمُكِ كَلِمَاتٍ تَقُولُنِيهَا سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ

مفهول فيه بقدر قدر نص سيوه على أن من المصادر التي تنص على الظرف قولهم زنة الجبل وزن الجبل قاله السيوطي وقيل على المصدرية واقتصر عليه العاقولى أي تسبحا عدد خلقه ويجري هذا في قوله (ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته) رواه مسلم وفي رواية له سبحان الله عدد خلقه سبحان الله رضا نفسه ) أي ذاته العلية ( سبحان الله زنة عرشه سبحان الله مداد كلماته ) بكسر الميم مصدر كذلك بمعنى المدد وهو ما كثرت به الشيء يقال مددت الشيء مدده ويختتم أنه جمع مد بالضم للبيكل المعروف فإنه يجمع كذلك وكلمات الله قيل كلامه القديم المتره عن أوصاف الكلام الحادث وقيل علمه وقيل القرآن ثم قيل معناه مثلها في العدد أو في عدم التقدير أو في الكثرة أي كل من التسبيح وما معه بقدار هذه أو عددها لفرض حصره فذكر القدر والعدد يجاز عن المبالغة في الكثرة والإفراط كله لا تعد ولا يحصر بها إيماء إلى أن تسبحه ومحمه لا يحيط بهان بعد ولا مقدار وقيل فيه ترق لكن لا يتم ذلك في الكل لأن رضا النفس أبلغ من زنة العرش ولعله مراد المبالغة في الكثرة لأن ذكر أول ما يحصره العدد الكثير من عدد الخلق ثم ارتقي إلى ما هو أعظم من ذلك وهو رضا النفس ثم زنة العرش ثم ارتقي إلى ما هو أعظم من ذلك وعبر عنه بقوله ومداد كلماته أى لا يحصره عدد كما لا يحصر كلامات الله تعالى وصرح في الأولى بالعدد وفي الثالثة بالزنة ولم يصرح في الآخرين بشيء منهما لابدانا بأنهما لا يدخلان في جنس المعدود والمؤوزون ولا يحصرهما المقدار لاحقيقة ولا يجازا فحصل الترقى من عدد الخلق إلى رضا النفس ومن زنة العرش إلى مداد الكلمات ( وفي رواية الترمذى ألا أعلمك ) بكسر الكاف (كلمات تقولينها سبحان الله عدد خلقه سبحان الله عدد خلقه سبحان الله عدد خلقه) التكرير لزيادة التشخيص والتعظيم « وقد سأله الحق

سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ  
 سُبْحَانَ اللَّهِ زَنَةَ عَرْشِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ زَنَةَ عَرْشِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ زَنَةَ عَرْشِهِ سُبْحَانَ  
 اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ « وَعَنْ  
 أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ لِلَّهِ يَدٌ كُوْرَبَهُ وَأَلَّذِي لَا يَنْدَكُرُ مَثْلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ »

جلال الدين الخل الحافظ ابن حجر عما ورد من نحو هذا الخبر قال ما مراده  
 حتى لا نفع فضل التسبيح الاقل زمنا على الاكثر زمنا « فاجاب » قد قبل في المواب إن  
 في الهاض الخبر سرا تفضل به على لفظ غيره هن ثم أطلق على اللفظ القليل أنه أفضل  
 من اللفظ الكبير ويحتمل أن يكون سببه أن اللفظ القليل مشتملا على عدد لا يمكن  
 حصره فما كان منها من الذكر بالنسبة الى عدد ما ذكر في الخبر قليل جدا فكان  
 أفضلا من هذه الحقيقة اه وقد بسطت الكلام في هذا المقام في شرح الاذكار في  
 باب فضل الذكر بنقل أجوها الائمة وكلامهم في ذلك بما تلقى من اجمعه ( سبحان  
 الله رضا نفسه ) فيه اطلاق النفس على الله تعالى من غير مشاكلة واختلف في ذلك  
 هن منهن قال لتوهم أنه ماخوذ من النفس المستحبيل في حقه تعالى ومن أجزاء ذلك لا ورد  
 كذلك قال انه ماخوذ من الشيء النفيس ثم ذكر ما تقدم فقال ( سبحان الله رضا  
 نفسه سبحان الله رضا نفسه سبحان الله زنة عرشه سبحان الله زنة عرشه سبحان الله  
 زنة عرشه سبحان الله زنة عرشه سبحان الله مداد كلماته سبحان الله مداد كلماته  
 سبحان الله مداد كلماته ) فيه شرف هنا الذكر باى صيغة من صيغه المذكورة  
 في هذه الاحاديث وكذا ما يؤدى مؤداها وان الاجر ليس على قدر النصب بل الله  
 أن يأجر على العمل القليل بالاجر الجزيل « ( وعن أبي موسى الاعشر رضي الله عنه  
 عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثْلُ ) بفتحتين ( الذى يذكر به والذى لا يذكر ) أي صفة من  
 ذكر المعجية الشأن التي لغراها كانت أن تكون في ذلك كالثلث ولا يخفى مافي التعبير  
 بربه هنا من البعث على الذكر والرمز الى الدنم لمن تركه كما قال ( مثل الحي والميت )

رواه البخاري ورواه مسلم فقال مثلاً البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الميت والميت « وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « يقول الله تعالى أنا عند ظل عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي »

فلا أول ظاهره من بين بالحياة والعمل وباطنه معمور بالمرفه والثاني ظاهره عامل وباطنه باطل وقال العيني وجده الشبه بين الذكر والحي الاعتداد والنفع والنصرة ونحوها وبين تارك الذكر والميت التعطيل في الظاهر والبطلان في الباطن « (رواه البخاري) (١) وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يقول الله تعالى فيما يرويه أحدي الصيغ لرواية الحديث القدسي المشهور أن يقال عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربها عز وجل أنه قال ( أنا عند ظن عبدي بي ) قال التور بشتي الظن فيه بمعنى اليقين أى أنا عند يقينه بي في الاعتماد على الاستئناس بوعدي والرهبة من وعيدي والرغبة فيما عددي وقال ابن حجر في فتح الاله جاء في رواية فلا يظن بي الا خيرا فاني أحتجقه له ولا يظن بي شرًا فاني أحتجقه له لتصصيره بذلك لأن رحمة كذلك ( وأنا معه ) أى ومن ثم كان اليأس من رحمة الله كفرا كذا أن أمن مكره كذلك ( وأنا ذكري ) بلسانه أو قبله ثم بالحفظ من الشيطان وجنته أو بال توفيق والإعانته ( اذا ذكرني ) فلان ذكري فرع عليه ما يفيد أنه مع الذاكرا سواء ذكره في نفسه أو مع غيره فقال ( فان ذكرني في نفسه ) أى سرا واحلاصا وبعدا عن مظان الرياء ( ذكرته في نفسي ) ذكر هذامع استحالة الظرفية والنفس على الله للمشاكلة على حد تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك قال التور بشتي الذكر من الله حسن قبوله منه والمجازاة له بالحسنى والمراد من هذا أن الله يؤتى المسرب ذكره ثوابه سرا على منوال عمله أى فيخفى ذلك عن ملائكته ويعطيه من غير أن يكل أثابته إلى مخلوق وفائدة ذكر الله له في في الغيب الا صطفاء والاستثناء وأنه تعالى إنما يدع علم الشيء بسكنى من الغيب استثناها به واصطفاء له وفيه صيانة سر العبد من اطلاع الملاع الاعلى وتوفيق عمله

(١) في نسخ المتن هنأ زيادة ورواه مسلم اخر

وَإِنْ ذَكَرْنَا فِي مَلَائِكَةٍ فِي مَلَائِكَةٍ مِنْهُمْ » متفق عليه « وَعَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَبَبَ الْمُفْرُدُونَ قَالُوا وَمَا الْمُفْرُدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالْذَّاكِرَاتُ »

عن احاطة الخلق بكلته نوابه ونظيره في هذا حديث الصوم لي وأنا أجزي به (وان ذكرني في ملا) من الذاكرين (ذكره في ملا خير منهم) أي وهم الملائكة ولا دليل فيه لتفضيل مطلق الملك على البشر لأمكان أن يحمل على أن المراد من الملائكة خواصهم وهو الأفضل من عوام البشر كما يعلم من تفصيل التفضيل بين النوعين المقرر في كتب علم الكلام أي أن خواص البشر من الانبياء والرسلين أفضل من خواص الملائكة وخواصهم كجبريل وميكائيل والكروبيين أفضل من عوام البشر وعوامهم وهم الطيعون أفضل من عوام الملك وعوامهم أفضل من العصاة من البشر قال التور بشتى فإن ذكر العبد رب في ملا في غماره أحد المفضلين على الملائكة كذلك كرباسع من رسول الله صلى الله عليه وسلم المنفصل على السكل قدر الأمر على أنه بمعنه صلى الله عليه وسلم في أفال الملائكة فصار هو أيضا من جملة أولئك الملا « فَبِأَنْصَامِهِمْ إِلَيْهِ صَارَ ذَلِكَ الْمَلَائِكَةُ خَيْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْأُولَى » ثم أخيرية محتملة لأن تكون راجعة إلى ما يكون الذكر مصدره أي ملا خير من الملا الذي ذكره فيهم لواطبة أولئك الملا « أَبْدَ الدَّهْرِ فِي مَحَالِ الْقُرْبِ وَأَبْدِيَةِ الْقَدْسِ عَلَى الدُّعَاءِ لِلْمُؤْمِنِيْنَ كَمَا يَشَهِدُ بِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى عَنْهُمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا إِلَيْهِ » متفق عليه « وَعَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَبَبَ الْمُفْرُدُونَ أَيُّ الْمُرْضَاتِ الْمُولَى وَالدَّرَجَاتُ الْعَلَا وَالشَّهُودُ الْأَكْلُ وَالْحَالُ الْأَفْضَلُ » (قالوا وما المفردون) أَي بما لأن المسؤول عنه الوصف فهو كقول فرعون ومارب العالمين (١) لانه سؤال عن صفة الرب وقوله تعالى فانكحوا ماطاب لكم (يا رسول الله) أي ماصفتهم حتى ظسى بهم فنسب إلى ماسقواليه (قال) صفتهم انهم (الذاكرون الله كثيرا) تقدم ما يندرج به العبد في الموصوفين بذلك (والذاكرات) أي الله كثيرا كعادل عليه السياق فلان احذف

(١) الذي في البيضاوى وغيره أن فرعون إنما سأله عن الحقيقة فلتأمل

رَوَاهُ مُسْلِمٌ . رُوِيَ الْمُقْرَرُ دُونَ بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ وَتَحْفِيفِهَا وَالْمَشْهُورُ الَّذِي قَالَهُ الْجَهْوَرُ التَّشْدِيدُ « وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ » مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ غَرُّسْتَ لَهُ نَخْلَةً فِي الْجَنَّةِ « رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثُ حَسَنٍ « وَعَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ » أَفْضَلُ الدُّنْدُنْ كُلُّ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ «

(رواه مسلم روى المقرر دون بشد الراء وتحفيتها والمشهور الذي قاله الجمهور التشديد قال التوريشي روی المقرر دون بشد الراء وكسرها وبفتحها<sup>(١)</sup> والتحقيق واللفظان وإن اختلفا في الصيغة فان كل واحد منها في المعنى قریب من الثاني اذ المراد المستخلصون لعبادة الله المتخلون لذكره عن الناس المتركون فيه المتبتون اليه الذين وضع الذكر عنهم أوزارهم فهجروا الخلان وتركوا الاسباب فافردو أفهمهم الله عز وجل عن الخلاائق أو أفردو عن الأقران ووقفوا عن ايان اللذات واتباع الشهوات إذلا يصبح للعبد أن يهتمى لعلم التوحيد ويأوي إلى كنف الغرداية الابصحة الانقطاع إلى الله تعالى وهو مقام التفرير المشار إليه بقوله تعالى واذ ذكر اسم ربك وتبتل إليه بتبيلا ونبه بها على أن الذكر الدائم إنما يتهميا بحسن التبتل إلى الله تعالى وقطع النفس عن سواه \* ( وعن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده ) أى مرة واحدة ( غرست له نخلة في الجنة ) يتحمل أن يكون على حقيقته وأن يكون مجازا عن تبليت اجره وحلاؤه جناه « قلت » وال الاول أوجه ويشهد له حديث الاسراء وقوله صلى الله عليه وسلم عن ابراهيم عليه السلام إن الجنة قيغان وإن غراسها سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ! كبر رواه ابن مسعود وسيأتي قريبا ( رواه الترمذى وقال حديث حسن ) قال في الجامع الصغير ورواه ابن جبان في صحيحه والحاكم في مستدركه \* ( وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الذكر لا إله إلا الله ) قال الحافظ في الفتح في حديث ابن هريرة السابق أول الباب الذي فيه ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطایاه وإن كانت مثل زبد البحر وفه قبل ذلك أن من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له للملك ولهم الحمد وهو على كل شيء قادر في يوم مائةمرة كانت له معدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة

(١) قوله وبفتحها لعل صوابه وبكسرها . ع

سيفة الحديث قال عياض هذا يشعر بفضل التسبيح على التهليل يعني لأن عدد زيد البحر اضعاف اضعاف المائة لكن تقدم في التهليل ولم يأت أحد بفضل مما جاء به فيحصل المجمع بكون التهليل أفضل وأنه مازيد فيه من رفع الدرجات وكتب المسنات ثم ما جمل مع ذلك من عتق الرقابة قد زيد على فضل التسبيح وتکفیره جميع الخطايا لانه جاء من اعتق رقبة اعشق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار فيحصل بهذا العتق تکفیر جميع الخطايا عموما بعد ما عدد منها خصوصا مع زيادة رفع الدرجات ويؤيد هذه حديث أفضل الذكر لا الله الا الله وأنها أفضل ما قال والتبليغ من قبله وأنها كلمة التوحيد والخلاص وقيل إنها اسم الله الأعظم ولا يعارض حديث فضل التهليل حديث أبي ذر قلت يا رسول الله أخبرني بأحب الكلام إلى الله قال إن أحب الكلام إلى الله سبحان الله وبحمده أخرجه مسلم وفي لفظ سئل أبي الكلام أفضل قال ما أصطفاه الله إلا كنته سبحان الله وبحمده قال الطيبى ويمكن أن يكون قوله سبحان الله وبحمده مختصرًا من الكلمات الأربع وهي سبحان الله والحمد لله ولا الله إلا الله والله أكبر لأن سبحان الله تزييه عملا لا يليق بجلاله وتقديس لصفاته عن النقاوص فيدرج فيه معنى لا الله إلا الله وقوله وبحمده صريح في معنى الحمد لله لأن الاضافة في وبحمده يعني اللام وينتلزم ذلك معنى الله أكبر لانه اذا كان كل الفضل والافضال لله تعالى ومنه لا من شيء غيره فلا أكبر منه ومع ذلك كله فلا يلزم فضل التسبيح على التهليل لصالحة التهليل في التوحيد وتصنيع التسبيح له ولأن نفي الالوهية في قول لا الله نفي نافي ضمنها من الخلق والرزق والاثابة والعقوبة وقول لا الله انبات لذلك ويلزم منه نفي ما يضاده وبخالقه من النقاوص فلنطويق سبحان الله تزييه ومفهومه توحيد ومنطوق لا الله إلا الله توحيد ومفهومه تزييه يعني فيكون لا الله إلا الله أفضل لأن التوحيد أفضل والتزييه ينشأ عنه وقد جمع القرطبي بان هذه الاذكار اذا اطلق على بعضها انه أفضل أو أحب إلى الله تعالى فليراد اذا انضمت الى اخواتها بدليل حديث سمرة عند مسلم احب الكلام الى الله تعالى أربع لا يضرك باهون بدأ الحديث ويحصل أن يكتفى في ذلك بالمعنى فيكون من اقتصر على بعضها كفي لأن حاصلها التعظيم والتزييه ومن عظمها فقد ترهه وبالعكس قال الحافظ في الفتح ويعني المجمع بان من مضمورة

رواه الترمذى و قال حديث حسن «وعن عبد الله بن سير رضى الله عنه (أن رجلاً قال يا رسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت على فاختير في بشيء اشتبت به قال لا يزال»

في قوله أفضل الذكر لا إله إلا الله وفي قوله إن أحب الكلام إلى الله سبحانه الله بناء على أن لفظ أفضل وأحب متساوٍ بـان لكن يظهر مع ذلك تفضيل لا إله إلا الله لأنها ذكرت بالتنصيص عليها بالافتضالية الصربيحة وذكرت مع أخواها بالاحمية فحصل لها الفضل تنصيصاً وانضماماً له ملخصاً وقال الطيبي قال بعض المحققين أنها جعل التهليل أفضل الذكر لأن لها تأثيراً في تطهير الباطن عن الاوصاف الدميمة التي هي معبودة في الظاهر قال تعالى أفرأيت من اتخذ إلهه هوه فيفيد تقى عموم الالاهية بقوله لا إله إلا إنبات الوحدانية بقوله إلا الله وبعود الذكر من ظاهر اللسان إلى باطن الجنان فيمكن فيه و يستولى على جوارحه ويجد حلولاً هذامن ذاته (رواه الترمذى) بزيادة وأفضل الدعاء الحمد لله (وقال حديث حسن) قال المحافظ في الفتح و رواه النسائي وصححه ابن حبان والحاكم «(و عن عبد الله بن سير) بضم الموددة و سكون المهملة المازني (رضي الله عنه (١)) تزل حفص (٢) و روى عنه جرير بن عيان و حسان بن نوح و ماش اربعاً و تسعين سنة خرج حديده ستة (أن رجلاً) لم يعرض السبويطي في قوت المفتدى لسميته و جاء في حديث آخر له أن أعزرايا سأله أي الاعمال أفضل فقال أن تفارق الدنيا ولسانك رطب من ذكر الله فهو به يعلم أنه من البدية (قال يا رسول الله إن شرائع الإسلام) جمع شريعة بمعنى مشروعة أي مشرفة و عاته من واجب أو مندوب التي شرعاً الله لعباده من الأحكام (قد كثرت على) أي غلبتني حتى عجزت عنها لضعف وقلة جهدي (فأخبرني بشيء اشتبت) بفتح الموقعة والمجمعة والموددة بالثاء المثلثة أي اتعلق وأتعصب (به) ليكون مفيناً لي عن التوافق التي كثرت على فعجزت عن استقصائها ثم الفعل بمحوز فيه الرفع على أن الجملة صفة شيء والجزم على أنها جواب شرط مقدر لكونها في جواب الطلب (قال لا يزال

(١) الأولى (عنها) لأن إباه صحابي كما في الاستيعاب

(٢) أي ومات بها سنة مئان وثمانين وهو آخر من مات بالشأم انه استيعاب

لسانك بـَرْطباً مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى » رواه الترمذى وقال حديث حسن \*  
وَعَنْ أَبْنَى مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ » لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً أُسْرِيَّ بِي فَقَالَ  
يَا مُحَمَّدُ أَفْرِيْ أُمْتَكَ مِنِ الْسَّلَامَ وَأَخْيَرُهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ  
عَذْبَةُ الْمَاءِ وَأَهْمَّهَا قِيعَانٌ

لسانك رطبا من ذكر الله (قال الطيبى رطوبة اللسان عبارة عن سهولة جريانه كما أن يسمى عبارة عن ضده ثم إن جريان اللسان حينئذ عبارة عن مدواهه الذكر فكانه قال دوام الذكر فهو من أسلوب قوله تعالى ولا تموتن الا وآتتم مسلمون وقال الماقولي بعد نقله فهو قريب من أسلوب قوله تعالى ولا تموتن الآية (رواهم الترمذى وقال حديث حسن) غريب ورواه ابن ماجه \* ( وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ (لامانع من رؤيه له على ما كان عليه حال حياته لأن الانبياء أحياء والارض لا تأكل أجسادهم فلا حاجة لجعل اللقاء بالرฟح وأن في الحديث مضاعفا مقدرا (صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ) فيه ندب الصلاة على كلنبي وتقديم أول كتاب الصلاة على النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يدل له (ليلة أسرى بي) أى عند البيت المعمور (فقال يا مهد أفرىء ) أمر من الاعمال وهو متعدد بنفسه لمعنى لقوله ( امتک مني السلام ) بناء على ما حكاه ابن القطاطع من أنه يتعدى بنفسه رباعيا إلى مفعولين فيقال فلان يقرئ السلام قال في فتح الاله لا يبعد أنه يبني على سمع هذا أن يقول وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ( واخيرهم أن الجنة طيبة التربة ) لأن ترابها المسك والزعفران ولا اطيب منها (عذبة الماء) كما قال تعالى وأنهار من ماء غير آسن أى غير متغير بملوحة ولا غيرها وإذا طابت التربية وعذب الماء كان الفراس اطيب وأفضل لأنه بلغ النهاية في الصلاح والنفو ( وانها قيعان ) بجمع قاع وهو المكان

وَأَنْ غَرَاسَهَا سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ  
رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثُ حَسَنٍ « وَعَنْ أَبِي الدُّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَلَا أَنْبَشُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ  
وَأَزْ كَاهَاعِنْدَ مَلِيكِكُمْ »

الواسع المستوى من الارض (وان غراسها) بكسر المعجمة جمع غرس وهو ما يسر في تراب الارض من نحو البذر ليثبت بعد ذلك (سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر) اى اعلمهم أن هذه الكلمات سبب لدخول قائلها الجنة وكثرة اشجار منزله فيها لانه كلما كررها نبت لها شجار بعدها ثم لا يختلفة بين هذا ونحو قوله تعالى جنات عدن تجري من تحتها الانهار المقيد انها غير خالية عن الاشجار لانها انا سميت جنة لأشجارها المتكتبة بالتفاف أغصانها ودلالة الجنة على معنى الستر وذلك لانه لا دلاله في حديث الباب على انخلو الكلى عن الاشجار والقصور لان معنى كونها قياماً ان اكررها مغروس ومادها منها امكانه واسعة بلا غراس لنفس بذلك الكلمات ويتميز غرسها الاصلى الذي بلا سبب عن غرسها المسبب عن تلك الكلمات وحكمة تفاوت شكر المتنعم بذلك على ما يرسه هو بقوله تلك الكلمات وعلى ما لم يفرسه واما غرس له أجرا لعمله تفاوت العذاب بذلك لان ما تعب الانسان في غرسه ليس كالذى يجيء له مغروسا بلا تعب اه وسبقه له الماقولي فقال معنى تفري الكلام ان الجنة ذات قيام لانه ثبت انها ذات اشجار فهى ذات قيام وذات اشجار فاكأن قياما فغرسه سبحان الله ابلغ اه (رواه الترمذى وقال حديث حسن)  
غريب اسناده ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث ابي ابيه ولقطعه  
قال وما غراسها قال لا حول ولا قوة الا بالله (وعن ابي الدرداء رضي الله عنه قال  
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الا ان بشكم) بتشديد الموحدة (بنجير اعمالكم)  
قال العز بن عبد السلام في قواعده هذا الحديث يدل على أن التواب لا يزب على  
قدر النصب في جميع العبادات بل قد يأجر الله تعالى على قليل العمل اكثرا  
يأجر على كثيرة فإذا ترب التواب على تفاوت الرتب في الشرف وبأى الكلام  
على ذلك (واز كاما) اى اكثرا ثوابا وأطهرها (عند مليككم) قال في فتح الله هو

**وَأَرْفَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْفَاقِ الدَّهْبِ وَالْفِضَّةِ وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ قَالُوا بَلِ قَالَ ذَكْرُ اللَّهِ تَعَالَى » رَوَاهُ التَّرمذِيُّ**

مقتبس من قوله تعالى عند ملك مقتدر ( وأرفها ) أي وأزيدوها ( في ) رفع ( درجاتكم وخير لكم من اتفاق الذهب والفضة ) وفي رواية والورق والمعطوف عليه قوله أول الحديث بخير أعملا لكم من حيث المعنى لأن المعنى إلا اتبثكم بما هو خير لكم من بذلك أموالكم وتقسم المداول عليه بقوله ( وخير لكم من أن تلقوا عدوكم ) أي الكفار في معركة الحرب ( فتضربوا أعناقهم ) لاعلاء كلام الله ( قالوا بلي قال ذكر الله تعالى ) قال العاقولي بعد أن ذكر ما تقدم عن ابن عبد السلام من أن الثواب ليس على قدر النصب بل على قدر إرادته تعالى وقد يعطي على العمل القليل الاجر الجزييل وقد يعكس مالحظة ويمكن أن يكون المراد من ذكر الله تعالى المداومة عليه باطنا وظاهرا فيقتضي حينئذ صرف العمر كله فيه ولاشك أنه اذا كان لذاكر بهذه المثابة كان أكبر أجرًا من اتفاق مال ينفرد وجهاً بخلاف منه في زمان يسير لأن الصبر على مضاضة القتل ساعة واحدة والصبر على مداومة الحضور مع الذكر طويلا وفي فتح الباري الجمع بحمل حديث الباب ونحوه مما يدل على أن الذكر أفضل من سائر الاعمال على الذكر الكامل وهو ما جتمع فيه ذكر اللسان والقلب والتفسير في المعنى واستحضار عظمة الله تعالى فالذى يحصل له ذلك أفضل من المأهول للكافار من غير استحضار لذلك وان أفضلية الجهاد بالنسبة لذكر اللسان مجرد فن اجتماع له كل ذلك بان ذكر الله قبله ولسانه واستحضار عظمته تعالى في كل حال وقاتل الكفار مثلا فهو الذي يلغى الغاية القصوى والعلم عند الله اه وفي فتح الاله يمكن الجمع بحمل الجريمة هنا على أنها من وجه هو امتداء القلب بالذكر المستلزم لدفع الشيطان وطرده عن مساحة القلب الذى بظهوره وصلاحه يظهر ويصلح البدن كله فالذكر لتأثيره فيه مالا يؤثره الافتاق وبذل النفس يكون خيرا منها من هذه الحيثية وإن كانوا أفضل منهن سائر الحيثيات غير ذلك فاعتبار قيد الحيثية يدفع التناقض فما له وقول ابن عبد السلام في قواعده يعني السابق عنه جار على الاخذ بظاهر الحديث مع قطع النظر عن مقتضى كلام أئمة المذهب اه ملخصا ( رواه الترمذى )

قالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ \* وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى امْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدِيهَا نَوْيًا وَحَصْنَى تَسْبِحُ بِهِ فَقَالَ أَلَا أَخْبِرُكُمْ إِنَّمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا أَوْ أَفْضَلُ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَّدَ مَا تَحْلَقُ

ومالك وأحمد وابن ماجه الا أن مالكا وفقه على أبي الدرداء أى بذلك غير ضار لافت مثله لا يقال رأيا فهو مرفوع حكما ولأن الاصح تقديم الرفع على الوقف ( قال الحاكم أبو عبد الله ) صاحب المستدرك (إسناده صحيح \* وعن سعد ابن أبي وقاص رضي الله عنه أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة ) يتحمل كونها صافية بنت حبي قد جاء عنها عند الترمذى وغيره حديث فيه نحو ما في هذا الحديث ويتحمل كونها جويرية السابق ذكر حديثها وقد أثار الاحتمالين صاحب السلاح ويحمل أنها غيرها وعلمه كانت من محارم سعد أو كان ذلك قبل نزول الحجاب إن نظر لوجهها والا فلاشكال وأما هو (١) صلى الله عليه وسلم فمن خصائصه أن الا جانب منه بمنزلة المحرم منه في جواز الخلوة بهن والدخول عليهم للامن من الفتنة لعصمتهم صلى الله عليه وسلم ( وبين يديها نوي ) بالقصر وهو الحجم (٢) واحده نواه والجمع نوايات وناناء كا في المصباح ( أو حصى ) بالقصر واحده حصاة ( تسبح به فقال ألا أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا ) أي التسبيح بما عندها من النوى أو الحصى ( أو أفضل ) شك من سعد ويتحمل أن أو بمعنى الواو وإنما كان أفضل لأن قوله عدد مأخلق وما ذكر بعده يكتب له به ثواب بعد المذكورات كما علم مما تقدم في حديث جويرية وما تعددت بالنوى أو الحصى قليل تافه بالنسبة لذلك الكثير الذي لا يعلم كنهه الإبارته ( فقال سبحان الله عدد مأخلق ) ما عالم في

(١) هذا إنما يأتى على الاحتمال الثالث .

(٢) في الصحاح : الحجم بالتحريك النوى وكل ما كان في جون ما كول كالزبيب وما اشبهه اه

فِي السَّمَاوَاتِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدُ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدُ مَا يَنْهَا  
 ذَلِكَ وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدُ مَا هُوَ خَالِقٌ وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلُ ذَلِكَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلُ  
 ذَلِكَ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلُ ذَلِكَ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلُ ذَلِكَ »  
 رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثُ حَسَنٍ « وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
 « قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ مَكَبِّلُهُ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كُنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ فَقُلْتُ لَهُ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » متفقٌ عَلَيْهِ

الاجناس كلها ما يعقل منها ولا يعقل ( في السماء وسبحان الله ) أى بالعاطف  
 لا اختلاف المقدر به ( عدد ما خلق في الأرض وسبحان الله عدده ) خلق ( بين ذلك )  
 أي المذكور من السماء والارض أو المذكور بما خلق فيما ( وسبحان الله عدد  
 ما هو خالق ) أي خالقه من بدء الخليق الى منتهائه قال العاقول أجمل بعد التفصيل  
 الان اسم الفاعل اذا أستند الي الله تعالى أفاد الاستمرار فلا يقصد منه زمان دون زمان  
 بل استغرق سائر الازمنة قال في فتح الاله الالان قال ان مقابله بخلق يدل على أن  
 المراد عدد ما خلق قبل تكليفي بهذا الذكر وعد ما هو خالق بعده الى ما الاتهاب له  
 وهذا اولى ( والله أكبير مثل ذلك ) بالنصب على المصدر كالنظر قبله ( والحمد لله  
 مثل ذلك ولا إله إلا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك رواه الترمذى وقال  
 حديث حسن) غريب قال في السلاح رواه أبو دارد والن sai و الحما كفى مستدركه  
 وابن حبان في صحيحه ( وعن أبي موسى) الاشعري (رضي الله عنه) قال قال رسول الله  
 مكبل له ولا إله إلا الله مكبله (أدلك على كنز من كنوز الجنة) أى  
 ذخيرة من ذخائرها أو من مخصلات شناسها قال المصطف المعنى أن قائلها مخلص ثوابا  
 ثيبا يدخل له في الجنة (فقلت بل يارسول الله قال لا حول ولا قوة إلا بالله ) أى لا  
 تحويل للعبد عن معصية الله ولا قوة له على طاعة الله إلا توفيق الله وقيل معنى  
 لا حول لا حيلة وقال النورى هي كلمة استسلام وتفويض وان العبد لا يملك من  
 أمره شيئا ولا له حيلة في دفع شر ولا في جلب خير الا بارادة الله تعالى ( متفق عليه )

﴿بَابُ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى قَائِمًا وَقَاعِدًا وَمُضْطَجِمًا وَمُخْدِثًا وَجُنْبًا  
وَحَائِضًا إِلَّا الْقُرْآنَ فَلَا يَحِلُّ لَجَنْبٍ وَلَا حَائِضٍ﴾

قالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّيلِ وَالنَّهَّ  
لَا يَأْتِي لِأَوْلَى الْأَلْبَابِ . الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ

ورواه ابن ماجه والحاكم في مستدرك من حديث أبي هريرة بلفظ ألا بذلك على  
كلمة من تحت العرش من كنز الجنة تقول لا حول ولا قوة إلا بالله فيقول الله  
أسلم عبدى واستسلم

﴿بَابُ(فضل ذكر الله تعالى قائمًا وقاعدًا ومضطجعًا)﴾

حال من قاعيل المصدر المهدوف اي ذكر العبد الله حال قيامه اعلى والمراد من  
المضطجع ما يمكّن من التخلص منه (ومخدثًا) حدثنا أصغر من نحونه بدليل قوله  
(وجنباً وحائضاً) والننساء اما داخلة في الحائض لان الشاسد حيض مجتمع  
وان لم يعط حكمه من كل وجه او مقايسة عليها (القرآن) وبين وجه  
الاستثناء بقوله ( فلا يحصل لجنب ولا حائض ) شيء منه ولو حرف واحداً بقصد  
القرآن ولو مع غيره اما عند قصد نحو الذكر أو الاطلاق فلا يحرم بل يستحب لها  
التسمية عند نحو الا كل قاضدين التبرك وكذا الاذكار المنطلقة في أماكنها من نحو الله وانا  
إلي الراجحون عند المصيبة \* ( قال الله تعالى ان في خلق السموات والارض ) اذ  
جعل الاولى مرفوعة لاعلى عمود والثانية ممدودة مسطحة على ما ماجد ( واختلاف الليل  
والنهار ) اي وفي اختلافها بالظلمة والاضاءة او تعاقبها او تواليها على الثاني  
وایلاجه فيه او تعارضهما بالطول والقصر فتارة يطول هذا ويقصر ذلك ثم يتبدلان ثم  
يقصر الذي كان طويلاً ويطول الذي كان قصيراً كل ذلك بقدر العزيز العليم  
ويجوز عطف الاختلاف على مدخلون الخلق ويراد به التقدير (لآيات لاولي  
الآباب ) دلالات على الوجود والوحدة والعلم والقدرة لذوي العقول الخالصة  
وقد ورد ويل من قرأها ولم يتفكر فيها ( الذين يذكرون الله ) وصف لاولي

قِيَاماً وَقُوْدَا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ \* وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ مُصَلِّيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ \* وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ مُصَلِّيَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ يَا شَمِّ اللَّهِ الْلَّهُمَّ جَنَبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنَبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْنَا فَفَعَلَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضْرُهُ »

(قِيَاماً وَقُوْدَا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ) أي يصلون قائمين فإن لم يستطعوا فقاعدين فعل (١) جنب أو المراد مداومة الذكر فان الا نسان قلما يخلو عن احدى هذه الحالات والثانى انساب بالترجمة \* ( وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى ) أي في (كل) أي جميع (احيانه) سواء كان متظها من الحديثين أو به أحد هما وظاهر انه ليس المراد حال الاحداث فقد اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعثث الكلام حينئذ وجاء أن الكلام وقت الجماع منه عنه (رواه مسلم) في الجامع الصغير ورواه أحمد وأبو داود والترمذى وابن ماجه \* ( وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ أَنْ ) بفتح المهمزة بقدر فعل عامل بعد لو لا اختصاصها بالفعل أي لو ثبت أن (أحدكم) أي الواحد منكم (إذا أتي أهله) أي عند الجماع أى ارادته ( قال باسم الله ) أي أحسن ويكتب باللف كما قال المصطفى وحذفها تخفيفا خاص بالبسملة (اللهم جنبنا الشيطان) أي بعده عنا يعذر لثانى حفظنا ومتقللا كما في المصباح قال فيه جنت الرجل الشر جنو بامن بباب قعد أبعدته عنه وجنته بالتعقيل مبالغة (وجنب الشيطان ما رزقنا) دخل فيه الجماع لأن الرزق ما يتضمن به البدن والجماع منه لما فيه من اذهاب الموارد المفسدة بقاوتها للبدن (ففضي) عطف على قال ( بينهما ولد لم يضره ) أي الشيطان وحذف المعمول ليم كما جاء في لفظ لم يضره الشيطان أبدا ولمراد أن الضرار الناشيء من سلط الشياطين كالصرع وإلقاء الوسوسه في الصدر يندفع بقوله هذا

(١) لعله (فإن لم يستطعوا فعل الخ) . ع

متفق عليه

**﴿ بَابُ مَا يَقُولُهُ عِنْدَ نُوْمِهِ وَاسْتِيقْاظِهِ ﴾**

عَنْ حَدِيْثَةَ وَأَبِي ذَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ يَا سَمِيلَ اللَّهُمَّ أَحِيَا وَأَمُوتُ وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا »

عند ارادة الجماع ( متفق عليه ) ورواه أحمد وأصحاب السنن الاربعة

**﴿ بَابُ مَا يَقُولُهُ عِنْدَ نُوْمِهِ ﴾**

أى ارادته وهو زوال الشعور بسبب انحلال أعصاب الدماغ بالرطوبات الصاعدة اليه من المعدة وال الصحيح أنه غير السنة كما بدل عليه عطفه عليها في آية الكرسي وغير النعاس وعلامة النوم الرؤيا وعلامة النعاس سماع كلام الحاضرين وان لم يفهمه ( واستيقاظه عن حذيفة وأبى ذر رضي الله عنهمما قالا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أوي بالقصر كا هو الافصح ( الى فراشه ) أى دخل فيه او انزوى اليه ( قال باسمك ) أى بذكر اسمك ( اللهم أحيانا ) ماحيت ( و ) عليه ( أموت ) أى الموت الحقيقي او الموت المخارى وهو النوم فليه في الحديث استعارة تعبية مصرحة ووجه شبهه به زوال الشعور والحر كـ الاختيارية مع كل منها وفيه اباء الى أن مقصود الحياة وهو التقرب الى الله تعالى باداء عبادته لـ افات من النائم الحق باليت فاطلق عليه ذلك وقال العيني قيل فيه دليل على أن الاسم غير المسى ومنع لاسيا أن لفظ الاسم يحمل أن يكون مقصينا كـ هو في قوله هـ اسم السلام عليكـ ( و اذا استيقظ ) أى تيقظ ( قال الحمد لله الذي أحيانا ) بالاستيقاظ المدى لحصول رضا الله تعالى ( بعد ما اماتنا ) أى بالنوم الذي هو أخوه الموت فيما تقدم فهو كما تقدم استعارة مصرحة تعبية وقال الكرمانى الموت تعلق اقطاع الروح بالبدن وذلك قد يكون ظاهر افقط وهو النوم ولذا يقال أنه أخوه الموت وظاهرها وباطنا وهو الموت المتعارف انه وظاهره أن الموت مشترك بينهما فيكون ما في الحديث

وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ

( بَابُ فَضْلٍ حَلَقَ الدُّكْرُ وَالنَّدْبُ إِلَى مُلَازَمَتِهَا وَالنَّهْيُ )

اطلاق حقيقي وقال أبو اسحاق الزجاج النفس التي تفارق الانسان عند النوم هي التي للتمييز والتي تفارقه عند الموت هي التي للحياة وهي التي يزول بزوالها النفس (والى الشور) هو الحياة بعد الموت يقال نشر الميت ينشر شوراً والمراد بالشور اليه تعالى الذهاب اليه ليجازى العامل بعنتضى عمله خيراً أو شراً وأني بهذه لتحمل استحضارها المرء على التيقظ للأقبال على مولاه بفقطة وتوما فلا يتعذر به نومه لتكلس اوتياطه عما طلب منه ولا يتحققه لفقلة عما طلب منه من دوام مراقبة وحضور (رواه البخاري) في الدعوات ورواه ابو داود والترمذى والنمسائى فى الكبرى وابن ماجه كلهم من حديث حذيفة وقد رواه البخارى من حديث أبي ذر أيضاً وكذا رواه النسائى فى الكبرى أيضاً ورواه مسلم والنمسائى من حديث البراء الا أنه قال اذا دخل مضجعه من الليل بدل قوله اذا أوى الى فراشه قال الحافظ فى أسمائى الاذكار بعد أن أخرجه من حديث حذيفة وأبي ذر والبراء وذكر مخرج الحديث كل من ذكرناه ما لفظه وحاصل ما سبقه ان المتن متفق عليه عن النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه البخارى من حديث حذيفة وأبي ذر و لم يخرج حديث البراء الا مسلم فقط فقات الشیخ التنبیه على تخریج مسلم له وهذا الحديث سبق هشرون حافى باب آداب النوم

﴿ بَابُ فَضْلٍ حَلَقَ ﴾ بكسير المهملة وفتح اللام جمع حلقة فتح المهملة وسكون اللام نحو قصمة وقصمع وبدرة وبدرة وبدر قاله الأزهري وقيل حلق يفتحين على غير قياس وحكي يونس عن أبي عمرو بن العلاء ان حلقة فتح الحاء واللام لغة في السكون قال وعليه فالجمع فتح الحاء كقصبة وقصب وجمع ابن السراج يعنيهما فقالوا حلقة فتح الحاء ثم خففوا الواحد حين ألقواه الزيادة اهـ من المصباح (الذكر) بكسير الذال تقدم معناه (والندب) أى الدماء (إلى ملازمتها) بذكر فضلها (والنهي) ( ١٨ دليل سادس )

## عن مفارقتها لغير عنبر

قالَ اللَّهُ تَعَالَى «وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالنَّدَاءِ وَالْعَشِيِّ  
بُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدِ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» « وَعَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَائِكَةً  
يَطْعَفُونَ فِي الظُّرُفِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَنْذُرُونَ اللَّهَ عَزَّ  
وَجَلَّ تَنَادَوْا هَلْمُوا

تنزيها (عن مفارقتها لغير عنبر قال تعالى واصبر نفسك) أى احبسها (مع الذين يدعون ربهم بالنداء والعشى ) طرف النهار ( يريدون وجهه) أى يريدون الله لا عرضا من الدنيا ( ولا تعد) تنصرف ( عيناك) بصرك (عنهم) أى إلى غيرهم بالنظر إلى ذوى الغنى والرتب من كفار قريش الطالبين منه صلى الله عليه وسلم ان يفرد لهم مجلسا لا يكون فقرااء الصحابة فيه وهو سب التزول وعدى تذهب مع أنه متعد بنفسه لضمته معنى النبوة يقال ثبت عنه عنه اذا ازدرته فلم تعلق به « ( وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَائِكَةً يَطْعَفُونَ فِي الظُّرُفِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ ) بضمتين والجملة الفعلية في محل الصفة لاسم ان والطرف خبرها فهم للاخخاص (يلتمسون أهل الذكر) جملة حالية من ضمير يطعفون أو صفة بعد صفة والذكر يتناول الصلاة وقراءة القرآن والدعا بخير الدارين وتلاوة الحديث دراسة العلم ومناظرة العلماء ونحوها قال الحافظ في الفتح الاشباع اخصوص ذلك بمحاجس التشبيح والتكيير ونحوها وتلاوة فسب وان كان قراءة الحديث دراسة العلم والمناظرة فيه من جملة ما دخل تحت مسمى ذكر الله تعالى (فإذا وجدوا) من الوجدان مفهومه (قوما يذكرون الله عز وجل) عند مسلم فإذا وجدوا مجلسا فيه ذكر ( تنادوا) وفي رواية الأسماعيلي يتنادون أى ينادى بعضهم ببعض دلالة على المطلوب (هموا) أى تعالوا وهذا در على لغة هم وأهل نجد حيث يتحققون بهم صفات المخاطب تانيا وثنية وجمعها ولغة أهل المحجاز استعمالها في الجميع بلفظ

لَلَّهُ حَاجِتُكُمْ فِي حِمْوَبِمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى سَماءِ الدُّنْيَا فِي سَاهِلِهِمْ رَبِّهِمْ  
وَهُوَ أَعْلَمُ مَا يَقُولُ عِبَادِي قَالَ يَقُولُونَ يُسْبِحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ  
وَيَحْمَدُونَكَ وَيَمْجُدُونَكَ فَيَقُولُ هَلْ رَأَوْنِي فَيَقُولُونَ لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ  
فَيَقُولُ كَيْفَ لَوْرَأَوْنِي قَالَ يَقُولُونَ لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً وَأَشَدَّ تَمْجِيدًا

واحد واختلف في أصل هذه الكلمة فقيل أصلها هل لك في كذا أمه أي اقصده فربكت الكلمتان فقيل هل أمه اقصد وقيل أصلها هام بضم اللام وتشديد الياء والماء للتبنيه حذفت الفها تخفيفا (إلى حاجتك) وفي رواية إلى بغيتك (في حموهم) بفتح التحتية وضم الماء المهملة أهي يطوفون ويدورون حولهم (بأجنتهم) وقيل معناه يدورون أجنتهم حول الذاكرين قالوا للتعدية وقيل للاستعارة قاله الحافظ في الفتح (إلى السماء الدنيا قال في ساهلهم ربهم) أي سؤالا صوريا بدليل قوله لدفع توهم حمله على حقيقته من استكشاف ما يحمله السائل (وهو أعلم بهم) والجملة حالية أو معترضة ومن حكم السؤال اقرار الملائكة ان في بني آدم المسبحين والمقدسين فيكون كالاستدراك لسابق من قوله اتبعهم فيها من يفسد فيها (ما يقول عبادي) الجملة بيان قوله في ساهلهم ربهم أو مفعول لقول مقدر أي قائلاً أولاً تقدير بل هو ناصب بنفسه لأنه نوع من القبول (قال يقُولُونَ يُسْبِحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيَمْجُدُونَكَ) وفي رواية الاسماعيلي مررت بهم وهم يذكرونك ويهلونك ومحمونك ويسألونك وفي حديث أنس عن الزيارة يعطمون لا إله إلا كي ويتلوون كتابك ويصلون على نبيك ويسألونك لا آخر لهم ودنياهم والمجده والشرف (قال فيقول هل رأوني) أي أبصروني (فيقولون لا والله ما رأوك) قال الحافظ في النحو كذا ثبت بلفظ الجلاء في جميع نسخ البخاري وكذا في بقية الموضع وسقط غيره (قال فيقول كيف لو رأوني قال يقولون لورأوك كانوا أشد لك عبادة) انى به كذلك ليزدوج مع ما بعده الممتنع بناء صيغة التفضيل منه لسكونه ثلثانيا مزداقيه والا فاضل التفضيل يعني من العبادة ويهال كانوا أعبد لك (واشد تمجیدا) أعاد افضل التفضيل و المتعلقة اطنابا

وَأَكْثَرُ لَكَ تَسْبِيحاً فَيَقُولُ فَمَا يَسْأَلُونَ قَالَ يَقُولُونَ يَسْأَلُوكَ  
الْجَنَّةَ قَالَ يَقُولُ وَهُلْ رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُونَ لَا وَاللَّهِ يَارَبُّ مَا رَأَوْهَا قَالَ  
فَيَقُولُ فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُونَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهِمَا  
حِرْصًا وَأَشَدَّ طَالِبًا وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً قَالَ فَمِمْ يَتَعَوَّذُونَ قَالَ يَتَعَوَّذُونَ  
مِنَ النَّارِ

(واكثرك تسبيحا) عز بدمون ما عز به في قرينه نفتنا (قال فيقول) هكذا رواية  
إن ذر أحد رواة البخاري بالفاء في رواية غيره بمحذفها (ما يسألون) وفي الرواية  
الآتية وماذا يسألونى وعندابي معاوية قال شاء يطلبون (قال يقولون يسألوك الجنة  
وفي رواية جنتك) ثم علمهم بأنهم يسألونها بمحتمل ان يكون لسامعهم له منهم وبمحتمل  
ان ذلك لظهوره وبذوه اذ المكلف يطلب من فضل رب العالمين وكفاية الجسم (قال  
يقول وهل رأوها) أي ابصروها وعندensem كياني فهل رأوا جنتي (قال يقولون لا والله  
يارب) أي به تلذدا بالخطاب وطلب الاطالة الكلام مع الا حباب (بارأوها قال فيقول أي  
الله تعالى ولا بي ذر فيقول فكيف لورأوها) العاء عاطنة على مقدر أي هذا طلبهم لها وما  
رأوها فكيف طلبهم لها رأوها (قال يقولون لوانهم) أي لونيت أنتم (رأوها كانوا أشد  
عليها حرصا واسدلها طلبا وأعظم فيها رغبة) هو هكذا في صحيح البخاري وفي الفتح  
للحافظ ما يوحنه ليس عنده عليها وعيارته قوله كانوا أشد حرصا وأشد طلبة وأعظم فيها رغبة  
روايتها عليها وفي رواية ابن الدزيانا كانوا أشد حرصا وأشد طلبة وأعظم فيها رغبة  
اه والظرف في كل من الفرائين متعلق بأفضل عليه لا بالمصدر بعده لمنع تقديم معمول  
المصدر عليه ولو ظرف على خلاف في الظرف (قال) أي الله (فهـ) تشديد الميم الثانية  
وادغام نون من الحارة في ميمها واصلها ما استفهمية مفهومها فهـ أي في أي شيء  
ويتعذرون اي بذرون الذكر وعتصمون منه (قال) كذا هو الافتراض في الكلام حذف  
وهو قال يقولون يتغذون من النار فسقط عنهم فلم الشیخ يقولون ففاعل قال هو الذي صلى  
الله عليه وسلم وفاعل يقولون الملائكة (يتغذون من النار) أي بل حذف للدلالة المفاجأ عليه

قالَ فَيَقُولُ وَهَلْ رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُونَ لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْهَا فَيَقُولُ  
فَكَيْفَ لَمْ رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُونَ لَمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا وَأَشَدَّهُمْ  
خَافَةً قَالَ فَيَقُولُ فَإِشْهِدْكُمْ أَيْ قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ قَالَ يَقُولُ مَلِكُ مِنَ  
الْمَلَائِكَةِ فِيهِمْ فَلَانْ لَيْسَ مِنْهُمْ إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ قَالَ هُمُ الْجَلَسَاءُ لَا يَسْقِ  
جَلِيسُهُمْ » متفق عليه . وفي رواية مسلم عن أبي

(قال فيقول وهل رأوها قال يقولون لا والله ما رأوها) صرحا به مع دلالة عليها اطناها  
وننا نقدم (قال فيقول فكيف لورأوها قال يقولون لورأوها كانوا أشد منها فرارا)  
بكسر الفاء (وأشد منها خافة) أي خوفا وعدل عنه ما قاله تضليلان زيادة البناء ندل على زيادة  
المعنى (قال فيقول فأشهدكم) عطف على مقدرا أي فاعنتهم فأشهدكم (أى قد غفرت لهم)  
حذف المفعول للتعميم (قال يقول ملك من الملائكة فيهم) أي في جملتهم (فلان) نقدم  
أنه كنابة عما يجهل من الأعلام (ليس منهم) صفة أو حال ماقبله لشخصيه بتقديم  
الخبر (إنما جاء طاجة) أي غير ماذكر من الذكر وما بعده (قال هم الجلساء) أي الكاملون  
المكلون (لا يشقي جليسهم) صفة أو حال او خبر بعد خبر او مستانفة لبيان المقتضي  
لكونهم أهل الكمال قال الحافظ فيفتح آخر جعفر في الذكر عن الحسن  
البصرى قال بينما قوم يذكرون الله إذ أنتم رجال فقد عذر اليهم قال فنزلت الرحمة ثم أرفعت  
قالوا ربنا فيهم عبدك فلان قال غشوه رحمى هم القوم لا يشقي بهم جليسهم وفي  
هذه العبارة مبالغة في تقيي الشفاعة عن جليس الذاكرين فلو قال يسعد بهم جليسهم  
لكان ذلك في غاية الفضل لكن التصریح بمعنى الشفاعة بالمعنى في حصول المقصود (متفق  
عليه) فيه ان هذا اللفظ للبخاري فقط اخرجه في الدعوات من طريق جرير عن الانensus  
عن أبي صالح عن أبي هريرة اثربه عن مسلم و قوله (وفي رواية مسلم) هي المتفق عليها  
فأنها عند مسلم في الدعوات من طريق وهيب بن خالد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة  
وآخرجه البخاري في الدعوات عقب حديث جرير الا أنه لم يسوق لفظه (عن أبي

هُرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَائِكَةَ سِيَارَةَ فُضْلًا  
يَتَتَّبِعُونَ بِجَالِسِ الْدُّكْرِ فَإِذَا وَجَدُوا بِحِلْسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَدُّمُوا مَعْهُمْ وَحَفَّ بِعِصْمِهِمْ  
بِعْضًا بِأَجْيَحَتِهِمْ حَتَّى يَمْلُؤُوا مَا يَنْتَهُمْ وَبَيْنَ سَاءِ الدُّنْيَا فَإِذَا تَفَرَّقُوا  
عَرَجُوا وَصَعَدُوا إِلَى السَّمَاءِ فَيَسَا لَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْ أَنْ  
يَجْعَلُ فَيَقُولُونَ حِنْتَنَا مِنْ عِنْدِ رِبِّنَا لَكَ فِي الْأَرْضِ

هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ملائكة سيارة )فتح المهملة وتشديد التحية أي سياحين في الأرض(فضلًا قال المصنف ارجع وجوه ضبطه وأشهرها في بلادنا ضم أوليه وضبط أيضاً بضم فسكون ورجحها بضمهم وادعى أنها أكثر وأصول وضبط بفتح فسكون قال القاضي هي الرواية عند جمهور مشايخنا في الصحيحين وبضم أوليه ورفع اللام على ابن خير مبتدأ مخدوف وبضم ففتح آخره الف مددودة بجمع فاضل قال العلامة معناه على جميع الروايات أنهم زادون على الحفظة وغيرهم من المرتبين مع الحالات فهو لا سيارة ولا طينة لهم إلا قصد حلق الذكر (يتبعون) ضبط بالمهملة من التتبع وهو البحث والتفيش عن الشيء وبالغين المعجمة من الابتعاد والطلب قال المصنف وكلها صحيح (جالس الذكر فإذا وجدوا بجلس فيه دكر قدموا معهم وحف بعضهم بعضاً باجنحتهم) قال المصنف كذلك كثير من نسخ بلادنا بالمهملة وبالقام وفي بعضها بالضاد المعجمة أي حيث على الحضور والاسناع وحكي القاضي عن بعض رواياتهم وخط بالهمتين واختاره القاضي قال ومعناه أي أشار بعضهم إلى بعض بالزور ورؤيدتها قوله بهذه في رواية البخاري هلموا إلى حاجتكم ويؤيد الرواية بالفاء قوله في البخاري يخفونهم باجنحتهم أي يحدقون ويستدررون حولهم ويحف بعضهم بعضاً (حتى يملأوا ما ينتهي و بين السماء الدنيا) أي انهم يكترون في مجلسه حتى يعلو بعضهم على بعض ويملاوا ما ذكر (فإذا تفرقوا و عرجوا و صعدوا) بكسر المهملة الثانية من باب علم (إلى السماء قال فيسألهم الله عز وجل وهو أعلم من ابن جهنم فيقولون حثنا من عند عباد) التنوين فيه للتعظيم (لك) صفة (في الأرض) صفة بعد صفة لحال

يُسْبِحُونَكَ وَيَكْبُرُونَكَ وَيَهْلِكُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ قَالَ وَمَاذَا يَسْأَلُونِي  
 قَالَ يَسْأَلُونَكَ جَنْتِكَ قَالُوا أَوْهَلْ رَأَوْا جَنْتِي قَالُوا لَا يَا رَبُّ قَالَ فَكَيْفَ لَوْ  
 رَأَوْا جَنْتِي قَالُوا وَيَسْتَجِرُونَكَ قَالَ وَمَا يَسْتَجِرُونِي قَالُوا مِنْ نَارِكَ يَا رَبُّ  
 قَالَ وَهَلْ رَأَوْا نَارِي قَالُوا لَا قَالَ فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي قَالُوا وَيَسْتَغْرِفُونَكَ

لان شرط بعى . الحال من المضاف اليه مفقود نم يجوز جعل الظرف خلا من المستقر في الظرف قبله وكذا قوله (يسبحونك ويكبرونك ويهلكونك ويزيدونك ويسألونك) فتكون أحوا امتزادة ويجوز ان تكون أحوا الامن المستقر في الظرف قبلها فتكون على اعراب الظرف كذلك أحوا الا متداخلة وحذف المفعول طلبا لحصول السؤال عنه فيطول الكلام المستعدب فالمحذف هنا نظير قول موسى ولها ما رب اخري (قال وماذا يسألوني قالوا يسألونك جنتك قال وهل رأوا جنتي قالوا اى رب) بمذف ضمير التكلم ومعه غيره والاصل ربنافيكون مفتوحا ويحتمل أن يكون الاصل أى رب بياه التكلم حذفت اجزاء بدلة الكسرة عليها وهو مضبوط في الاصول من مسلم والرياض بكسر الباء (قال فكيف لورأوا جنتي) سكت الراءى عن جوابهم عن هذا نسيانا وقد بينه في الرواية السابقة عند البخاري (قالوا ويستجرونك) أى يسألونك الجوار أى الامان (قال وما) باثبات الالف هكذا في الاس Howell وجاء على خلاف الغائب من حذف الفهادنجرها تخفيفاً أى ومن أى شيء (يستجرون) بنون تخفيفه والاصل يستجيرونني بنونين نون الرفع ونون الوقاية حذفت أحداهما تخفيفاً وفي تعينها خلاف الأرجح انه نون الواقية كما قاله ابن هشام (قالوا من نارك) حذف المتعلق بدلالة وجوده في السؤال عليه (يارب) غير بين حرف النداء تقتنا في التعبير وان بحرف النداء المخصوص للبعيدون العكس تجذبها قاله الشيخ خالد في شرح التوضيح (قال وهل رأواناري قالوا لا قال فكيف لورأواناري) أظهر في محل الاضماء في الجملتين للتعظيم والتهليل (قالوا ويستفروونك) كذا هو بمذف الواو في صحيح مسلم مصححا عليه وهي مقدرة لأنها معطوفة كالمثل قبلها ليست جواب قوله فكيف لورأواناري

فَيَقُولُ قَدْ غَفَرْتَ لَهُمْ وَأَعْطَيْتَهُمْ مَا سَأَلُوا وَأَجْرَهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا قَالَ يَقُولُونَ رَبُّهُمْ فِيهِمْ فَلَمْ يَكُنْ عَبْدٌ خَطَّاءٌ إِنَّمَا مِنْ فَجْلَسٍ مِمْهُمْ فَيَقُولُ وَلَهُ قَدْ غَفَرْتُ هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيلُهُمْ « وَعَنْهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مُصَلِّلُهُ لَا يَقْعُدُهُمْ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا حَتَّمُهُ الْمَلَائِكَةُ وَغَشِّيَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَرَزَّكَتْهُمُ السَّكِينَةُ »

فيقول قد غفرت لهم (بدأ به في الجواب لأنه أقرب مطلوب وأدنى مرغوب ولا من مابعده مبني عليه فلذا فرغ عليه قوله (فاعطيتهم ما سألاوا) يعني الجنة (واجرتهم) بالنصر أولى آمنتهم (ما استجاروا) بمعنى العائد المنصوب بما قبله مخلوا والمحروم عن أي منه (قال يقولون رب فيهم فلان عبد خطاء) بفتح المعجمة وتشديد المهملة وبالمهمزة آخره أي كثير الخطايا (انما) هو يعني قوله فيما قبله إنما جاء ل حاجة (خليس منهم قال فيقول والله غفرت) بقديم الطرف للإهتمام (هم القوم لا يشقي بهم جليسهم) قال الحافظ في النعت في الحديث فضل الذكر والذاكرين وفضل الاجتماع على ذلك وإن جليسهم يندرج معهم في جميع ما يحصل عليهم أكراها لهم وإن لم يشاركون في أصل الذكر وفيه محبة الملائكة لبني آدم واعتناؤهم بهم وفيه ان السؤال قد يصدر من هو أعلم بالمسؤول عنهم من المسؤول لاظهار الغاية بالمشمول عنه والنتوء بقدره والإعلان بشرف منزلته وفيه بيان كذب من الزنادقة انه يري الله تعالى جهرا في الدنيا وقد ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي امامه رفعه واعلموا انكم لو واربكم حتى تموتو وغير ذلك» (وعنه) أي أبو هريرة (وعن أبي سعيد) الخدرى (رضي الله عنهم ما قال رسول الله ﷺ لا يقعد قوم) التقييد بالقعود وبالقوم جرى على الغالب فالاجماع للذكر بأى ومن أى ترتيب عليه ما يأتى وبيده انه تقدم من حديث أبي هريرة وما جتمع قوم في بيت من بيت الله يتلون كتاب الله والحديث تقدم بجملته في باب قضاء حوائج المسلمين (يذكرون الله الا حفتهم الملائكة) أي احذقت بهم وطافت بمخالفتهم تشريفا لهم وتلوينا لهم فيه من الذكر (وغشيتهم الرحمة) أي آثارها من الفيض والفضل (ونزلت عليهم السكينة) بوزن فيلة ما تسكن به نفسهم قال التور بشتى هي الحالة التي يطمئن بها القلب فيسكن عن الميل إلى الشهوات وعن الرعب

وَذَكْرُهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدُهُ» رواه مسلم • وَعَنْ أَبِي وَاقِدِ الْخَارِثِ  
ابْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ  
وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ فَأَقْبَلَ اثْنَانٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَذَهَبَ  
وَاحِدٌ فَوَسَّعَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَمَا أَحَدُهُمْ فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلْقَةِ

والاصل فيها الوقار وقيل هي ملكة تسكن قلب المؤمن وتؤمن به (وذكرهم الله فيمن عنده) عندي مكانة لاستحالة المكان في حقه تعالى (رواهمسلم «وعن أبي واقد) بالقاف والمهملة (الخارث بن عوف) بالفاء هو الليث من بنى ليث بن بكر بن عبدمناة من كنانة بن خزيمة مشهور بكنيته وما ذكره المصنف في اسمه واسم أبيه هو أحد الاقوال وقيل عوف بن الحارث وقيل الحارث بن مالك قيل إنه شهد بدرًا وقيل لم يشهدها وكان معه لواء بني ضمرة وبنى ليث وبنى سعد بكر بن عبدمناة يوم الفتح وقيل أنه من مسلمة الفتح قال ابن الأثير وال الصحيح أنه شهد الفتح مسلمًا يعد في أهل المدينة وشهد اليرموك بالشام وجاور عكة سنة ومات بها ودفن في مقبرة المهاجرين بفتح سنة ثمان وستين وهو ابن خمس وسبعين سنة وقيل خمس وثمانين (رضي الله عنه) روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة وعشرون حديثاً وقال البرق جاء عنه سبعة أحاديث وفي مختصر التلقيع له في الصحيحين أحد عشر ونحوه جاء على أحد عشر منها واقتصر البخاري باثنتين ومسلم بثمانية (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد والناس معه) جملة حالية (إذ أقبل ثلاثة نفر) بفتح أوله تميز لما قبله أولى ثلاثة هم نفر لأن نوع الثلاثة على عدد نفر فيكونون تسعه وهذا كما يقال ثلاثة رجال ليس المراد ثلاثة جموع رجال وهو يطلق على الثلاثة والتسعه وما بينهما كاتقدما والمهملة ضيف إليها الظرف (فأقبل اثنان) ذكره بعد فاقبل ثلاثة أمان التقدير فاقبل اثنان منهم وأمان اقبال الثلاثة اقبال إلى المجلس أو إلى جهةه واقبال الاثنين (إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد فوقفا على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَمَا أحَدُهُمْ فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلْقَةِ

فَجَلَسَ فِيهَا وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَذْبَرَ ذَاهِبًا فَلَمَّا  
فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَلَا أَخْبُرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الْثَّلَاثَةِ أَمَا أَحَدُهُمْ  
ظَوَّى إِلَى اللَّهِ فَآتَاهُ اللَّهُ وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيِي إِلَهُ مِنْهُ وَأَمَّا  
الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ » متفق عليه \*

التعليق وسلم ( جلس فيها وأما الآخر ) بفتح الخاء ( جلس خلفهم ) اي خلف أهل  
الملائكة ( وأما الثالث فاذبرها ) اي لم يرجع بل استمر في ادباته والاذبار مفرغ ( ١ ) ذاهبا  
قلت او يكون من قبل قسم ضاحكا اي حال مؤكدة ( فلما فرغ رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اي ما كان فيه من الخطبة او تعلم العلم او الذكر ( قال الا ) حرف تبيه  
ويحتمل ان تكون المهمزة للاستفهام ولا نق في الكلام طي فكان لهم قالوا اخبرنا  
قال الا ( اخبركم عن النفر الثلاثة اما احد هم فاوي ) بالتصريح رجع ( الى الله فـ آتاه الله )  
بالمد قال أئمة اللغة في كل منها الفصر والمد ومصدر المقصور او ياب على فنون  
ومصدر المدود اي واه ونسبة الابواء الى الله تعالى وكذا الاستحياء والاعراض بمحاجز  
لاستحالتها في حقه تعالى فلمراد به الوازمه من اراده ايصال المثير وترك العقاب والاذلال  
او نحو ذلك وقرينة الصرف عن الحقيقة فيه وفي مثله مما يستحمل قيامه به تعالى العقل  
وفائدته بيان الشيء بطريق عقلي وزيادة توضيح وتحسين النقط وسمى مثل  
هذا المحاجز مشاكلا ومقابلة انتهي ملخصا من اللام الصبيح ( وأما الآخر ) بفتح  
الخاء وفيه لكونه استعمله في غير الاخير رد على من زعم أنه لا يستعمل الا في الآخر  
( فاستحيي الله منه ) كما تقدم ( وأما الآخر ) بفتح المجيدة ( فأعرض ) عن مجلس  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو مجلس العلم ( فأعرض الله عنه ) فيه ذم الاعراض  
عن مجلس العلم بغير عذر وان من اعرض كذلك فقد تعرض لسخط الله فأنه أخبر بأن  
الله اعرض عنه ( متفق عليه ) رواه البخاري في العلم وليس لأبي واقد في صحيحه الاهذا

( ١ ) هـ كذا في النسخ . ع

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قال خرج معاوية رضي الله عنه على حلقة في المسجد فقال ما أجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله قال الله ما أجلسكم إلا ذاك قالوا ما أجلسنا إلا ذاك فقال أما إني لم استخلفكم تهمة لكم وما كان أحد يميز لقى من رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ أَقْلَى عَنْهُ حَدِيثًا مِنْ

الحادي و قد وهم صاحب السكال فقال في ترجمة أبي و افاد خرج عن الجملة الالبغاري و روأه مسلم في الاستئذان و رواه ايضا أبو داود في الاستئذان والنمسائي في العلم «(وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال خرج معاوية رضي الله عنه على حلقة) باسكان الام على المشهور قال العسكري هي كل مستدير خالي الوسط و حكي فتح الام وهو قليل (في المسجد فقال ما أجلسكم قالوا جلسنا ) اعادوه و زاده في الايضاح (نذر كر الله قال الله ) بمد المهمزة والاصيل أللهم بهمزة أولها للاستفهام والآخر همزة أول فابدلت الثانية مدة وجر الاسم الكريم قيس بالهمزة وهي من حروف القسم وقيل إن حرف القسم مقدر بعدها وهو الذي صححه ابن هشام (ما أجلسكم إلا ذلك ) أي الذكر وأني فيه باسم الاشارة الموضوع للبعد مع قربه تشيرياً له كما في قوله تعالى « ألم ذلك الكتاب لاريب فيه » والجملة جواب القسم (قالوا ما أجلسنا إلا ذلك ) الاقرب أن الجملة جواب قسم حذف المقصى به اكتفاء بدلالة وجوده في السؤال عليه ويدل عليه قوله (قال اما) بتحقيق الميم أداة استفتاح (أني لم استخلفكم تهمة لكم) بضم الفوقيه وفتح الماء وسكونها كا في المصباح هي الشك والريب والباء بدل من الواوا لاها من الوهم (وما كان أحد يميز لقى) أي يمكاني وقرب (من رسول الله صلى الله عليه وسلم) وذلك لكون أخته أم حبيبة أم المؤمنين ولناتلف النبي صلى الله عليه وسلم له لما علم فيه من السر الاهلي المصور والظرف الاول في محل الصفة والثاني لغوف متعلق بغيره (أقل) بالنصب خير كان ( منه) أي من ذلك الاحد ( حديثاً ) تميز (مني) أي لم يكن أحد مائلاً في القرب أقل مني حديثاً وذلك احتياطاً وتحرزاً من أن يسوءه بزيادة أو نقص عند ذكر حديث وهذه الجملة التي بها اظهاراً لعناته بالمخاطبين اذ حديثهم

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِّن أَصْحَابِهِ قَالَ مَا أَجْلَسْكُمْ فَأَلَوْا جَلْسَانَذَكَرَ اللَّهَ وَحَمْدَهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ وَمَن يَهْدِنَا قَالَ اللَّهُ مَا أَجْلَسْكُمْ إِلَّا ذَاكَ أَمَّا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفَكُمْ نَهْمَةً لَكُمْ وَلَكُنْهُ أَنَّا فِي جَنَّةٍ فَأَخْبَرْنِي أَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ إِلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةَ » رواه مسلم

**(باب الذكر عند الصباح والمساء)**

عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع إفلاله منه فقال ( ان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج على حلقة من أصحابه قال ما جلسكم ) لكونهم كانوا في زمن لا يؤلف منهم الجلوس في المسجد ( قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده ) من عطف المخاطب على العام إن أريده بالذكرا مaim أو تواهه، وإن أريده به فرد خاص منه وبالحمد الثناء عليه بالأوصاف الشبوانية كان من عطف المغایر ( على ما هداانا للإسلام ) على فيه للتعليل وما فيه مصدرية أي نحمدده لذلك والحمد في مقابلة النعمة يتاب عليه ثواب الواجب الفائق ثواب المندوب بسبعين ضعفا ( ومن به علينا ) حذف المعنون به إيماء لكثرته وقصور العبارة عن الاخطاء به قال سبحانه وتعالي « وإن تعدوا نعمة الله لا تمحصوها » ( قال آلة ) بالله ( ما جلسكم إلا ذلك ) أي دون غيره من الاعراض والاغراض وحذف المصنف جوابهم وهو في مسلم ولنظمه قالوا والله ما جلسنا إلا ذلك وكذا وقع له في الاذ كار بأنه غير مذكور في صحيح مسلم كما يأتى عنه مرات أخرى في أصل الحديث لامتصاص هذه الزيادة وهو من قلم الناسخ ( اما ان لم تستحلفك نهمة لكم ولكنه أتاني جبريل فأخبرني أن الله يباهي ) أي يفخر ويغاظم ( بكم الملائكة ) والاستدراك المقاد بل لكن لفهم قوله لم تستحلفك نهمة الخ فإنه زبا يؤخذ منه انتفاء مقتضى الاستخلاف فاستدركه لذلك ( رواه مسلم ) قال الحافظ في تخريج أحاديث الانذكار وأخرجها أبو عوانة والترمذى وقال حديث حسن غريب لأن فيه الا من هذا الوجه اه

**(باب الذكر عند الصباح)**

هولفة كما قال ابن دريد في الجمهرة من نصف الليل الى الزوال ( والمساء ) بالله

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « وَإِذْ كُرِّبَ فِي نَفْسِكَ تَضَرَّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ  
مِنَ الْقَوْلِ بِالْغَدْوِ وَالآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الظَّافِلِينَ » . وَقَالَ أَهْلُ الْفُلَّةِ  
الْأَصَالُ جَمْعُ أَصِيلٍ وَهُوَ مَا يَبْنَى الْعَصْرُ وَالْمَغْرِبُ . وَقَالَ تَعَالَى « وَسَيَّعَ  
يَحْمَدُرَبِكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا » وَقَالَ تَعَالَى « وَسَيَّعَ يَحْمَدُ  
رَبِّكَ بِالْمَشْيِ وَالْأَبْكَارِ » قَالَ أَهْلُ الْلُّغَةِ الْعَشَّى مَا يَبْنَى زَوَالِ الشَّمْسِ  
وَغَرُوبِهَا .

وهو منه الى نصف الليل قال السيوطي انهم يظفر بما ذكر فيما الا فيها وأما الصباح  
شرقاً من طلوع الفجر الصادق الى طلوع الشمس ثم الضحا فالاستواه فالزوال  
ومنه المساء ( قال الله تعالى واذ كر ربك في نفسك تضرعا ) تدللاً وخصوصاً ( وخيفة )  
أصلها خوفة فأبدلت الوااء به لسكونها وانكسار ما قبلها ( ودون الجهر من القول  
بالغدو والآصال ) قال ابن عطية معناه دأباً في كل وقت وفي أطراف النهار ( ولا  
تكن من الظافلين ) عن ذكر الله وتقدم بعض فوائد الآية أول كتاب الاذكار  
( قال أهل اللغة ) أى علماء من اللغة وحدها أصوات وأعراض يعبر بها كل قوم  
عن مرادهم ( الآصال ) باللد ( جمع أصيل ) على وزن فعيل كيماز جمع يمين ويجمع  
على أصل بضمتين وأصلان أى بضم فسكون وأصائل كما في القاموس ( وهو ما  
بين العصر والمغرب ) ثم ما ذكره من كونه جمع أصيل بلا واسطة هو قول الجهر  
وحكى ابن عطية في التفسير قوله انه جمع لأصل بضمتين وهو جمع أصيل قال  
وجمع آصال أصائل فهو جمع الجم ( وقال تعالى وسبع يحمد ربك قبل طلوع  
الشمس وقبل غروبها ) قيل المراد من التسبيح الصلاة وقيل على ظاهره والظرف  
الأول في محل الحال ( وقال تعالى وسبع يحمد ربك بالعشى والابكار ) أى وأخر النهار  
وأواله ( قال أهل اللغة العشى ) بفتح المهملة وكسر المعجمة ( ما بين زوال الشمس )  
أى ميلها عن كبد السماء الى جهة المغرب ( وغروبها ) قال في المصباح ومنه يقال  
للظهور والعصر صلاتنا العشى قال وقيل هو آخر النهار وقيل العشى من الزوال الى  
المصباح وقيل العشى والعشاء من صلاة المغرب الى العتمة وعليه قول ابن فارس ،

وَقَالَ تَعَالَى « فِي بَيْتِ أَذْنَ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذَكَّرْ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغَدُوِّ وَالآصَالِ رِجَالٌ لَا تَلْهُمُهُ تِجَارَةً وَلَا يَبْعَثُ عَنْ ذَكْرِ اللَّهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ » وَقَالَ تَعَالَى « إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحُنَّ بِالشَّمْسِ وَالْأَشْرَاقِ » وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةً مَرَّةً لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا وَاحِدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ

الشاءان المقرب والمعتمة ( وقال تعالى في بيت أذن الله ) أى من ( أن ترفع ) أى يعظم قدرها ونطهر من الدنس واللغو وكل ملاطيق فيها ( ويدرك فيها اسمه ) يسبح له فيها بالغدو الآصال رجال ( فاعل يسبح ومن قرأ يسبح بصيغة المجهولة فنائب الفاعل له ورجال فاعل فعل عذون كأنه قيل من يسبح فقال يسبح رجال ( لاتلهم تجارة ) معاملة رابحة ( ولا يبع عن ذكر الله ) أو المراد من التجارة الشراء فانه أصلها ومبدؤها أو التجارة الجلب فان من يجلب الامتنعة من بلد الي بلا للبيع هو التاجر ( الآية ) أى الى قوله تقلب فيها القلوب والا بصار لان ذلك عام ذكر أوصافهم والآية بعد بيان عظيم جزائهم ( وقال تعالى إنا سخّرنا الجبال معه ) أى مع داود ( يسبحن ) أى مسبحات معه ( بالشمس والاشراق ) أى وقت اشراق الشمس وهو وقت الضحا وحكمة تخصيص أول النهار وآخره بما ذكر ليكون البده والنائم بعمل ديني وطاعة فيكون كفاره لا يكون في باقي النهار \* ( وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح أى يدخل في الصباح الشرع لان اللفاظ الشرعية انتحمل على عرف الشرع مالم يصرف عنه صارف ( وحين يمسى ) أى يدخل في المساء فالفعلان تامان كما في قوله سبحان الله حين تمسون وحين تصبحون ( سبحان الله وبحمده ما ثمرة لم يأت ) أى لم يجيء ( أحد يوم القيمة بأفضل مما جاء به ) أى من اللفاظ الا ذكر الماثورة ( إلا واحد ) بالرغم بدل من أحد على لغة تميز الحجوزين الابدا في الاستثناء المنقطع ( قال مثل ما قال ) مثل

أَوْ زَادَ» رواه مسلم • وَعَنْهُ قَالَ «جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَقَيْتُ مِنْ عَرَبٍ لَدَغَنِي الْبَارِحةَ قَالَ أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ أَعُوذُ بِكَلَامِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ أَمْ تَضَرُّكَ» رواه مسلم • وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَصْبَحْنَا وَإِنَّكَ أَمْسَيْنَا

قوله أو مثل ما قاله (أو زاد) أي قلنا لك جاء بمثل ما جاء به والثاني زاد عليه هذا ان جعلنا أولى ليست للشك من الرواى بل للتوضيح وان جعلناها للشك فالاستثناء متصل على الوجه الثاني منقطع على الاول وعلى كل قيده إيماء الى أن الاستثناء من هذا محظوظ الى الله تعالى وانه ليس له حدلا يتجاوز عنه كعدد المعقبات عقب المكتوبات (رواه مسلم ) قال في السلاح رواه أبو داود والتزمدی والنمسائی وعند أبي داود سبحانه الله العظيم وبمحضه رواه الحاكم وابن حبان بنحوه وروي في الجامع الكبير من حديث ابن عمر مرفوعاً من قال سبحانه وبمحضه كتب له عشر حسنات ومن قالها عشرة كتب الله له مائة حسنة ومن قالها مائة مرة كتب الله له ألف حسنة ومن زاد زاده الله الحديث رواه ابن ماجه • ( وَعَنْهُ قَالَ جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَقَيْتُ ) أَيْ شَيْءاً عَظِيمًا لقيته ( من عرق ) ظرف لفظ (لدغبني ) بالمهملة فالمعجمة قال في الصباح من باب نفع ( البارحة ) الليلة الماضية وفي كلامه اليماء الى عظيم ما أصابه من الالم والوصب من ذلك ( قال أَمَا ) أدلة استباح انك ( لو قلت حين أمسية ) أى دخلت في المساء ( أَعُوذُ ) أى انتقم وأتعجز . ( بكلمات الله ) أى باقضيتها وشئونه ( التمامات ) لتزهها عن كل نقص ( من شر مالخلق ) متعلق باعوذ وما هم يدخل فيه سائر المؤذيات من الخلق ومنه الموي والشهوات ( لم يضرك ) يجوز في مثله من المضارع المضموم العين المجزوم أربع لغات الا دعاء مع الحركات الثلاث والضم اباها والفتح لانه أخف الحركات والكسر تخلصا من القاء الساكنين والرابعة فك الا دعاء والجزم بالسكون ( رواه مسلم ) قال في السلاح رواه ماعدا البخاري من أصحاب الكتب الستة • ( وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ) بدله اشيه ( انه كان يقول اذا أصبح اللهم بك ) أى يقدرتك الباهرة ( أصبحنا ) أى دخلنا في الصباح ( وبك أمسينا ) ذكر لحضوره في الذهن عند ذكر صدده

وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ تَمُوتُ وَإِلَيْكَ النُّشُورُ وَإِذَا أَمْسَى قَالَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَمْسَيْنَا  
وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ تَمُوتُ وَإِلَيْكَ النُّشُورُ رواه أبو داود والترمذى وقال حديث  
حسن « وَعَنْهُ أَنَّ أَبَا بَكْرَ الصَّدِيقَ رضى الله عنه قال يا رسول الله مُرْفِ  
بِكَلِمَاتٍ أَقْوَمُنَّ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ » قال قُلْ اللَّهُمَّ فاطِرُ السَّمَاوَاتِ  
وَالْأَرْضِ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ قَرَبْ كُلُّ شَيْءٍ وَسَلِيكَهُ أَشْهَدُ أَنَّ لِإِلَهٍ إِلَّا أَنْتَ

(وبك نحيا وبك تموت وإليك النشور) بضمتين أي الرجوع (وإذا أمسى قال)  
غير بالمعنى تهتنا في التعبير والمراد منه المستقبل (اللهم بك أمسينا) أي دخلنا  
في المساء وجعلهما الطيب ناقصين فقال الباء متعلقة بمحدوف هو الخبر ولا بد من  
تقدير مضارف أي أصبحنا أو أمسينا مطلبين بمعنىك أي عياظتك وكلامك أو  
ذكر اسمك (وبك نحيا وبك تموت وإليك المصير) قال في النهاية أي إليك المرجع  
يقال صرت إلى فلان أصبح مصيرا وهو شاذ والقياس مصار مثل معاشاته وتقدم  
الكلام على هذا الذكر في آداب النوم لكن بالنظر باسمك أموت وأحيا وحيثنة  
 الحديث الباب محمل لأن يكون على تقدير المضارف المصرح به في تلك أو على تقدير  
نحو قدرتك أو إرادتك وغير المضارع حكاية عن الحال المستمر أي مستمر حالنا  
على ذلك وغير باللون هنا للتأكيد والتفسير (رواه أبو داود والترمذى وقال حديث  
حسن) قال في السلاح ورواه النسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه وأبو عوانة  
في مستند الصحيح وهذا لفظه « (وعنه أبا بكر الصديق رضى الله عنه قال يا رسول الله  
مرني بكلمات) التنوين فيه للتعظيم (أقولمن إذا أصبحت وإذا أمسيت) لعظم  
مدلوها فاداوم عليهما في الوعين الذين هما أشرف الأوقات (قال قُلْ اللَّهُمَّ فاطِرُ السَّمَاوَاتِ  
وَالْأَرْضِ) تقدم عن سببيه أن الثاني على تقدير حرف التدااء لا نعت لاقبه لأن الميم  
يمنع منه أي ياخالقهما ومبدعهما (علم الغيب والشهادة) أي ماغاب وما شاهد فلا  
يعزب عن علمه شيء (رب) مالك وناطق ومربي ومنصلح (كل شيء) من المكونات  
(وسليكه) أي مالكه فعل يعني قاعلاً (أشهد) أعلم وأبين وأصدق (أن لا إله)  
بالفتح أي لا مستفيها عن كل ماسواه ومتقرراً إليه كل ماعده (إلا أنت) بدل من

أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّ كِيرٍ قَالَ قُلْهَا إِذَا  
أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ وَإِذَا أَخْدَتَ مَضْجُعَكَ» رواه أبو داود والترمذى وقال  
حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٌ \* وَعَنْ أَبْنِ مَسْوُدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ  
عَزَّلَهُ إِذَا أَمْسَى قَالَ أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلَكُ لِهِ وَالْحَمْدُ لِهِ

عمل اسم لا قبل دخولها (أعوذ بك من شر نفسى وشر الشيطان) أى وسواسه  
وتسوبله (وشركه) يكسر الشين وسكون الراء أى ما يدعوه اليه من الاشر الك بالله  
تعالى وبفتح الشين والراء أى ما ينتن به الناس من حبائله والواحدة شركه بفتح  
الشين والراء وآخرها هاء وهي حالة الصائر روايتان ذكرها الخطابي وغيره زاد في  
السلاح والشهور هو الوجه الاول وإضافته على الاذل من اضافة المصدر لمفعوله  
وعلى الثاني من اضافة الجامد (قال) أى النبي ﷺ للصديق (قلها اذا أصبحت  
واذا أمسيت اذا أخذت مضجعك) بفتح أوله وثالثه أى مكان اضجاعك  
وهذا مزيد على مسائل لزيادة الفائدة (رواية أبو داود والترمذى وقال حديث  
حسن صحيح) قال في السلاح اللقط لابن داود ورواية المسائي والحاكم في المستدرك  
وابن حبان في صحيحه وقال الحاكم صحيح الاستاد وزاد الترمذى من طريق  
آخر وان تفترق على أنسنا سوءاً أو نجهره الي سلم \* (وعن ابن مسعود رضي الله  
عنه قال كان نبي الله ﷺ إذا أمسى قال أمسينا وأمسى الملك له) الظرف محتمل  
لان يكون تمازعا كل من الفعلين قبله على أنه خبر لكن منها وهذا على أنه نافض  
وان كان الاول تماما بمعنى دخلنا في المسأء فهو في موضع خبر الثاني  
والملك بضم الميم القهر والعظمة وهو أبلغ من الملك بكسرها لأن كل ملك مالك  
ولا عكس ويناسب الاول قوله (الواحد القهار) فان ذلك من شأن الملك (والحمد  
له) يمحتمل كونها في محل الحال من المستقر في الظرف قبله ويحتمل كونها معطوفة  
على قوله الملك له وحيثئذ فيكون من عطف معمولين على معمولي عامل واحد  
وعليه فهو من عطف العام على الخاص لأن الملك من جملة أوصاف الكمال المثلى  
به عليه بالحمد «فإن قلت» مامعنى أمسى الملك الله والملك له أبداً كذا الحمد «قلت» هو

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُوَحْمَدُ لَا شَرِيكَ لَهُ قَالَ الرَّاوِي أَرَاهُ قَالَ فِيهِنَّ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْأَكْمَدُوْهُوَ  
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ رَبُّ أَسْأَلُكَ خَبِيرًا مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَسَخِيرًا مَا بَعْدَهَا  
وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا رَبُّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ  
الْكَلَّ وَسُوءِ الْكِبَرِ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ

بيان حال القائل أي عرفنا أن الملك والحمد له تعالى لا لغيره فالتجأنا إليه واستغثينا  
به عن غيره وخصصناه بالعبادة والثناء عليه والشكر له (لا إله إلا الله وحده)  
أي منفرد لا نظير له في ذاته (لا شريك له) في صفة من صفاته ولا في فعل من أفعاله  
ولما في ملك شيء من مملوكته وفصل جملة التهليل إيمانه على أفضليتها على ماقبلها ودفعها  
لما قد يتوهم من تأخيرها عنها واتباعها لها من مخصوصيتها وقدم في باب الذكر الدليل  
على أفضليتها (قال الراوي) يحتمل أن يكون ابن مسعود فيكون الصمير البارز في  
قوله (أراه) للنبي ﷺ وأن يكون غيره فيحتمل البارز عوده للنبي ﷺ أو لأن  
مسعود وهو بعض المهمزة أي أظلته (قال فيهن) أي معهن متصلباً خرهن (له  
الملك وله الحمد) وملك الغير عرضي وحد الغير ضوري (وهو على كل شيء) أي  
شيء يمكن تعلقت به ارادته (قدير) فلا يعجزه شيء ولا يعجز عن شيء (رب  
أسألك خيراً ما في هذه الليلة) اضافة خير تعليمية فيشمل خيراً الدارين من الخير  
المدني والآخر دفع لتهم اختصاص (١) خير تلك  
الليلة بالسؤال دون خير ما وراءها (وأعوذ بك من شر ما في هذه الليلة وشر ما بعدها)  
قدم الخير لأن مقصود بالذات مطلوب بالاصالة والشر انما هو عرضي لافتت النفس  
إليه الالطلب دفعه ورفعه (رب أعوذ بك من الكسل) بفتحتين (سوء الكبر)  
فإن في النهاية يروي بسكون الباء وفتحها فالسكون بمعنى البطر والفتح يعني الزمام  
والحزن قال الظاهر والفتح أصح (أعوذ بك من عذاب) التنوين فيه للتقليل  
وإذا استعيد منه فمن الكثير أولى (في النار وعذاب في القبر) أي مدة المقام في

(١) الأولى أن يقال إنه تعميم بعد تحصيص لزيادة الرجاء في الكرم

وإذا أصبح قال ذلك أيضاً أصبح الملك لله رواه مسلم وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ خَبِيبٍ بضم الخاء المعجمة رضي الله عنه قال قال لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَفْرَا  
قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمَوْعِدُ تِينَ حِينَ تُمْسِي وَحِينَ تُصْبِرُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ  
تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح  
وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رضي الله عنه قال قال لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَأْمِنٌ عَنِي  
يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءً كُلِّ لَيْلَةٍ بِاسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ  
شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا

البرزخ (وإذا أصبح قال ذلك أيضاً) وأبدل قوله أمسينا وأمسى الملك الله بقوله  
(أصبحنا وأصبح الملك الله) والباقي سواه (رواهمسلم) قال في السلاح ورواه أبو  
داود والترمذى والنمسائى وفي رواية مسلم أيضاً اللهم أني أعوذ بك من الكسل  
وسوء الكبر وفتنة الدنيا وعذاب القبر (وعن عبد الله بن خبيب بضم الخاء المعجمة)  
المجهنى حيف الانصار (رضي الله عنه) الاولى عنهمما ففي أسد الغابة لابن الاثير  
أنه وأباءه صحا بيان قال عداته في أهل المدينة روي له عن رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ ثلاثة  
أحاديث وقال البرقي له حدثيان وسيأتي مثله في السلاح (قال قال لى) اللام فيه  
لتلبية (النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ أَفْرَا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمَوْعِدُ تِينَ)  
يكرر الـ و إسناد التعميد  
البهما عجازى لأنهما (حين تمسى وحين تصبح) بضم الفوقة فيما (ثلاث  
مرات) ظرف لافرا أو مفعول مطلق له (تكفيك) كذا هو بآيات التحتية في  
الاصول لكونه لم يقصد الجزاء للامر السابق (من كل شيء) من فيه ابجائية أو  
اللة على مذهب الأخفش المجوز زيايتها في الإيجاب واسناد الكفاية إليها عجازى  
نظير ماقيله (رواه أبو داود) قال في السلاح واللفظ له (والترمذى وقال حديث  
حسن صحيح) قال في السلاح وليس عبد الله بن خبيب في السنقوسى هذا الحديث  
وقال البرق له عن النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ حدثيان وقال أبو الفرج بن الجوزى له ثلاثة أحاديث  
اه ( وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال قال لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَأْمِنٌ ) مزيدة  
لما كد استغرق المعموم المفهم من (عبد) لسكناته في سياق النبي ( يقول في  
صباح كل يوم ومساء كل ليلة باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا

فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ إِلَّا لَمْ يَضُرْهُ شَيْءٌ » رواه أبو داود  
والترمذى وقال حديث حسن صحيح

﴿ بَابُ مَا يَقُولُهُ عِنْدَ النَّوْمِ ﴾

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْخِلَافِ اللَّيلُ وَالنَّهَارُ  
لَا يَكُتُبُ لِأُولَئِكَ الْأَيَّابِ الَّذِينَ يَدْكُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ  
الآيَاتِ

فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الطَّيْمُ ) أَيْ أَنْصَنْ . أَوْ أَحْتَنْ بِاسْمِ الْعَزِيزِ الَّذِي يَحْتَمِي  
بِاسْمِهِ عَنْ كُلِّ سُوءٍ مِنْ مَعْنَى أَوْعِنْ جَهَادٍ أَوْ دَابَّةٍ أَوْ جَنَّى أَوْ شَيْطَانٍ أَوْ حَيْوَانٍ عَاقِلٍ  
أَوْ غَيْرَ عَاقِلٍ وَهُوَ السَّمِيعُ لِأَحْوَالِ السَّكَانَاتِ الْعَلِيمُ بِهَا فِي سَائِرِ أَرْفَانِهَا فَلَا يَقُعُ  
فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا بِقَدْرِ أَزْلِيِ ( ثَلَاثَ مَرَاتٍ إِلَمْ يَضُرْهُ شَيْءٌ ) اسْتِثْنَاءً مُفْرَغٍ مِنْ أَعْمَمِ  
الْأَحْوَالِ أَيْ مَانِعٍ عَبْدٍ يَقُولُ ذَلِكَ يَكُونُ فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ إِلَّا حَالٌ عَدْمٌ  
أَضْرَارٍ شَيْءٌ مَلِهٌ ( رواه أبو داود والترمذى ) وَاللَّفْظُ لَهُ ( وقال حديث حسن صحيح )  
ورواه النسائي وابن ماجه والحاكم في المستدرك وابن حبان في صحيحه وقال الحاكم  
صحيح الاستاد روي أن أبا بن عثمان راوى الحديث عن أبيه كان قد أصابه  
طرف فالم بعلم الرجل ينظر اليه فقال له أبا بن أمما ان الحديث كما حدثك ولكن  
لم أفلحه يومئذ لم يمضى الله على قدره رواه من ذكر من رواة المرفوع وفيه نأى كيد  
الأيتان بهذا الذكر ليوفي بقدر الله من جمع البأس والضر

﴿ بَابُ مَا يَقُولُهُ ﴾

أَيْ مَا يَقُولُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْذِكْرِ ( عِنْدَ النَّوْمِ ) أَيْ عِنْدَ ارْادَتِهِ ) ( قَالَ اللَّهُ تَعَالَى  
إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْخِلَافِ اللَّيلُ وَالنَّهَارُ لَا يَكُتُبُ  
عَلَى عَظِيمِ مُولَانَا وَأَنْصَافِهِ بِكُلِّ كَمَالٍ وَمِنْ التَّرَهُ عَنِ النَّفْصِ ( لَا يَكُونُ الْأَيَّابُ الَّذِينَ  
يَدْكُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ ) تَقْدِيمُ ذَكْرِ بَعْضِ الْفَوَادِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَا  
فِي بَابِ ذَكْرِ اللَّهِ قِيَامًا وَقَاعِدًا وَغَيْرِهِ وَقُولُهُ ( الْآيَاتِ ) أَيْ إِلَى قَوْلِهِ وَقَدْنَا عَذَابَ النَّارِ ) ( ١ )

( ١ ) هَذِهِ آيَةٌ وَاحِدَةٌ فَلَعْلَ الصَّوَابُ « إِلَيْهِ قَوْلُهُ أَنَّكَ لَا تَخْلُفُ إِلَى الْمَيَادِ » .

« وَعَنْ حَدِيقَةٍ وَأَبِي ذَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا » أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيِنَا وَأَمُوتُ » رواه البخاري « وَعَنْ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ وَلِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِذَا أَوْتَنَا إِلَى فِرَاشِكُمَا أَوْ إِذَا أَخْذَنَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبَرَا ثَلَاثَةً وَثَلَاثَةً وَسَبْعًا ثَلَاثَةً وَثَلَاثَةً وَاحْدَةً ثَلَاثَةً وَثَلَاثَةً . وَفِي رِوَايَةِ التَّسْبِيحِ أَرْبَعًا وَثَلَاثَيْنَ . وَفِي رِوَايَةِ التَّسْكِيرِ أَرْبَعًا وَثَلَاثَيْنَ » متفق عليه

وفي إيماء إلى أنه ينبغي لمريض النوم الاتيان بها لأن ذلك ذكر في معرض الثناء عليه (عن حديقة وأبي ذر رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى بالقصر (إلى فراشه) أى لارادة النوم (قال باسمك اللهم أحياناً وأموات رواه البخاري) وغيره وتقدم شرحه في باب آداب النوم وغيرها) (وعن على رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال له ولفاطمة رضي الله عنهمما لساباته تشكو من تجد من الخدمة وتسأل خادماً يكشفها ذلك (إذا أتيها) بالقصر (إلى فراشكما أو شكل من الرواوى أقال ذلك أم قال (أخذتما مضاجعكمما) جمع مضاجع يفتح أوله وثالثه مكان الأضجاع ويجمع على حد قوله تعالى « فقد صفت فلو بكما » كراهة لتوالي تثنين (فكبران ثلاثة وثلاثين وسبعاً ثلاثة وثلاثين واحداً ثلاثة وثلاثين) هذا واللفظ للبخاري وفي رواية الطبراني عن على واختها بلا إلا الله إلا الله وزاد فهذا خير لك من خادم (وفي رواية التسبيح أربعاً وثلاثين وفي رواية) أى لهما ولابن داود والنائئ كما في السلاح (التسكير أرباماً وثلاثين) بالنصب ثالث مفعولي جعل مقدراً (متفق عليه) أى على هذا الأخير قال العيني وفي رواية هيبة عن على فلك مائة بالسان والفال في الميزان وفي رواية للطبراني من طريق هبة أن التهليل أربع وثلاثون ولم يذكر التحميد وفي بعض طرق النائي أن التحميد أربع وثلاثون وروياباً عن سفيان اصحابهن أربع وثلاثون قال في السلاح زاد أبو داود في بعض طرقه فقالت رضيبي عن الله عز وجل وعن رسول الله ﷺ قال بعض العلماء بلغنا أنه من حافظ على هذه الكلمة ت يعني في الوقت المذكور لم يأخذها اعياء فيما يعانيه من شغل ونحوه :

\* وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوْتَ أَحَدَكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلَا يَنْفَضُ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةٍ إِلَازَارِهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ يَا سُلَيْمَانُ رَبِّي وَضَعْتُ جَنِينِي وَبِكَارِفَهُ

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوى أحدكم إلى فراشه فلينفض فراشه بداخلة إزاره فإنه لا يدرى ما خلفه عليه ثم يقول يا سليمان ربى وضعت جنبي وبكارفه

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوى أحدكم إلى فراشه أي إذا أوى (إلى فراشه) ليتام عليه (فلينفض فراشه بداخلة إزاره) المراد بالداخلة طرف الإزار الذي يلي الجسد قال البيضاوى إنما أصل بالمعنى بالداخلة لأن الذى يريد النوم يحمل بيعينه خارج الإزار وتبقى الداخلة معلقة فينفض بها وقال في التوضيح قبل حكته أنه يستتر بالثياب فيتواري ماتباله من الوسخ (فأنه لا يدرى ما خلفه) بفتح الخاء المعجمة واللام بصيغة الماضي (عليه) أي أنه يستحب تفض الفراش قبل الدخول فيه لثلا يكون قد دخل فيه حية أو عقرب أو غيرها من المؤذيات وهو لا يشعر ولنفض ويده مستوره بطرف إزاره لثلا يحصل في بهذه مكرره إن كان شئ هناك وقال الطيبي معنى لا يدرى ما خلفه لا يدرى ما وقع في فراشه بعد مخرج منه من تراب أو قدارة أو هواه (ثم يقول يا سليمان ربى) الظرف متعلق بقوله وضعت وفي نسخة من البخاري رب بمحذف الياء اجزأه بدلالة الكثرة عليها وفي رواية القطان اللهم يا سليمان وفي رواية أبي حمزة ثم يقول سبحانك ربك (وضعت جنبي وبك ارفعه) حكمة ترك الآيات بالمشيئة في مثله مما قدم فيه الظرف على متعلقه ان مقصود الكلام إنما هو الظرف لا متعلقه فعدة الكلام هو الظرف والمعنى ان الرفع كائن بسليمان قال الشيخ تقي الدين السجقى فاقهم هذا السر اللطيف ولا تنظر الى قوله الماء والماء وفضلة في الكلام لا عمدة وتأخذه على اطلاقه بلا تأمل موارد تقدمه وتأخره في الكتاب والسنن وكلام الفصحاء بتبيين ذلك انه اذا قدم المتعلق كان الظرف فضلة وادا قدم الظرف كان عمدة الكلام قال وقواعد العربية تقتضى ان الظرف فضلة في الكلام لا عمدة وان الفعل هو المخبر به والاسم هو المخبر عنه هذا هو الاصل والوضع ثم قد يكون ذلك مقصود التكمل وقد لا يكون فانه قد يكون جزءا الاستاد معلومين أو كالمعلومين ويكون محظى العائدة في كونه على

إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْتَحَلَا وَإِنْ أُرْسَلْتَهَا فَاحْجُظْهَا إِعْلَامٌ  
عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ» متفق عليه «وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا »أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَخْدَمَ مَضْجُمَهُ نَفَثَ فِي يَدِيهِ وَفَرَأَ بِالْمَعْوَذَاتِ وَمَسَحَ بِهِمَا  
جَسَدَهُ» متفق عليه «وَفِي رِوَايَةِ لَهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوْى إِلَى  
فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ أَعُوذُ  
بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ

الصفة المستفادة من الظرف كما فيها نحن فيه فإن وضع المضطجع جنبه معلوم ورفعه  
كالمعلوم ولم تهل معلوم لانه قد يموت وإنما المراد الاخبار بكونه باسم الله اه  
ملخصا وقد سقطه بالاظهار في شرح الاذكار (إن أمسكت نفسى) امساكها كتابة  
عن الموت بدليل (فارجمها) لافت الرجمة تناسبه وفي رواية الترمذى فاغفر لها  
(وان أرسلتها) من الارسال كتابة عن الابقاء في الدنيا (فاحفظها) أي من سائر المكاره  
ديننا وناوهها (باتخذه عبادك الصالحين) قال الطيبى الباي فيه مثل الباء في قوله كتبت بالقلم  
 وكلمة مامبهمة و بيانها مدللت عليه صلتها (متفق عليه) ورواه أحباب السنن الاربعة كما  
في السلاح « ( وعن طائفة رضي الله عنها ان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَخْدَمَ مَضْجُمَهُ  
بِالاضطجاعِ أَوْ بِالْمَلْوَسِ لِذَلِكَ فِيمَا نَفَثَ بِالنُّونِ وَالْفَاءِ وَالْمُكَلَّتَةِ (في يديه) أي كفيه طلاق البركة  
ما يقرؤه (وقرأ) ظاهره ان القراءة بعد النفث ولفظ الرواية بعده صريح فيما ذكر (المعوذات)  
بكسر الواو أي قل هو الله أحد والمعوذتين فهو من باب التغليب وقال العيني أو رأى بهمها  
وما يشبههما من القرآن أو أقل الجمجمة اثنان قلت والواو أول أولى لأنه صرح به في الرواية  
الآتية والروايات يفسر بعضها ببعضها والتغليب في مثله معروف (ومسح بهما)  
أي بيديه (جسده متفق عليه) خالق في السلاح فإنه بعد أن أوردته باللفظ الذي  
عزاه المصنف لها قال رواه الجماعة يعني السنة الامامية ولم مراد المصنف ان  
أصل الحديث عند مسلم لا يخص صون هذا اللفظ فيوافق ما في السلاح (وفي رواية لها)  
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه ) أي المعد للنوم ( كل ليلة  
جمع كفيه ثم نفث فيما فرقاً فيما قبل هو الله أحد وقل أعود رب الفلق وقل

أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ إِنْ مَسَحَ بِهِمَا مَا أَسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ يَدِهِ  
بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ يَفْعُلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ»  
متفقٌ عليه . قال أهل اللغة الفت فتح لطيف بلا ريق \* وعن البراء بن  
عاذب رضي الله عنهما قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا أتيت مضمونك  
فتوضاً وضوئك للصلوة ثم اضطجع على شبك اليمين وقل اللهم أسلمت  
نفسك إليك

(أعوذ برب الناس) لعل حكمة قراءة سورة التوحيد مخواه عن التعويذ الثالثاء عليه  
تمالي بما تضمنه من أنه لا إله سواه ومن كان كذلك يستعاد بدون غيره فكان  
كالدليل على قصر العوذ عليه (ثم يمسح بهما) أي بكفيه (ما استطاع) أي  
ما استطاعه (من جسده) فمن يانة ويعتمل أن تكون ماصدرية أي قدر  
استطاعته فمن للتبييض متعلق بمسح (يبدأ بها على رأسه ووجهه وما قبل من  
جسده) ثم بالذر منه (يفعل ذلك ثلثاً) وفي رواية ثلث مرات (متفق عليه)  
تقديم ما فيه (قال أهل اللغة الفت فتح لطيف بلا ريق) وقال الصبغاني في العباب  
الفت شيء بالفتح وهو أقل من الفعل وقد ثبت الرأي بفتح وينت بمعنى بكسر  
الفاء وضمها ومثله في القاموس «(وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال قال لي)  
اللام فيه التبليغ أي قال (رسول الله صلى الله عليه وسلم) مخاطباً لي (إذا أتيت  
مضجعك) أي أردت اياته (فتوضاً وضوئك للصلوة) أي مثله وإن بذلك  
للتبليغ على أنه ليس المراد من الوضوء معناه اللغوي من مطلق النظافة بل الوضوء  
الشرعى المشتمل على النية المعتبرة (ثم اضطجع) أصله اضطجع لأنهم من باب الاتصال  
فابدلت الناء طاء (على شبك) بكسر المعجمة أي جانبك (اليمين) لكيلا تستغرق  
في اليوم كما تكون حال النوم على الشق اليسير (وقل اللهم أسلمت نفسك إليك)  
أي جعلتها منقادة لك تابعة لحراكك اذلا قدرة لي على تدبيرها ولا جلب ما ينفعها ولا

(١) أى كلام من الجم والنفت والقراءة كما قال ابن حجر والمناوي في شرح الشهائين

وَقَوْضَتْ أَمْرِي إِلَيْكَ وَالْجَاتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَهْبَةً وَرَغْبَةً  
 إِلَيْكَ لَا مُلْجَأً وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ آتَتْ يَكْتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلَتْ  
 وَبَنَيْكَ الَّذِي أَرْسَلَتْ، فَإِنْ مُتْ مُتْ عَلَى الْفِطْرَةِ وَاجْعَلْهُ أَخْرَ مَا تَقُولُ  
 مُتَقْعِنْ عَلَيْهِ « وَعَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ

دفع ما يضرها عنها وينبغي ان يكون حاله وقت نطقه بذلك كذلك غير مهم باسر ولا منكر فيها يأنى بعد والا كان كاذبا متعرضا للحق والطرد ( وفوضت أمري اليك ) أي ردهه اليك ( والجات ظهرى اليك ) أي اعتمدت عليك في أمورى كما يعتمد الانسان بظهوره الى ما يستند اليه ( رهبة ورغبة اليك ) أي خوفا من عقابك وطمئنا في توابك قال ابن الجوزي أسقط من مع ذكر الرهبة واعمل الى مع ذكر الرغبة وهو على طريق الاكتفاء واتصاصا بهما على المفعول له على طريق اللف والتنمر (لاملاجاً بالهزروباء تحفيقه) (لاملاجاً) أصله الايمزو لكنه لا قرن بما قبله جاز همزه للازدواج وجاز ترك المهمز فيما لذلك وهز المهموز دون الآخر ويجوز التنوين مع القصر فصير خمسة<sup>(١)</sup> ثم ان كان هنا الفظاظ مصدرين فقد تنازعوا قوله (منك) وان كانوا اسمى مكان فلا اذ اسم المكان لا يعمل وتقديره لاملاجاً هناك الى أحد الايالك ولا ملاجاً الا اليك وقوله ( الا اليك ) استثناء مفرغ (آمنت بكتابك) يحتمل أن يراد به القرآن وان يراد به كل كتاب الاهي ( الذي أنزلت ) في رواية أبي زيد المروزي ازنه بالهاء ( وبنريك ) أعاد الجار لاختلال التوعين ( الذي أرسلت ) وعند أبي زيد أرسلته ( فان ماتت على الفطرة ) أي الدين وعند مسلم فانت على الفطرة وقع عند البخاري في التوحيد بزيادة وان أصبحت اصبت خيرا قال العيني أي صلاحا في الحال وزيادة في الاعمال ( واجعلهم آخر ماتقول ) أي آخر اقوالك تلك الليلة أي اختم بها القول ليكون ختها حسنة ( متفق عليه ) ورواوه الاربعه ( وعن أنس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان همز الثاني ولعله لانه الذي وردت به الرواية

(١) ( قوله خمسة ) اقتصر القسطلاني على وجه واحد وهو همز الاول وعدم

إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ لِلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَأَوْأَنَافَكَمْ  
عِنْ لَا كَافِ لَهُ وَلَا مُؤْدِيَ» رواه مسلم • وَعَنْ حُدَيْثَةَ رضي الله عنه «أَنَّ  
رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْقُدْ وَضَعَ يَدَهُ إِلَيْهِ نَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ  
يَقُولُ اللَّهُمَّ قَرِينِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» رواه الرمذاني وَقَالَ حَدِيثُ  
حَسْنٍ وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدْ مِنْ رِوَايَةِ حَفْصَةَ رضي الله عنها وَفِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُهُ  
ثَلَاثَ مَرَاتٍ

إذاً أُوْي بالقصر (إلى فراشه قال الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا) ذكرها لأن  
النائم إنما يحصل بعد حصول الحاجة منها (وكفانا) من السكتانية (وآوانا)  
بالمداري جعل لنا مأوي أى مسكننا نأوى إليه (فكم) فكثير (من) أى من  
شخص ومن فيه تأكيد التكثير المتضمن لهم (لا كافي له ولا مؤوي) له بضم  
اليم بصيغة الفاعل بل هو دائم الحاجة عظيم الفاقة والمعنى لاراحم له ولا  
حافظ عليه قال المظيري والمؤوى هو الله يكفي بعض الخلق شر بعض  
وبيه لهم المأوى والمسكن كذا في قوت المقتنى فقيه تعداد العبد للنم عليه  
والنظر إلى من جعلهم الله دونه في المظاهر الدنيوية ليعظم ما فيه العبد عنده  
فيزداد شكرًا (رواه مسلم) ورواه أحد أصحاب السنن الاربع «(وعن حديثه)  
رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يرقد وضع يده اليمنى تحت خدته  
أى اليمين ومن لازمه الانقطاع على الجانب اليمين (ثم يقول) أى بعد الانقطاع  
(اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك) هذامنه ﷺ خصوص كذلك نوله وأداء  
لحق مقام الروية المطلوب من العبد أداؤه وتقديره لللامة أن لا يأمنوا مكر الشفاعة  
لا يأمن مكر الله ﷺ إلا القوم الخاسرون (رواهم الترمذى) في كل من الجامع والشأن  
(وقال) في الجامع (حدثت حسن) زاد في السلاح صحيح (رواهم أبو داود) في  
سننه (من رواية حفصة) أم المؤمنين (رضي الله عنها وفيه) أى حدثها المروي  
من طريقها (أنه كان يقوله ثلاث مرات) قال في السلاح ورواهم الترمذى من  
حديث البراء بن عازب بمعناه وليس فيه ذكر التشليط وقال حديث حسن غريب

﴿كِتَابُ الدُّعَاتِ﴾

قالَ اللَّهُ تَعَالَى «وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَجِيبُ لَكُمْ»

من هذا الوجه

﴿كِتَابُ الدُّعَاتِ﴾

يفتح المهمتين جمع دعوة بفتح أوله وهي المسألة الواحدة يقال دعوت فلاناً سأله والدعاء إلى الشيء الحث على فعله وفي شرح الأسماء الحسنى للقشيرى ماملخصه الدعاء جاء في القرآن على وجوه منها العبادة نحو « ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك » ومنها الاستغاثة نحو « وادعوا شهداءكم » ومنها السؤال نحو « ادعوني أستجب لكم » ومنها القول نحو « دعوام فى سبائكك اللهم » ومنها النداء نحو « يوم ندعوككم » ومنها الثناء نحو « قل ادعوا الله(١) أو ادعوا الرحمن » اه ( قال الله تعالى وقال ربكم ادعوني أستجب لكم ) قال في فتح البارى هذه الآية ظاهرة في ترجيح الدعاء على التقويض وقالت طائفة الأفضل ترك الدعاء والاستسلام للقضاء وأجابوا الآية بأن آخرها دل على أن المراد بالدعاء العبادة وفي حديث النعسان بن بشير الآية عن النبي ﷺ الدعاء هو العبادة ثمقرأ « وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكرون عن عبادي » أخرجه الاربعه وصححه الترمذى والحاكم قال الحافظ وعده من أول الدعاء في الآية بالعبادة ان كفرا يدعون فلا يحاب فلو كانت على ظاهرها لم يختلف والجواب ان كل داع مستجاب له لكن تنوع الاجابة فتارة تقع بعين المدعو به وأخرى بوضوء أو بشرط اجتماع شرط الاجابة وشذت طائفة فقالوا المراد بالدعاء في الآية ترك الذنب وأصحاب الميمور عن الحديث السابق بأن المراد أن الدعاء من أعظم العبادة فهو كالحديث الآخر الملح عرفة ويؤيده حديث الترمذى عن أنس مرفوعا الدعاء من العبادة وقد تواترت الآثار عن النبي ﷺ بالترغيب في الدعاء والثت عليه ثم ساق أحاديث يانى بعضها وقال قال الشيخ تقي الدين السبكي الأولى حل الدعاء في الآية على ظاهره وأما قوله بعد ذلك عن عبادته فوجه الرابط أن الدعاء أحسن من العبادة فلن استكرونه

(١) الذى في البيضاوى أن الدعاء هنا بمعنى التسمية

وَقَالَ تَعَالَى « ادْعُوا رَبّكُمْ تَضْرُبُهُ وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ » وَقَالَ تَعَالَى « وَإِذَا سَأَلَكَ عَبْدِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أَحِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا

العبادة استكبار عن الدعاء وعلى هذا فالوعيد إنما هو في حق من ترك الداء استكباراً ومن فعل ذلك كفر وأمارات كملقد من المقصود فلا يتوجه إليه الوعيد المذكور وإن كانا زريان ملازمة الدعاء والاستكثار منه أرجع من الترك لكثرة الأدلة الواردة في الحسن عليه قال الحافظ في الفتح وقد دلت الآية الآتية قريباً في السورة المذكورة أن الإجابة مشروطة بالأخلاق وهو قوله تعالى فادعوه مخلصين له الدين وحكي القشيري في الرسالة الخلاف في المسألة فقال اختلاف أئم الامرين أولى الدعاء أو السكوت والرضا فقيل الدعاء وهو الذي ينبغي ترجيحه لكثرة الأدلة لا فيه من اظهار المخصوص والافتقار وقيل السكوت والرضا أولى لما في التسليم من الفضل ثم نقل شبهة هذا القول وأجاب عنها بما يرجع حاصلاً إلى أن الدعاء من جملة العبادة لساقيه من المخصوص والافتقار ثم نقل عن طائفة أنه ينبغي أن يكون داعياً بلسانه راضياً بقلبه قال القشيري والأولى أن يقال إذا وجد في قلبه إشارة إلى الدعاء فالدعاء أفضل وبالعكس وقال الحافظ في الفتح القول الأول أعلى المقامات وهو أن يدعوا بلسانه ويرضى بقلبه والثاني لا يطأى من كل أحد فيبني أن يختص به الكل قال القشيري ويصبح أن يقال ما كان لله أو المسلمين فيه نصيب فالدعاء أفضل وما كان للنفس فيه حظ فالسكوت أفضل وعبر ابن بطال عن هذا القول لاحكامه بقوله يستحب أن يدعوا لغيره ويترك لنفسه « ( وَقَالَ تَعَالَى ادْعُوا رَبّكُمْ تَضْرُبُهُ وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ) أَيْ ذُوِّي تَضْرُبُهُ وَابْتَهَالٍ ( وَخُفْيَةً ) وَالاَصْحُ ان يكره الصياغ والتداه في الدعاء ( إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ) التجاور زين في شيء أمر وابه ومنه الاطنان في الدعاء مثل مسألة على الجنة وتعيمها وإستيرقها وأمثال ذلك ( وَقَالَ تَعَالَى وَإِذَا سَأَلَكَ عَبْدِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أَحِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا فَقِيلَ أَنِّي قَرِيبٌ أَيْ جَلَّى أَطْلَعَ عَلَى جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ قال أعرابي يارسول الله أقرب بـ ربنا فنتائجيه أم بعيد فنتابده فنزلت ورؤى لانزل قوله تعالى ادعوني أستجب لكم قال الناس لم نعلم أى الساعة ندعوه فنزلت ( أَحِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا )

دُعَانِ الْآيَةَ » وَقَالَ تَعَالَى « أَمْنِيْبُ الْمُضْطَرَ إِذَا دَعَاهُ وَيُكْشِفُ السُّوءَ » الآية  
 \* وَعَنْ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما عنِ الْذِي مُنْتَهِيَّ قَالَ « الدُّعَاءُ هُوَ  
 الْعِبَادَةُ » رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح \* وَعَنْ عَائِشَةَ  
 رضي الله عنها قالت « كَانَ رَسُولُ

دُعَانَ فَلِسْتِجِيبُوا لِي ) أَيْ فَلِيُجِيبُوا لِي إِذَا دَعَوْتُهُمْ إِلَى الطَّاعَةِ كَمَا أُجِبَتُهُمْ لِمَا هُمْ  
 (ولِيُؤْمِنُو بِي) امْرَ بِالثَّبَاتِ وَالْدَّوَامِ (لعلهم يرشدون) راجح بن اصابة الرشد \* (وقال  
 تَعَالَى إِمَّا مِنْ يُحِبُّ الْمُضْطَرَ إِذَا دَعَاهُ ) وَكَانَتِ الْكُفْرَةُ مُعْتَنِيْةً بِذَلِكَ لَا تَلْجَأُ حَالُ  
 الاضطرار إِلَيْهِ سَبِّحَاهُ (وَيُكْشِفُ السُّوءَ وَيُحَمِّكُ خَلْنَاءَ الْأَرْضِ ) أَيْ  
 سَكَانَاهَا يَهْلِكُ قَوْمًا وَيَنْشِئُ آخَرِينَ (إِنَّهُ مَعَ الَّذِي قَلِيلًا مَانَذَ كَرَونَ) مَا صَلَةُ أَيِّ  
 تَذَكَّرُونَ لَذَكْرًا قَلِيلًا لَا يَرْتَبِطُ عَلَيْهِ تَهْمَةٌ وَالْمَرَادُ مِنَ الْقَلْلَةِ الْعَدْمُ وَفِرْسَنَا الْآتِينَ بِكَلَّاهَا  
 لَا شَارَةَ لِالْمُصْنَفِ لِكُلِّ بَوْلِهِ (الْآيَةَ) « (وَعَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما عنِ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ ) تَقْدِيمُ أَنَّ الْحُصْرَ فِيهِ غَيْرُ حَقِيقَيِّ بَلْ  
 ادْعَائِي نَظِيرِ حَدِيثِ الْحَجَّ عَرْفَةَ وَجَرِيَ عَلَيْهِ أَيْضًا بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ مِنْ شَرَاحِ الْمُحْسَنِ  
 وَجَهْلِهِ فِي الْحَرَزِ عَلَى الْحُصْرِ الْحَقِيقَ كَمَا هُوَ الْمُتَبَادرُ مِنْ تَعرِيفِ الْحَرَزَيْنِ وَضَمِيرِ النَّصْلِ  
 قَالَ وَذَلِكَ لَأَنَّ اظْهَارَ الْعَبْدِ الْعَجْزَ وَالْحِتَاجَ عَنْ نَفْسِهِ وَالاعْتَرَافُ بِأَنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى  
 اجْبَابِهِ مَوَاهِدِ اسْتِجَابَ أَمْ لَمْ يَسْتَجِبْ كَرِيمٌ غَنِيٌّ لَا يَخْلُلُ لَهُ وَلَا يَحْتَاجُ لَهُ إِلَى شَيْءٍ  
 حَقِيقَيِّ يَدْخُلُ لِنَفْسِهِ وَيَمْنَعُهُ مِنْ عِبَادَتِهِ هُوَ عِبَادَةُ كَارِوِيِّ عَنْ أَنْسٍ أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الدُّعَاءُ مِنْ الْعِبَادَةِ رواه الترمذى وقال غريب من هذا الوجه وَمِنْ الشَّيْءِ  
 خالصِهِ وَمَا يَقُولُ بِهِ كَمَعْ الدِّمَاغِ الَّذِي هُوَ تَقْيِيَهُ وَمِنْ الْعَيْنِ شَحْمَهَا وَالْمَعْنَى أَنَّ الْعِبَادَةَ  
 لَا تَقْوِي إِلَّا بِالْدُّعَاءِ كَمَا أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَقْوِي إِلَّا بِالْمُخْرَجِ وَقَالَ الْفَاسِيُّ أَيْ هُوَ الْعِبَادَةُ  
 الْحَقِيقَيَّةُ الَّتِي تَسْتَأْهِلُ أَنْ تُسَمَّى عِبَادَةً لِدَلَالَتِهِ عَلَى الْإِفْيَالِ عَلَى اللَّهِ وَالْأَعْرَاضِ عَمَّا مَوَاهِدَ  
 إِهَ (رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح) وقدم أنه رواه أيضاً  
 النَّافِي وَابْنِ ماجِهِ وَابْنِ الْحَارِمِ كَمْ صَحِيْحَهُ أَيْضًا وَفِي الْمُحْسَنِ وَرواه ابن أبي شيبة في  
 الْمُصْنَفِ وَابْنِ حِبَانَ وَالْأَمَامَ أَحْمَدَ فِي مُسْنَدِهِ زَادَ شَارِحَهُ وَأَخْرَجَهُ الْبَخارِيُّ فِي  
 قَارِبِهِ وَالْطَّبرَانِيُّ فِي كِتَابِ الدُّعَاءِ (وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها فَالْمُتَكَبِّرُ كَانَ رَسُولُ

الله ﷺ يستحبّ الجماع من الدعاء ويدعُ ماسوئ ذلك « رواه أبو داود بساند جيد وعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءَ النَّبِيِّ ﷺ أَتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ » متفق عليه . زاد مسلم في روايته قال وكان أنس إذا أراد أن يدعُ بدعوة دعا بها فيه وعَنْ أَبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ

الله صلى الله عليه وسلم يستحب ) أي يجب وصيحة الافعال للمبالغة (الجماع من الدعاء ) أي الدعاء الجامع للهممات والمطالب فيكون قليل النبي جليل المعنى ( ويدع ) أي يزرك ( ماسوئ ذلك ) وذلك لأن القوي البشرية تعجز عن الدوام على القيام بأداء الآداب المستحقة للربوبية المطلوبة من الداعي فتدبر له الآيات بالللهظ البسيط لسهولة القيام بالأداب زمانه وتدبر أن يكون جاعما ليصل لطلبه باسهل طريق ( رواه أبو داود بساند جيد ) ورواه الحاكم في مستدركه وصححه وقال الحافظ السخاوي في شماعة تخرج أحاديث الأذكار وقد أخرجه من طريق الطبراني ما فظه هذا حديث حسن أخرجه أحد وغيره \* ( وعن أنس رضي الله عنه قال كان أكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم ) أي أكثر ما يداوم عليه من الدعاء ( اللهم ) أي يا الله ( آتنا ) ( أيا اعطنا ) ( في الدنيا حسنة ) يدخل فيها كل خير دنيوي وصرف كل شر ( وفي الآخرة حسنة ) مثل ذلك ( وقنا عذاب النار ) تخصيص بعد تعميم لانه هو الفوز وبعض السلف خصص الحسنة في الموضوعين بشيء خاص والتعميم أولى ( متفق عليه ) ورواه أحمد وأبو داود ( زاد مسلم في روايته ) للحديث على البخاري ( قال ) أي الرأوي ( وكان أنس إذا أراد أن يدعُ بدعوة ) بفتح الدال مرأة من الدعاء ( دعا بها فإذا أراد أن يدعُ بدعاء دعا بها ) أي بهذه الدعوة ( فيه ) أي في جملته وذلك اقتداء به صلى الله عليه وسلم لاكتاره منها لقلة انتظامها واحتاط بها بغیر الدارين \* ( وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) قوله ( اللهم آتنا ) للكشعبي الله ربنا آتنا اه قسطلاني

سَكَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالثُّقُولَ وَالْمَفَافَ وَالْغَنِيَ » رواه مسلم « وَعَنْ طَارِقِ بْنِ أَشْيَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْأَلَ عَلَمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ ثُمَّ أَمْرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ السَّكَلَاتِ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي وَآرْجُنِي وَاهْدِنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي »

كان يقول اللهم إني أسألك المدى) بضم الماء وفتح الدال ضد الضلاله (والتقى) بضم التوقيع بمعنى القوى (١) وهي اسم مصدر من قوله أتيت الله اتقاه وهي امثال الاوامر واجتناب التواهي (والعفاف) بفتح المهملة وبالفاءين مصدر عف من باب ضرب أى الكفر عن المعاصي والقباع (والغنى) بكسر المعجمة والقصر أى الاستفناه عن الحاجة الى الخلاائق وقدم المدى لانه الاصل والتقى مبني عليه وعطف عليه العفاف عطف خاص على عام اهتماما به لأن النفس تدعوه الي ضده فسأل من الله الاعانة على تركه وبعد أن ألم مطالب الدين توجه بعض مطالب الدنيا وهو الغنى أى عدم الحاجة الى الناس (رواه مسلم) قال الحافظ السخاوي في تمهيذ تخریج أحاديث الاذكار ورواه أبو داود والطیالسى وأحمد بن حنبل والترمذى وابن ماجه وقال الترمذى حديث حسن صحيح اه « ( وعن طارق ) بالظاء المهملة والراء والقاف ( ابن أشيم ) بوزن أَحَدُ وَالشِّينَ فِيهِ مُعْجَمَةٌ بَعْدَهَا تَحْكِيمَةٌ أَبْنَى مُسَعُودُ الْأَشْجَعِيِّ ( رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ) وَالْأَدْبَرِيِّ مَالِكِ صَحَابِيٍّ قَالَ مُسَلِّمٌ لِمَرْوَهِ وَعَنْهُ غَيْرِ أَبْنَى مَالِكٍ أَخْرَجَ عَنْهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْتَّارِيخِ وَمُسَلِّمٌ أَرْبَعَةً أَحَادِيثَ فَيَا نَلَهَ أَبْنَى الْجُوزَى عَنِ الْبَرْقِيِّ أَتَرَدَ بِهِ مُسَلِّمٌ فَرَوَى عَنْهُ حَدِيثَيْنِ ( قَالَ كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْأَلَ فِي الْإِسْلَامِ ( عَلَمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ ) اهْتَمَّ بِهَا وَلَا هَادِعَةُ إِلَّا سُلْطَانَ الْإِسْلَامِ ( ثُمَّ أَمْرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ السَّكَلَاتِ ) وَبَيْنَهَا بِقَوْلِهِ ( اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْجُنِي وَاهْدِنِي وَطَافِنِي وَارْزُقْنِي ) بَدَا بِالْمُفْرَغَةِ لِكُونِهَا كَالتَّخلِيةِ بِالْمُعْجَمَةِ لِمَا فِيهَا مِنَ التَّنْزِيمِ مِنْ قَدْرِ

(١) في النسخة جمع التقوى والذى في الصحاح التقوى والتقى واحد والواو بدللة من الياء اه

رواه مسلم . وفي رواية له عن طارق « أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي قَالَ قُلْ : اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي وَآدْعُ حُنْيَ وَعَافِي وَأَرْزُقِي فَإِنْ هُوَ لَكَ تَعْجِمُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ » وَعَنْ ابْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اللَّهُمَّ مُصْرِفُ الْتُّوبَرِ صَرْفُ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ » رواه مسلم \* وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَالَ تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ جَهَدِ الْبَلَاءِ »

المعصية وعقبها بالرحمة لكونها كالمحلة بالمهملة وعطف عليها عطف خاص على عام قوله واهدى لانه من اعظم المقاصد والمطالب وبعد تمام المطالب بسؤال العافية ليقدر على شكر الرحمة والقيام بدعائين المداية والرزق لستريع نفسه عن الهم بتحصيله المشغل عن القيام بالطاعة ( رواه مسلم ) في الدعوات ( وفي رواية له ) أى لسلم ولابن ماجه ايضاً ( عن طارق أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَتَاهُ رَجُلٌ ) حالية باضمار قد ( فقال يارسول الله كيف أقول حين أأسأل ) أى أدعوه ( رب قال ) جملة حالية من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كاتب قبلياً ( قل اللهم اغفر لي وارحني وعافي وارزقي ) زاد مسلم وجع أصابعه إلا الإبهام وقال ( فان هؤلاء ) أى الكلمات ( تجمع لك دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ ) أى مطالبهما فان الرزق والعافية والرحمة تعمهما والقرآن يخص الآخرة \* ( وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال ) قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ان قلوب بني آدم كلها بين أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفة كيف يشاء ثم قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( اللَّهُمَّ هَرِفْ الْقُلُوبَ ) أى مغيرها من شأن الى شأن آخر كالمداية بعد الضلاله وعكهه ( صرف قلوبنا ) أى غيرها من حال الى حال ( على طاعتكم ) ظرف لغو متعلق بصرف أي صرف على طاعتكم قلوبنا فلا ترغبا بعد المدى ( رواه مسلم ) ورواهنسائي \* ( وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ) عدل اليه عن عوذوا للمبالغة ( بالله من جهد الباء ) الجهد بفتح الجيم وضمها تعوذوا ( وكل ما أصاب الإنسان من شدة المشقة ومالا طاقة له بحمله ولا يقدر على دفعه عن نفسه فهو من جهد الباء ) وروى عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سئل عن جهد

وَدَرَكُ الشَّفَاءِ وَسُوءُ الْقَضَاءِ وَشَهَادَةُ الْأَعْدَاءِ » متفق عليه . وفي رواية  
قال سفيان أشْكُ أَنِي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا

البلاء فقال قلة المال وكثرة العيال وقال الحافظ في الفتح الحق أن ذلك فرد من أفراد جهد  
البلاء وقيل هو ما يختار الموت عليه والبلاء بفتح المودحة والمد (ودرك الشفاء) بفتح  
الدال والراء ويجوز اسكان الراء فيما فتح مصدر (١) وبالاسكان اسم مصدر قال في السلاح  
هو الارث والتعاق والشقاء بالفتح والمد الشدة والسر وهو ضد السعادة ويطلق  
على السبب المؤدي الى ال�لاك (٢) (سوء القضاء) أي المقضي اذا حكم الله من حيث  
هو حكمه كله حسن لسوء فيه والقضاء هو الحكم بالكليات على سبيل التفصيل  
فيما لا يزال (وشهادة الاعداء) هي الحزن بفرح عدوه والفرح بحزنه وهي مما ينكس  
في القلب ويؤثر في النفس تائياً شديداً وإنما دعا النبي ﷺ بذلك تعلماً (٣) لامته وهذه  
دعوة جامحة لأن المكر وء إمأن يلاحظ من جهة المبدأ وهو سوء القضاء أو من جهة  
المعاد (٤) وهو درك الشقاء اذ شقاوة الآخرة هي الشقاء بالحقيقة أو من جهة المعاش وذلك  
اما من جهة غيره وهو شهادة الاعداء أو من جهة نفسه وهو جهد البلاء وإنما تعود  
عليه من هذه الامور تعلماً لامته والا فإن الله تعالى أمنه من ذلك أجمع أو أنه أفق  
بعد ما لوقع ذلك بامته (متفق عليه) ورواه النسائي (وفي رواية) أي للبخاري في  
الدعوات وكذا هو عند مسلم باللفظ الذي ساقه المصنف (قال سفيان) هو ابن عبيدة  
راوى الحديث المذكور (أشك اني زدت واحدة منها) أي الأربع ولا أدرى  
أيتها المزيدة قال الحافظ في فتح الباري أخر جهاب الجوزي من طريق على بن عبد الله بن

(١) الظاهر أنه اسم مصدر سواء أفتحت رأوه أم أسكنت لأن الفعل أدرك

(٢) ويطلق على نفس الهملاك كما في القسطلاني وغيره

(٣) لا يخفى أن لفظ الحديث تعودوا به الله أعلم فهذا الكلام إنما يهاتي في

حظرت كان النبي صلى الله عليه وسلم يتغذى أطع وهي إحدى روايات هذا الحديث  
في البخاري ومسلم

(٤) هذا إنما يتأتى على تفسير الشقاء بالهملاك كما سبق

وَعَنْهُ قَالَ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِ الَّذِي  
هُوَ عِصْمَةً أَمْرِي وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي  
الَّتِي فِيهَا مَعَادِي»

هاشم عن سفيان فاقتصر على ثلاثة ثم قال قال سفيان وشماهدة الاعداء وأخرجه الإمام عيلى من طريق أبي عميرة عن سفيان وبين فيه أن المزيدة هي شماهدة الاعداء وعرف منه تعين المحصلة المزديدة اه قال الكرمانى كيف جاز له خلط كلامه بكلام رسول الله ﷺ حيث لا يفرق بينهما ثم اجاب بأنه ما خلط ولكن اشتبهت عليه تلك الثلاثة بعينها وعرف أنها من هذه الاربعة فذكرها تحقيقاً لرواية الثلاثة قطعاً اذلا مخرج عنها ولفظ البخاري قال سفيان الحديث ثلات وزدت واحدة فصارت أربعاً وقد أخرجه البخاري في الفدر عن سفيان بالتحصال الأربع بغير تميز وأجاب الحافظ عما أوردته الكرمانى بأن سفيان كان اذا حدث عينها ثم طال الامر فطرقه السهو عن تعينها حفظ بعض من سمع تعينها منه قبل أن يطرقه السهو ثم بعد أن طرقه السهو وخفي عليه تعينها نذكر كونها مزيدة مع اباهما ثم بذلك إما أن يحمل الحال حيث لم يقع تميزها لاتعينا ولا ابها ماعنى أن يكون ذهل عن ذلك أو عين و Miz فذهل بعض من سمع منه ويترجح كون المحصلة المزديدة هي الشهادة بأنها تدخل في عموم كل واحدة من الثلاث اه ومن الخطيب العجيب قول القاري في الحرس جلاة سفيان تعنه أنزيد من قبل نفسه ما يدرج في لفظ النبوة بل انما زيادة في روايته على سائر الروايات وزيادة الثقة مقبولة وستأتي هذه الزيادة في حديث آخر اه وذلك لأن قد ثبت عند التصریع بأنه أدرج ذلك لها بقى لغيره بحاله (وعنه قال كان رسول الله عليه وسلم يقول اللهم أصلح لي ديني) بأن توفيق للقيام بأداءه على الوجه الأكمل الام (الذى هو عصمة أمرى) أي ما اغتصب به في جميع أمورى وفي الصلاح العصمة المنع والحفظ وقيل هو مصدر بمعنى الفاعل وقد قال تعالى واغتصبوا بمحبل الله جيما (وأصلح لى دنياي التي فيها معاشى) أي مكان عيشى و زمان حيائى أي باعطاء الكفاف فيما يحتاج اليه و باذ يكون حلالاً و معيناً على طاعة الله (وأصلح لي آخرتى "تن فيها معادي) أي مكان عودي أو زمان أعادتى باللطف والتوفيق على العبادة

وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍ» (رواه مسلم) •  
 وعن علي رضي الله عنه قال قال لي رسول الله ﷺ « قُلِ اللَّهُمَّ أَهْدِنِي  
 وَسَدِّدْنِي » . وفي رواية « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ » رواه مسلم  
 • وعن أنسٍ رضي الله عنه قال « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي  
أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالسَّكَلِ وَالْجُنُبِ وَالْمَرَّ »

والخلاص في الطاعة وحسن الخاتمة ( واجعل الحياة ) أي طول عمرى ( زيادة  
 لي في كل خير ) أي من إيقان العلم وإتقان العمل ( واجعل الموت ) أي تحجيمه  
 ( راحقلى من كل شر ) أي من الفتن والمحن والابلاء بالمحصنة والفتنه ومحصل آخر هذا  
 الدعاء اجعل عمرى مصروفًا فيتحب وينجني ما تكره وهو من الادعية الجوامع ( رواه  
 مسلم ) • وعن علي رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلي الله عليه وسلم قل اللهيم اهدنى  
 وسدنى من التسديد في الامر الآتيان بسدىدا ( وفي رواية اللهيم اني اسألك الهدى  
 والسداد رواه مسلم ) وفي مسلم زيادة واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد  
 سداد السهم قال المصنف السداد بفتح السين وسداد السهم تقويه ومعنى سددنى  
 وفقني واجعلني مصينا في جميع أمورى وأصل السداد الاستقامة والقصد في الامر  
 وأما الهدى هنا فهو الرشاد يذكر ويؤثر ومعنى اذكر بالهدى اطأ أي تذكر ذلك  
 في حال دعائك بهذه اللقطتين لأن هادي الطريق لا يزيغ عنه ومسدد السهم  
 بمحض على تقويه ولا يستقيم له رمية حتى يقومه وكذا الداعي ينبغي أن يحرص  
 على تسديد عمله وتقويه ولزومه السنة وقيل ليذكر بهذا اللقط السداد والهدى  
 لثلا ينساه اه ) ( وعن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم  
 يقول اللهيم اني أعود بك من العجز ) هو هنا عدم القدرة على الحير وقيل ترك ما يحب  
 يعلمه والتسويف به وكلها يستحب التخوض منه قال ابن الجوزى ( والكسل (١) )  
 تقدم ( والجبن ) بضم الجيم وسكون الموحدة ويشبهان على ما في القاموس هو المخوف  
 وضعف القلب فهو ضد الشجاعة ( والهرم ) بفتح التاءين الكبر والضعف المراد به صبر ورة

(١) قال النووي هو عدم ابعاث النفس بغير وقلة الرغبة فيه مع إمكانه

وَالْبُخْلٌ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ الْمُهَاتِرَةِ  
وَفِي رِوَايَةِ « وَصَلَّمَ الدِّينُ وَغَلَبَةُ الرُّجَالِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَعَنْ أَبِي بَكْرِ  
الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دُعَاءً أَدْعُوكَ

الرجل خرقا من كبر السن بحيث لا يعز بين الامور المعتدلة المحسنة والمعقولة كما قاله المظہري (والبخل) بضم فسكون وفتحتین منع أداء ما يطلب أداؤه (وأعوذ بك من عذاب القبر) أي العذاب الشكاث فيه وفي الحديث القبر روضة من رياض الحنة أو حفرة من حفر النار وفي آخر القبر أول منزل من منازل الآخرة فان حسن فما بعده احسن وإن قبح لها بعده اقبح وعذاب القبر ينشأ عن فتنته أي سؤال الملائكة فيه (وأعوذ بك من فتنة المحيي والممات) أي الحياة والموت قال ابن الجزرى واختلف في المراد بفتنة الموت فقيل فتنة القبر وقيل فتنة الاحتضار اه وتقدم بسطه في كتاب الاذكار (وفى رواية) أي لـ لم (وضلع الدين) قال الحافظ هو بفتح المجمعة ، اللام الا عوجاع يقال ضلع يفتح اللام اي مال والمراد به ه هنا تقل الدين وشدة بحث لا يجد من عليه الدين وفاته ولا سيما مع المطالبة فقد قال بعض السلف مادخل هم الدين قبل الاذهب من العقل ملا يعود اليه (وغالية الرجال) بفتح العين المجمعة واللام مصدر مضارف قيل الى فاعله وقيل الى مفعوله فكأنه وأشار الى العود من ان يكون مظلوما أو ظالم او فيه إيماء الى العود من الجاه المفترط والذل المبين (رواوه مسلم) وفي السلاح عزوه بعد إيراده بلفظه المذكور اولا الى قوله والممات رواه البخارى ومسلم وأبوداود والنسائي وابن حبان في صحيحه ورواوه الحاكم في المستدرك وزاد فيه والفسوة والقتلة والذل والقلة والمسكينة وأعوذ بك من الفقر والكفر والفسق والشقاق والنفاق والسمعة والرياء وأعوذ بك من الصنم والبك واجنون والجadam وسيء الاسقام وقال صحيح على شرط الشيختين اه \*\* (وعن أبي بسكت الصديق رضي الله عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمي دعاء أدع) جواب الشرط المقدر لـ كونه في سياق اطلب وفي نسخة باثبات الواو على انه من فرع

فِي صَلَاتِي قَالَ قُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ثُلَمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الدُّنْوَبُ إِلَّا أَنْتَ فَاغْفِرْ لِي  
مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَأَرْجُحُ أَنْكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » متفق عليه . وفي رواية : وفي  
بيهقي . وروى ظلماً كثيراً بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة فييني أن يجمع  
بينهما فيقال كثيراً كبيراً \* وعن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ  
أنه كان يدعون بهذا الدعاء

والجملة صفة دعائية (في صلاته) أي فيكون دعاء جامعاً لآلة اختار الحبيب للحبيب في  
مناجاة القريب الحبيب (قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ) بايقاعها في فعل المنادي  
وتركتها لفعل الأوامر ( ظلماً كثيراً ) أكد ذلك بالمصدر ثم بوصفه زيادة في التذلل  
والخضوع للمولى سبحانه وتعالى وجلة ( ولا يغفر الذنب الا انت ) معطوفة على  
جملة إن ومدخوها أو حال أي الحال أنه لا يقدر على الغفران الذي أدى عدم المؤاخذة  
به وستره أو محوه بالنكية الآيات ( فاغفر لي مغفرة ) أي عظيمة الشأن عليه المكان  
كما بينه قوله ( من عندك ) فانما يجيء من العظيم حقه أن يكون عظياً أو المراد بقوله  
من عندك هب لي مغفرة فضلا وإنما اكتن لها أهلاً ( وارجحني ) أي رحمة من عندك  
وتحذف اكتفاء بوصف قرينه به ( انك انت الغفور الرحيم ) دون غيرك كما يوحي  
إليه تعريف الحزبين وضمير الفصل وهو ماصفتان ذكرتا ختماً الكلام على جهة المقابلة  
لما تقدم فالغفور مقابل لقوله اغفر لي والرحيم مقابل لقوله ارحمني وهو مقابلة  
مرتبة ( متفق عليه ) ورواوه الترمذى والنسائى وابن ماجه ( وفي رواية ) مسلم  
( وفي بيهقي ) أي بعد قوله صلاته ( وروي ) أي في مسلم كا في السلاح ( ظلماً  
كثيراً وظلماً كثيراً بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة فييني ) احتياطاً لبيان الایات باللفظ  
( أن يجمع بينها فيقول كثيراً كبيراً ) وهذا الاحتياط مطلوب في كل دعاء اختلاف  
الرواية في ضبطه رواية نحو اللهم اجعله غيناً هريراً بالتجهيز أو من بعده بالموحدة  
أو من تعاً بالتفوقة وقيل في الجمع في ذلك أن يؤتى بالدعاء على أحد الروايات ويعاد  
ثانياً باللفظ الآخر وعليه جماعة \* ( وعن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم أنه كان يدعون بهذا الدعاء ) تعلينا لامته واستغفاراً من ترك الاولى أو قوله تواضعنا

« اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي خَطَّيْتَنِي وَإِسْرَافِ فِي أَمْرِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ يَقْرُبُ اللَّهُمَّ  
أَغْفِرْ لِي رِجْدَى وَهَزَلَى وَخَطَّى وَعَمْدَى»

لرببه أو عما كان منه من سهو أو قبل النبوة بناء على عدم عموم العصمة لها والراجح خلافه وقيل اشتغاله بالنظر في مصالح الأمة ومحاربة الاعداء وتأليف المؤلفة ونحو ذلك شاغل له عن عظيم مقامه من حضور صنع الله عز وجل وفراغه تماسوه فيه ذنبًا بالنسبة اليه وإن كانت هذه الأحوال من أعظم الطاعات وأفضل الاعمال فهو نزول عن معالي درجه فيستقر لذلك وقيل انه كان دائمًا في الترقى في الأحوال فاذا رأى ما قبلها دونه استقر منه كاً قيل حسناً الإبرارات بين وقيل يتجدد للطبع غفلات فيستقر إلى الاستقرار وقال ابن الجزرى هفوات الطبع البشري لا يسلم منها أحد والأنبياء وإن عصموا من الكبائر لم يعصوا من الصغائر اهقلت لأنس ذلك بل معمصومون من الكبائر والصغريات قبل النبوة وبعدها وهو من شرح البخارى للعين وفي الفتح للحافظ قيل عن السهر وردى ما حاصله أن سبب استقراره عليه تعالى تقاصر خطى نفسه الشريرة عن اللحوق بالروح في العروج فاقتضت الحكمة ابطاء حركة القلب لثلا تقطع علاقة النفس به فتبيّن العباد حروم من فكان النبي صلى الله عليه وسلم يفرغ إلى الاستقرار لقصور النفس (١) عن اللحوق بالقلب أهمل حصانه عطف على الدماء عطف بيان قوله (اللهم اغفر لي خطئي) أي ذنبي ويجوز تسهيل المجزء فيقال خطئي بالتشديد (وجهل) أي ما صدر مني من أجل جهلي وفيه إيماء إلى قوله تعالى إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهلهم قال الغوى أجمع السلف على أن من عصى الله فهو جاهل (واسراف) أي بجاوزته عن الحد (في أمرى وما أنت أعلم به مني) أي من الحالات والسيئات ثم يحصل أن يراد بهذه الأمرين ما قبلهما فيكون اطناناً وأن يراد بهما ما يسعه وغيره من المكر وهات وخلاف الأولى فيكون من عطف العام على الخاص (اللهم اغفر لي جدي) أي ما أفعله من الحالات على طريق الجد بكسر الجيم أي الاجتهاد في عمله (وهزلي) ضد ما قبله (وخطئي وعدي) الخطأ نقىض

(١) الذي يظهر أن يقال لا بطاء حركة القلب بالغنى الملكي عليه للحكمة المذكورة كما هو صريح قوله عليه السلام انه ليغان على قلبي الحديث

وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخْرَجْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَمْتُ وَمَا  
أَنْتَ أَعْلَمْ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمُقْدَمُ وَأَنْتَ الْمُؤْخَرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ  
مُتَفَقٌ عَلَيْهِ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ فِي  
دُعَائِهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا كُمْ أَعْمَلُ<sup>١</sup> رواه

الصواب وقد يمد والخطاء الذنب على ما في الصحاح قال الحافظ وقع في رواية الكشيني خطئي وكذا أخر جمه البخاري في الأدب المفرد وهو المناسب لذكر العمد ولكن جمهور الرواية على خطأ يابي جمع خطيبة وعطف العمد عليهما من عطف المخاص على العام فان الخطيبة اعم من أن تكون عمد او خططاً أو من عطف احد المامين على الآخراه او أنه من باب عطف احد الوصفين على الآخر كاف قوله تعالى تلك آيات القرآن وكتاب مبين ( وكل ذلك ) أي المذكور من الامور ( عندي ) أي موجود أو ممكن وهو للتذليل للسابق قال المصنف قاله صلى الله عليه وسلم تواضعاً وهضم النفسه وعن رضي الله عنه عدد فوات الشكال وترك الاولى ذنوبها حصل له أن حسان البرار سينات المقربين ( اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ) كناية عن التعميم كقوله ( وما أسررت ) أي فعلته مخفياً الله عن اعين الناس ( وما أعلنت ) أي اظهرت ( وما انت أعلم به مني ) من ذلك أو منه ومن غيره بأن خلا عن الانتصاف بشيء ماذكر ( انت المقدم ) أي من تشاء الى الجنة بالتوقي للعمل الصالح ( وأنت المؤخر ) لمن تريد الى النار بالخذلان ( وانت على كل شيء ) أي ماذكر و من غيره من المكبات ( قدير ) لا يعجزك شيء ملان القدرة صفة ذاتية لم ولا نومالذات لا يختلف ( متفق عليه ) وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول ( معلم الامته وأداة لحق الروبية وتواضعا للحضرۃ الالھیة ( في دعائہ اللہ ان اعوذ بك من شر ما عملت وشر ما لم اعمل ) استعاذ صلی اللہ علیہ وسلم من ان یعمل فی المستقبل من الزمان ملايضاه اللہ تعالیٰ فانه لا یامن مکر اللہ الالقوم الخاسرون وقيل استعاذ من ان یصیر معجا بنفسه فی ترك القبائع وسائل ان یرى ذلك من فضل اللہ علیہ لا بمحوله وقوته ( رواه

مسلم \* وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال « كان من دعاء رسول الله ﷺ اللهم إني أعودك بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك وفجاءة نعمتك وتحجيم سخطك » رواه مسلم \* وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال « كان رسول الله ﷺ يقول اللهم إني أعودك بك من العجز والكسل والبخل والهرم وعذاب القبر اللهم ات نفسى تقوها »

مسلم ) ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه ) ( وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم إني أعودك من زوال نعمتك ) أي الدينية أو الدنيوية النافعة في الأمور الآخرية ( وتحول عافيتك ) بتشديد الواو المضمومة أي تبدل ما رزقني من العافية إلى البلاء ثم الزوال يقال في شيء كان ثابتاً في شيء ثم فارقه وتحول تغير الشيء وانفصله عن غيره فمعنى زوال النعم ذهابها من غير بدل وتحول العافية إلى الصدمة بالمرض وقال ابن الجوزي تحول العافية بضم الواو مشددة يعني انفصالها ( وفجاءة نعمتك ) بضم الفاء وفتح الجيم ممدودة من فاجأه مفاجأة بغضه من غير تقدم سبب وروى بفتح الفاء وسكون الجيم والتقطمة يكسر التون وسكون القاف وفي نسخة بفتح سكون وشخص فجاءة النعم بالاستعارة لأنها أشد من أن تصيبه تدريجاً كما ذكره المظہری والتقطمة العقوبة ومنه في تقدّم الله منه أي يعاقبه وعطّف عطف عام على خاص قوله ( وتحجيم سخطك ) أي أسباب غضبك الحالاً بعد تفصيل ( رواه مسلم ) ورواه أبو داود والنسائي » ( وعن زيد بن أرقم ) بازاء والكاف بوزن أَهْمَد وتقدمت ترجمته ( رضي الله عنه ) في باب تعظيم أهل بيته رسول الله صلى الله عليه وسلم ( قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ) معلماً لامة ( اللهم إني أعودك من العجز والكسل والبخل والهرم وعذاب القبر ) تقدم ما يتعلّق به قريباً ( اللهم آت ) بالمدّى اعطي ( نفسى تقوها ) أي امتناع الأوامر واجتناب النواهي واضيف إليها للملائكة وقيل معنى آتها تقوها أي وفقها بأهمّ القيام بها وقيل الأولى تفسير التقوى بما يقابل الفجور كافي قوله تعالى فالممّا فخرها وتفقاها احترازاً عن متابعة الموى وارتكاب الفجور

وَرَبُّكَمَا أَنْتَ خَيْرٌ مِنْ زَكَاهَا أَنْتَ وَلِهَا وَمَوْلَاهَا اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا » رواه مسلم \*

والقواوش لأن الحديث هو البيان للآية (وزكها) أي طهرها من الرذائل (أنت خير من زكها) لأن القادر على ذلك وغيرك لا فدرة لهالية وقوله (أنت ولها) أي ناصرها (ومولاها) أي مالكها وسيدها جملة مستأنفة كالدليل لما قبله لأن شان السيد والناصر الاعتناء بذلك واصلاحه (اللهم اني أعوذ بك من علم لا ينفع) حذف المعنول ليعلم أي من علم لا ينفع فيه لاحد أو انه من تنزيل المتعدي منزلة القاصر لمدم تعلق الفرض بالمعنى كاف في قوله تعالى هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون وفيه ايماء الى أن العلم المتنفع به ولو للغير غير مستفاد منه لترتب النفع عليه في الجملة وقيل هو الذي لا يعمل به وفي الحديث المرفوع العلم الذي لا يعمل به كالكثر الذي لا ينفق منه اتب صاحبه في جمعه ثم لم يصل الي شعه وقال الطبي العلم الذي لا ينفع هو الذي لا يذهب الاخلاق الباطنة فيسرى منها الي الافعال الظاهرة ويحوز بها التواب الاكملي وانشد

يامن تباعد عن مكارم خلقه \* ليس التفاخر بالعلوم الراخرة

من لم يهذب علمه أخلاقه \* لم ينفع بعلمه في الآخرة

(ومن قلب لا يخشى) أي عند ذكر الله تعالى وسماع كلامه وهو القلب القاسي وفي حديث الترمذى عن ابن عمر مرفوعا وان أبعد الناس من الله القلب القاسي والقلب يتطلب منه أن يكون خاشعا لبارئه من شح حمل ادله صدره متاهلا لغزو النور فيه فإذا لم يكن كذلك كان قاسيا فيجب ان يستعاذ منه قال تعالى فوبيل للقايسية قلوبهم (ومن نفس لا تشبع) أي للحرص الباعث لها على ذلك وقال التور بشقي يعتمد ان معناه ما ذكر من كونها لا تفتر عن الجزع حرضا وان معناه النهمة وكثرة الاكل فالنفس اذا كانت منهومة لا تشبع حرية على الدنيا كانت أعدى اعداء المرأة (ومن دعوة لا يستجاب لها) أي من مقتضيات رد الدعوة وعدم اجابتها منطرد والمقت (رواه مسلم) ورواه الترمذى والنمسائى وأوله كاف في مسلم عن زيد

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ وَبِكَ خَاصَّتُ وَإِلَيْكَ حَاكَتُ فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخْرَتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ أَنْتَ الْمُقْدِمُ وَأَنْتَ الْمُؤْخِرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» زادَ بعْضُ الرُّواةِ «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»

لاأقول لكم إلا كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان يقول اللهم إني أعوذ بك من العجز أطع ( وعن ابن عباس رضي الله عنهمما ان رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم كان يقول اللهم لك ) لا تغيرك ( أسللت ) أي استسلمت وانقدت ( وبك آمنت ) أي صدقت بك و باوصافك الذاتية و نعمتك العلية و بكل ما اوحيت الى أنبيائك ( وعليك توكل ) اكتفاء بنصرك و عونك قال تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه ( وعليك أنت ) أي رجحت في الامور كلها اكتفاء بغيرك و تصرف قدرتك ( وبك خاصمت ) أي باقدارك لي على اقامة الحجج خاصمت العدو فقلجت عليه ( وعليك ) أي بما أنزلت من الكتاب والوسى ( حاكت ) أي حكت والمفاعلة للبالغة واجتهاده صلى الله عليه وسلم في بعض الاحكام هو بما أنزل اليه لكونه يستبطئه من ذلك و يأخذ منه بأحد أو جه الاستباط ( فاغفر لي ما قدمنت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت ) أي به قوله وما أسررت وما أعلنت وهو يعني ما قبله اطناها و اكتفاء في تغافل العطف بتغيير الصيغة ( أنت المقدم وأنت المؤخر ) فلا يدل من وليت ولا يعز من عاديت شعر

اذا لم يعنك الله فيما تريده « فليس خلوق اليه سبيل

وان هوم يرشدك في كل مسلك « ضللت ولو ان السماء دليل

( لا الله الا أنت ) وفي رواية للبخاري أوقال لا الله غيرك وفي رواية لا الله غيرك بالجزم بها فقط وهذه كالدليل لما أفاده الحصر في الجلتين قبله ( زاد بعض الرواة ) هو عبدالكريم أبوأميمة ذكره البخاري في باب التهجد ( ولا حول ولا قوّة إلا بالله) هو في المعنى كالمجملة قبله وأن بزيادة في الدلالة لما تقدمه وفيه كمال الرجوع الى

متفق عليه « وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو بِهِؤْلَاءِ الْكَلَامِ » اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار ومن شر العني والفقير » رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح وهذا لغ أبي داود « وَعَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَّاقَةَ عَنْ عَمِّهِ وَهُوَ قُطْبَةُ

الله تعالى والركون إليه في الأحوال كلها والاختصاص بمحبه والتوكيل عليه واللوذ به دون غيره ( متفق عليه ) رواه البخارى في التهجد والمدعاه والتوحيد وسلم في الصلاة بوق المدعاه وروايه النسائي في القنوت وروايه ابن ماجه في الصلاة « ( وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهؤلاء الكلمات ) ويبينها بقولها ( اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار ) أي الفتنه السبب عنها النار أو الاشقاء بيانه أي من ابتلاء هو النار ويكون عطف قوله ( وعذاب النار ) من عطف الردف سوجه اختلاف لفظ المضاف ويعتمل انت براد بفتحة النار توبيخ خرتها كما أشار إليه قوله تعالى كلما أتى فيها فوج سأ لهم خرتها ألم يأتكم نذير ( ومن شر العني والفقير ) أي أكثر المرتب عليهم كالكبير والعجب والشره والحرص والجمع للمال من الحرام والبغسل باداء حق الله الواجب المرتب على الاول وكانت ضجر والتبرم من القدر والواقع في المساخط الناشيء عن الثاني ( رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح وهذا لفظ أبي داود ) وللفظ الترمذى بزيادة ومن شر المسيح الدجال اللهم اغل خطاياي بماء الثلج والبرد واتقي قلي من الخطايا كما أثقيت التوب الا يرض من الدين وباعده بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهرم ، المأثم والمغرم \* ( وعن زياد ) بكسر الزاي وبالتحتية وآخره دال مهملة ( ابن علاقه ) بكسر المهملة وباللام التخفيفية وبالقاف وهو الشعبي بالثلثة والمهملة أبو مالك الكوف ثقة روى بالتصصل من أوسط التابعين مات سنة خمس وثلاثين ( ١ ) ومائة وقد جاوز سنه المائة خرج عنه البستة ( عن عمه وهو قطبة ) بضم القاف وسكون المهملة وبالموحدة

( ١ ) وفي نسخة وثانيين بدل وثلاثين . غ

ابن مالك رضي الله عنه قال «كان الذي عجل الله تعالى ويتكله يقول اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والآهواه» رواه الترمذى وقال حديث حسن  
وأعن شكل بن محمد رضي الله عنه قال «قلت يا رسول الله علمني دعاء»

والله (ابن مالك) الشعبي صحابي سكن الكوفة (رضي الله عنه) خرج حديثه  
البعارى في كتاب خلائق أفعال العباد ومسلم والترمذى والنمسائى وابن ماجه كذا في  
التقريب روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا قال في السلاح ليس  
لقطة في الكتاب ستة سوی حديثين هذا أحدهما والثانى في صلاة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بقاف والقرآن  
الجيد الحديث رواه مسلم والترمذى والنمسائى وابن ماجه اه (قال كان رسول الله  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يقول اللهم اني أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والاهواء) من  
اضافة الصفة في الاصل للموصوف لأن الاهواء كلها منكرة ويصبح كونها بيانية تم  
رأيتها الطبيعى قال الاضافة في الاولين من اضافة الصفة لموصوفها وفي الثالث بيانية لأن  
الاهواء كلها منكرة اه وهو يبنى على غلبة العرف في أنها غير محمودة ويمكن أن يبني على  
اصل اللغة بمعنى المشتريات النفسية فيتزد يكون منها المنكر ومنها المأروف فما وافق المجرى  
منها فمأروف ضد المنكر والأخلاق المنكرة كالمجنب والكبير والخلياء والغدر  
والحسد والطهاول والبغى والأعمال المنكرة كالازنى وشرب الخمر وسائر المحرمات  
والاهواء المنكرة كالأعتقدات الفاسدة والمقاصد الباطلة (روايه الترمذى وقال حديث  
حسن) ورواه ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه والطبرانى وزاد الترمذى  
في رواية له والادواء: جمع داء اى وأعوذ بك من الادواء المنكرة كالبرص والجذام  
فيكون بمعنى ماجه في حديث أنس وأعوذ بك من سب، الاسقام « ( وعن شكل )  
فتح المعجمة والكاف باللام (ابن حميد) بضم المهملة العبسى بالمهملتين بينهما  
موحدة الصحابي (رضي الله عنه) قال في التقريب له حديث واحد كما ذكره  
ابن الجوزى وغيره وقال في السلاح وليس لشكل في الكتاب ستة إلا في هذا  
الحديث ( قال قلت يا رسول الله علمت دعاء ) أى ذاشأن كما يدل عليه طلبه لذلك من

قال قل اللهم إني أعود بك من شر مكني ومن شر بصرى ومن شر لساني  
ومن شر قلبي ومن شر مبنى» رواه أبو أود والترمذى وقال حديث حسن  
\* وعن أنس رضى الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول «الله إني أعود بك  
من البرح و الجنون والجذام وسيء الأسماء»

عين الرحمة من أولى جوامع الكلام (فَأَقِلْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمِعِي) أَبَى بَانَ  
أَسْمَعَ كَلَامَ الزُّورَ وَالْهَتَانَ وَغَيْرِهِ مِنَ الْعَصَيَانِ أَوْ بَانَ لَا أَسْمَعَ بِهِ حَقًا (وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي)  
أَعَادَ الْجَازَ وَالْجَرُورَ مَعَ أَنَّ الْعَاءَفَ يَقُولُ مَقَامَهُمَا اهْتِمَامًا بِالْمَطْوَفِ وَإِعَادَةِ الْاحْتِقارِ لِأَحَدِهِمْ  
جَنْسٌ غَيْرُ مَاقِبِلَةٍ وَذَلِكَ بَانَ أَنْ نَظَرَ إِلَيْهِ عَمْرٌ وَمِنْهُ النَّظَرُ عَلَى وَجْهِ الْاِحْتِقارِ لِأَحَدِهِمْ  
الْعَابَدُ أَوْ اهْمَلَ النَّظَرَ وَالْاعْتِبَارَ فِي مَصْنَوْعَاتِهِ مُهْلَلًا سَبِّحَانَهُ (وَمِنْ شَرِّ  
الْلَّسَانِ) بَانَ أَتَكَلَّمُ فِيهَا لَا يَعْتِينِي أَوْ أَسْكَتُ عَمَّا يَعْتِينِي (وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي) بَانَ أَشْغَلَهُ بِغَيْرِ  
اللهِ وَبِغَيْرِ أَمْرِهِ (وَمِنْ شَرِّ مَنِي) بَانَ أَوْقَعَهُ فِي غَيْرِ حَلَهِ أَوْ يَوْقِنِي فِي مَقْدِيمَاتِ الرَّزْقِ  
مِنَ النَّظَرِ وَاللَّمْسِ وَالْمَشْيِ وَالْعَزْمِ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ وَقَالَ فِي السَّلاَمِ أَرَادَ بِهِ فَرْجَهُ وَقَعَ  
فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ يَعْنِي فَرْجَهُ وَقَيلَ هِيَ جَمْعُ مِنْيَةٍ وَهِيَ طَوْلُ الْأَهْمَلِ (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ وَ  
وَالْتَّرمِذِيُّ وَقَالَ خَدِيثُ حَسْنٍ) وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَالْحَاكَمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ «(وَعِنْ  
أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُوْصِ) هُوَ  
أَنْسُ الدَّسَادِ الْمَسَامِ وَالْخَبَاسِ الدَّمِ فَيَتَوَلَّ عَنْهُ ذَلِكَ (وَالْجَنُونُ) أَى زَوَالِ الْعَقْلِ أَى  
الْمُنْيَزِ بِهِ أَوْ بِغَيْرِهِ (وَالْجَذَامُ) قَالَ فِي الْقَامِوسِ هُوَ كَفْرَابُ عَلَةٌ تَحْدُثُ مِنْ اِتْشَارِ  
الْسُّودَاءِ فِي الْبَدْنِ كَلَهُ فَيَفْسِدُ مِزَاجَ الْأَعْضَاءِ وَهِيَئَهَا وَرَبَّهَا اِنْتَهَى إِلَى أَكْلِ الْأَعْضَاءِ  
وَسَقْوَطُهَا عَنْ تَفْرِحِهِ أَهْ وَاسْتَعْذَ ﷺ مِنْ هَذِهِ الْأَمْرَاضِ مَعْ أَنَّ فِي الصَّبَرِ عَلَيْها  
مِنْ يَدِ الْأَجْرِ حَشِيَّةً مِنْ ضَعْفِ الطَّاقَةِ عَنِ الصَّبَرِ وَالْوَقْوْعِ فِي الضَّجَّرِ فَيَفْوَتُ بِهِ الْأَجْرُ  
وَعُمْ بِهِ تَخْصِيصُ الْمَذَكُورَاتِ الْإِسْتِعَادَةِ فَقَالَ (وَسِيَّهُ الْأَسْقَامِ) أَى قَيِّحَهَا  
كَالْمَالِحِ وَالْعَمِيِّ وَإِنَّمَا قَيِّدَ بِسَيِّهَا لَاَنَّ الْأَمْرَاضَ مَطْهَرَةٌ لِلَّآنَامِ مَرْفَأَهُ لِلَّآنَامِ مَعَ  
الصَّبَرِ فَإِنْرَادُ أَلَا يَسْدِدُ بَابَ الْأَجْرِ خَصْوَمًا وَقَدْ جَاءَ أَشْدَدُهُنَّ بِلَامَ الْأَنْبِيَاءِ ثُمَّ  
الْأَلْوَاءِ فَالنَّفُوذُ مِنْ جَمِيعِ الْأَسْقَامِ لِيُسَى مِنْ دَأْبِ الْكَرَامِ وَقَالَ مِيرِكَ لِأَنَّهُ مِنْهَا

رواه أبو داود بسند صحيح « وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُouْرِ فَإِنَّهُ بِشَّ الصَّبَّاجِيْعَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ فَإِنَّهَا يَسْتَبَطِنُ الْبَطَانَةَ » رواه أبو داود بسند صحيح « وَعَنْ عَلَيِّ رضي الله عنه « أَنَّ مُكَاتَبًا جَاءَهُ قَالَ لِيْنِي عَجَزْتُ عَنْ كِتَابَتِي فَأَعِنِّي قَالَ أَلَا أَعْلَمُكَ

ما إذا تحامل الإنسان فيه على نفسه بالصبر خفت مؤنته مع عدم إزمانه كالحفي والصداع والرمد ولا كذلك المرض المزمن فإنه ينتهي بصاحبها إلى حالة يعرض عنده منها الحفيف ويقل دونها المداوى من ما يورثه من الشين (رواه أبو داود بسند صحيح) وروى بزيادة عند ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك والطبراني في المجمع الصغير « (وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُouْرِ ) أَيِ النَّفَرَطُ الْمَنَامُ مِنَ الْحَضُورِ (فَإِنَّهُ بِشَّ الصَّبَّاجِيْعَ ) أَيِ الْمَضَاجِعُ وَهُوَ الَّذِي يَنَمِّ مَعَكَ فِي فَرَاسِ وَاحِدٍ أَيِ بِشَّ الْمَصَاحِبُ لَا يَنْعِنُ اسْتِرَاحَةَ النَّفْسِ وَالْقَلْبِ فَإِنَّ الْجُouْرَ يَضُعِّفُ الْقُوَّى وَيُبَرِّأُ أَفْكَارًا أَرْدِيَّةً وَخِيَالَاتٍ فَاسِدَةً فَيَخْلُ بِوَظَافَتِ الْعِبَادَةِ وَمِنْ ثُمَّ حَرَمُ الْوَصَالِ ( وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ ) أَيِ الْأَمَانَةِ الْخَلْقِ أَوِ الْخَالِقِ ( فَإِنَّهَا يَسْتَبَطِنُ الْبَطَانَةَ ) بَكْسُ الْمُوَحَّدَةِ خَاصَّةُ الرَّجُلِ أَيِ الْخَصْلَةِ الْبَاطِنَةِ مِنْ خَاصِّتِهِ وَاسْتِعَادَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذِهِ لَعْنِيَّةِ الْأَمَّةِ وَإِرْشَادِهِمْ لِلِّاقْتِدَاءِ لِيَفْوَزُوا بِخَيْرِ الدَّارِينَ أَوِ الْمَرَادُ بِالاستِعَادَةِ مِنْهَا طَلْبُ الْبَاتِ وَالْاسْتِقَامَةُ عَلَى صِفَاتِ الْكَيْلِ فِي كُلِّ حَالٍ وَالْاعْلَامِ بِإِنَّهُ مِنَ الْأَوْصَافِ الْذَّمِيمَةِ فَنَّ وَجَدَتِ فِيهِ فَلِيَعْلَجُ فِي إِزَالَتِهِ وَمِنْ فَقْدَتِ فِيهِ فَلِيَحْمِدُ اللَّهَ عَلَى ذَلِكَ وَيَسَّاهُ دَوْمَ ذَلِكَ ( رواه أبو داود بسند صحيح ) وَرواهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرِكِ مِنْ جَمِيلَةِ حَدِيثِ عَنْ أَبِي مُسْعُودٍ وَفِيهِ أَنَّهُ كَانَ مِنْ دُعَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْعِنُ وَقْلَبَ لَا يَخْشِعُ وَدُعَاءً لَا يَسْمَعُ وَنَفْسٌ لَا تَشْبَعُ وَمِنَ الْجُouْرِ فَإِنَّهُ بِشَّ الصَّبَّاجِيْعَ وَمِنَ الْخِيَانَةِ فَإِنَّهَا يَسْتَبَطِنُ الْبَطَانَةَ » الْحَدِيثُ « ( وَعَنْ عَلَيِّ رضي الله عنه أَنَّ مُكَاتَبًا بَفْتَحِ التَّوْقِيَّةِ ( جَاءَهُ قَالَ إِنِّي عَجَزْتُ عَنْ كِتَابَتِي ) أَيِ الدِّينِ الْلَّازِمِ لِبَهَا ( فَأَعْنَى قَالَ أَلَا ) بِخَفْفَافِ الْلَّامِ أَدَاءُ اسْتِفَاحٍ أَعْلَمُكَ

كَلِمَاتٍ عَلَّمَنِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلٍ  
 دَيْنَا أَدَاءَهُ اللَّهُ عَنْكَ قَالَ قُلْ اللَّهُمَّ أَكْفُنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ وَأَغْنِنِي  
 بِفَضْلِكَ عَنْ سَوَالِكَ » رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثُ حَسَنٍ \* وَعَنْ عَمْرَانَ بْنِ  
 الْحَصَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَتَيْنِ يَدْعُ بِهِمَا  
 « اللَّهُمَّ أَهْمِنِي رُشْدِي وَأَعِنْدِنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي » رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثُ  
 حَسَنٍ \* وَعَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِّبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

كلمات علمين رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان عليك مثل جبل دينا ) تحيز  
 ( أداه ) أى الله ( عنك ) أى بركة تلك الكلمات وفي الكلام معطوف مقدر  
 تقديره فقلهن أداه الله عنك ( قل اللهم أكفي ) بوصل المهز ( بحلالك عن حرامك )  
 أى أجعله مبدالي عن الحرام بالكافية والقيام بالآرب ( وأغنى بفضلك )  
 غالب في العطایا الدنيوية أى بما تقيض به على وتوصله الي من الرزق والمآل ( عن  
 سوالك ) أى عن فضل من سوالك ( رواه الترمذى وقال حديث حسن \* وعن  
 عمران بن الحصين ) بكسر العين المهملة وضم الحاء وفتح الصاد المهملين ( رضي  
 الله عنهما ) وفي نسخة رضي الله عنه بالأفراد والأول الصواب لأن آباء حصيني كما  
 يدل له حديث الباب وقد مت ترجمته في باب التوبه ( ان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَاهُ حَصِينَ )  
 عطف بيان أو بدل ( كلمتين ) بالمعنى اللغوي أى جلتين ( يدعوكهما اللهم أهمني  
 رشدي ) بضم فسكون ويقال بفتحتين وهو والرشاد ضد الضلال أى أهمني  
 المهدى بالتوقيق للاعمال المرضية لك والمقربة من فضلك ( وأعذني ) أى اعصمني  
 ( من شر نفسي ) فانها الداعية لعنفي وطردتي الا إن تداركتني بالاحسان قال  
 تعالى « إِنَّ النَّفْسَ لَا تَمْارِدُ بِالسُّوءِ » ( رواه الترمذى وقال حديث حسن \* وعن  
 أبي الفضل العباس ) بفتح المهملة وتشديد الموجدة آخره سين مهملة وكفى بأكابر  
 أولاده ( ابن عبد المطلب ) عم سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ( رضي  
 الله عنه ) أحسن من النبي صلى الله عليه وسلم بستين أو ثلاث وله ينزل معظمها في  
 الجاهلية والاسلام وكان إليه أمر السقاية في الجاهلية وأقره رسول الله صلى الله

قالَ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَمْتِنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ نَسْكَنْتُ أَيَّامًا ثُمَّ جِئْتُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَمْتِنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهَ تَعَالَى هَذِهِ الْعَافِيَةَ تَسْلِمُهُ تَكْلِيلًا لِهِ يَا هَبَّاسُ يَا عَمَّ رَسُولُ اللَّهِ مُصَلِّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ »

عليه وسلم على ذلك وحضر ليه العقبة مع النبي صلى الله عليه وسلم وأكده له العقد مع الأنصار وخرج إلى بدر مع المشركين مرتين لهم وأسر قفادي فسه وابني أخيه عقيل بن أبي طالب وتوفل بن الحارث وأسلم عقب ذلك وعذرها صلى الله عليه وسلم في الاقامة بمسكك من أجل سقايه ولبي النبي صلى الله عليه وسلم في سفر القتال مهاجراً بينه فرجع معه وكان سبب تسجين الشر وحقن الدماء ثم خرج إلى حنين وثبت مع النبي صلى الله عليه وسلم حين انتزاع الناس عنه وكان صلى الله عليه وسلم يعظمه وي يجعله ومناقبه كثيرة أفردت بالتأليف روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة وثلاثون حديثاً اتفق الشیخان على واحد منها والبعاری انفرد واحد وافتقد مسلم بثلاثة وخرج عنه الاربعة وغيرهم وتوفي بالمدينة يوم الجمعة لشئ عنترة ليه خلت من شهر رجب ستة اثنين أو أربع وثلاثين وهو ثابت اللحم معتمد القامة وقبره مشهور بالبقيع ( قال قلت يارسول الله علمني شيئاً ) أي ما ينبغي طلبها ( أأسأله الله تعالى ) لشرفه وعظم ناجحة ( قال سلوا الله العافية ) كذا في الأصول بواو الجماعة وفيه ارشاد الى أنها ينبغي لكل أحد سؤالها وطلبتها ولا يختص بذلك العباس دون الناس وهي اسم مصدر من عافية الله عما عنده الذنب والأسقام وقال في المصباح وهي مصدر جاءت على فاعله ومثله ناشئة الليل بمعنى لشهه والخاتمة بمعنى الختم والعافية بمعنى العقب وليس لوقتها كاذبة ( فشكست أيامها ) أي مكتفيها بسؤال العافية ملازماً عليه ( ثم جئت ) مستزيداً على ذلك ( قلت يارسول الله علمني شيئاً أأسأله الله تعالى فقال لي يا عباس ) بالضم ( يا عاصي الله ) ترق وفي النداء بـ إيماء إلى استحقاقه لذلك ترجيه العناية إليه ( سلوا ) خطاب له ولا هدأ له وعظم كما يقال للرئيس قلم وقلتم فيخاطب بما عاطب به الجم ( الله العافية في الدنيا ) بالسلامة من الاستقام والمحن والألام ( والآخرة ) بالغفوعن

رواه الترمذى وقال حديث صحيحه وعن شهير بن حوشب قال قلت لام سلة رضى الله عنها يا أم المؤمنين ما أكثر دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان عندك قال كأن أكثر دعائهما يا مقلب القلوب ثبت قلبي على ذيتك رواه الترمذى

الذنوب وإثارة المطلوب (رواوه الترمذى وقال حديث صحيح) ثم هو في أصول الرياض بضمير المفعول في الموصعين كما رأيت والذى رأيته في أصل مصحح من جامع الترمذى بضمير الأفراد فيها وكذا نقله الزرى فى الاطراف وصاحب السلاح فعل مافي الرياض من فلم الناسخ وروى الترمذى فى الباب قبله عن أنس أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله أى الدعاء أفضل قال « سل ربك العافية والمعافاة فى الدنيا والآخرة » ثم أتاه فى اليوم الثاني فقال يارسول الله أى الدعاء أفضل فقال له مثل ذلك ثم أتاه فى اليوم الثالث فقال له مثل ذلك قال « فإذا أعطيت العافية فى الدنيا وأعطيتها فى الآخرة فقد أفلحت » وقال حديث حسن « (وعن شهر) بفتح المعجمة وسكون الماء (ابن حوشب) بالمسلة والمعجمة بينهما وأوآخره موحدة وهو الأشعري الشامي مولى أسماء بنت يزيد بن السكن قال الحافظ فى التقريب صدوق كثير الارسال والأوهام من التابعين مات سنة اتنى عشرة ومائة خرج له البخاري فى التاريخ ومسلم وأصحاب السنن الاربعة (قال قلت لام سلة رضى الله عنها يا أم المؤمنين ) عدل إليه عن كنيتها تقطىها وعملها بالأدب فى تعظيم العلماء وخطابهم باشرف ألقابهم (ما أكثر) بالثلثة (دعاء رسول الله الله صلى الله عليه وسلم إذا كان عندك) قالت كان أكثراً دعاءه (أى وقت كينونته عندى وتركها كفأه بذكره فى السؤال وخبر كان قوله (يا مقلب القلوب) هو يعني ياصرف القلوب أى محولها من ضلال إلى هدى وبالعكس (ثبت قلبي على ذيتك) وفيه منه صلى الله عليه وسلم خضوع لربه وتضرع إليه وإلا فهو معصوم من خلافه قاطع به وإرشاد الأمة إلى سؤال ذلك وإيمانه إلى أن العبرة بالثباتة (رواوه الترمذى) وزاد في آخره عنها « قالت فقلت يارسول الله ما أكثراً دعاءك (١) يا مقلب القلوب ثبت

(١) ماهنا تعجبية بخلافها فيما سبق فهي استفهامية

وقال حديث حسن \* وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضى اللهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَانَ مِنْ دُعَاءِ دَاوِدَ عَبْدَ اللَّهِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ »

قلبي على دينك ، قال يا أم سلمة ، إنه ليس آدمي إلا وقلبه بين أصحاب من أصياع الله فمن شاء أقام ومن شاء أزاغ ، فعلا ، ربنا لا تزع قلوبنا بعد إذ هدتنا » ( وقال أى الترمذى ( حديث حسن ) ورواه ابن ماجه من حديث أنس ورواه الحاكم في المستدرك من حديث جابر وقال صحيح على شرط مسلم كذلك في السلاح زاد في الحصن ورواه أحمد عن حديث أم سلمة أيضا وأبو يعلى عن حديث جابر أيضا \* ( وعن أبي الدرداء رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ كان من دعاء داود عَبْدَ اللَّهِ ) فيه الصلاة والسلام على غير نبينا عَبْدَ اللَّهِ فان ثبت أن ذلك منه عَبْدَ اللَّهِ كان من جهة الأدلة على طلب ذلك وقد قدمتنا في كتاب الصلاة على النبي عَبْدَ اللَّهِ أن مشروعية ذلك فيهم مذهب الجمهور وقال في فتح البارى وورد فيها أحاديث منها حديث على في الدعاء بحفظ القرآن فيه « وصل على وعلى سائر النبيين » أخرجه الترمذى والحاكم وحديث بريدة رفعه « لا تركن في التشهد الصلاة على وعلى أئبياء الله » الحديث أخرجه البيهقي بسنده واه وحديث أبى هريرة رفعه « صلوا على أئبياء الله » الحديث أخرجه اسماعيل القاضى بسنده ضعيف وذكر الحديث الذى سبق عن الطبرانى وقال وروي ناه فى فوائد النسوى وسنده ضعيف أيضاً وقد ثبت عن ابن عباس اختصاص ذلك بالنبي عَبْدَ اللَّهِ أخرجه ابن أبى شيبة عنه قال ما أعلم الصلاة تبني من أحد على أحد إلا على النبي عَبْدَ اللَّهِ وسنده صحيح وحكي القول به عن مالك وقال ما تعبدنا به وجاء نحوه عن عمر بن عبد العزىز وعن مالك يكره وقال عياض عامرة أهل العلم على الجواز وقال سفيان يكره إلا أن يصلى على النبي ( ۱ ) ووجدت بخط بعض الشيوخ مذهب مالك لا يجوز أن يصلى إلا على محمد وهذا غير معروف عن مالك إنما قال أكره الصلاة على غير الأئبياء فلا ينبغي لنا أن نتعذر مما أمرنا به وقال يحيى بن يحيى لا يأس بذلك اه ( اللهم إني أأسألك حبك وحب من يحبك ) المصدر فيما محتمل لأن يكون مضافا إلى

( ۱ ) لعله « على النبي صلى الله عليه وسلم » . تأمل . ع

وَالْعَمَلُ الَّذِي يُبَلِّغُنِي حُبُكَ اللَّهُمَّ أَجْعَلْ حُبَكَ أَحَبًّا إِلَيْ مِنْ نَفْسِي  
وَأَهْلِي وَمِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ » رواه الترمذى وقال حديث حسن \* وَعَنْ أَنَسِ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَلْطَوْا يِيَاذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ »

الفاعل ولأن يكون مضافاً للمفعول والثاني أبلغ وأقرب بما بعده والمراد من حبة الله تعالى للعبد غايتها من التوفيق والاتابة والثناء الحسن عليه وتقديم حديث «إذا أحب الله عبداً نادى جبريل إن الله يحب فلاناً» الحديث (والعمل الذي يبلغني حبك) أى وحب العمل فالإضاف مقدر وجاء مصرحاً به في الحديث والمصدر المقدر مضاد لقوله البة (الله أجعل حبك) أى محبني إليك أو محبو بيتك (أحب إلى من نفسي وأهلي ومن الماء البارد) أى ارزقني من الانوار ما يجعل عن عين بصيرتي إلا قذاء ولا قذار لا حبك حباً طبيعياً فوق ما أحب ماذكر فالحسب التكليفي فوق ماذ ذكر لذكرب ثبت به الحديث وعلى كل عبد مجاهدة نفسه في تقديم طاعة الله وطاعة رسوله على نفسه وأهله وخاص الماء البارد بالذكر لشدة ميل النفس وتزعها إليه زمن الصيف فهو أحب المستلزمات إليها قال بعضهم أعاد الجمار ليدل على الاستقلال للماء البارد في كونه محظوظاً وذلك في بعض الأحيان فإنه يعدل بالروح للإنسان وعن بعض الفضلاء الماء ليس له قيمة لا ته لا يشتري إذا وجد ولا يباع إذا فقد كذا في الحرث (رواية الترمذى وقال حديث حسن) ولفظه بعده قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا ذكر داود عليه السلام يحدث عنه وقال كان عبد البشر أه وهو محتمل لأن يراد به عبد أهل زمانه ولأن يراد به أشكر الناس قال تعالى «أعمموا آلى داود شكرأ» أى بالغ فيه وبذل وسعه في ذلك وفي ذكره عاليته لهذا الذكر إيماء إلى التحرير ض عليه والمحث على الآيات به (وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله عاليته ألطوا ييَاذَا الْجَلَالِ ) هي النعوت التهريية كالانتقام والقهر والجبر نحو المتضمن القهار الجبار العزيز (والإكرام) هو النعوت الجمالية كالكريم السمار المرءوف الرحيم الففار (الجلال والإكرام اسم الله الأعظم) وهو أحد ماقيل في تضييئ الاسم الأعظم ذكره المحافظ في الفتح وقال

رواه الترمذى ورواه مالكى من رواية ربيعة بن عاصى الصحابى قال الحاكم  
حدث صحيح الاسناد (ألفاظ) بكسر اللام وتشديد الظاء المعجمة معناه أرموا  
هفي الدعوة وأكثروا منها \* وعن أبي أمامة رضى الله عنه قال لـ دها  
رسول الله ﷺ بداعاء كثير لم تحفظ منه شيئاً قلنا يا رسول الله دعوت  
بدعاء كثير لم تحفظ منه شيئاً فقال ألا أدلك على ما يجمع ذلك كله  
تقول اللهم إني أسألك من خير ماساك منه نبيك

آخر الترمذى من حديث معاذ بن جبل قال سمع النبي ﷺ رجالا يقول ياذا  
الجلال والاكرام فقال قداستي لك فل واحج له الفخر الرازي بأنه يشمل  
جميع الصفات المعتبرة في الالوهية لأن في الجلال إشارة إلى جميع الصفات  
النبلية وفي الاكرام إشارة إلى جميع الصفات الثبوتية (رواه الترمذى ورواه  
النسائى) وكذا أ Ahmad والحاكم فى المستدرك (من رواية) أى من حديث (ربيعة)  
يفتح الراه وكسر الموحدة وبالعين المهملة (ابن عاصى) بن بجاد بمحنة وجم  
ودال مهملة بينها ألف وقيل ابن الهادى الأزدى أو الدليل (الصحابى) وسقط  
من النسخ ذكر الترضية ولعله من النسخ قال الحافظ فى القرىب له حديث  
واحد خرج عنه النسائى وقال الزهرى فى الكافش روى عنه يحيى بن حبان  
(قال الحاكم) فى المستدرك فى حديث ربيعة (حديث صحيح الاسناد ألفاظ)  
يفتح المهمزة و( بكسر اللام وتشديد الظاء المعجمة معناه أرموا هذه الدعوة وأكثروا  
منها ) هو تقدير معنى وأما تقدير الأعراب لازموا الدعاء أو ابدءوه ياذا الجلال  
والاكرام واطلاق الدعاء عليه على الوجه الأول لا أنه يفتح به الدعاء كاطلاقه  
فى حديث « أفصل الدعاء يوم عرفة لا إله إلا الله » الحديث \* ( و عن أبي أمامة  
رضى الله عنه قال دعا رسول الله ﷺ بداعاء كثير ) بالمعنى ( لم تحفظ منه شيئاً قلنا  
يا رسول القديعوت بداعاء كثير لم تحفظ منه شيئاً فقال ألا ) بخفيف اللام ( أدلوك  
على ما يجمع ذلك ) أى مقصوده ومطلوبه ( كله ) وسكت عن جوابهم أى قالوا  
بلى إما نسياناً أو لذكرهم لم يأتوا به أكتفاء بظهور حاجتهم اليه عن بيانه ( تقول  
اللهم إني أسألك من خير ماساك منه نبيك ) من للتبعيض فيما وعطف على نبيك

مُحَمَّدٌ مُّصَلِّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أَسْتَعَاذَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ مُّصَلِّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ  
وَعَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» رواه الترمذى وقال حديث حسن  
وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال «كان من دعاء رسول الله مُصَلِّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي أَسْأَلُكَ مُوجَبَاتِ رَحْمَتِكَ وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ  
وَالْغَنِيمَةِ مِنْ كُلِّ بَرٍّ وَالْفَوْزِ بِالْجَنَّةِ وَالنَّجَاهَةَ مِنَ النَّارِ» رواه الحاكم  
أبو عبد الله وقال حديث صحيح على شرط مسلم

عطف بيان أو أبدل منه قوله ( مُحَمَّدٌ مُّصَلِّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعُوذُ ) وفي نسخة ونهوذ بالنون  
( بك من شر ما استعاذه ) ( ۱ ) نبيك مُحَمَّدٌ مُّصَلِّي اللَّهُ عَلَيْهِ أي من الشر والدنيوية بدننا أو أهلاها  
أو مالا والدينية حالا أو مالا ( وأنت المستعان ) أي المطلوب منه الاعانة ( وعليك  
البلاغ ) أي الكفاية أو مایليغ إلى المطلوب من خير الدارين ( ولا حول ولا قوته  
إلا بالله رواه الترمذى وقال حديث حسن ) غريب ( وعن ابن مسعود رضى  
الله عنه قال كان من ) أي بعض ( دعاء رسول الله مُصَلِّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ) أي الجامع للخير كما  
جاء أنه كان يحب الجماع من الأدعية ( اللهم إني أَسْأَلُكَ مُوجَبَاتِ رَحْمَتِكَ ) أي  
ما يوجبه ممارتها عليه من الأعمال بالوعد الصادق كقوله تعالى « وَرَحْقَى وَسَعَتْ  
كُلُّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَقْتَلُونَ » الآية ( وعزم مغفرتك ) أي موجبات غفرانك  
قال المصنف جمع عزيمة وهي ماعزم الله على العباد أن يعطوه ليغفر لهم قال ابن  
الجزري قيل وصوابه أن يطیعوه قلت ويمكن رد الاول اليه أي يعطوه من الطاعة  
( والسلامة من كل إثم ) أي معصية ( والغنم ) أي الاكتار ( من كل بر ) بكمرا  
الموحدة أي طاعة ( والفوز ) أي الظفر ( بالجنة والنعمة ) أي الخلاص ( من النار  
رواه الحاكم أبو عبد الله ) ابن البيع في المستدرك ( وقال حديث صحيح  
على شرط مسلم ) وفي ختم المصنف الباب بهذا الدعاء إيماء إلى أن المطلوب من  
الأدعية كغيرها من الأعمال وهو بعد أداء العبودية لحق الربوبية طلب النعمة  
من النار ودخول الجنة قال تعالى « كُلُّ نَفْسٍ ذَاقَتْ الْمَوْتَ وَإِنَّمَا تَوْفَنُ أَجْوَرُكُمْ

( ۱ ) قوله ( ما استعاذه ) الذي في الأذكار ( ما استعاذه منه )

### ﴿بَابُ فَضْلِ الدُّعَاءِ بِظُهُورِ الْغَيْبِ﴾

قالَ اللَّهُ تَعَالَى «وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبُّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ» وَقَالَ تَعَالَى «وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ» وَقَالَ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ «رَبُّنَا أَغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ» \* وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ

يُومَ القيمة فَنْ زَحَرَ عَنِ النَّارِ وَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ» وَقَالَ الشَّاعِرُ  
إِنْ خَمْ اللَّهُ بِرَضْوَانِهِ \* فَكُلْ مَلَاقِيَتِهِ سَهْلٌ

### ﴿بَابُ فَضْلِ الدُّعَاءِ بِظُهُورِ الْغَيْبِ﴾

أي في غيبة المدعوله اذا لحق اخوته من حيث الايمان \* (قال الله تعالى) في الثناء على ذلك ( والذين جاءوا من بعدهم ) أي التابعين باحسان ( يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ) أني عليهم الباري ، بدعائهم للمؤمنين السابقين الغائبين عنهم حال الدعاء لهم ( وقال تعالي واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات ) أي ادع لهم وملئ بغير النطاطيا جميع كما ورد به حذف المعمول أمره بالاستغفار للجميع ومن المعلوم أنهم حينئذ غير حاضرين لأنهم يظهرون جيلاً فيلاً ( وقال تعالي إخباراً عن ابراهيم علية السلام ) وقد قال تعالي « قد كان لكم أسوة حسنة في ابراهيم والذين معه » وقال تعالي « إن أولى الناس بابراهيم للذين اتبعواوه وهذا النبي » الآية ( ربنا اغفر لى ولوالدى ) إن ثبت ان أبوه آزر وهو ماجرى عليه البيضاوى في آخرین يحمل على أن استغفاره له كان أولاكما قال تعالي « وما كان استغفار ابراهيم لا ي فيه إلا عن موعدة وعدها إياه » الآية وإن كان آزر عمه وسلسلة النسب كانوا مسلمين فالامر ظاهر ( وللمؤمنين يوم يقوم الحساب ) ظرف للغفران المسئول وفيه الدعاء للمؤمنين فهو كالذى قبله ( وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه سمع رسول الله علية السلام يقول مامن عبد مسلم يدعو لا خيه ) أي

يُظَهِّرُ الْفَيْبَ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ وَلَكَ بَيْتٌ » رواه مسلم « وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ « دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهِيرِ الْفَيْبِ مُسْتَجَابَةً عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوكِلٌ كُلُّهُ أَدْعَاهُ لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ الْمَوْكِلُ يَهُ أَمِينٌ وَلَكَ بَيْتٌ » رواه مسلم .  
 ﴿ بَابُ فِي مَسَائلِ مِنَ الدُّعَاءِ ﴾

عَنْ أَسَمَّةَ بْنِ زَيْدٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ صَنَعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ

في الإسلام ( بظهر الفيسب إلا قال الملك ) بفتح أوليه ( ولث بيت ) قال المصنف  
 الباء مزيدة ومثل بكسر الميم وسكون المثلثة هذه الرواية المشهورة قال القاضي  
 ورويناه بفتحهما أيضا يقال هو منه ومثله بزيادة الباء أى عديله سواء قال المصنف  
 فيه فضل الدعاء لأخيه المسلم بظهر الفيسب ولو دعاء جماعة من المسلمين حصلت له هذه  
 الفضيلة ولو دعا جملة المسلمين فالظاهر حصولها أيضا ( رواه مسلم « وعنه أن رسول  
 الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَعْوَةُ الْمَرْءِ أَيُّ الشَّخْصِ (الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهِيرِ الْفَيْبِ) أَيُّ فِي غِيَةِ  
 الْمَدْعُولِ وَفِي سِرِّهِ، وَالْتَّقِيَّةُ بِهِ لَا نَهُ أَبْلَغُ فِي الْإِحْلَالِ ثُمَّ الظَّرْفُ حَالٌ مِنَ الْمَضَافِ  
 إِلَيْهِ لَأَنَّ الدَّعْوَةَ مَصْدَرُ أَصْبِيفٍ لِفَاعِلِهِ أَوْ ظَرْفُ الْمَصْدَرِ أَيُّ الدَّعْوَةِ السَّكَائِنَةِ فِي  
 غِيَةِ الْمَدْعُولِ ( مُسْتَجَابَةً ) أَيُّ مَجَابَةٍ وَالثَّاءُ الْمَبَارَكَةُ ( عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوكِلٌ )  
 أَيُّ بَالَّاتِيَانِ بِمَا يَأْتِيَ عَنْهُ ( كَلَّا دَعْلَاهُ خَيْرٌ قَالَ الْمَلَكُ الْمَوْكِلُ بِهِ أَمِينٌ ) بِالْمَدْوَهِ فِي  
 الْمَيْمِ أَيُّ اسْتَجَابَ وَهَذَا سُؤَالٌ مِنْهُ تَعَالَى وَخَاطَبَ الدَّاعِيَ قَالَ ( ولث بيت ) أَيُّ مثلٌ  
 مَادُعُوتُ بِهِ لَهُ قَالَ الْمَصْنَفُ كَانَ بَعْضُ السَّلْفِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُونَ فَسَهَ دَعْلَاهُ خَيْرٌ  
 الْمُسْلِمُ بِتَلِكَ الدَّعْوَةِ لَأَنَّهَا تَسْتَجَابُ وَيَحْصُلُ لَهُ مِثْلُهَا ( رواه مسلم ) وَرَوَاهُ أَحْمَدُ  
 وَالنَّسَائِيُّ وَأَخْرَجَهُ أَبُو بَكْرٍ فِي الْغِيلَانِيَّاتِ عَنْ أَمْ كَرْزٍ وَرَوَاهُ الْبَزَارُ عَنْ عُمَرَ بْنِ  
 حَصَّبِينَ صَرْفُوا بِالْفَظْ « دَعَاءُ الْأَخِ لِأَخِيهِ بِظَهِيرِ الْفَيْبِ لِأَيْرَدٍ »  
 ﴿ بَابُ فِي مَسَائلِ مِنَ الدُّعَاءِ ﴾

أَيُّ فِي ذَكْرِ أَحَادِيثٍ تَعْلَقُ بِمَسَائلِ مِنْهُ ( عنْ أَسَمَّةَ بْنِ زَيْدٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَنْعٍ ) بِالْبَنَاءِ لِلْمَجْهُولِ ( إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ ) مِنْ نَحْوِ

فَقَالَ لِفَاعِلِهِ جَزَّاكَ اللَّهُ خَيْرًا قَدْ أَبْلَغَ فِي الْثَنَاءِ » رواه الترمذى  
وقال حديث حسن صحيح « وَعَنْ جَابِرٍ رضى الله عنه قال قال رسول الله  
~~صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ~~ لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم  
لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاها فيستجيب لكم » رواه مسلم \*

إطعام أو كسوة أو جلب مصلحة أو دفع مضره وكذا إذا كان المعروف معنويا  
كافادة علم أو إفادة معرفة (قال لفاعله) عبر به دون صانعه تهتتاً في التعبير  
(جزاك الله خيراً) الشكير فيه للتعظيم كما يوصي إليه سؤاله من الله تعالى (قد  
أبلغ في الثناء) أي بالغ في ثنائه على فاعله وجاري الحسن إليه بأحسن ما أسداه  
إليه حيث أظهر عجزه وأحاله على ربه (رواهم الترمذى وقال حديث حسن  
صحيح) وفي المحرز وقال الترمذى حسن غريب وقال في السلاح رواه الترمذى  
والنسائى وابن حبان في صححه بهذا النقط و قال الترمذى حسن غريب لأنعرفه  
من حديث أسامة الا من هذا الوجه « ( وعن جابر رضى الله عنه قال قال رسول  
الله ~~صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ~~ لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم ) أعاد  
ال فعل المنهي عنه في كل الجلتين المخطوطتين إيماء إلى استقلال كل بالتهى عنه وحذف  
المஸول يؤذن بالعموم أي لا تدعوا على من ذكر وما ذكر بشيء من الضرر (لا  
توافقوا) علة للهـ أي ثلاثة توافقوا والفعل منصوب بـان المقدرة مع لام الجر لدلالة المقام  
عليـهما وبحوزـأنـ يقال إنه بجزـوم وهو جواب شـرط مـقدر لـكونـه في جوابـ النـهىـ  
أـيـ إنـ لاـ تـدعـواـ لـاتـوـافـقـواـ اـلـخـ حـالـ الدـعـاءـ بـذـلـكـ (ـمـنـ اللهـ سـاعـةـ يـسـأـلـ ) بـصـيـغـةـ  
الـجـهـولـ وـنـائـبـ فـاعـلـهـ يـعـودـ إـلـىـ الـجـلـلـةـ وـهـوـ مـفـعـولـ الـأـوـلـ (ـفـيـهاـ عـطـاءـ ) أـيـ  
شـيـئـاـ مـعـطـىـ (ـفـيـسـتـجـيبـ) بـالـرـفـعـ عـطـفـ عـلـىـ الـمـرـفـوـعـ قـبـلـهـ أـوـ عـلـىـ إـضـمارـهـ وـبـالـنـصـبـ  
جـوابـ النـھـيـ مـنـ قـبـيلـ لـاتـدـنـ مـنـ الـأـسـدـ فـيـأـكـلـكـ عـلـىـ مـذـهـبـ الـكـسـائـىـ (ـأـلـكـ)  
لـكـونـ الـوـقـتـ وـقـتـ إـجـابـةـ (ـرـوـاهـ مـسـلـمـ) وـرـوـاهـ أـحـدـ وـمـسـلـمـ وـأـبـوـ دـاـوـدـ مـنـ حـدـيـثـ

(١) هذا غير ظاهر إذ الخلاف في الجزم عند حذف الفاء أما النصب عند ذكرها  
لتتفق عليه

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضى اللهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ  
الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ» رواه مسلم \* وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ  
اللهِ ﷺ قَالَ «إِنَّمَا يُسْتَجَابُ لِأَحْدَادِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ بِهِ قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ  
يَسْتَجِبْ لِي» متفق عليه . وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ  
يَدْعُ بِأَنْشَأْهُ أَوْ قَطِيعَةَ رَحْمَمْ مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ

أم سلمة بلفظ « لاتدعوا على أشڪم إلا بخير فإن الملائكة يؤمنون على ما يقولون » \*  
( وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضى اللهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ  
رَبِّهِ ) أَيْ قَرَبَ بِمَعْنَى قَرْبِ مَكَانَةِ لَا قَرْبِ مَكَانٍ ( وَهُوَ سَاجِدٌ ) وَقَدْ تَهْلَمَ  
الْمَحْدِيثُ مِنْهُ وَحْدَهُ فِي بَابِ فَضْلِ الذِّكْرِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ وَقُولَهُ ( فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ )  
أَيْ فِيهِ الْفَاءُ فِيهِ نَفْرِيَّةٌ أَوْ فَصِيْحَةٌ ( رواه مسلم \* وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ  
يُسْتَجَابُ لِأَحْدَادِكُمْ ) مُصْدِرِيَّةٌ ظَرِيفَةٌ ( لم يَعْجَلْ ) أَيْ مَدَةً عَدْمِ عِلْمِهِ ( يَقُولُ ( ١ ) ) اسْتِئْنَافٌ  
لِيَسَانِ الْمَجَلَةِ الْمَانِهِ مِنَ الْاِجَابَةِ ( قَدْ ) لِلتَّحْقِيقِ ( دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي )  
بِالْبَنَاءِ لِلْفَاعِلِ وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا وَقَدْ مِنْ بِالْجَابَةِ دُعَوْةُ مِنْ  
دُعَاهُ لَكِنْ فِي الْوَقْتِ الَّذِي قَدْرَهُ سِبْحَانَهُ وَقَضَاهُ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا فَلَا  
يَقْدِمُ شَيْءٌ عَنْ إِبَانَهُ وَلَا يَأْخُرُ عَنْ أَوَانَهُ ( متفق عليه ) قَالَ فِي الجَامِعِ الْكَبِيرِ رواه  
مَالِكُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالْتَّرْمِذِيِّ وَابْنِ مَاجَهِ ( وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ ) وَالْتَّرْمِذِيِّ ( لَا يَزَالُ ) اسْمَهَا  
ضَمِيرُ الشَّانِ وَالنَّحْبِرِ ( يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ ) دَعَاؤُهُ ( مَالِمِيدَعْ بِأَنْشَأْهُ أَوْ قَطِيعَةَ رَحْمَمْ ) هُوَ دَخْلُ  
فِيهَا قَبْلَهُ فَعْطَفَهُ عَلَيْهِ كَعْطَفِ جَرْ بَلْ وَمِيكَالُ فِي قُولَهُ مِنْ كَانَ عَدُوًّا لَهُ وَمَلَائِكَتَهُ  
وَرَسُلَهُ وَجَرْ بَلْ وَمِيكَالُ وَذَلِكَ لِلْهَتَّامِ ( مَالِمِيدَعْ يَسْتَعْجِلْ ) بَدَلَ مَا قَبْلَهُ بَدَلَ بَدَاءَ  
وَقَالَ الْعَاقِولُ كَانَ حَقُّ الظَّاهِرِ أَنْ يُؤْتَى بِالْمَاطِفَهُ هَنَا فَتَرَكَ عَلَى تَقْدِيرِ عَامِلٍ آخَرَ  
اِشَارَةً إِلَى اِسْتِقلَالِ كُلِّ مِنَ الْقَيْدِينَ أَيْ يُسْتَجَابُ لَهُ مَالِمِيدَعْ بِأَنْ وَكَانَ سَائِلًا قَالَ  
هَلْ الْاسْتِجَابَةُ مَقْصُورَةٌ عَلَى ذَلِكَ فَقِيلَ لَا بَلْ يُسْتَجَابُ لَهُ مَالِمِيدَعْ يَسْتَعْجِلْ إِهَ وَقَالَ  
( ١ ) قُولَهُ لَا حَدَّكُمْ أَيْ لِكُلِّ وَاحِدَهُنَّكُمْ وَقُولَهُ يَعْجَلْ بِفَتْحِ الْمَثَانَةِ وَالْجَيْمِ وَسَكُونِ  
الْعَيْنِ وَقُولَهُ يَقُولُ أَيْ بِلْسَانَهُ أَوْ فِي نَفْسِهِ . ع

فَيَلَّا يَأْرِسُولَ اللَّهِ مَا أَلَا سَتْمَجَالُ قَالَ يَقُولُ قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ أَرْ  
يَسْتَجِبْ لِي فَيَسْتَحِسِرْ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ « وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ قَالَ « قَيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَئِ الدُّعَاءُ أَسْعَى قَالَ جَوْفُ الْلَّيلِ الْآخِرِ  
وَدُبُرُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ »

ابن حجر في فتح الاله ترک العاطف فيه استئنافاً تنبیه اعلى ان كل واحد منهما مستقل  
من الاستجابة اي يستجاب لاحدكم مالم يدع باسم يستجاب لاحدكم مالم يستجعل  
اهوماذا ذكرته وجه آخر قریب والله أعلم (قيل يا رسول الله ما الاستعمال) المرتب عليه  
المنع من الاجابة (قال يقول قد دعوت وقد دعوت) اي تكرر مني الدعاء وذكر الاثنين  
المراد به الاشارة الى كثرة الدعاء وتنكر اراء الاخصوص الائنية (فلما رأى يستجubi  
فاستحسراً بالرفع عطف على يقول اي فيعي (عند ذلك) الاستعمال (ويدع)  
فتح الدال اي يترك (الدعاء) والحاصل ان الاجابة حاصلة لكن تكون نارة معجلة  
ونارة مؤخرة ذكر مكي رحمه الله ان المدة بين دعاء زكري يا صلي الله عليه وسلم  
بتطلب الولد والبشرة اربعون سنة وحكي ابن عطية عن ابن جریح ومحمد بن علي  
والضحاك ان دعوة موسى وهرون على فرعون لم تظهر اجابتها الا بعد اربعين  
سنة وحكي الامام ابو حامد الغزالى عن بعضهم انه قال إن اسأل الله عز وجل منذ  
عشرين حاجة وما اجابني وانا ارجو الاجابة سأله الله ان يوفقني لترك مالا يعني  
انهى منقولاً من السلاح « ( وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ أَيِ  
الدُّعَاءُ أَسْعَى أَقْرَبُ الْأُجَابَةِ (قال جوف الليل (١)) أَيْ وَسْطَهُ وَتَقْدِيمُ فِي شَرْحِ  
حَدِيثِ دَاؤِدَّاً أَفْضَلُ الْقِيَامِ قِيَامُ الْثَّلَاثَ بَعْدَ نَوْمِ النَّصْفِ وَيَنَامُ السَّدِسُ الْآخِرُ وَمَا كَانَ  
ذَلِكَ حِينَئِذٍ لِكَلَالِ التَّوْجِهِ وَفَقَدَ الْعَلَاقَ وَالْعَوْاقِ لَأَنَّهُ وَقْتُ التَّجَلِيَاتِ الْإِلهِيَّةِ  
وَنَزَلَ الْفَيْوضُ الرَّبِيعِيَّةِ ( وَدُبُرُ ) بِضمْتَيْنِ أَيْ عَقْبَ ( الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ ) أَيْ  
القرائض وذلك لأن الصلاة هناجة العبد لربه وجعل مسألته من فضله وبعد تمام

(١) قوله ( جوف ) هو بالرفع وفي الكلام مضاد معدوف اي دعاء جوف الليل .

رواه الترمذى وقال حديث حسن وَعَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِيتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُ اللَّهَ تَعَالَى بِتَعْوِيَةِ إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا أَوْ صَرَفَ مِنْهُ إِلَيْهَا مَا كَمْ يَدْعُ إِلَيْهَا أَوْ قَطْلِيَّةً رَحِيمٍ فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ إِذَا نُكْثِرَ قَالَ اللَّهُ أَكْثَرُ » رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح ورواه الحاكم من رواية أبي سعيد وزاد فيه « أو يَدْخُلُهُ

العمل يظهر الامر (رواه الترمذى) ورواه النسائي (وقال حديث حسن) قال الترمذى وقد روى عن أبي ذر وابن عمر رضى الله تعالى عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال جوف الليل الآخر الدعاء فيه أفضل وأرجى أو نحوه هنا وروى أبو داود والترمذى والنسائى والحاكم عن عمر بن عيسى رضى الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول أقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر فان استطعت أن تكون من يذكر الله في تلك الساعة فكن قال الترمذى بعد ان أخرجه بهذا النقوط هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم ( وعن عبادة بن الصامت رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما على الارض مسلم يدعو الله تعالى بدعوة ) بفتح الدال المرة من الدعاء والتثنين فيه الشیع يشمل الدعاء بالحليل والخفير وبالقليل والكثير ( الا آتاه الله ) اى أعطاوه (إيها) حالاً او بعد ( او ) للتنويع ( صرف ) بالبناء للفاعل ( عنه من السوء هنها ) اى الدعوة المسئولة اى ما يكون نفع دفعه كنفع حصولها ( مالم يدع ) سكون الدال ( بام او قطعية رحم ) اى فلا تجاب تلك الدعوة المفترضة بشيء من ذلك لأن الاجابة تتفق عن سائر الدعوات غيرها اذا دعا بها كما قد يفهم ونظيره حديث الصلوات الحمس مكفرات لما بينهن مالم تخشى الكافر اى فان الكافر غير مكفرة لأن الصافر غير مكفرة حينئذ والله أعلم ( فقال رجل من القوم ) لم أقف على من سماه ( اذا نكث ) بالنصب اى اذا كانت الدعوة بما عدا ما ذكر مجازاً نكث من سؤال خيرى الدارين لتحقيلها بالوعد الذى لا يختلف ( فقال الله اكثراً ) بالثالثة اى اكثراً احساناً ونولاً ما نطلبون وتسألون ( رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح ورواه الحاكم من رواية أبي سعيد ) هو الخديري ( وزاد فيه ) قوله ( او يدخل )

من الأجر مثلها» وعَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ رضي الله عنهمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْمَظِيلُ الْحَلِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»

أصله يذكر بالمعجمة والفوقيه قلب الفوقيه دالا مهملا دفعا للثقل فادعمت فيها الذال لخاتر بغيرها منها أى يجعل (له) أى الداعي (من الأجر مثلها) أى من حيث الفرع (وعن ابن عباس رضي الله عنهمَا ان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كان يقول (١) عند الكرب) بفتح فسكون وهو الامر الذي يشق على الانسان ويملا صدره غيظا (لله الا الله العظيم) قدراء (الحليم) فلا يماجل بالعقوبة (لله الا الله رب العرش العظيم) بالجر عند الجهور وصف بالعرش بعد ان وصف به الذات ليكون من باب الترقى لانه اذا اتصف بها بعض مكوناته فلا يتصف بها هو الاولى وقال ابن التين عن الداودى هو بالرفع صفة رب (لله الا الله رب السموات) زاد في رواية السبع (ورب الارض رب العرش) أى مالك كل شيء وحالقه ومصلحةه وأعاد لفظ الرب مع كل القرآن ايماه الي أن لكل بالاستقلال من غير نظر لبعته لغيره المتشاهدة لولاد ذلك وروى رب العرش باثبات واو (الكريم) بالجر صفة العرش ووصف به لأن الرحمة تنزل منه أو لأنه منسوب الى أكرم الاكرمين لا الله الا هو وفي الآيات بهذه ايماء الى أن الدواء من الكرب توحيد الله عز وجل وعدم النظر الي سواه أصلا فلن صفا له هذا المشرب فرج عنه الكرب وناول من الفضل الامني ما أحب وفى شرح البخاري للعيين قال ابن بطال حدث أبو بكر الرازي قال كنت باصبهان عند أبي نعيم اكتب الحديث عنه وهناك شيخ يقال له أبو بكر بن علي عليه هدار التشا فسعى به عند السلطان خبيسه فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فالمدام وجبريل عليه السلام عن يمينه يحرك شفتيه بالتسبيح لا يفتر فقال لي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قل لابي بكر بن علي يدعوا بدعاء الكرب الذى في صحيح البخارى حتى يفرج الله عنه قال فاصبحت فاخبرته فدعاه فلم يكرر الا قليلا حتى اخرج من السجن وقال الحسن البصري أرسل الى الحجاج فلتنهن فقال والله ما أرسلت اليك الا وانا اريد

(١) في الجامع الصغير «كان يدعوه عند الكرب» الخ

﴿بَابُ كَرَامَاتِ الْأُولِيَاءِ وَفَضْلِهِمْ﴾

فتلك فلا نت اليوم أحب الى من كذا وكذا وزاد في لفظ فسل حاجتك ايه ( متفق عليه ) و رواه أحمد والترمذى و ابن ماجه والبطواني فى التكبير و زاد اصرف عنى شر فلان ياقى الجامع الصغير ، قال العينى اشتعلت الجملة الاولى على التوحيد الذى هو أصل التزهادات للسمة بالاوصافه الحلالية وعلى المظلمة التي تدل على القدرة المظيمة انة العاجز لا يكون عظيا على الحلم الذى لا يتصور من الجاهل بالشيء اذ الجاهل بالشيء لا يتصور منه الحلم وهو أصل الصفات الوجودية للمعماة بالاوصاف الا كرامية وحركة تحصيص الخليل بالذكر ان كرب المؤمن غالباً ائماً هو من نوع تقصير في الطاعات او غفلة في الحالات وهذا يشهر برجاء العفو المقلل للحزن وكون الحلم حقيقة الطلاقية عند الغضب وذلك لا يطلق عليه تعالى يحباب عندهان المراد به لازمها اى تأخير العقوبة وإطلاق المدحاء على هذا لانه يفتح به الدعاة لكشف الكروب كما قفهم نظيره واسعدت الجملة الثانية على التوحيد والربوبية وعظم العرش ووجه ذكر الرب من بين سائر الأئمة الحسني هو كونه مناسب للكشف الكرب الذي هو مقتضى التربية ووجه تحصيص العرش بالذكر كونه أعظم اجسام العالم فيدخل الجميع تحته دخول الادنى تحت الاعلى وخصوص السموات والارض بالذكر لأنهما من أعظم المشاهدات انتهى ملخصا

﴿بَابُ كَرَامَاتِ الْأُولِيَاءِ وَفَضْلِهِمْ﴾

الكرامات جمع كرامة وهي إحدى الموارق للعادات . وهي خمس ارهاص ومعجزة وكرامة وعمونة وفهودة . فالارهاص المفارق للعادة المتقدم على تحدي النبي وذعواه النبوة كاظلال الغمام فاته لم يقع له مَكَلِّفٌ إِلَّا قَبْلَ النَّبُوَةِ خلافاً لمن وهم فيه . وسيإرهاصاً لسايئه من تأسيس النبوة . ولالمعجزة المفارق للعادة المقربون بالتحدى الواقع على طبق ما دعا به مع الامن من المعارضه فيه والتحدي طلب المعارضه والمقابلة وقال المحققون دعوى الرسالة . وسميت معجزة لعجز البشر عن الاتيان بهلهل أمما ملا يؤمن بمعارضته فيسعى سحرا وجوز قوم قلب الأعيان وإحالة الطيائع كصيرورة

قَلَّ أَنْ تَعْمَلِي « إِنَّ أُولَئِكَ لَا يَخْوِفُهُمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ  
الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَقَوَّنَ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ  
لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ »

الانسان حماراً ومنعه آخرون قالوا واللام يمكن فرق بين النبي والساخر . ويرد بوضوح الفرق بينهما فان قالما عند التحدى لا يمكن معارضته لا طرداد العادة الالهية ان المدعى النبوة كاذباً لا يظهر على يديه خارق كذلك مطلقاً وعند عدمه يمكن المعارضة بتعلم ذلك السحر فظهور أن قيد التحدى لا بد منه لكنه لا يشترط عند كل معجزاته لأن أكثر معجزاته عَزِيزُ اللَّهِ صدر من غير تحد بل قيل لم يتحدد بغیر القرآن وتمني الموت وإنما الشرط وقوعها من تسبق منه دعوى التحدى والكرامة الخارق للعادة لاعلى سهل التحدى . ويدخل ما وجد من خوارق العادات بعد التحدى كار روبي بعد وفاته عَزِيزُ اللَّهِ من نطق بعض الموتي بالشهادتين وشبهه ما تواترت به الاخبار فيسمى كرامة . وجري القاضي عياض في الشفاء على أن منها ما يبدو من الخوارق على يد النبي لأعلى سهل التحدى وتقدم آنذا خلافه والمعونة خارق للعادة . ييدو على يد بعض المؤمنين كأنقاذ من مهلكة وتخلص من ورطة وجه خارق للعادة والمعونة خارق للعادة على خلاف دعوى التحدى كما وقع لسلامة أنه تفل في بئر ليكتثر ماؤها فغار والآولى جمولي وهو المؤمن المطيع لولاه فعيل بمعنى فاعل لا أنه والى الله باتاباع مرضاة أو بمعنى مفعول لأن الله تعالى والاه . وكرامات الاولى متنوعة ذكر منها الشيخ تاج الدين السبكي في الطبقات ينفي وعشرين نوعاً . وبجمع ذلك كل ما جاز وقوعه معجزة للنبي جاز كونه كرامة للولي . وهي على اطلاقها من غير استثناء خلافاً لبعضهم « قال الله تعالى ألا إله إلا الله لا خوف عليهم حين يخاف الناس عقاب الله ( ولاهم يحزنون ) على قوات مأمور ( الذين آمنوا و كانوا يتقوون ) بيان لا إله إلا الله ( لهم البشرى في الحياة الدنيا ) الرؤيا الحسنة هي البشرى يراها المسلم أو روى له وقال بعضهم شرى الملائكة عند احتضاره بالجنة . وعن الحسن هي ما يبشر الله المؤمنين في كتابه من جنة ونعمها ( وفي الآخرة ) الجنة ورضوان الله وقال بعضهم المراد بتبيشير الملائكة في القبر ( لا تبدل لكلمات الله ) لاخلاف

ذلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ » وَقَالَ تَعَالَى « وَهُنَّ أَيُّكُمْ يَحْدُثُ النَّجْلَةَ تُسَافِطُ عَلَيْكُمْ رُطْبًا حَتَّىٰ فَكُلُّهُ وَأَشْرِيَ وَقَرِيَ عَيْنَا » الْآيَةُ وَقَالَ تَعَالَى « كُلُّا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّاً الْمُخْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مُرَسِّمَ أَنِّي أَكُّ هَذَا قَالَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بَغْرِيْ حِسَابٌ »

لم يعيده (ذلك) أى كونهم مبشرين في الدارين ( هو الفوز العظيم « وقال تعالى ) خطاباً لمريم ( وهزى إليك بمذع النخلة ) الباء مزيدة للتأكيد أو بمعنى افعل المز ( تساقط ) أى تساقط النخلة ( عليك رطا جنباً ) تميز إن كان التساقط من التفاعل ومفعول إن كان من المفاعلة أى غضا وكانت تلك النخلة يابسة فأورقت كرامة لمريم لتكون كرامة أخرى ليطمئن قلبها أو منمرة لكن لم يكن حين ثمرها ( فكلى ) من الرطب ( واشربى ) من النهر أو من عصير الرطب ( وقرى عيناً ) وهو من الفرج أى البرد فان دمعة السرور باردة ودمعة الحزن حارة أو من القرار فان العين إذا رأت ما يسر سكتت اليه من النظر الى غيره ( الآية ) وأشار بها الى تسلكم عيسى ومخاطبته لقومها وعاورته عنها ومن ولادته إلهاما لنبوته وكراهة لها ( وقال تعالى كلما دخل عليها زكريا الحراب ) أى الغرفه التي بناها لها في المسجد ( وجد ) هو الناصب لكلما على الظرفية ( عندها رزقاً ) قيل كان يجد عندها فاكهة الشتاء في الصيف وبالعكس وقيل صحف فيها عالم والأول أصح ( قال يا مريم أني لك هذا ) من أين لك في غير أوانه والابواب مغلقة ( قالت هو من عند الله ) فلا يستبعد قيل هي كعبي نكلمت صغيره ولم ترضي ثدياً وياتي رزقها من الجنة ( إن الله يرزق من يشاء يغير حساب ) لكرمه وسعه : قال الشيخ تاج الدين السبكي في آثبات الكرامة ومنها قصة مريم من جهة حبلها من غير ذكر وحصول الرطب الطري من الجذع اليابس ودخول الرزق عندها في غير أوان حضور أسبابه وهي لم تكن نية لا عندنا القوله تعالى وأمه صدقة ولا عند الشخص (١) لاشتراطه الذكرة في النبي وهو متفق عليه يبتنا وينه ولا جائز أن يكون ذلك معجزة لزكريا

(١) قوله (الخصم) مراده من يشكك كرامته الاولى،

وَقَالَ تَعَالَى « وَإِذْ أَعْزَلَنَا مُؤْمِنًا وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ فَأَوْدُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشِرُ  
لَكُمْ وَبِكُمْ مِنْ رَحْمَتِي وَبِهِ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا  
طَلَّتْ تَرَاؤِرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَغْرِضُهُمْ ذَاتَ الشَّمَائِلِ  
الآية »

لان المعجزة يجب كونها مشهد من الرسول والقوم حتى تقوم الدلاله عليهم وما حكيناها  
من كرامتها نحو قول جبريل لها « وهزي إليك بمذع النخلة » الآية لم يكن  
بحضور أحد بدليل « فاما غيري من البشر أحداً » وأيضا فالمعجزة تكون بال manus  
الرسول وزكريا ما كان يعلم بخصوصها بدليل قوله « أني لك هذا » وأيضاً فهذه  
الخوارق إنما ذكرت لمعظيم شأن سريم فيفتح كونه كرامة لنيرها ولا جائز أن  
يكون إرهاصاً لبعسي لأن الإرهاص أن يختص الرسول قبل رسالته بالكرامات  
وإنما يحصل به كرامة الغير لا بجل أنه يستحيي بعد ذلك فذلك هو الكرامة التي  
يدعوها ولأنه لو جاز ذلك لجاز في كل معجزة ظهرت على يد رسول أنها إرهاص  
لنبي آخر يحيى، بعد وتجوز هذا يؤدى إلى سد الاستدلال بالمعجزة على النبوة اه  
( وقال تعالى ) حكایة عن تناطیب أهل الكهف فيما بينهم ( وإذا اعزتهم )  
أى الكفرة الذين في البلد المرجفين بهم ( وما يعبدون ) أى معبوداتهم أو الذين  
عبدوهم ( إلا الله ) قاتم كانوا يعبدونه صريحاً أو في ضمن عبادتهم ( فأووا )  
انضموا ( إلى الكهف ينشر ) يبسط ( لكم وبكم من رحمة ) يسترم بها من  
قومكم ( وبهـ ) يسر ( لكم من أمركم ) الذي أردتم ( مرفقاً ) بفتح أوله وكسر  
ثالثه وبالعكس مارشقون وتنتفعون به ( وترى الشمس ) لورأيهم ( إذا طلت  
زاور ) أى تميل ( عن كفهم ذات الدين وإذا غربت تفرضهم ) أى نقطتهم  
وتميل عنهم ( ذات الشمال الآية ) أى قوله « وم في لفوة » أى منس « منه » أى من  
الكهف فلا يؤذهم حر الشمس وينالهم روح الماء . قال بعضهم صرف الله  
عنهم الشمس بقدرة وحال بينهم وبينها لأن باب الكهف على جانب لاقع  
الشمس إلا على جبله فيكون كرامة لهم كما قال « ذلك من آيات الله » إذ أرشدهم

\* وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَصْحَابَ الصَّفَةِ كَانُوا أَنَا سَاقِرَةَ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَرَّةً «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَتَيْنَاهُ فَلَيَذْهَبْ بِرَبَالِثِي»

إلى ذلك الفار وصرف عنهم الأضرار » ( وعن أبي محمد عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق ) عبد الله لقب به لما درته بتصديق النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء ( رضي الله عنهما ) الأولى عنهم لأن مهد أولد عبد الرحمن كان حمایاً أيضاً كما صرخ به المصنف نفسه في التهذيب فقال قال العلامة لا يعرف أربعة ذكور مسلمين متواتلين بعضهم من بعض أدركوا النبي صلى الله عليه وسلم وصحبوا إلا أبو قحافة وأبو بكر وابنه عبد الرحمن وابنه محمد بن عبد الرحمن أبو عتيق وعبد الرحمن شقيق عاشة أمه أم رومان بضم الراء على المشهور . وحكي ابن عبد البر ضمها وفتحها وشهد عبد الرحمن بدرأ واحداً مع الكفار وأسلم في هذه المحدثية وحسن إسلامه وكان اسمه عبد الكعبة وقيل عبد العزى فسماه رسول الله ﷺ عبد الرحمن وكان شجاعاً حسن الرأي وشهد اليهادة مع خالد فقتل سبعون من الكفار وهو قاتل محكم اليهادة ابن طفيلي رمأه بهم في نحره فقتله وكان محكم في ثلمة الحصن فلما قتله دخل المسلمين قال الزبير بن بكار كان عبد الرحمن أنس ولد أبي بكر روى له عن رسول الله ﷺ مائة حديث مائة حديثاً على ثلاثة منها توفي بالحشى جبل بينه وبين مكة ستة أميال وقيل عشرة أميال ثم حل على الرقاب إلى مكة سنة ثلاثة وقيل خمس وقيل ست وخمسين وال الصحيح الأول وكانت وفاته بفجأة ولما أتى بالبيعة ليزيد بن معاوية بعثوا إليه مائة ألف درهم ليستعطفوه فردها وقال لا أبيع ديني بدنياي رضي الله عنه انه ملخصه من التهذيب ( أن أصحاب الصفة ) الظلة التي جعلها رسول الله ﷺ في مؤخر مسجده لابناء يأوى إليها من لا أهل له ولا صاحب من المحتاجين اذا نزل المدينة وتقدمت عدتهم في باب فضل الزهد في الدنيا ( كانوا انا ساقراة وأن النبي ﷺ قال مررة ) أي فيها ( من كان عنده طعام اثنين ظلذهب بالثالث ) أي فان طعامه كاف لهم وقع عند مسلم بثلاث قال عياض وهو غلط والصواب ما عند البخاري ووجه المصنف رواية

وَمِنْ كَاتَ عِنْدَهُ طَعَامًا أَرْبَعَةَ فَلِيذَهَبْ بِخَامِسِ بِسَادِسِ أوْ كَافَلَ وَأَنَّ  
إِلَيْكُرْ رضي الله عنه جاءَ بِثَلَاثَةَ وَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَفَشَّرَةً وَأَنَّ أَبَا بَكْرَ  
تَعْشَى عِنْدَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ لَيَثْحَقَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَعَ بَعْدَ مَا مَضَى  
مِنَ الظَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَ لَهُ أَمْرَاهُ مَا حَبِبْتَ عَنْ أَصْبَابِكَ قَالَ أَوْ مَا  
مَشَيْتُهُمْ قَالَ أَبُوا

مسلم بأنها على تقدير مضاف أي بقى ثلاط وهو الثالث فتحقق الروايان ( ومن  
كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس بسادس ) بخلاف الواو أى وبسادس أو  
بعد أو التي للشك في أنه قال فليذهب بخامس أو قال فليذهب بسادس ويؤيد  
الثاني قوله ( أو كافل ) فإنه ظاهر في الشك وجاء كا تقدم في باب الآيات من  
حديث جابر رضي الله عنه وما واطعام الاربعة يكفي الثانية : وقال الحافظ في الفتح أى  
ليذهب بخامس أن يمكن عنده ما يقتضى أكتور من ذلك والفالذهب مع الخامس بسادس  
إذ كان عنده أكثر من ذلك قال والحكمة في كونه يزيد واحدا فقط نعيش  
يوم ثم يمكن متسعها من عنده مثلثة أهله لا يتحقق عليه أن يطعم الرابع من  
قوتهم وكذا الاربعة وما فوقها بخلاف ما لو زيد بالاضياف بعد العمال فان ذلك  
يحصل الاكتفاء به عند اتساع الحال ( وإن أبا بكر ) وفي سخة الصديق ليست  
عند العخاري وكذا قوله ( رضي الله عنه ) وأنى به المصنف تتبئها على أن الآيات  
مثله مطلوب لا يزيد زيادة في المر وي ( جاءَ بِثَلَاثَةَ ) أى منهم ( وَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
بعشرة ) منهم ( وإن أبا بكر رضي الله عنه تعشى عند النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ لَيَثْ ) أى قام  
عند النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ بعده لامر اقتضى المكت ( حتى صلى النساء ) أى معه عَلَيْهِ السَّلَامُ  
( ثُمَّ رَجَعَ ) الى منزله بعد ان كان جاء أولا اليه بالاضياف كما يدل عليه صريح قوله  
السابق وإن أبا بكر جاء بثلاثة ثم غاد منزله عَلَيْهِ السَّلَامُ وتعشى عنده وصلى عليه صريح قوله  
له الرواية الآتية بعد ( خَاهَ بِمَدْعَى مَاقْضِي مِنَ اللَّيلِ ) بيان لما في قوله ( ما شاء الله)  
و فيه إيماء الى مزيد تأخره عند النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ وابطائه ( قالت له امرأه ما حبسك  
عن أضيافك قال أو ما عشيتم ) يكسر الفوقيه وفي بعض النسخ بزيادة تحذيه بعدها  
لأشباع كسر الفوقيه قال الواو عاطنة على مقدر بعد المهمزة ( قالت أبوا ) أى

حَتَّى تُحْمِي وَقَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ قَالَ فَنَذَهَبْتُ أَنَا فَأَخْتَبَاتُ فَقَالَ يَا عَنْتَ بَعْدَ عَوْنَى  
وَقَالَ كُلُّوَّا هَنْتَنَا وَقَالَ وَاللَّهِ لَا أَطْعُمُهُ أَبْدًا قَالَ وَيْمَ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ أَقْعُدِ  
إِلَّا رَبَّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا حَقَ شَيْعُوا وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِنْهَا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ  
فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَا مَرْأَتْهُ يَا أَخْتَ بْنِي فِرَاسِ

امتنعوا (حتى تمحى وقد عرضوا) بتصييف الفاعل والضمير يرجع إلى المقدم أو الأهل ووقع في رواية للبخاري قد عرضنا عليهم فامتنعوا (عليهم) أي الأضياف (قال) أي عبد الرحمن (فذهبته أنا فاختبات) أي خوفا من خصام أبيه له وتغطيه عليه (قال ياغنث) سياق صبيحة ومتناه (بغدر) بشديد الدال المهملة أي دعا بالجدع وهو القطع من الاذن والاذن أو الشفة وقبل المراد به السب والابول أصبح (وب) أي شتم وحذف المدou للعلم به ظن أن عبد الرحمن قصر في حق الأضياف فلما علم الحال أدبهم بقوله (وقال كلوا لا هنبا) أي لا أكلتم هنبا وهو دعاء عليهم وقيل أي خير لم تهتوا بهأو لا بصحة . وقيل إنما خطب بهذا أهله لا الأضياف (والله لاأطعمه) بفتح العين أي لا أذوقه (أبدا قال) أي عبد الرحمن (وإِيمَانَ اللَّهِ) همزه همة وصل عند الجهم وقيل يجوز القطع وهو مبتدأ وخبره مخدوف أي قسم وأصل المهمزة فيه القطع ولكنها لكثرة الاستعمال خفتت فوصلت وفيها لفمات اين مثل الميم ومن مختصرة منه مثلثة الميم وابيم كذلك ويم كذلك قال ابن مالك وليس الميم بدلأ من الواو ولا أصلها من خلافا لمن زعمه ولا يمن جمع يمين خلافا للكوفيين (ما كنا نأخذ من لقمة إلاربا) بالموحدة أي زاد (من أسفلها) أي الموضع الذي أخذته منه (أكثؤ منها) بالرفع فاعل ر با (حتى شبعوا وصارت أكثر) باثلة (ما كانت قبل ذلك) أي قبل أكلهم (فنظر إليها) أي القصعة (أبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَا مَرْأَتْهُ) أم رومان (يَا أَخْتَ بْنِي فِرَاسِ) بكسر الفاء وخفيف الراء آخره مهملة من كنانة قيل التقدير يامن هي من بني فراس والعرب تطلق على من كان متبعا لقبيلة أنه أخوه وفيه نظر لأن أم رومان من ذرية الحارث بن غنم وهو ابن مالك بن أوس بن غنم قال في الفتح فلعله نسبها إلى بني فراس بكره من أشهر من بني الحارث ويقع في النسب كثيرا الاتساب إلى أخي جدهم والمعنى

ما هذا قال لا وقرة عيني لم الا ان اكتر منها قبل ذلك بثلاث مرات  
فأ كل منها أبو بكر وقال إنما كان ذلك من الشيطان يعني عينيه ثم أكل  
منها لقمة ثم حلها إلى النبي ﷺ فاصبحت عينيه وكان بيننا وبين قوم  
عهد فمضى الأجل فغرقنا إثنى عشر رجلا

يأخذ القوم المتسبين إلى بني فراس ولاشك أن المhardt أخوه فراس فأولاد كل منها إخوة للآخرين بكلونهم في درجهم . وحكي عياض أنه قيل في أم رومان أنها من بني فراس بن غنم لامن بني المhardt عليه فلا حاجة إلى هذا التأويل ولم أر في كتاب ابن سعد لها نسباً إلى بني حارت ساق لها نسبين مختلفين (ماهذا) الاستفهام للتعجب (قالت لا) زائدة أو نافية على تقدير لاشيء غير ما أقول (وقرة) يجرها على القسم (عني) يعبر بها على المسرة ورؤيتها مواجهة الإنسان ويوافقه يقال ذلك لأن عينه قرت عن الثلتة إلى الغير بمحصل غرضها فلا تستبشر لشيء آخر فكأنه مأخذ من القرآن وأقسمت بذلك لما وقع عندها من المسرور وبالكرامة التي حصلت لهم ببركة الصديق رضي الله عنه . وزعم الداودي أنها أرادت بهزة عينها النبي ﷺ وأقسمت به قال الحافظ وفيه بدقائق الشيخ زكي يا ولعله كان قبل النبي عن الحلف بغير الله تعالى (لهي) أي القصمة أو البقة (الآن أكثر منها قبل ذلك بثلاث مرات) أكثروا بالثلثة للأكثر وببعضهم بالموحدة (فأكمل منها أبو بكر وقال إنما كان ذلك من الشيطان يعني بالشار إليه بذلك (يمته ثم أكل منها لفمة) الحديث الصحيح أن لا أحلف بيتاً فأرى غيرها خيراً منها الا كفرت عن يميني وفعلت الذي هو خير ولقصد إرغام الشيطان فيما زين له من العين أن لا يأكل منه وفائدة قوله ثم أكل مع قوله فيها سبق فأكل وليس إلا أكل واحد لدفع الإيمام وأنه إنما أكل لفمة واحدة لما ذكر من تكبير يمينه أو أن مراده لا أطعمه منكم أور في هذه لساعة أو عند الفضب ولكن هذه الثلاثة الأخيرة هينية على جواز تخصيص العموم في العين والاعتبار بمجموع اللفظ لابنخوص السبب الوارد عليه (ثم حلها) أي الجفنة (إلى النبي ﷺ فأصبحت) أي الجفنة على حاليها (عندئذ) وإنما لم يأكلوا منها في الليل لكون ذلك وقع بعد مدة طولية (وكان يبتا وبين قوم عهد فضي الأجل) الذي هوعدوا إليه (فتفرقنا اثنى عشر رجلاً) فيه الفاء

مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَّاسٌ اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ طَائِلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ  
وَيَوْمَ رَوَى يَحْيَى فَخَلَقَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَطْعَمُهُ فَخَلَقَتِ الْمَرْأَةُ لَا تَطْعَمُهُ فَخَلَقَ  
الضَّيْفُ أَوِ الْأَصْيَافُ أَلَا يَطْعَمُهُ أَوْ يَطْعَمُهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ  
هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَدَعَا بِالْطَّعَامِ فَأَكَلَ

فصيحة أى جاءوا إلى المدينة ففرقنا من التفريق أى ميزنا وجعل كل رجل من اثنى عشر قرقة . وفي بعض الروايات عرفنا بالمهلة وشد الراء أى جعلناهم عرفاء قال السكرمانى والبرماوى وفي بعضها فرقينا من الفرقى وهى الصيافة قال الحافظ فى الفتح على ذلك وأفاد أن روايات مسلم اختلفت فيه هل قال فرقنا أو قال عرفنا وأن رواية الإمامى وعرفنا بالعين وجها واحداً سمي المعرف عريفاً لأنه يعرف الإمام أحوال العسكر . وبما ذكرت من اختلاف الفاظ الروايات يعلم أن زيادة التاء فى قوله تعرفنا من قلم الناسخ خصوصاً وهذا اللفظ كله لمسلم وأنى عشر بالتصب عند مسلم حال وعند البخارى بالألف قال ابن مالك هو على لغة من من يلزم المتنى الألف فى الأحوال كلها ومنه إن هذان لساحران (رجلان مع كل رجل منهم أناس الله أعلم كم مع كل رجل ) جملة معتبرة أى أناس الله يعلم عدم وتميز كم معدوف أى كم رجل (فأكلوا منها أجمعون) أى كل ذلك الجيش من تلك الجفنة والذى وقع فيها ييت أى بكر ظهور أول البركة فيها وأما انتهاءها إليه ان كفت الجيش فما كان الا بعد أن صارت عند النبي ﷺ على ظاهر الخبر (وفى رواية) هي للبخارى فى باب الادب فى صحيحه (خلف أبو بكر) لما أخبر ببابه أضيفه عن الاكل حتى يحضر وأى كل معهم (لا يطعمه) بفتح المثناة التحتية والمهملة الثانية (خلفت المرأة) أى زوجته (لاتطعمه خلف الضيف) المراد به الجيش لأنهم كانوا ثلاثة واسم الضيف يقع على الواحد وما فوقه وقال السكرمانى أو هو مصدر يتناول المتنى والجيمون قال فى الفتح وليس واضح (أو) شك من من الرواى (الضيافان ألا يطعمه) أفرد باعتبار لفظ الضيف (أو يطعمون) ظاهر السياق انه مع الاشياف ولو جاء مع لفظ الضيف لكان مستقماً ويكون الجم بالنظر للمعنى (حتى يطعمه فقال أبو بكر هذه) أى العين أو الحالة من الغضب الناشئ عنها العين (من الشيطان) أى من وسواسه (قدعا بالطعام فأكل

وَأَكْلُوا فِيمَا لَوْا لَا يَرْفَعُونَ لِقَمَةَ إِلَارْبَتْ مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا قَالَ يَا أَخْتَ بَنِي  
فِراسَ مَا هَذَا قَالَتْ وَقَرْةَ عَيْنِي لِهَا الآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ تَأْكُلَ  
فَأَكَلُوا وَبَعْثَرَتْ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ مُصَلِّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَكَرَ أَنَّهُ أَكْلَ مِنْهَا وَفِي رِوَايَةِ أَنَّ  
أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ دُونَكَ أَضْيَا فَكَ فَإِنِي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ مُصَلِّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَأَفْرَغْ مِنْ قِرَاهُمْ

(أَكَلُوا) أَيْ بَالَوْ إِيمَاءَ إِلَى أَنْهُمْ يُؤْخِرُونَهُمْ عَنْ أَكْلِهِ (فَجَعَلُوا الْأَيْرَفُونَ)  
أَيْ مِنَ الْقَصْبَةِ (لِقَمَةَ إِلَارْبَتْ مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ) بِالشَّائِطَةِ بِالنَّصْبِ مَفْعُولُ رِبَا  
(مِنْهَا قَالَ يَا أَخْتَ بَنِي فِراسَ مَا هَذَا قَالَتْ وَقَرْةَ عَيْنِي إِنَّهَا الآنَ (أَيْ بَعْدَ الْأَكْلِ مِنْهَا) أَكْثَرُ  
مِنْهَا قَبْلَ أَنْ تَأْكُلَ) يَعْنِي أَهْلَهُ هَذَا الْبَيْتِ وَالضَّيْفِ (فَأَكَلُوا) قَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ الصَّوَابِ  
مَا فِي هَذَا الرِّوَايَةِ وَذَلِكَ لَا يَنْتَهِي أَنْ سَبَبَ أَكْلَ أَبِيكَرَ مِنَ الطَّعَامِ مَارَأَهُ مِنَ  
الْبَرَّةِ وَهَذِهِ تَقْضِيَ أَنْ سَبَبَهُ لِجَاجُ الْأَضْيَافِ وَحَلْقَمُ أَنْ لَا يَطْعُمُوا حَتَّى يَأْكُلُوا وَيَعْلَمُ  
رَدْنَلَكَ إِلَى هَذِهِ بَأْنَ يَجْعَلُ قَوْلَهُ فِي الرِّوَايَةِ السَّابِقَةِ فَأَكْلَ مِنْهَا أَبُوبَكَرٌ مَعْطُوفًا عَلَى  
أَطْعَمَهُ لَا عَلَى الْقَصْبَةِ الَّتِي دَلَّتْ عَلَى بَرَكَةِ الطَّعَامِ وَغَایَهُ أَنْ حَلْفُ الْأَضْيَافِ أَنْ  
لَا يَطْعُمُوهُ لِمَذْكُورِهِ . وَيَحْتَلِلُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا بَأْنَ يَكُونُ أَبُوبَكَرُ أَكْلَ لِأَجْلِ تَحْلِيلِ  
يَمِينِهِ ثُمَّ لَا رَأَى الْبَرَّ كَالظَّاهِرَةِ عَادَ فَأَكْلَ مِنْهَا لِتَحْصِلَ لَهُ وَقَالَ كَالْمُتَذَمِّرِ عَنْ يَمِينِهِ أَنِّي  
حَلْفَ أَعَادُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ . وَالْحَاصِلُ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَ أَبِيكَرَ فَأَزَالَ مَا حَاصِلُ لَهُ مِنْ  
الْحَزَنِ فَأَعَادَهُ سِرْوَرًا وَانْقَلَبَ الشَّيْطَانُ مَدْحُورًا وَاسْتَعْمَلَ الصَّدِيقَ مَكَارِيَ الْأَخْلَاقِ  
حَفْتَ تَقْسِمَ زِيَادَةً فِي اَكْرَامِ ضَيْفَانِهِ لِيَحْصِلَ مَقْصُودُهُ مِنْ أَكْلِهِ وَلِكُونِهِ أَكْثَرُ  
قُدْرَةٍ مِنْهُمْ عَلَى الْكُفَّارَةِ . وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ عَنْ دَسْلَمَ قَالَ أَبُوبَكَرٌ يَارَسُولَ اللَّهِ بِرَوَا  
وَحَدَّثَتْ فَقَالَ بِلَ أَنْتَ أَبْرَمْ وَخَيْرُهُمْ قَالَ الْحَافِظُ وَلَمْ يَلْفَيْ كَفَارَتَهُ وَلَعِلَّ سَبَبَ عَدَمِ  
تَكْفِيرِهِ مَا تَقْدِمُ مِنْ احْتِمَالٍ أَنَّهُ أَضْمَرَ وَقْتًا مَعِينًا أَوْ صَفَةً مُخْصَوصَةً أَيِّ الْآنِ أَوْ مِنْ  
أَوْ عَنْهُ الْغَضَبِ أَوْ بَنَاءً عَلَى أَنَّهِمْ هُلْ يَقْبِلُ التَّقْلِيدُ عَلَى النَّفْسِ أَوْ لَا إِهْمَلُ خَصَاصَةً  
(وَبَعْثَرَتْ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ مُصَلِّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَكَرَ أَنَّهُ أَيِّ النَّبِيِّ مُصَلِّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) (أَكْلَ مِنْهَا  
وَفِي رِوَايَةِ هِيَ لِلْبَخَارِيِّ فِي أَبْوَابِ الْأَدْبِ مِنْ صَحِيحِهِ قَبْلِ الْبَابِ الْمَذْكُورِ فِيهِ الْلَّنْظُ قَبْلَهُ  
(أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ أَيِّ ابْنَهُ وَقَدْ جَاءَ الصَّدِيقَ بِضَيْفِهِ (دُونَكَ) أَيِّ خَذَ (أَضْيَا فَكَ)  
وَتَوْجِهُ لِلْقِيَامِ بِهِمْ (فَإِنِي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ مُصَلِّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَفْرَغْ مِنْ قِرَاهُمْ) أَنْ ضَيَا فَهُمْ بِالْطَّعَامِ

فَبَلَّ أَنْ أَجِنْ فَأَنْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ فَأَتَاهُمْ بِإِنْهِ قَالَ أَطْعَمُوا  
فَقَالَ أَئِنَّ رَبَّ مَنْزِلَنَا قَالَ أَطْعَمُوا قَالُوا لَا مَا نَحْنُ يَا كَانَ حَنِيْجَيْ  
رَبُّ مَنْزِلَنَا قَالَ فَاقْبِلُوا عَنِّي قِرَاكُمْ فَإِنَّهُ إِنْ جَاءَ وَلَمْ تَطْعَمُوا لَنْلَقِنَ مِنْهُ  
فَأَبْيَوْا فَعَرَفُتُ أَنَّهُ يَجْهَدُ عَلَى فَلَّا جَاءَ تَنْهِيَتُ عَنْهُ فَقَالَ مَا صَنَعْتُمْ فَاخْبِرُوهُ  
فَقَالَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَسَكَتْتُ ثُمَّ قَالَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَسَكَتْ فَقَالَ يَا غُنْثَرَ أَقْسَمْتُ  
عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي لَمَاجِتَ فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ سَلْ أَضْيَا فَكَ قَالُوا صَدَقَ

والاكرام (قبل أن أجيء) أى أرجع من عنده عَزِيزُهُ (فانطلق عبد الرحمن فأناهم بالقصر أى جاءهم (يما عنده) من قراهم (فقال اطعموا) بوصول المعزه وفتح العين (قالوا أين رب) أى صاحب (هزلنا) أى الذي أنزلنا ضيوفا سكت عن الجواب اختصارا وكأنه والله أعلم قال إنه غائب فابروا الا كل (قال اطعموا) اعاده توكيدا في الطاب (قالوا منحن يا كلين) أكدوا باسمية الجلة وزيادة الباء في الخبر (حق يحيى رب هزلنا (قال اقبلوا علينا) وفي نسخة عن (فراكم) أى ماهي، لضيافكم فتناولوه واما كر عبد الرحمن ذلك خشية أن يحيى أبوه قبل قضائهم أمرهم فيوهم أنه من تقصيره فيفتأظ عليه كاقال (فانه) أى أبا يكر والثان (إن جاء ولم تطعموا التلقين) أى شيئاً عظياً وذلك لما جبل عليه من مكارم الاخلاق ومنه إكرام الضيف فيتوجهوا لذالمتهم أسرهم أى ذلك من القصور في الاكرام . وجملة لتلقين جواب للقسم المقدرو واستغنى بجوابه عن جواب الشرط بهذه (فابروا فعرفت أنه يجد) يائى ضبطه ومعناه (على) لما ذكر (فلا جاء تحييت عنه) هو بمعنى قوله في الرواية قبل فاختبات وذلك خوف خصامه وتغيظه عليه (فقال) مخاطبالزوج وأهله (ما صنعتم) أى بالضيف (فأخبروه) (فقال يا عبد الرحمن فسكت) بصير المتكلم خشية ما يقع في أول سورة الفضب وحدته (نم قال يا عبد الرحمن فسكت فقال يا أغتر أقسمت عليك) أى يا الله تعالى الذى لا يقسم بغيره فاكتفى بدلالة عليك عن الذكر (إن كنت تسمع صوتي لاجئ) جواب قسم المكتفى لعدمه عن جواب الشرط (نفرجت فقلت سل أضيافك) أى هل وقع مني تقصير فالامر عليه أمهأوا فلا نون على قوله (فقالوا صدق) أى فيما إليه كلامه

أَتَانَا يَهْ قَالَ إِنَّمَا أَنْتَرَ رُبُونِي وَاللَّهُ لَا أَطْعُمُهُ الْيَلِدَةَ قَالَ الْآخَرُونَ وَاللَّهُ لَا أَنْطِعُهُ  
حَتَّى تَطْعُمَهُ قَالَ وَيَلْكُمْ مَا لَكُمْ لَا تَقْبِلُونَ عَنَّا قِرَائِمْ هَاتِ طَعَامَكَ فَجَاءَهُ  
يَهْ قَوْضَعَ يَدَهُ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ ، الْأَوَّلِ مِنَ الشَّيْطَانِ كُلَّ وَأَكُلُوا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ  
(قُولُهُ) عَنْتَرٌ يَقْبَلُ مَعْجَمَةً مَضْمُومَةً ثُمَّ نُونٌ سَاكِنَةٌ ثُمَّ ثَاءٌ مُثْلَثَةٌ وَهُوَ الْغَيْ  
الْجَاهِلُ .

من إِيَّاهُ بِالْقَرِئِي وَإِيَّاهُ مِنْهُ (أَتَانَا يَهْ) جَلَّةٌ مُفَسَّرَةٌ لِلْمُصْدِقِ الْمُقْدَرِ (فَقَالَ إِنَّمَا  
أَنْتَرَ رُبُونِي وَاللَّهُ لَا أَطْعُمُهُ الْيَلِدَةَ قَالَ الْآخَرُونَ) بفتح الهمزة، أَيُّ الاضياف (والله  
لَا نَطْعُمُهُ حَتَّى نَطْعُمَهُ) الأولى باللون والثانية بالفوقية المتفوّحين (فَقَالَ) هُمْ أَرْفَى الشَّرِ  
كَالْيَلِدَةَ كَذَا فِي الْبَخَارِي وَسُقْطَنُ الشَّيْخِ (وَيَلْكُمْ) كَلْمَةٌ تَهَالِكٌ عَلَى سِيلِ الدَّعَاءِ عَلَى  
الْمَدْعُو عَلَيْهِ (مَا لَكُمْ لَا تَقْبِلُونَ عَنَّا قِرَائِمْ) وَفِي الْبَخَارِي مَا أَتَمْ لَا تَقْبِلُونَ بِضمِيرِ جَمَاعَةِ  
الذِّكْرِ بِدَلْ ضَمِيرِ تَلْمِيعِ الْمُجَوَّرِ بِاللَّامِ وَزِيَادَةِ هِمْزَةِ قَبْلِ لَا خَطَا بِالْأَوْلَدِ أَوْغَيْرِهِ (هَاتِ  
طَعَامَكَ) بفتح السَّكَافَ أَيْ قَدْمٌ ضَيْطٌ فِي نَسْخَةِ الْبَخَارِي بِكَسْرِ السَّكَافَ وَيَدْفَعُهُ أَنْ  
الْأَنْسَبُ حِينَذْهَاتِي يِيَامِ الْمُخَاطَبَةِ وَقُولُهُ (فَجَاءَ بِهِ قَوْضَعَ) أَيْ أَبُوبَكْرٌ (يَدَهُ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ)  
أَيْ كُلَّ (الْأَوَّلِ) أَيْ الْمَالَةَ الَّتِي نَشَأَ عَنْهَا الْعِينُ مِنْ سُورَةِ الْفَضْبِ (مِنَ الشَّيْطَانِ) عَلَيْهِ  
أَيْ وَسَا سَهَ (فَأَكَلَ وَأَكَلَوا) مُتَفَقُ عَلَيْهِ أَيْ أَصْلِ الْقَصَّةِ وَالْأَقْدَرِ عَلِمْتُ أَنَّ الرَّوَايَيْنِ  
الْأَخِيرَيْنِ لِلْبَخَارِيِّ . قَالَ الْمَحَافِظُ وَفِي الْحَدِيثِ مَا يَقْعُدُ مِنْ لَطْفِ اللَّهِ بِأَوْلَائِهِ وَذَلِكُ  
أَنَّ خَاطِرَ أَبِي بَكْرِ شُوشَ وَكَذَا أَوْلَدَهُ وَأَهْلَهُ وَضَيْفَهُ بِسَبِيلِ امْتِنَاعِهِمْ مِنَ الْأَكْلِ وَتَكْدِيرِ  
خَاطِرِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى مَا تَقْدِمُ مِنَ الْمُحْرَجِ بِالْحَلْفِ وَالْحَنْثِ وَلَغْرِذِ الْكَدْرِ  
فَتَدَارِكَ اللَّهُ ذَلِكَ وَرَفِعَهُ بِالْكَرَامَةِ الَّتِي أَبْدَاهَا فَاقْلَبَ ذَلِكَ الْكَدْرَ صَفَاءَ وَالتَّكْدِيرَ  
سَرَوْرَا (قُولُهُ عَنْتَرٌ يَقْبَلُ مَعْجَمَةً مَضْمُومَةً ثُمَّ نُونٌ سَاكِنَةٌ ثُمَّ ثَاءٌ مُثْلَثَةٌ) سَكَتَ عَنْ  
ضَيْطِهِ وَالْمُشْهُورُ فِيهَا الْفَتْحُ وَحَكِيَ ضَمِنَهَا . وَحَكِيَ الْفَاضِلُ عِيَاضُ عَنْ بَعْضِ شِيوْخِهِ  
فَتحَ أَوْلَهُ وَثَالِهُ . وَحَكِيَ الْحَطَابِيَّ مُثْلِ أَسْمَ الشَّاعِرِ (١) بفتح الْعِينِ الْمُهَمَّلَةِ وَالْثَّاءِ الْفَوْقِيَّةِ  
وَسَكُونِ النُّونِ بِيَنْهَمَا (وَهُوَ الْغَيْ) بفتح الْعِينِ الْمُجَمَّعَةِ وَكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ (الْجَاهِلُ) وَقِيلَ

(١) أَيْ «عَنْتَرٌ» وَلِسْكَنِ اسْمِ الشَّاعِرِ «عَنْتَرٌ» بِهَاءِ التَّأْنِيَّتِ . عَ

وَوَلُهُ فَجَدْعَ أَيْ شَتَمَهُ وَاجْلِدُهُ الْقَطْعُ . قَوْلُهُ يَحْبِدُ عَلَى هُوَ بَكْسِرُ الْجِيمُ أَيْ  
يَغْضِبُ \* وَعَنْ أَبِي هِرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مُصَلِّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ أَنَّهُ كَانَ  
فِيهَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَّةِ نَاسٌ مُحَدِّثُونَ فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ

السفيه وقيل الجيم وقيل هي الذباب وسي به لصوته فشبهه به تحفيرا وتصعيرا له وقيل  
ما خوذ من الفين (١) والنون زائدة أى الذباب الأزرق وشبه به لما ذكر (وقوله مجدع)  
تقدمن ضبيطا وأنه بالدال المهمله (أى شتمه) ودعا عليه بالجلد ع قال الحافظ وقيل  
المراد السب والأول أصح (والجلد ع القطع) أى من الأذن أو الافت أو الشنة  
(وقوله يجد على هو بكسر الجيم أى يغضب) ومصدره موجودة \* (وعن أبي هريرة  
رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لعنة الله علية ولعنة الدين (قبلكم من  
الامم محدثون) صفة محدثون اسم كان واحد الطرفين حال والثانى خبر ومحدثون  
بفتح الدال جمع محدث واختلف في تاويهه فقال الاكثر من هؤالمهم وقالوا المحدث  
الرجل الصادق الطن وهو من ألقى في روعه شيء من قبل الملا الاعلى ف تكون كالذى  
حدنه غيره وبهذا جزم أبو أحمد المسكري . وقيل من يحرى الصواب على لسانه من  
غير قصد وقيل مكم بكمة الملائكة بغير نبوة وهذا ورد في حديث أبي سعيد  
مرفوعا ولفظه قيل يا رسول الله كيف يحدث قال تكلم الملائكة على لسانه . وروي أنه  
في فوائد الجوهرى وحكايات القاسى وأخرون . وبهken ردء إلى المعنى الأول اي تكلمه  
في نفسه وإن لم ير مكلما في الحقيقة فيرجع إلى الأطام . وفسره ابن التين بالمتفرس .  
ووقد في مستند الحميدى عقب حديث عائشة المحدث المهم بالصواب الذى يقع على  
فيه . وعند مسلم من رواية ابن وهب وهم ملهمون وهي الاصابة بغير نبوة وفي رواية  
الترمذى عن بعض أصحاب ابن عيينة محدثون يعني مفهومون . وفي رواية  
الإسماعيلي قال ابراهيم يعني ابن سعد رواية قوله حدث أى يلقي في روعه اه ويؤيدته  
حديث إن الله جعل الحق على اسان عمر وقلبه أخرجه الترمذى من حديث ابن  
عمر اه من فتح البارى ملخصا (فإن يك فى أمتي أحد) وعند بعض رواة البخارى  
من أحد بزيادة من قبل لم يورد القول مورداً للتردد فأن أمته أفضل الأمم وإذا ثبت

(١) كذا بالصواب (الغثرة) كافي القاموس . ع

**فَإِنَّهُ عَمَرُ** رواه البخاري ورواه مسلم من رواية عائشة وفروايتها قال ابن  
وَهُبْ حَدَّثُونَ أَيْ مُلْمِسُونَ

أنه وجد في غيرهم فان وجوده فيهم أولى وإنما أورده مورداً كيد كقول القائل ان  
كان لي صديق فقلان يريد اصحابه كمال الصداقة لا تقينا عن غيره . وقيل بل على  
الترديد وذلك ثبوت هذا المعنى في بنى إسرائيل وسبب احتياجهم حيث لا يكون  
حيثلاً منهم نبي فاحمل عنده صلي الله عليه وسلم ألا تحتاج هذه الأمة لذلك  
لاستئناً منها بالقرآن عن حدوث نبي وقد وقع الامر كذلك حتى ان الحديث منهم إذا تحقق  
وجوده لا يحكم بما يقع له بل لا بد من عرض ذلك على القرآن فان واقفه أو واللة عمل  
به وإلا فلا . واقتضت الحكمة وجودهم وكونهم بعد المصر الأول زيادة في شرف هذه  
الأمة بوجود أمثالهم فيها . وقد تكون المسألة في تكريرهم مضاهاة بين إسراءيل في  
كثرة الأنبياء فيهم فلم يقاتله هذه الأمة كثرة الأنبياء فيهم لكن نبيها خاتم الأنبياء عوضوا  
بكثرة الملهمين (فانه عمر) قال الطجي مني الحديث لقد كان في قبلكم من الأمم أنبياء  
ملهمون وإن يكن في أمتي أحدهما نبياً إلا لاماماً فهو عمرو وكان جعله في انقطاع قرينة في ذلك  
هل نبي أم لا فلذلك أني بذلك إن . و يؤيده حديث لو كان نبي بعدى لكان عمر فلو فيه  
عزلة إن في الآخر على سبيل الفرض والتقدير اه (رواه البخاري) أي من حديث  
أبي هريرة (ورواه مسلم من رواية عائشة ) قال الحافظ في التبيع تهلاعاً عن أبي  
مسعود صاحب الاطراف في الحديث من طريق أبي سلمة فرواوه أصحاب ابراهيم  
ابن سعد عنه عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة وخالهم ابن وهب فرواوه بهذا  
الاسناد فقال عن أبي سلمة عن أبي هريرة لاعن عائشة وقال عبدن عجلان فكأن  
أبا سلمة سمعه من عائشة ومن أبي هريرة جهينا . قلت ولوه أصل من حديث عائشة  
آخرجه ابن سعد من طرق ابن أبي عبيق عنها (وفي روايتها) أي البخاري ومسلم  
لكن قضية كلام الحافظ السابق أنه عند مسلم فقط (قال ابن وهب حذرون أي  
ملهمون) تقدم بسطه قال المصنف في بستان العارفين وفي رواية قد كان فيمن قبلكم  
من بنى إسراءيل رجال يكلمون من غيره أن يكونوا أنبياء الحديث رواه البخاري  
وكان على المصنف أن يذكر ما فيه للختين فمن كراهة عثمان رضي الله عنه ما ذكره الحافظ  
ان سيد الناس في كتاب المقامات العالية في الكرامات الجليلة فأخرج من طريق

\* وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ شَكَا أَهْلُ الْكُوفَةَ سَعْدًا يَعْنِي ابْنَ أَبِي وَقَاصَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَزَّلَهُ وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَارًا فَشَكَوْا حَتَّى ذَرُوا إِنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصْلِي فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّ هَؤُلَاءِ يَرْعَمُونَ أَنْكَ لَا تُحْسِنُ تُصْلِي

ابن سعد عن ابن عمر قال يناعثان يخطب إذ قام إليه جهاد الغفارى فأخذ العصamen  
بده فكسرها على ركبته فدخلت منها شظية في ركبته فوقعت فيها الاكلة قال ابن سعد  
حديث عبد الله بن إدريس هذا لم أسمعه منه وهو عرض عليه . وأخرج  
أيضاً عن أنس بن مالك قال تناول النبي صلى الله عليه وسلم من الأرض  
سبع حصيات فسبعن في يده ثم ناوذهن أبا بكر فسبعن في يده كاسبعن في يد أبي بكر ثم  
ناوذهن عثمان فسبعن في يده كاسبعن في بدأبى بكر وعمر . ومن كرامات  
على رضي الله عنه أخرج الحافظ بن سيد الناس في كتابه المذكور بسته عن الحسن  
ابن علي قال قال لي على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هاج ظهرى  
الليلة في مناي فقلت يا رسول الله ما ثقيت من أمتك من الاود واللدد قال ادع عليهم  
قلت اللهم أبدلني بهم من هو خير لي منهم وأبدلهم بمن هو شر مني شفراج فضر به  
الرجل \* (وعن جابر بن سمرة) بفتح المهملة وضم الميم السوائى ( رضي الله عنهمما قال  
شكراً أهل الكوفة سعداً ) و قوله (يعنى ابن أبي وقادص رضي الله عنه ) من الرواى  
عنه تعيين له لعدد المسئين بذلك ( إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فعزله ) إجابة  
لما طلبوه بالإيمان والإشارة ( واستعمل ) أى ولـى عاملـا ( عليهم عمارـا ) هو ابن  
ياسر و قوله ( فشكوا ) عطف على شـكـا اـهـلـ الـكـوـفـةـ كـرـهـ لـلـأـطـنـابـ  
ولـيـعـطـفـ عـلـيـهـ قـوـلـهـ ( حتى ذـكـرـواـ ) فـشـكـواـهـ مـنـهـ ( انه لا يـحـسـنـ يـصـلـيـ فـارـسـلـ  
إـلـيـهـ ) أـىـ أـيـلـفـهـ قـوـلـهـ كـاـعـطـفـ عـلـيـهـ عـتـقـيـرـ قـوـلـهـ ( فـقـالـ يـاـبـاـ إـسـحـاقـ إـنـ هـؤـلـاءـ  
يـرـعـمـونـ ) عـبـرـ بـهـ إـيـمـاـءـ إـلـىـ تـكـذـيـلـهـ لـهـ فـيـاـ قـالـوـاـ فـيـهـ باـطـنـاقـيـهـ إـيـمـاـءـ إـلـىـ أـنـ عـزـلـهـ لـيـسـ  
لـهـ صـدـيقـ مـاـقـالـوـهـ فـيـهـ وـاـنـاـ هـوـ لـيـفـهـ اـجـاـبـهـ مـطـلـوـبـهـ ( أـنـكـ لـاـ يـحـسـنـ تـصـلـيـ ) عـلـىـ

فَقَالَ أَمَا أَنَا وَاللَّهِ قَائِمٌ كُنْتُ أَصْلِي بِهِمْ صَلَةَ رَسُولِ اللَّهِ مَكْتُوبًا لَا أَخْرِمُ عَنْهُ أَصْلِي صَلَاتِي عَلَى الْمَيِّتَيْنِ وَأَخْفَى فِي الْأُخْرَيْنِ قَالَ ذَلِكَ الظَّنُّ إِنَّ يَا بِالْمَسْحَاقَ وَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا أَوْ رَجِلًا إِلَى الْكُوفَةِ يَسْأَلُ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ فَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ وَيَثْنَوْنَ مَعْرُوفًا حَقًّا دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِ عَبْسٍ قَفَّامَ رَجُلٍ مِنْهُمْ يَقُولُ لَهُ أَسَامِيْنَ فَتَادَهُ يُكْنِي أَمَا سَعْدَةَ قَالَ أَمَا إِذْ نَشَدْنَا فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيرَةِ

تقدير أن كا بدل عليه ذكرها في قبيل أو على ترتيل الفعل مغالة المصدر أى لانحسن الصلاة (فقال أما) بفتح الممزة وتشديد الميم حرف فيه معنى الشرط والتفصيل والتأكيد (انا و الله قائمي كنت أصلى بهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ) أى مثلها (لآخرم) بفتح الممزة وبالباء المعجمة وكسر الراء أتفقد (عنها) ومحذف المتعمد للتفصيم (أصلى صلاته العشاء) هكذا للجرجاني من رواة البخاري وعند غيرهم من المشاه (فاركده) أى أقوم طويلا (في الاولين) بضم الممزة وفتح اللام والتحتية الاولى ( وأخفف ) وفي نسخة من البخاري وأخفف بالادغام من باب أخف وعلى كل فالممزة مضبوطة والباء مفتوحة في رواية الاصل مكسورة في الاخرى (في الآخرین) بضم الممزة وفتح الراء والتحتية الاولى ( قال ) أى عمر ( ذلكظن بك يا بيا لمسحاق ) وذلك لأن من قدماء الصحابة وكبارهم وأحد العشرة المبشرة بالجنة ( وأرسل معه رجلا ) هو محمد بن مسلم ( أو رجلا ) شك من الرواة في المرسل معه أو أحد أم فوقة ( إلى الكوفة يسأل عنه أهل الكوفة ) أى بي با ظاهر والمقام للضمير زيادة في الإيضاح ( فلم يدع مسجدا إلا سأله عنه ) أى أهله ( ويثنون معروفا ) أى خيرا ( حتى دخل مسجد البن عبس ) بفتح المهملة وسكون الموحدة وبالسين المهملة ( قفام رجل منهم يقال له أسامي ) بضم الممزة ( ابن قتادة يكفي أبا سعدة ) بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية ( فقال أما ) بفتح الممزة وتشديد الميم ( اذ ) ظرف مقدر أى ماجروا بنا وقت ( نشدتنا ) بفتح النون والسين المعجمة أى طلبت هنا القول وجواباً مما قوله ( فان سعدا كان لا يسير بالسريره ) أى معها وهو كتايته عن وقت المحسن (١) أى لا يخرج

(١) كذا ولعله « شدة الجبن » . ع

وَلَا يَقْسِمُ بِالسُّوَيْةِ وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ قَالَ سَمْدٌ أَمَا وَاللَّهِ لَا دُعُونَ بِثَلَاثٍ  
اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَادِيًّا قَامَ رِيَاهُ وَسَمِعَهُ فَاطَّلَ عُمْرَهُ وَأَطْلَلَ فَقْرَهُ  
وَعَرَضَهُ لِلْفَتَنِ

بعها ذلك وهي القطعة من الجيش (ولايقسم بالسوية) أي يؤثر بالعطاء من يشاء لغرض  
(ولايعدل في القضية) أي الحكومة (قال سعد أبا) بتحقيق الميم (والله لا دعون بثلاث)  
أى من الدعوات أنها دعاها لانه رماه بثلاث معايب فدعوا عليه بعددها وحذف  
المعدود للدلاله قوله أدعون عليه وبينها بقوله (الله ان كان عبدك هذا كاديا قام  
رياه وسمعة ) أى ليراه الناس ويسمعوه فنشروا ذلك عنه فيكون له بذلك ذكر  
(فاطل عمره ) بضم أوليه وتسكين الثاني تحفيقا وذلك ليذوم تمسره وتعبه  
لقوله (واطل فقره) فأن أصعب الفقر ما كان حال الكبار لأن وقت الضياع والمجز  
عن العمل فالضرر منه أشد وجاء في رواية زيادة وأكثري علىه (وعرضه ) بتشديد  
الرأء (للفن ) أى اجعله عرضة لها أو أدخله في معرضها أى أظهره بها . فقيه جواز  
الدعاء على الظالم بالفتنة في دينه . قال ابن المير وكان في النفس من ذلك شيء وذلك  
أن الدعاء بهله مستلزم وقوع المعاishi حتى تأملت هذا الحديث فوجد تهسانه والسبب  
فيه أن وقوع المعاishi لم يطلب من حيث كونها معاishi لكن من حيث ما فيها من  
نكارة الظلم وسقوتها كما أيسع تبني الشهادة ونبذ مع ان فيه تبني قتل الكافر المسلم  
وذلك معصية وربهن في الدين وذلك لأن الغرض من تبني الشهادة توابها لانفسها  
وووجدت في دعوات الانبياء كقول موسى ربنا اطمس على أموالهم واشدد على  
قولهم . وقول نوح ولا تزد الظالمين الا اضلالا . قال ابن المير في الدعوات الثلاث  
مناسبة للحال أما طول عمره فليراه من سمع بأمره فيعلم كرامته سعد وأما طول فقره  
فلنقض مطلوبه لأن حاله يشعر بأنه طلب أمر الدنيا . وأما تعرضه للفتنه  
فلكونه قام فيها ورضي بها دون أهل بلده . وقال غيره لما نهى عن سعد العصائر  
الثلاث الشجاعه التي هي كمال القوة المصيبة حيث قال لا يسير والمعفة التي  
هي كمال القوة الشهوية حيث قال لا يقسم . والحكمة التي هي كمال القوة  
العقلية حيث قال لا يعدل وهذه الثلاثة متعلقة بالنفس وطول الفقر بالمال والوقوع

وكانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ شَيْخُ كَبِيرٍ مُفْتُونٌ أَصَابَتِنِي دَعْوَةً سَعْدٍ قَالَ  
عَبْدُ الْمَالِكِ بْنُ عَبْرٍ الرَّاوِي عَنْ جَاهِرٍ بْنِ سَمْرَةَ فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ فَدَ مَسْطَاطَ  
حَاجِيَاهُ عَلَى عَيْنِيهِ مِنَ الْكِبِيرِ وَإِنَّهُ لِيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي فِي الْطَّرْقِ فَيَغْزِيْهُنَّ  
متفق عليه

والوقوع في الفتن بالدين (وكان) أي أسامة (بعد ذلك) أي المذكور من دعاء سعد عليه  
(إذا شئ) إذا قيل له كيف أنت (يقول شيخ) أي ناشيخ (كبير) أي بالدعوة الأولى زاد  
الطبراني فغير أي بالدعوة الثانية (مفتون) أي بالثالثة (أصابتي دعوة سعد) جاء في  
رواية أنه عمى واجتمع عنده عشر بنات ولابن عدي ولا يسكنون قنة إلا وهو فيها .  
وفي فوائد المختصر أنه ماش إلى أن أدرك قنة المخار الكنز الذي ادعى النبي  
قتل فيها . وقد كان سعد معروفاً باجابة الدعوة . روى الترمذى وابن حبان والحاكم  
عن سعد أن النبي ﷺ قال اللهم استجب لسعد إذا دعاك (قال عبد الملك بن عميرة) بضم  
العين المهملة وفتح الميم وسكون التحتية ابن سعيد اللخمي حليف بني عدي الكوف ويقال  
له الفرس بفتح الفاء والراء ثم مهملة نسبة إلى فرس سابق وكان يقال له القبطى بكسر  
الكاف وسكون الموحدة وربما قيل ذلك لمعبد الملك بصرى فصحيح علم تغير حفظه  
وربما دلس مات سنة ست وتلتين ومائة وله مائة وثلاث سنين كذا في التقرير وسكت عن  
بيان كونه تابعاً وطبقته فيه (الراوى عن جابر بن سمرة فاما رأيته) أي أبصرته  
(بعد) بالضم بمحذف المضاف إليه ونية معناه (قد سقط حاجياء على عينيه) جملة حالية  
من المعمول به وقوله (من الكبير) بيان سبب سقوطها عليهم وهو بكسر الكاف وفتح  
الموحدة (وانه ليتعرض للجواري في الطرق) بكسر المهمزة من إن على أن الجملة حالية  
وفتحها عطفاً على معمول رأيت وجاء في رواية يتعرض فيتعين معها كسر المهمزة (١)  
(فيغمزهن) بفتح العين والزاي أي يقصد أصابعهن باصبعه (متفق عليه) وفيه  
من الفوائد غير ماتقدم أن من سعي به من الولاة بسؤال عنه في موضع عمله أهل الفضل  
منهم لسؤال عمر لا هل المساجد الملازم للصلة فيها . وإن الإمام يعزل من بشتكى وإن  
كذب عليه إذا رأه مصلحة لثلاثيقي عليهم أميراً وفيهم من يكرهه خوفاً من مساءلة في

(١) الصواب العكس فالكسر متعمن مع اللام لام مع حذفها . ع

وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْزَّبَرِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدَ بْنِ عَمْرُو بْنِ ثَفَيْلٍ رضى الله عنه خاصمته أروى بنت أوس إلى مروان بن الحكم وادعه أنه أخذ شيئاً من أرضها فقال سعيد أنا كنت أخذ من أرضها شيئاً بعد الذي تحيطت من رسول الله ﷺ قال ماذا تحيطت من رسول الله ﷺ قال تحيطت رسول الله ﷺ يقول من أخذ شيئاً من الأرض ظلمًا طوقة إلى سبع أرضاً

العاقبة فأن عمر قال له ذاك الظن بك . فصرح بأنه لم ينزله عن عجز ولا خيانة . وفيه خطاب الرجل بمدحه في وجهه إذ لم يخف فته باخبار منه ( وعن عروة بن الزبير ) الأسدى التابعى الجليل ( أن سعيد بن زيد بن عمرو بن ثفيل ) بضم النون وفتح القاء ونخفيف التحتية أحد العشرة المبشرة بالجنة ( خاصمته أروى ) بفتح الميمزة والواو وسكون الراء بينهما ( بنت أوس ) بفتح فسكون آخره سين مهملاً . ورأيته بخط الحافظ ابن سيد الناس في مؤلمه المقامات العلية أويس بالتصغير ( إلى مروان بن الحكم ) بفتح الحاء المهملة والكاف ابن أبي العاص ابن أمية الاموية المدني ولـى الخلافة وكانت الشكوى إليه وهو أمير على المدينة ( وادعه أنه أخذ شيئاً من أرضها ) وأدخله في أرضه لانها كانت بجاورته ( فقال سعيدما كنت أخذمن نصبيها ) بيان لقوله ( شيئاً اهتماماً وبما لغة في التزه عمما يتعلق بأرضها ) العائد فيه مخدوف اختصاراً ( من رسول الله ﷺ ) أبهمه للتشوق إليه فيسأل عنه فيذكره عن طلب فيكون أقر عند السامع فلذا ( قال ) أى مروان ( ماذا سمعت ) الاسب يقول سعيد الذي سمعت جعل ذا موصولة والعائد مخدوف ويجوز إعراب ماذا مفعولاً مقدماً لسمع فلا مخدوف ( من رسول الله ﷺ ) قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من أخذ شيئاً ) كناية عن هنئي القلة في المأخذ ( من الأرض ) يحمل كونه لغوا متعلقاً بالفعل وكونه مستقراً صفة شبر ( ظلماً ) أي حال كونه ظلماً أو تميز أي بجهة الظالم ( طوقة ) بالبناء للمفعول للعلم بالفاعل وهو الله سبحانه وتعالى ( إلى سبع أرضاً ) بفتح الراء معناه أنه يكفي

فَقَالَ لَهُ مَرْوَانٌ لَا أَسْأَلُكَ بَيْنَهُ بَعْدَ هُذَا قَالَ سَعِيدُ اللَّهِمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَأَعْمِرْ بَصَرَهَا وَأَقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا قَالَ فَمَا تَأْتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا وَبَيْنَمَا هِيَ تَمْشِي فِي أَرْضِهَا إِذْ وَقَتَ فِي حُفْرَةِ فَسَاتٍ مُتَفَقٌ عَلَيْهِ « وَفِي رِوَايَةِ لِسْلِيمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْرَةَ بَعْنَاهُ وَأَنَّهُ رَأَاهَا عَمِيَّةً تَلَمِسُ الْجَدْرَ تَقُولُ أَصَابَنِي دَعْوَةُ سَعِيدٍ »

نقل ماظم منها في القيامة الى المشر و يكون كالطوق في عنقه لأنّه طوق حقيق . وقيل معناه أنه يعقوب عليه بالخسف إلى سبع أرضين فيكون كل أرض في تلك الحالة طوقا في عنقه و يعظم قدر عنقه حتى يسع ذلك قال السيوطي وهذا أصح والحديث قدم مشروحا في باب تحرير المظلوم وفي الحديث أقوال أخرى كرها في الفتح وغيره ( فَقَالَ لَهُ مَرْوَانٌ لَا أَسْأَلُكَ بَيْنَهُ بَعْدَ هُذَا ) أي فسلك بذلك مع خوفك من الله ومعرفتك بالله ومعرفتك بما ذاك أقوى مانع من أخذ شيء من ذلك ( فَقَالَ سَعِيدُ اللَّهِمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً أَنْ يَأْتِي مَعَ تَحْقِيقِهِ كَذْبَ الْاحْتِلَالِ صَدِقَهَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ بِأَنْ دَخْلُ بَعْضِ أَرْضِهَا فِي أَرْضِهِ غَلْفَلَةً أَوْ فَلَهُ بَعْضُ الْمَدْمَنِ مِنْ غَيْرِ عِلْمِهِ ( فَاعْمُ ) بقطع الأهمزة ( بَصَرُهَا وَاقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا ) أي اجعل موتها بسببها أو ناشئ عنها ( قال ) أي عروة ( فَمَا تَأْتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا ) أي القوة المودعة في العينين . جاء في رواية ذكرها الحافظ في الفتح عند ابن حبان أن سعيدا ترك لها ما ادع به . وفي رواية لغيره جاء سيل فأبدأ عن حفيتهما فإذا حقها خارج عن حق سعيد فباء سعيد إلى مروان فركب معه والناس حتى نظروا إليها ( وبينما هي تمشي في أرضها ) لسوق التخل والقيام بأمره ( إذ وقعت في حفرة فسات ) فشقق الله كتبها بوجود ماستل معلقا عليه ( متفق عليه وفي رواية لسلم ) في الصحيح أيضا ( عن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ) قال في التقريب هو تقدير من الثانية أي أواسط التابعين الحديث ( بعنه ) أي وإن أختلف بعض مبناه ( وأن رآها عميا تلمس الجدر ) لم يتدنى بها إلى مقصدتها ( تقول ) جملة حالية من مفعول رأي أو مستأنفة ( أصابني دعوة سعيد ) نفيه إيجابه دعاء سعيد

وأنها مرت على بُرْف الدَّارِ الَّذِي خاصَّتْهُ فِيهَا فَوَقَعَتْ فِيهَا فَكَانَتْ  
قَبْرَهَا ۝ وَعَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا حَضَرَ أَحَدَ  
دَعَاعِي أَبِي مِنَ الظَّلَلِ قَالَ مَا أَرَأَيْتِ إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ  
النَّبِيِّ ﷺ وَلَمَّا لَمَّا لَمْ يَأْتِكُ بَعْدِي أَعْزَّ عَلَى مِنْكَ غَيْرَهُ فَسِرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
وَإِنَّ عَلَى دِينِنَا فَاقْضِ وَآسْتَوْصِ بِأَخْوَانِكَ تَخْرِجَ فَاصْبَحْنَا فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ  
قَتِيلٌ وَدَفَعَتْ مَعْهُ آخِرَ فِي قَبْرِهِ لَمْ يَطْبِ لَهُ فَسِيْ أَنْ أَنْزَكَهُ مِمَّ أَخْرَجَهُ سَتَّرْجَتْهُ

بعد ستة أشهر فإذا هو كيوم وضعته غير أذنه فجعلته في قبر على حدة رواه البخاري وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلَمَةٍ وَمِمَّا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا فَلَمَّا أَفْرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَقَّ أَنَّ أَهْلَهُ رَوَاهُ البخاري مِنْ طُرُقٍ وَفِي بَعْضِهَا أَنَّ الرَّجُلَيْنِ أَسِيدَ بْنَ حَضِيرٍ وَعَبَادَ بْنَ يَسِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشَرَةَ رَهْطًا عَيْنًا سَرِيَّةً

المى . وعند أصحابنا لا يجوز فتح قبر قبل غبة الظن بادراس من فيه وذماب اثره ( بعد ستة أشهر فإذا هو كيوم وضعته ) أى كحالة وقت وضعى له ابداء في القبر ( غير أذنه ) بالنصب أى فانها لم تبق وقت وضعه وفيه كرامة أخرى ( فعلته في قبر على حدة ) بكسر المهملة الأولى وتحقيق الثانية مصدر وحدى مدخل من باب وبعد أى منفردا على حدته من صاحبه ( رواه البخاري ) وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلَمَةٍ ) أى ذات ظلمة وإنساد الظلم إلها باخاز عقلي ( وممما مثلك المصباين بين أيديهما ) معجزة له صلوات الله عليه وكرامة لها ( فلما افترقا ) أى ذهب كل من طريقه وانفرد عن صاحبه ( صار مع كل واحد منها واحد ) اسم صار والخبر الظرف قبله ( حتى أى أهله رواه البخاري ) في المناقب ( من طرق ) فرواه من طريق هام عن قادة عن أنس ومن طريق حاد عن ثابت عن أنس ومن طريق معمر عن ثابت عن أنس ( وفي بعضها ) وهي الطريق الاخرية ( ان الرجلين أسيد بن حضير ) بصيغة التصغير فيه وفي أية بهمولة فتحية ( وعابد بن بشر رضي الله عنهما ) لكن البخاري وأشار إلى أنه هو بترجمته حيث قال منقبة أسيد بن حضير وعابد بن بشر أى بكسر المونحة وسكون المعجمة فعله ما أخذ المصنف والله أعلم \* ( وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط ) بسكون الهاء أفعص من فتحها اسم جم لا واحد له من لفظه وإطلاقه على العشرة معنى على إطلاقه على ما فوق التسعة فقال تعجب الرهط والنفر والقوم والمعتر والعشيرة معناهم

وَأَمْرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَانْطَلَقُوا  
حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاءِ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَةَ ذِكْرُوا لَحْيَ مِنْ هَذِيلٍ  
يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ فَقَرُوا لَهُمْ شَرِيكٌ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ دَامَ فَاقْتَصُوا  
آثَارَهُمْ فَلَمَّا أَحْسَنُوهُمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَئُوا إِلَيْهِ مَوْضِعٍ فَاحْاطُوهُمُ الْقَوْمُ

المجمع وهو للرجال دون النساء . وقال ابن السكري الرهط والمشيرة بمعنى ويقال الرهط ما فوق العشرة إلى الأربعين قاله الأصمي في كتاب الصاد والطاء ونقله ابن فارس أيضاً قال الحافظ سمي أبوادود ستة عاصم بن ثابت ويزيد بن مرثد وحبيب ابن عدى وزيد بن الدثنة بفتح المهملة وكسر المثلثة وبالنون وعبد الله بن طارق وخالد بن البكر وزاد ابن سعد سمي السابع معتب (١) بن عوف . قال الحافظ فعلم الثلاثة الآخرين كانوا اتباعاً فلم يحصل الاعتناء بتسميتهم أه (وأمر) بشد الميم ( عليهم عاصم بن ثابت) بثلاثة قبل الآلف وموحدة فقوية (الأنصارى رضى الله عنه) الأنسب عنهم (فانطلقو حتى اذا كانوا) أي صاروا ( بالهداء ) بوزن القضاة والدال مهملة وقيل إنه يسكنون الدال وهزة بعدها مفتوحة . وعند ابن إسحاق الهدة بشد الدال بغير ألف محل ( بين عسفان ) بضم المهملة الأولى وسكن الثانية سميت به لعسف السيل لها ( ومكة ) وهي على سبعة أميال من عسفان ( وذكرها ) بالبناء المفعول ( لحي ) بفتح المهملة وتشديد الياء القبيلة من العرب وجمعه أحباء ( من هذيل يقال لهم بنو لحيان ) بكسر اللام وقيل بفتحها وسكن المهملة هو ابن هذيل نفسه وهذيل بن مدركة بن الياس بن مضر وقيل إن لحيان من بقايا جرم فدخلوا في هذيل فنسبوا اليهم ( فقروا ) أي اللحانيون ( لهم ) أي للرهط ( بقر يرب من مائة رجل رام ) بالنبل والاحجار وغيرهما مما يعتادون الرمى به في حروبهم ( فاقتصوا ) بشد الصاد المهملة أي قصوا وتبعوا ( آثارهم ) حتى وصلوا إليهم ( فلما أحسن ) أي شعر ( بهم عاصم وأصحابه ) باقي الرهط ( لجئوا ) قصدوا ( إلى موضع ) يكون ملجاً لهم من العدو لامتناعه ( فاحتاط بهم القوم ) أي

فَقَالُوا أَنْزِلُوا فَأَعْطُوا بِأَيْدِينِكُمْ وَلَكُمُ الْمَهْدُ وَالْمِيَثَاقُ إِلَّا تَقْتَلَ مِنْكُمْ أَحَدًا قَالَ عَاصِمٌ بْنُ ثَابَتٍ أَبْهَا الْقَوْمُ أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ عَلَى ذَمَةٍ كَافِرٍ اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَمَاهُمْ بِالنَّبِيلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ نَذَلَةً فَغَرَّ عَلَى الْمَهْدِ وَالْمِيَثَاقِ مِنْهُمْ خَبِيبٌ وَرَزِيدٌ بْنُ الدَّيْنَةِ وَرَجُلٌ آخَرٌ فَلَمَّا أَسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِّيمٍ فَرَبَطُوهُمْ قَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ

من جميع جهات ذلك الموضع (فقالوا انزلوا فأعطوا بأيديكم) الباء مزيدة لتأكيد وهو كناية عن الدخول في الطاعة (ولكم المهد والميثاق) عطف تفسير (إلا قتل منكم أحدا) أي على ترك قتل أحد منكم والجملة حال من فاعل أعطوا (فتال حاصم بن ثابت أبها القوم) بخلف حرف النداء لأن المقام مقام الإيجاز والاقتصار (أما) بفتح المهمزة وتشديد الميم (أنا فلا أنزل على ذمة كافر) أي مما أكن عليه من الاحوال من السلامة أو ضدتها فلا أنزل على ذمة كافر أي عقد كافر وعده وفى رواية عنه لا أقبل اليوم عهدا من مشرك لما فيه من تعظيم الكافر في الجملة والتذلل له (اللهم أخرب عننا نبيك مهدا عَلَيْهِ السَّلَامُ) أي بالوحى اليه وذلك ليدعوا لهم فنطحور ربهم عند الله على رتبة الشهادة الحاصلة اذا قتلوا حيئته (فرموهم بالنبل) بفتح التون وسكون الموحدة وهي السهام العربية اسم جمع لا واحد لها من فظها بل من معناها وهو سهم (قتلوا عاصما) حينئذ شهيدا (ونزل بهم نذلة نهر) باقون من الرهط (على المهد والميثاق) الذى عاهدوهم عليه (منهم) خبر مقدم اهتماما به (خبيب) بضم المعجمة وفتح الموحدة الأولى وسكون التحتية هو ابن عدى (وزيد بن الدائنة) تقدم ضبطه (ورجل آخر) بفتح الخاء قال الحافظ فى النسخ في رواية ابن اسحاق فاما خبيب بن عدى وزيد بن الدائنة وعبد الله بن طارق فاستأسر وا وعرف منه تسمية الرجل الثالث (فلا استمكنا منهم أطلقوا أوتار) جمع وتر بفتح الواو والقوية كسب وأسباب (فيهم) بكسر الفاف والسين المهمزة وتشديد التحتية والاصل على فowel ويجمع أيضا على أفواس وقياس وهو القیاس كعنوب وأنوار وثواب وثواب (فربطوه ق قال الرجل الثالث) أمهـمـ فـ

هذا أول الفدر والله لا أصحبكم إن لي بهؤلاء اسوة بريد القتل فجر و و طلبوه  
فأباي أن يصحبهم هتلوا و انتلقو بخبيب و زيد بن الدنئة حتى باعرهما  
يمكة بعد وقعة بدر فابناع بن الحارث بن عامر بن نوافل بن عبد مناف  
خبيبا وكان خبيب هو قتل الحارث يوم بدر فلقيت خبيب عندهم أسيراً

رواية الصحيح (هذا أول الفدر والله لا أصحبكم إن لي بهؤلاء اسوة) بضم الهمزة  
وكسرها أى قدوة (بريد) بالمشار إليهم بقوله هؤلاء (القتل) بفتح فسكون جمع  
قتيل كجر مع وجرس (فجروه وطلبوه فابي ان يصحبهم) قال المألف هذا يقتضي  
أن ذلك وقع منه اول ماسرورم لكن في رواية ابن اسحاق خرجوا بالسفر الثالثة  
حتى اذا كان برا الظهران والاتفاق الصحيح أولى (هتلوا و انتلقو) بصيغة المجهول (خبيب  
وزيد بن الدنئة حتى باعوها يمكة) جاء عند ابن اسحاق وابن سعد ان زيدا  
ابناعه صفوان بن امية قتله بابيه وعند ابن سعد الذي تولى قته بسطام مولى  
صفوان (بعد وقعة بدر) لان وقعمهم كانت او اخر سنة ثلاثة كما عند ابن اسحاق  
وبدر في رمضان من السنة الثانية (فابناع) اى اشتري (بنو الحارث بن عامر  
ابن نوافل بن عبد مناف خبيبا) بين ابن اسحاق ان الذى تولى شرائه هو  
جحشن بن ابن إهاب التميمي حليف بن نوافل وكان (١) الحارث بن عامر  
وفي رواية أنهم شرؤه باهنة سوداء وفي رواية باعوها بأسيرين  
من هذيل كانوا يمكة قال الحافظ و مكن الجم (وكان خبيب هو قتل الحارث) يعني  
ابن عامر المذكور (يوم بدر) قال في الفتح كذا وقع في هذا الحديث واعتمد البخاري  
فعد خبيب بن عدي فيما شهد بدر او هو اعتماد متوجه و تعقبه الدمياطي بعدم ذكر المغاري  
خبيب بن عدى فيما شهد بدر و أنه قتل عامر اباهم ذكرها أن قاتله يدر خبيب  
ابن أسف وهو خزرجي وخبيب بن عدى أوسي اه ونظر فيه الحافظ بأنه يلزم منه  
رد الحديث الصحيح ولم يقتل خبيب بن عدى الحارث ما كان لا اعتماده بذلك شرائنه  
معني و لقتله الم المصرح به في الصحيح لكن يحتمل أنهم قتلوا لكونه من الانصار  
جريا على مادة الجاهلية بقتل بعض القبلة عن بعض . و يحتمل أن ابن عدى  
شارك ابن اسف في قتل الحارث (فلقيت خبيب عندهم أسيرا) مدة الأشهر الحرم

(١) قوله (وكان الحارث) اهل بينهما سقطا فليتأمل . ع

حَتَّى أَجْمَعُوا عَلَى قَتْلِهِ فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْخَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُهُ بِهَا  
فَأَعْتَارَتْهُ فَدَرَجْ بُنْيَ لَهَا وَهِيَ غَافِلَةً حَتَّى أَتَاهُ فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَةً عَلَى فَخِذِيهِ  
وَالْمُوسَى يَدِيهِ فَغَرَّتْهُ فَزَعَةً عَرَفَهَا خَبِيبٌ فَقَالَ أَنْخَشِينَ أَنْ أَفْتَلَهُ مَا كُنْتُ  
لَا فَلَمَ ذَلِكَ قَالَ وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا كَحْرَابًا مِنْ خَبِيبٍ فَوَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدَتْهُ  
يَوْمًا يَأْكُلُ قُطْفًا مِنْ عِنْبَرٍ فِي يَدِهِ وَإِنَّهُ لَمُوقَرٌ بِالْحَدِيدِ وَمَا يُمْكِنُهُ مِنْ  
ثُمَرَةٍ وَكَانَتْ تَقُولُ إِنَّهُ لَرِزْقُ رَزْقِهِ اللَّهُ خَبِيبٌ

(حتى أجمعوا على قتلها فاستعار من بعض بنات الحارث موسى يستحد بها) وأسمها زينب بنت الحارث وهي أخت عبيدة بن الحارث الذي قتل خبيباً وقتله أمر أمته كما في الأطراف بخلاف وهذه الحلة متدرجة في القصة من غير طريق الاولى به عليه الحافظ قال وهو موصي بمجاز فيه الصرف وعدمه ويستحد أي حلق عاته (فأعترافه) أي الموسى ومحذف كتفاه بدلالة ماقبله عليه (فدرج بني) بالتصغير (لها وهي غافلة) بالمعنى المعجمة والباء . ذكر الزبير بن بكار أن هذا الصبي هو أبوحسين المكي المحدث وهو من أفراد الزهرى (حتى أتاه فوجده مجلسه بصيغة الفاعل (على نفعه) بفتح فكسر ويجوز كسرها وكسر الثالث وفتح الاول مع سكون الثاني (والموسى يده) جملة حالية من مفعول وجدت (فزعـت فـزـعـة عـرـفـهـاـ خـبـيـبـ) ظهور آخرها بذوه (فقال أخشنين أن أقتلـهـ ماـكـنـتـ لـأـفـلـكـ ذـلـكـ) بكسر الكاف ذلك من مكارم أخلاقه ومقابلة المسيئة بالحسنة . والصفح عن المذنب وعدم مجازاته ولا كتفاه بقصاص الله له (قالت والله مارأيت) أي أبصرت (أسييراً خيراً من خبيباً) وبينت وجه ذلك بقولها على سبيل الاستئناف (فوالله لقد وجدته يوماً يأكل قطفاً) بضم القاف وسكون الطاء المهملة وبالباء أي عنقوداً (من عنب) جاء في رواية عن سارية مولاية جعشن ابن أبي إهاب قال لقد اطلع عليه يوماً وإن في يده لقطفاً من عنب مثل رأس الرجلين بأكمل منها (في يده وإنه لوقـتـ بـالـحـدـيدـ) أي مشدود فيه (ومـاـيـمـكـنـهـ مـنـ ثـمـرـةـ) بالمثلثة أي بذلك تميضاً لقوله عنها ( وكانت تقول إنه لرزيق رزقه الله خبيباً ) فيه إثبات كرامته لخبيب وفي طي ذلك آية لآيات رسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وإقامة المحجة على

فَلَمَّا خَرَجُوا يَوْمَ مِنَ الْحَرَمَ لَيَقْتُلُوهُ فِي الْخِلْلِ قَالَ لَهُمْ خَبِيبُ دَعْوَنِي أُصْلِي  
رَكْعَتَيْنِ فَتَرَكُوهُ فَكَانَ رَكْعَتَيْنِ قَالَ وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسِبُوا أَنْ مَا يَنْهَا جَزَعَ  
لَرِدَتْ هُنَّ الَّذِينَ أَحْصَمْتُمْ عَدَدًا . وَأَقْتَلْتُمْ بَدَدًا . وَلَا تُبْقِي مِنْهُمْ أَحَدًا . وَقَالَ  
فَلَسْتُ أُبَلِّي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا \* عَلَى أَىْ جَنْبِرٍ كَانَ اللَّهُ مَصْرِعِي

الكافر لانه لم يصل لذلك الا بالامان به صلي الله عليه وسلم واتباع هديه والذى  
عليه المهاور كما تقدم أول الباب أن كل ما جاز كونه معجزة لبني جاز كونه كرامة  
لولى من غير استثناء ومن يقع على يده الخوارق متمنكا بالكتاب والستة متسكا  
كان ذلك كرامته . وإلا فتارة يكون معونة ونارة يكون استدراجاً وتأرة يكون سحرا  
وكهانة ( فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه في الخلل ) بين ابن اسحاق أنهم أخرجوه  
إلى التعميم ( قال لهم خبيب دعوني أصلي ركعتين ) هذه رواية جاهير البخارى بابات  
الياه وللकشميهنى بمحذفها ووجهها ظاهر ( فتركوه فركع ركعتين ) عند موسى بن  
عقبة أنه صلاماً في موضع مسجد التعميم ( فقال والله لولا أن تحسبو أن مابي  
جزع) أى من الموت كما في البخارى (لردت) في رواية عنه لردت سجدتين أخرىين  
(الله أرحمهم ) بقطع المعزة ( عدداً ) تميز بحال عن المفعول به أى  
احص عددهم ( واقتلمهم بددوا ولا تبق ) بضم الفوقة ( منهم أحداً ) جاء في رواية  
فلم يحمل الحول و منهم أحدى غير رجل كان استبدل بالارض حال دعاء خبيب لثلا  
يصييه معهم . وفي رواية أخرى خباء يخبر عنه فقال خبيب اللهم إني لا أجد من  
يلغ رسولك من السلام فبلغه . جاء في رواية أخرى خباء جبريل فأخبره فأخبر أصحابه  
 بذلك . وعند موسى بن عقبة فزعموا أن رسول الله عليه السلام قال ذلك اليوم وهو  
جالس وعليك السلام خبيب قتله قريش ( وقال فلست أبالي ) هذه رواية  
الكشميهنى ولله كرمان ابالي . قال الحافظ الاول أوزن وهذا جائز لكنه  
معروم ويكل بزيادة الفاء ومانافية وإن بكسر المعزة وسكون النون نافية أيضا  
للتوكيه ( حين أقتل مسلماً . على أى جنب كان الله مصرعي ) أى موته ومراده

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ أَئِلَهٍ وَإِنْ يَشَاءُ « يُبَارِكُ عَلَى أَوْصَالٍ شَلُوْمَزَعٍ  
وَكَانَ خَبِيبُ هَوْسَنَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبِرًا الصَّلَاةَ وَأَخْبَرَ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ  
أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصْبِيُوا خَبِيرَهُمْ وَبَعْثَتْ نَاسٌ مِنْ قُرْبَشٍ إِلَى عَاصِمٍ بْنِ ثَابَةَ  
حِينَ حَدَّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ أَنْ يَوْمَ يُبَشِّرُهُمْ يَعْرُفُ وَكَانَ قُتْلَ رَجُلًا مِنْ عَظَامِهِمْ

استواء كفيات الموت عنده حال موته ملما شهدا ( وذلك في ذات الله ) استدنا  
به على جواز اطلاق الذات على الله تعالى ( وإن يشا يبارك على أوصال ) جمع  
وصل وهو العضو ( شلو ) بكسر المجمدة و سكون اللام الجسد وقد يطلق على العضو  
والمراد هنا الاول ( مزع ) بالزاي ثم المهملة أي مقطع والمعنى أعضاء جسد يقطع  
وعند أبي الاسود عن عروة زيادة في هذا الشرف  
لقد أجمع الاحزاب حولي وأبواا « قبالمهم واستجمعوا كل مجمع  
وفي

إلى الله أشكوك غربني بعد قربتي « وما أرصد الاحزاب لى عند مصرعى  
وساقها ابن اسحاق ثلاثة عشر يهدا . قال ابن هشام ومن الناس من يذكرها  
لخبيب . وفي البخارى فقام اليه عقبة بن الحارث قتله وحذفه المصنف لعدم تعلقه  
بفرض الترجمة ( وكان خبيب هو سن ) في البخارى في رواية أول من سن ( لكل  
مسلم قتل صبرا ) قال في الصدحاج كل ذي روح يوثق حتى يقتل فقد قتل صبرا  
( الصلاة ) ويؤخذ استحساب ذلك من اقرار المصطفي ﷺ ( وأخبر يعني ﷺ  
 أصحابه يوم أصبيوا خبرهم ) فقيه معجزة له باطلاعه على ما هو مغيب عنه بعيد عنه  
بالوحى اليه واعلامه به ( وبعث ناس من قربش الى عاصم بن ثابت حين حدثوا)  
بصيغة المجهول ( أنه قتل ) بفتح الهمزة وبناء الفعل المجهول وهو سادس المفعولين  
الثانى والثالث ( أن يؤتوا بشيء منه ) على تقدير اللام أو مضاف مفعول له أى ليؤتوا  
أو اراده أن يؤتوا وهو بصيغة المجهول وكذا قوله ( يعرف وكان عاصم قتل رجلا  
من عظامهم ) قال الحافظ اهل عقبة بن أبي معيط فان عاصما قتله صبرا بأمر  
النبي ﷺ بعد أن انصرفوه من بدر . ووقع عند ابن اسحاق أن عاصما لما قتل  
أرادت هذيل أخذ رأسه ليبعوه من سلاقة بنت سعيد بن نهشل وهي أم شافع

فَبَعْثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظَّلَّةِ مِنَ الدَّبَرِ فَحَمَتْهُ مِنْ رُسُلِيْمَ فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ  
يَقْطُلُوْهُ مِنْهُ شَيْئاً رَوَاهُ البَخْارِيُّ (الْهُدَاءُ مَوْضِعُ وَالظَّلَّةُ السَّحَابُ وَالدَّبَرُ  
النَّحْلُ وَقَوْلُهُ أَفْتَلُهُمْ بِدَدًا بَكْسَرُ الْبَاءِ وَفَتْحَهَا فَعَنْ كَرَّهَا قَالَ هُوَ جَمِيع  
بِدَدَهُ بَكْسَرُ الْبَاءِ وَهُوَ النَّصِيبُ وَمَعْنَاهُ أَفْتَلُهُمْ حِصَاصاً مَنْقَسِيَّةً لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ  
نَصِيبٌ وَمَنْ فَحَقَ قَالَ مَعْنَاهُ مُتَفَرِّقِينَ فِي الْقَتْلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدًا مِنَ التَّبْدِيدِ  
وَفِي الْبَابِ

وَجَدَاسُ أَبِي طَلْحَةَ الْعَبْدَرِيِّ وَكَانَ عَاصِمَ قَتْلَاهَا يَوْمَ أَحَدَ فَنَعَتْهُ الدَّبَرُ فَانْ  
كَانَ حَفْوَظَا احْتَمَلَ أَنْ تَكُونَ قَرِيشُ مِنْهُ تُشَعِّرُ بِمَا جَرِيَ لِهِذِيْلَهُ مِنْ الدَّبَرِ لَهُ فَيَتَمَكَّنُون  
مِنْ أَخْذِهِ (فَبَعْثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظَّلَّةِ مِنَ الدَّبَرِ) بِضمِّ الْمُعْجَمَةِ السَّحَابَةِ وَالدَّبَرِ فَتَحَّ  
الدَّالُ الْمُهْمَلَةِ وَسَكُونُ الْمُوْحَدَةِ الزَّنَابِيرِ وَقِيلَ ذَكْوَرُ النَّحْلِ لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ  
وَسَيْلَانُ اقْتِصَارِ الْمُصْنَفِ عَلَى هَذَا غَيْرِ مَقِيدِ بِالذِّكْرِ (فَحَمَتْهُ) بِحَسْفِ الْيَمِّ أَيْ مَعْنَاهُ  
(مِنْ رُسُلِهِمْ) بِضَمَّتِينِ وَيُسْكِنُ الثَّانِي تَحْفِيْنَاهَا (فَلَمْ يَقْدِرُوا) بَكْسَرُ الدَّالِّ (أَنْ  
يَقْطُلُوْهُ مِنْهُ شَيْئاً) وَفِي رَوَايَةِ أَبِي الْأَسْوَدِ فَبَعْثَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الدَّبَرَ نَظِيرَ فِي وَجْهِهِمْ  
وَتَلَدَّغُهُمْ خَالَتْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَنْ يَقْطُلُوْهُمْ . وَفِي رَوَايَةِ أَبِي أَسْعَادٍ وَكَانَ عَاصِمَ أَعْطَى  
اللَّهَ عَهْدَ أَلَّا يَمْسِ شَرِكَ كَأَبِداً وَلَا يَمْسِ مُشَرِّكَ وَكَانَ عَزْلُهُ يَقُولُ لَا بَلْغَهُ خَبْرُهِ يَحْفَظُ  
اللَّهُ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ وَفَاتَهُ كَأَلْحَفَظَهُ فِي حَيَاةِهِ . وَإِنَّمَا اسْتِجَابَ اللَّهُ فِي حَمَّةِ لَهِمْ مِنْهُمْ  
دُونَ مَعْنَاهِمْ مِنْ قَتْلِهِ لِأَفْيَ القَتْلِ مِنَ الشَّهَادَةِ وَالْكَرَامَةِ وَفِي قَطْعِ الْلَّحْمِ مِنْ هَذِكِ الْحَرَمَةِ وَالْمَشَّةِ  
(رَوَاهُ البَخْارِيُّ) فِي أَمَّاْكِنِ الْمَغَازِيِّ (قَوْلُهُ الْهُدَاءُ) تَقْدِيمُ ضَبْطِهِ (مَوْضِعُ بَيْنَ مَكَّةَ  
وَعَسْفَانَ (وَالظَّلَّةُ السَّحَابُ وَالدَّبَرُ النَّحْلُ) تَقْدِيمُ (وَقَوْلُهُ أَفْتَلُهُمْ بِدَدَهُ بَكْسَرُ الْبَاءِ  
وَفَتْحَهَا) وَالدَّالُ مُفْتَوِّحةٌ فِيهَا (فَعَنْ كَسْرِ الْبَاءِ) الْمُوْحَدَةُ وَتَشْدِيدُ  
الدَّالِّ (وَهُوَ النَّصِيبُ) فَيَكُونُ نَظِيرُ قِرْبَةِ وَقَرْبَ (وَمَعْنَاهُ أَفْتَلُهُمْ حِصَاصاً مَنْقَسِيَّةً لِكُلِّ  
هُنْهُمْ نَصِيبٌ) مِنْهُ (وَمَنْ فَحَقَ قَالَ مَعْنَاهُ مُتَفَرِّقِينَ فِي الْقَتْلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدًا) فَيَكُونُ  
مَصْدَرُ بَدَدَتِ الشَّيْءِ أَبَدَهُ مِنْ بَابِ قَتْلٍ إِذَا فَرَقَهُ قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ وَالشَّقِيلِ مِنْ بَابِهِ  
وَتَكْثِيرِهِ وَعَلَيْهِ فَيَكُونُ بِدَدَهُ أَسْمَ مَصْدَرِ (مِنَ التَّبْدِيدِ) وَفِي الْبَابِ أَيْ الْكَرَامَاتِ

أحاديث كثيرة صحّيحة سبقت في مواضعها من هذا الكتاب . منها حديث الغلام الذي كان يأتي الراهب والساخر . ومنها حديث جرير وحديث أصحاب الفار الذين أطبقت عليهم الصخرة . وحديث الرجل الذي سمع صوتاً في السحاب يقول أنت حديقة فلان وغير ذلك والدلائل في الباب كثيرة مشهورة وبالله التوفيق « وعن ابن عمر <sup>(١)</sup> رضي الله عنهما قال ما سمعت عمر رضي الله عنه يقول لشوة قط اتي لاظنه كذا إلا كان كما يظن » رواه البخاري

(أحاديث كثيرة) تأكيد للكثرة المذول عليها بصفة جم الكثرة ودفعاً لزوم أنه تجوز به عن جم الفلة كاف قوله تعالى ثلاثة قروء (صحّيحة سبقت في مواضعها من هذا الكتاب منها حديث الغلام الذي كان يأتي الراهب والساخر) تقدم في باب الصبر (ومنها حديث جرير) تقدم في باب الاخلاص (ومنها حديث أصحاب الفار الذين أطبقت عليهم الصخرة) تقدم في باب الاخلاص (وحيث أن الرجل الذي سمع صوتاً في السحاب يقول أنت حديقة فلان) وتقديم في باب الكرم والجود (وغير ذلك) من الأحاديث المشتملة على خوارق العادات كرامة للصلحاء (والدلائل في الباب كثيرة مشهورة وبالله التوفيق) قال المصطفى في كتابه بستان العارفين « باب كرامات الأولياء ومواهبيهم » بعده ذكر قول الله تعالى الأولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون إلى قوله القول العظيم مالحظة : اعلم أن مذهب أهل الحق إثبات كرامات الأولياء وأنها واقعة موجودة مستمرة في الأعصار ويدل عليه دلائل العقول وصاروخ النقول أما دلائل العقل فهو أنه أمر يمكن حدوثه لا يؤدى وقوعه إلى رفع أصل من أصول الدين فيجب وصف الله بالقدرة عليه وما كان مقدورا عليه كان جائز الواقع . وأما النقول فآيات في القرآن العزيز وأحاديث مستنبطة أما الآيات فكقوله تعالى في قصة سرم « وهزى إليك بمجنع التخلة تساقط عليك رطباً جينا » قال الإمام أبو المعالي إمام الحرمين ولم تكن نبية بجامع العلماء . وكذا قال تعالى « كما دخل عليها زكي بالحراب وجد عندها رزقاً الآية » ومن ذلك قصة آصف مع سليمان حيث

(١) هذا الحديث نقل في نسخ الشرح إلى الباب الآني

قال أنا آتاك به قبل أن يرتد إليك طرفك . قال العلامة ولم يكن نبياً . ومن ذلك ما استدل به إمام الحرمين وغيره من قصة موسى : ومن ذلك ما استدل به الاستاذ أبو القاسم القشيري من قصة ذى القرنين . واستدل القشيري وغيره بقصة الخضر قالوا ولم يكن الخضرنبياً بل كان ولماً وهذا خلاف الختار والذى عليه الا كثرون أنه كاننبياً وقيلنبياً رسولولا وقيل ولها وقيل ملكاً . ومن ذلك قصة أهل الكف وما اشتملت عليه من خوارق العادات قال إمام الحرمين وغيره لم يكونوانبياء بالاجماع . وأما الاحاديث فكثيرة منها حديثأنز رجلين خرجا . الحديثأى السابق في أسميد بن حبيب وعبدالبهر وقال أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة وفي علامات النبوة ، ومنها حديث أصحاب الغار الثلاثة الذين أووا إلى الغار فانطبقت عليهم الصخرة وهو مخرج في الصحيحين ، ومنها حديث أبي هريرة في قصة جريراً نه قال للصبي الرضيع من ابوك فالفلان الراعي وهو مخرج في الصحيح ومنها حديث أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ لعد كان فيا قل لكم من الام الناس محدثون الحديث رواه البخاري ، ومنها الحديث المشهور في صحيح البخاري رب أشعث أغبر لا يؤبهله لو أقسم على الله لأبره ، ومنها الحديث المشهور في صحيح البخاري في قصة خبيب الانصارى الحديث والاحاديث والآثار في أقوال السلف في هذا الباب اكثراً من أن تحصر فنكتفي بما أشرنا إليه اه تقوله صاحب الكرامات الشیخ عبد القادر الجيلاني أول تأليفه وقال الشيخ ناج الدين السبكي في ترجمة أبي زراب التخشي من الطبقات الكبرى بعد رد الشبه في إثبات الكرامات مالجمه: الدليل على ثبوت الكرامات وجوه منها ما شاع وذاع بحيث لا يذكره إلا اجهل معاند من أنواع الكرامات للعلماء والصالحين الحارى مجرى شجاعة على وسخاء خام بل انكار الكرامات أعظم مباهته فإنه أشهر وأظاهر ولا يعاد فيه إلا من طمس بصره ومنها قصة مريم وذكر ما تقسم ت قوله عنه أول الباب ، ومنها المنسك بقصة أصحاب أهل الكفف فان لهم ثلثة ستة وأزيد ناماً أحياه من غير آفة مع بقاء القوة العادمة بلا غذاء ولا شراب من جملة الخوارق ولم يكونوانبياء فلم تكن معجزة فتعين كونها كرامات . وادعى إمام الحرمين اتفاق المسلمين على أنهم لم يكونوانبياء وإنما كانوا على دين مالك زمانهم يبعدون الأوثان فاراد الله أن يهدى لهم فشرح صدورهم للإسلام ولم يكن ذلك عن دعوة داعم دعاهم لكنهم لا يفقهون فكرروا ونظروا فاستبان لهم ضلال أصحابهم ورأوا أن يؤمنوا بالله تعالى . ولا يمكن أن يكون

ذلك معجزة النبي آخر لأنهم أخفوه حيث قالوا ولا يشعرون بهم أحداً والمعجزة لا يمكن إخفاؤها وأنه ليس بذلك النبي ذكر ولا دليل يدل عليه وإنما المعجزة له لا فائد له في لأن فائدتها التصديق وتصديق واحد غير معنٍ الحال ولغير ذلك . ومنها المك بقصص شتى كقصة آصف بن برخيا مع سليمان عليه السلام في حمل عرش بلقيس إليه قبل أن يرتد إليه طرفه على قول أكثر المفسرين بأنه المراد الذي عنده علم من الكتاب . وما تقدم عن الصحابة وما تواتر عنهم بعدهم من الصالحين وخرج عن حد الخصر ولو أراد المرء استيعابه لما كفته أوساق المال وأوراق الحال . وما زال الناس في الأزمان السابقة وهم يحمدون الله تعالى إلى الآن في الأزمان اللاحقة ولكننا نستدل بما كانوا عليه فقد كانوا قبل ماتبع التابعون وساد الزانعون يغاؤون في كرامات الصالحين وينقولون ما جري من ذلك لميادين إسراءٍ بل فمن بعدهم . وكانت الصحابة رضي الله عنهم من أكثر الناس خوضاً في ذلك ومنها ما أعطاهم الله لعلماء هذه الأمة رأوا ليائها من العلوم حتى صنفوا كتاباً كثيرة لا يمكن غيرهم نسخها في مدة عمره وتصنيفهم مع التوفيق للدقائق تخرج عن حد الخصر واستنباطات تطرب ذوى النهى واستخراجات شتى لمعان من الكتاب والسنة نطبق طبق الأرض وتحقيق للحق وإبطال للباطل وما صبروا عليه من المواجهات والرياضات والدعوة إلى الحق والصبر على الأذى وعرو أفسهم من لذات الدنيا مع كمال عقوتهم وذكائهم وقطنمهم وما حبب إليهم من الدأب في العلوم وكد النفس في تحصيلها بحيث إذا تأمل المتأمل ما أعطاهم الله منه عرف أنه أعظم من إعطائه بعض عبيده كمرة خنزير أرض منقطعة وشربة ماء في مقاورة نعموها مما يعد كرامة وقال فيها «قيل» فأنقلت ما يقال الكرامات في زمن الصحابة وإن كثرت في نفسها قليلة بالنسبة لساير وى عن من صدّهم من الأوصياء «فالجواب» أولاً ما أجب به الإمام أحمد بن حنبل بقوله أولئك كان إيمانهم قوياً فما احتاجوا إلى زيادة يقوى بها إيمانهم وغيرهم ضعيف الإيمان في عصره فاحتاج إلى تقوية باظهار الكرامة . وثانياً أن نقل ما يظهر على يدهم ربما استفني عنه اكتفاء بمعظم مقدارهم ورؤيتهم طامة المصطفى ﷺ ولزومهم طريق الاستقامة الذي هو أعظم الكرامات مع ما فتح على أيديهم من الدنيا ولا أشرأبوا بالمال حتى واجعوا نعموا ولا استرلوا واحداً فرضي الله عنهم كانت الدنيا في أيديهم أضعاف ما هي في أيدي أهل ديننا وكان إعراضهم عنها أشد إعراض وهذا من أعظم الكرامات ولم يكن شرفهم الأعلى ككلمة الله والدعاة إلى جنابه جل وعلا أمه ملخصاً

﴿تم الجزء السابع ويليه الجزء الثامن وأوله كتاب الأمور المنبه عنها﴾

## ﴿فهرست كتاب الجزء السادس من دليل الفالحين « شرح رياض الصالحين ﴾

صفحة	صفحة
(باب تأكيد وجوب الزكاة وبيان فضلها وما يتعلق بها)	٢
ترجمة طلحة بن عبيد الله رض	٣
١٤ حدث طوبل في جزاء تارك الزكاة	
(باب وجوب صوم رمضان وبيان فضل الصيام وما يتعلق به)	٢٢
(باب الجمود و فعل المعرف والاكتفاء بالخير في رمضان)	٣٥
(مبحث نحوى) في كان أجود ما يكون في رمضان	٣٥
(باب النهي عن ت詆يم رمضان بصوم اخر)	٣٨
(باب ما يقال عند رؤية الهلال) (باب فضل السحر وتأخره اخر)	٤١
٤٢ ترجمة عمرو بن العاص رض	
(باب فضل تسجيل القطر وما ينظر عليه وما يقال عند افطاره)	٤٥
٤٧ بدعة فعل الاذان الثاني قبل الفجر وتأخير اذان المغرب لتمكن الصيام	
٥٢ سلمان بن عامر رضي الله عنه	
٥٤ (باب أمر الصائم بحفظ لسانه	
وجوارحه اخر)	
(باب في مسائل من الصوم)	٥٦
٥٦ صحة صوم منأكل ناسيا	
٥٧ لقيط بن صيرة رضي الله عنه	
٥٨ كراهة مبالغة الصائم في الاستشاق	
٥٨ صحة صوم من أصبح جنبا	
(باب بيان فضل صوم المحرم وشعبان والشهر الحرام)	٥٩
٦٠ كيف يفرق بين روایتی کان بصوم شعبان کله ، وکان بصوم شعبان لا قليلا	
٦٢ مجيبة الباهرية رضي الله عنها	
(باب فضل الصوم وغيره في العشر الاول من ذى الحجة)	٦٤
٦٥ (باب فضل صوم يوم عرفة وعاشوراء وناسوعاه)	
٦٧ (باب استحباب صوم ستة أيام من شوال)	
٦٧ (باب استحباب صوم الاثنين والخميس)	
٦٨ عرض الاعمال يوم الاثنين والخميس	
٦٩ (باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر والأفضل صومها في أيام البيض)	

صفحة	صفحة
١١٤ أبو بكر بن أبي موسى (من التابعين)	٧١ معاذة العدوية (من التابعين)
١١٨ من جهز غازياً فقد غزا ، الحديث	٧٢ قتادة بن ملخان رضي الله عنه
وبحث وكيف يكون المعنى	٧٣ (باب فضل من فطر صائمًا
مثيل ثواب العامل	وفضل الصائم الذي يؤكل عنده
١٢٠ التصدق بما يعنين على الجهاد	ودعاء الآكل لما كول عنده
١٢٣ أحاديث في فضل الاستشهاد	٧٤ ترجمة أم عمارة الانصارية رض
١٢٨ عمر بن الخطاب رضي الله عنه	٧٥ (كتاب الاعتكاف)
١٣٠ حديث قتل الفراء السبعين	٧٧ (كتاب الحج)
١٣٩ أم حارثة رضي الله عنها ما	٨٠ حديث الامر بالحج وفيه «ذروني
أحاديث في سؤال الشهادة في	ما زركتم فاتنكم من كان قللكم
سبيل الله وعدم تبني القاء العدو	بكثرة سؤالهم اطع
والدعاء عند تحريم الحرب وما كان	٨٢ الجمع بين الأحاديث المتعارضة
يدعوه به رسول الله ﷺ	في أي الاعمال أفضل
١٤٣ أحاديث في فضل الخليل	٨٤ فضل يوم عرفة
واحتباسها في سبيل الله وتعلم	٨٥ مبحث كيف تعدل العمرة الحجة
الرمي وفضل صانع السهم	وهل العمرة في رمضان أفضل
وفتبه والراحي	٨٦ أم في ذى القعدة
١٤٤ ترجمة عروة البارقي رضي الله عنه	لقيط بن عامر وهل هو لقيط
١٤٦ عقبة بن عامر (رض)	ابن صبرة أم غيره (رض)
والاختلاف في كنيته	٨٨ حج الصبي والاتابة عليه
١٥٠ خريم بن فائق رضي الله عنه	٩٠ اباحة الاتجار في مواسم الحج
١٥١ فضل الصوم والصدق في سبيل	٩٠ (كتاب الجهاد)
الله ونية الجهاد لمن لم يستطع	٩٣ أحاديث في فضل الرباط في
والاخلاص في الجهاد	في سبيل الله
١٦٠ القتال بالاموال والانفس والالسنة	١٠٢ وما بعدها ، أحاديث عظيمة في
١٦٠ النعان بن مقرن رضي الله عنه	فضل الجهاد وشدة الحث عليه

## صفحة

- الشرعى للدنيا  
٢٠٥ انتزاع العلم ورياسة الجهاز  
٢٠٦ ﴿كتاب حمد الله تعالى وشكوه﴾  
٢٠٩ جزاء من مات ولده ختم الله  
واسترجع  
(كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ)  
٢١٤ صلاتنا على النبي ﷺ تمرض  
عليه بعد موته لانه حي في قبوره  
٢١٦ الصلاة عليه ﷺ عند ذكره  
معنی «لأنجعولوا قبری عیدا»  
٢١٧ رددنا ﷺ السلام على من سلم عليه  
٢٢٠ ابتداء الدعاء بحمد الله والصلا  
على النبي ﷺ  
٢٢٠ كعب بن عمارة رضي الله عنه  
وحدث كيف نصلی عليك  
٢٢٤ ﴿كتاب الاذكار﴾  
(باب فضل الذكر والاحث عليه)  
٢٢٧ أحاديث في أنواع من الذكر  
٢٣٥ أحاديث فيها يقال عقب الصلاة  
٢٤٦ « » في الصلاة  
٢٥٥ الحيدى والبرقان وشعبة وأبو عوان  
ويحيىقطان (من الامم المخذلين)  
٢٥٦ شيء مما يقال بعد الصبح  
٢٥٩ مدح الذكر وتواهه  
٢٦٢ (بحث) هل الافضل التهليل  
أو التسبيح والجمع بين الاحاديث

## صفحة

- ١٦٠ تأخير القتال حتى ترول الشمس  
اذا لم يقاتل من اول النهار  
١٦١ معنی ان الحرب خدعة  
١٦٣ (باب بيان جماعة من الشهداء في  
ثواب الآخرة، ويغلوون وبصلي  
عليهم بخلاف القتيل في حرب الكفار)  
١٦٦ ترجمة سعيد بن زيد رضي الله عنه  
١٦٨ نظم شهداء الآخرة  
١٦٩ (باب فضل العتق)  
١٧١ (باب فضل الاحسان الى الملوك)  
١٧٢ المغرور بن سويد (من التابعين)  
١٧٤ (باب فضل الملوك الذى  
يؤدى حق الله وحق مواليه)  
١٧٧ (نظم) من لهم أجران  
١٧٩ (باب فضل العبادة في المهرج  
وهو الاختلاط والفتنة ونحوها)  
١٨٠ (باب فضل السماحة في البيع  
والشراء والأخذ والعطايا الخ  
سويد بن قيس رضي الله عنه  
١٨٨ ﴿كتاب العلم﴾  
١٩٣ معنی «حدنوا عن بنى اسراءيل  
ولا حرج »  
١٩٦ (نظم) الخصال التي يثاب عليها  
المرء بعد الموت  
١٩٧ فضل العالم وطالب العلم  
٢٠٤ جزاء كاتم العلم ومن قلم العلم

صفحة	صفحة
انه معرضون	المتعارضة في ذلك
٣١٥ زياد بن علقة (من الثابعين)	٢٦٣ عبد الله بن بسر رضي الله عنهما
وقطبة بن مالك رضي الله عنه	٢٦٧ (مبحث) هل الذكر أفضل أو
٣١٦ شكل بن حيدر رضي الله عنه	الجهاد، والمحاجة بين المتعارضات
٣١٩ ترجمة العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه	في ذلك
٣٢١ شهر بن حوشب (من الثابعين)	٢٧٠ (باب ذكر الله تعالى قائمًا وقاعدًا ومضطجعًا ومحاجةً وجنبًا وبحائضًا على)
٣٢٤ ربيعة بن عامر رضي الله عنه	٢٧١ ما يقال عند الجماع
٣٢٦ (باب فضائل الدعاء بظهور الغيب)	٢٧٢ (باب ما يقوله عند استيقاظه ونومه)
٣٢٧ (باب في مسائل من الدعاء)	٢٧٣ (باب فضل حلق الذكر والتدب إلى ملازمتها والتهي عن مفارقتها لغير عنز)
٣٣٣ (باب كرامات الأولياء وفضلهن)	٢٨١ ترجمة أبي وقد رضي الله عنه
٣٣٧ عبد الرحمن بن أبي بكر (رض)	٢٨٤ (باب الذكر عند الصباح والمساء)
وحياته في ضيافة أهل الصفة ووقوع البركة في الطعام	٢٩١ عبد الله بن خبيب رضي الله عنهما
٣٤٧ حديث استجابة دعوات سعد (رض)	٢٩٢ (باب ما يقوله عند النوم)
٣٥١ حديث استجابة دعاء سعيد (رض)	٢٩٩ (كتاب الدعوات)
٣٥٣ كراماتان لوالد جابر بن عبد الله	٢٩٩ (مبحث) هل الدعاء أرجح أو
٣٥٤ غدر الكفار بسيرة عاصم بن ثابت الأنصاري وكرامات خبيب	التفويض
ومعجزة لرسول الله عليه السلام	٣٠٢ طارق بين أشيم رضي الله عنه
	٣١ (مبحث) في استغفاره عليه السلام مع